

تصنيف

الإمام أبي بكر

أحمد بن الحسين بن علي البيهقي

٣٨٤هـ - ٤٥٨هـ

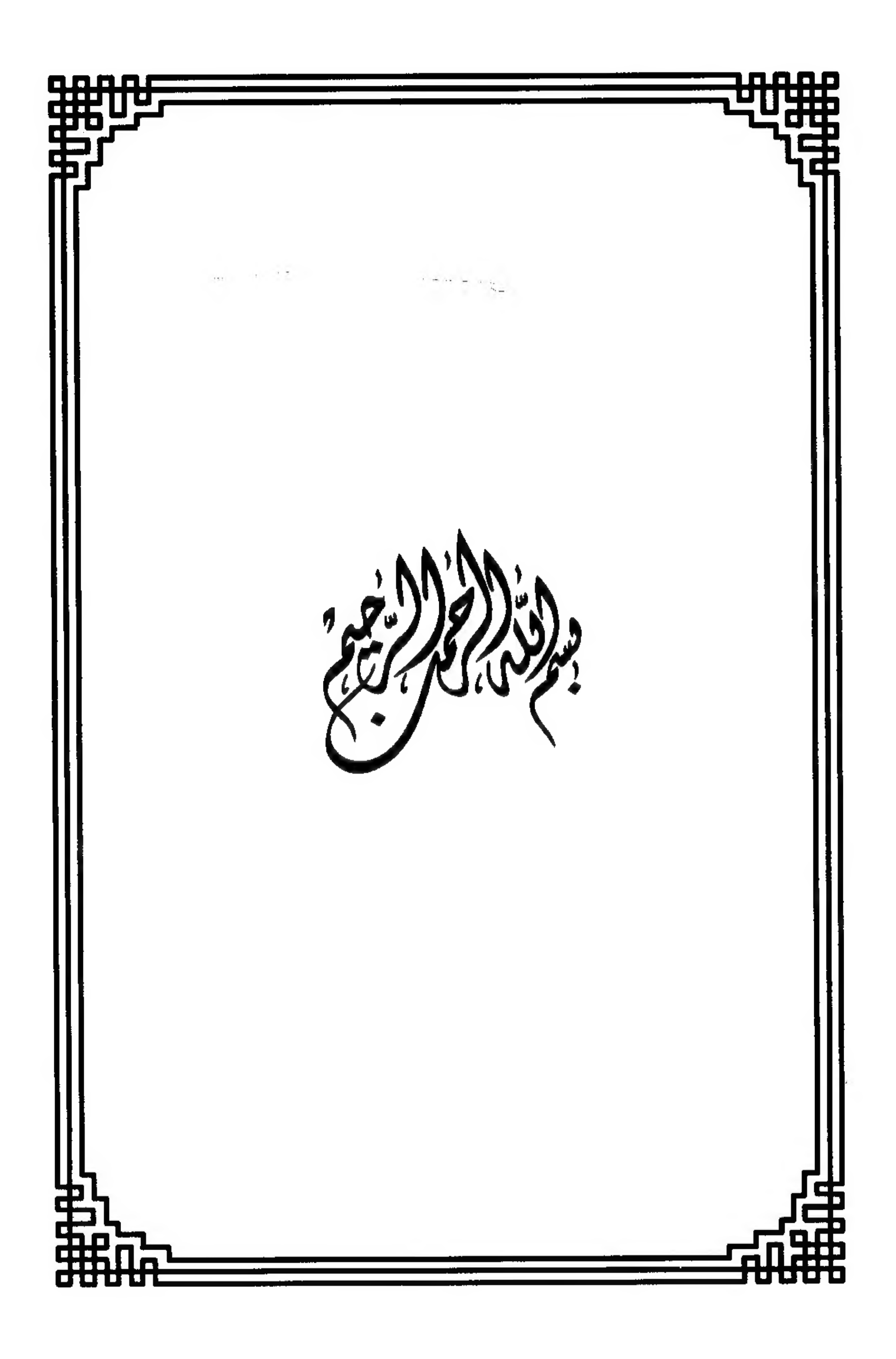
كتاب الطهارة

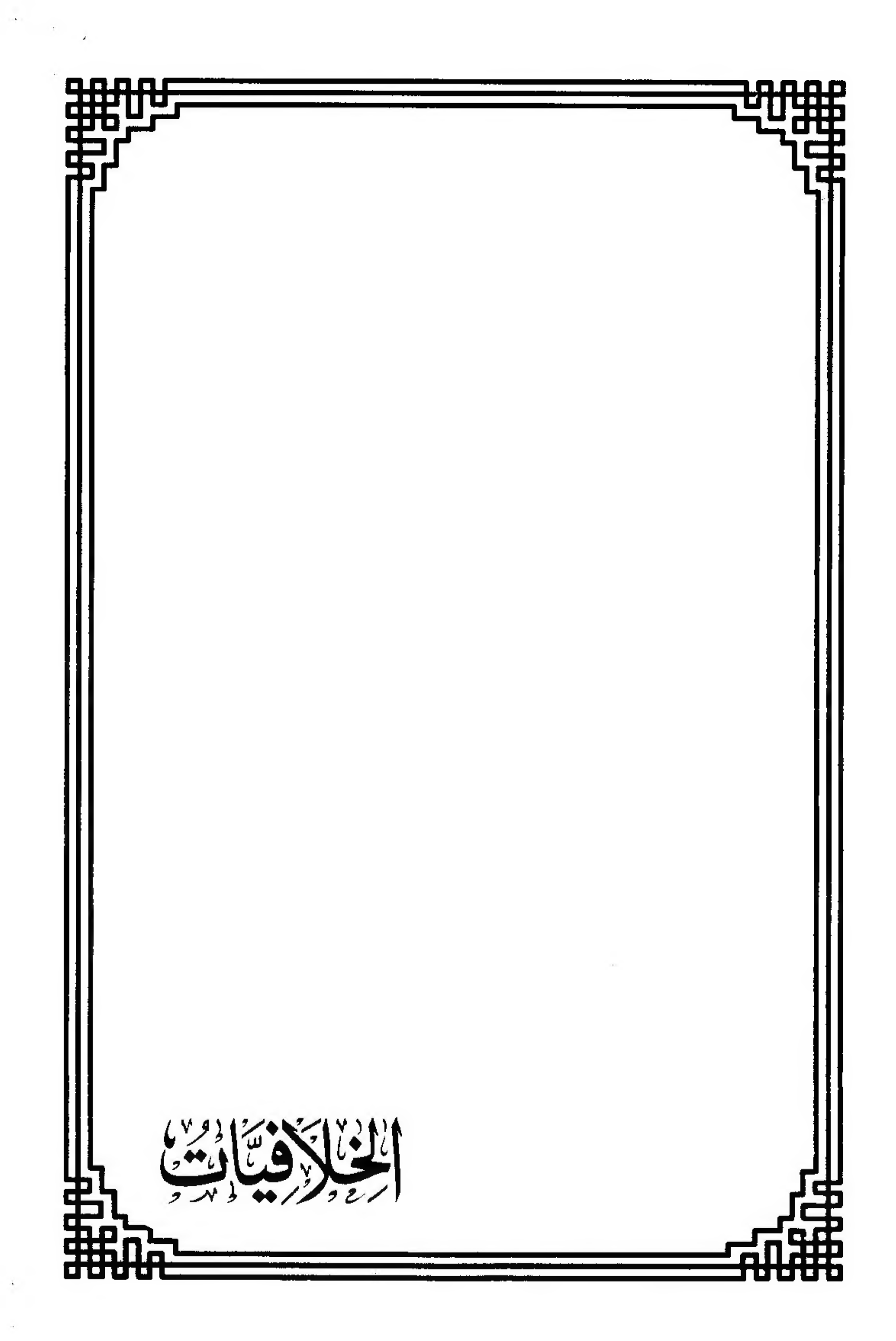
مسألة ١ - ١٢

تحقيق

مشهور بن حسن آل سلمان

دار الصميعي للنشر والتوزيع


بسم الله الرحمن الرحيم


الخلافيات

الطبعة الأولى

١٤١٤هـ - ١٩٩٤م

دار الصميعي للنشر والتوزيع

هاتف ٤٢٦٢٩٤٥ - ص.ب ٤٩٩٦٧ الرياض ١١٤١٢

الأصالة للتنضيد والإخراج الفني / الأردن - الزرقاء / ص.ب: (٣٣٦٩)

قالوا عن المصنِّف :

□ الفقيه، الحافظ، الأصولي، الدّيّن، الورع، واحد زمانه في الحفظ، وفرد أقرانه في الإتقان والضبط، من كبار أصحاب الحاكم ويزيد عليه بأنواع من العلوم، كتب الحديث وحفظه من صباهُ، وتفقَّه وبرع وأخذ في الأصول، وارتحل إلى العراق والجبال والحجاز، ثمّ صنَّف، وتواليفه تقارب ألف جزء مما لم يسبقه إليه أحد، جمع بين علم الحديث والفقه وبيان علل الحديث، ووجه الجمع بين الأحاديث .

عبدالغفار الفارسي

□ البيهقي ينقّي الآثار، ويميّز بين صحيحها وسقيمها .

ابن تيمية في « مجموع الفتاوى » (٢٤ / ١٥٤)

□ ما من شافعيّ إلّا وللشّافعي عليه منّةٌ، إلّا أبا بكر البيهقي، فإنَّ المنَّة له على الشَّافعي، لتصانيفه في نصرة مذهبه .

إمام الحرمين الجويني

□ لو شاء البيهقي أن يعمل لنفسه مذهباً يجتهد فيه، لكان قادراً على ذلك، لسعة علومه، ومعرفته بالاختلاف .

الذهبي في « السير » (١٨ / ١٦٩)

قالوا عن الكتاب :

□ جمع فيه بين علم الحديث وعلله، وبيان الصحيح والسقيم، وذكر وجوه الجمع بين الأحاديث ثمَّ بيان الفقه والأصول، وشرح ما يتعلَّق بالعربيّة على وجه وقع من الأئمّة كلهم موقع الرضا، ونفع اللّٰه تعالى به المسترشدين والطالبين، ولعلَّ آثاره تبقى إلى القيامة .

عبدالغفار الفارسي[1] في « السياق » (ص ١٠٤ - منتخبه)

□ كتاب « الخلافيات » لم يسبق إلى نوعه، ولم يصنَّف مثله، وهو طريقة مستقلّة حديثية، لا يقدر عليها إلّا مبرّز في الفقه والحديث، قيّم بالنصوص .

السبكي في « طبقاته » (٣ / ٤)

□ جمع فيه المسائل الخلافيّة بين الشافعي وأبي حنيفة .

حاجي خليفة في « كشف الظنون » (١ / ٧٢١)

□ كتاب « الخلافيات » سلك فيه طريقة حديثية أصولية مستقلّة، وجمع فيه المسائل الخلافية بين الشافعي وأبي حنيفة .

المراغي في « الفتح المبين » (١ / ٢٦٣)

---

(١) كلمته هذه في مصنّفات البيهقي رحمه اللّٰه تعالى على وجه العموم، ووجدتها مطابقة لما في كتابنا هذا أشدَّ المطابقة، فاقتضى التنبيه والتنويه .

المقدمة

إنَّ الحمدَ لله، نَحمدُهُ وَنَستعينُهُ ونَستغفِرُهُ، ونَعوذُ باللّهِ مِن شرورِ أنفسِنا، ومِن سَيِّئاتِ أعمالِنا، مَن يَهدِهِ اللّهُ فلا مُضِلَّ لهُ، ومَن يُضلِل فلا هادِيَ لهُ .

وأَشهَدُ أنْ لا إلهَ إلّا اللّهُ وَحدَهُ لا شريكَ لَهُ .

وَأشهَدُ أنَّ مُحمَّداً عَبدُهُ وَرَسولُهُ .

﴿ يا أيُّها الَّذينَ آمَنوا اتَّقوا اللّهَ حَقَّ تُقاتِهِ ولا تَموتُنَّ إلّا وَأنتُم مُسلمون ﴾ .

﴿ يا أيُّها النّاسُ اتَّقوا رَبَّكُم الَّذي خَلَقَكُم مِن نَفسٍ واحدَةٍ وخَلَقَ مِنها زَوجَها وبَثَّ مِنهُما رجالاً كثيراً ونِساءً واتَّقوا اللّهَ الَّذي تَساءَلونَ بِهِ والأرحام إنَّ اللّهَ كانَ عَلَيكُم رَقيباً ﴾ .

﴿ يا أيُّها الَّذينَ آمَنوا اتَّقوا اللّهَ وقولوا قَولاً سَديداً * يُصلِحْ لَكُم أعمالَكُم وَيَغفِر لَكُم ذُنوبَكُم وَمَن يُطعِ اللّهَ ورَسولَهُ فَقَد فازَ فَوزاً عَظيماً ﴾ .

فإنَّ أصدَقَ الحديثِ كتاب اللّه، وخَيرَ الهَديِ هَديُ مُحمَّدٍ ﷺ، وشرَّ الأُمورِ مُحدَثاتُها، وكلَّ مُحدَثةٍ بِدعةٌ، وكلَّ بِدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النّار .

أمّا بعد :

فهذا كتاب « الخلافيات » للإمام البيهقي - رحمه اللّه تعالى - يأخذ مكانه بين المطبوع من المكتبة الإسلاميّة في هذا العصر بعد مضيّ سنين في البحث عن نسخه الخطيّة، والقيام على تحقيقه، وضبط نصّه، وتخريج أحاديثه، وكان في النّفس طموح إلى المزيد من العناية اللائقة به، ولكني رأيت أنّ الجهد المبذول فيه يكفي وحسبي أنني حققتُ شيئاً من رغبتي في التعليق على أحاديثه على وجه - إن شاء اللّه تعالى - يرضي، فقد ذكرت فيه طرق الحديث التي وقعت بين يدي على وجه - يكاد - يغني، ولكن ... العمر ينتهي ويفنى وما في النّفس يبقى، فرأيتُ أن أُسارع في وضع الكتاب بين يدي الباحثين وطلبة العلم، فنفوسهم تتشوّف وتتشوّق إليه، وهم ينتظرون اليوم الذي يرون فيه هذا الكتاب محققاً، فرأيت أن أدفعه للطبع، ورحبت (مكتبة الغرباء الأثرية) في المدينة النبوية - على ساكنها أفضل الصلاة والتسليم - بنشره، فأحمد اللّه تعالى - وحده - على تحقيق هذا الكتاب وإخراجه ونشره، داعياً إيّاه - عزّ وجل - أن يحقق الغاية منه، وينفع به، إنّه خير مسؤول .

« جعلنا اللّه سبحانه وتعالى ممن تكلّف الجهد في حفظ السُّنن ونشرها، وتمييز صحيحها من سقيمها، والتفقه فيها، والذّبّ عنها، إنّه المانُّ على أوليائه بمنازل المقرّبين، والمتفضل على أحبابه درجة الفائزين، والحمد للّه ربّ العالمين .

الحمد للّه وحده، والصلاة والسلام على من لا نبيّ بعده وعلى آله وصحبه ومن تبع رشده » .[1]

---

(١) خاتمة « الثقات » (٩ / ٢٩٧) لابن حبان .

قسم الدراسة

○ **كتاب « الخلافيات » عرضاً ودراسة .**

- نسبة الكتاب لمؤلفه ـ تحقيق اسمه ـ مصادر الكتاب .
- منهج المؤلف في الأداء والتبويب .
- ملاحظاتي على منهج المؤلف في الكتاب .
- أهمية الكتاب .

○ **ترجمة موجزة للإمام البيهقي .**

- السيرة الذاتية للإمام البيهقي .
- السيرة العلميّة للإمام البيهقي .
- شيوخه ـ تلاميذه ـ مؤلفاته .
- كتب لا تصح نسبتها للبيهقي .

○ **ترجمة موجزة لـمُختصِر « الخلافيات » .**

○ **« مختصر خلافيات البيهقي » .**

○ **النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق .**

- النسخ الخطية المعتمدة من « الخلافيات » .
- النسخ الخطية المعتمدة من « مختصر الخلافيات » .
- نماذج عن صور المخطوطات المعتمدة في التحقيق .

○ **عملي في التحقيق .**

كتاب « الخلافيات »

عرضاً ودراسة

نسبة الكتاب لمؤلفه

هذا الكتاب صحيح النسبة لمؤلِّفه، وذلك لعدَّة أمور، هي :

○ **أولاً** : نسبهُ له جلُّ مترجميه، فذكره له بعنوان « الخلافيات » كلٌّ من : محمد بن عبدالهادي في « طبقات الحديث » (٣ / ٣٣٠) والذهبي في « السير » (١٨ / ١٦٦) وقال : « ثلاث مجلدات » وابن كثير في « البداية والنهاية » (١٢ / ١٠٠) والسبكي في « طبقات الشافعيّة الكبرى » (٣ / ٤) والمراغي في « الفتح المبين » (٢٦٣) وحاجي خليفة في « كشف الظنون » (١ / ٧٢١) والكتاني في « الرسالة المستطرفة » (٢٦) .

ونسبه له ابن قاضي شهبة في « طبقات الشافعيّة » (١ / ٢٢٦) وابن العماد في « شذرات الذهب » (٣ / ٣٠٥) وسمّياه « الخلاف » .

○ **ثانياً** : ذكره البيهقي كثيراً في « السنن الكبرى » وسمّاه « الخلافيات » على الغالب، كما في مواطن كثيرة جداً، منها (١ / ١٢ ، ١٢٠ ، ١٢٧ ، ١٤٤ ، ١٤٨، ... و ٢ / ٢٣١ ، ٢٦٥ ، ٤٢٨ و ٣ / ٢٠٣ و ٦ / ٥٧) وسمّاه أحياناً « الخلاف » كما في « السنن الكبرى » (١ / ٦٦ و ٣ /٢٠٣) .

والمواطن التي أحال عليها في كتابه « السنن » موجودة في كتابنا هذا، وهذا يؤكد صحَّة نسبة الكتاب إليه .

○ **ثالثاً** : نقل منه كثيرٌ من العلماء والمخرِّجين في تصانيفهم، والأحاديث التي عزوها لهذا الكتاب موجودة في نسختنا الخطية، ومن هؤلاء : الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ٣٢ ، ٤٤ ، ٧٤ ، ١٩٧ ، ١٩٨ ، وغيرها كثير) وابن التركماني في « الجوهر النقي » (١ / ٦٧ ، وغيرها) وابن كثير في « التفسير » (٤ / ٥٩١) وابن حجر العسقلاني في « التلخيص الحبير » (١ / ٨٥ ، ١٢٤، ١٣١ ، ١٣٨ ، وغيرها) و « فتح الباري » في عشرة مواطن[١] والعيني في « البناية » (٢ / ١٥٥) والصنعاني في « سبل السلام » (١ / ٦٦ ، وغيرها) والشوكاني في « نيل الأوطار » (١ / ٢٦٧ ، وغيرها) .

ونقل منه أيضاً أبو الفضل العراقي في « ذيل ميزان الاعتدال » (رقم : ٦٤٤) كلاماً مَوجوداً في مسألة (رقم : ٩) .

○ **رابعاً** : عزى في كتابنا هذا مسألة (رقم : ٤) لكتابه « دلائل النبوَّة »، وأحال عليه، وإحالته موجودة فيه، وهذا يؤكد أنَّ الكتاب من تصنيفه وتأليفه، وأحال في مسألة (رقم : ١٦٥) على كتابه « معرفة السنن والآثار » .

○ **خامساً** : أسانيد المصنِّف، وذكر شيوخه، وطريقته فيه، تدلُّ بوضوحٍ على أنَّه من صنعة البيهقي وتأليفه .

○ **سادساً** : زيادة على ما تقدَّم فإنَّ في كتابنا هذا أحاديث كثيرة تشترك مع ما في مصنَّفات البيهقي الأخرى، وخصوصاً « السنن الكبرى » و « السنن

---

(١) انظرها في كتابنا « معجم المصنفات الواردة في فتح الباري » (رقم : ٥٢٤) .

الصغرى » و « معرفة السنن والآثار »، وهذا الاشتراك يكون في المتن والسند، وقد أشرت إلى ذلك عند تخريج الأحاديث، وهذا وحده يكفي للاطمئنان إلى صحّة نسبة هذا الكتاب إلى مصنّفه .

○ **سابعاً** : وما جاءعلى طرّة النسخة الخطية من الكتاب يثبت ذلك بوضوحٍ وجلاء، فعليه :

« الأول من اختلاف الإمامين الشافعي وأبي حنيفة للبيهقي رحمه الله تعالى » .

تحقيق اسمه :

اشتهر هذا الكتاب باسم « الخلافيات »، وكذا سمّاه صاحبه في « السنن الكبرى » في كثير من المواضع .

وهذا الاسم هو المشهور بين العلماء، ولذا سمّاه بهذا الاسم جميع من ذكرنا أنّهم نقلوا منه في البند الثالث من البحث السابق، وعلى هذا الاسم جمهور مترجميه كما أشرنا إليه في البند الأول من المبحث السابق أيضاً .

مصادر الكتاب :

اعتمد الإمام البيهقي في كتابه هذا على مصادر كثيرة جداً، ولا يتّسع المقام لسردها كلها، وسنعمل على ذكرها - إن شاء الله تعالى - في الفهارس الملحقة بآخر الكتاب، والذي يهمنا منها هنا النقاط التالية :

○ **أولاً** : أحال في كتابه هذا على جملةٍ من كتبه، من مثل : « جزء

القراءة خلف الإمام » و « دلائل النبوّة » و « السنن الكبرى » و « معرفة السنن والآثار » .

○ **ثانياً** : اعتمد كثيراً على شيخه الحاكم، وصرَّح بالنقل من كتبه التالية : « المستدرك » و « تاريخ نيسابور » و « أماليه » ، و « المدخل إلى الصحيح » .

○ **ثالثاً** : اعتمد كثيراً على « سنن الدارقطني » وذلك بواسطة بعض شيوخه، من مثل : أبي عبدالرحمن السلمي، وأبي بكر أحمد بن محمد بن الحارث .

○ **رابعاً** : اعتمد كثيراً على « سنن أبي داود » وذلك بواسطة شيخه أبي علي الحسن بن محمد الرُّوذباري .

○ **خامساً** : أكثر من الإحالة على « الصحيحين » أو أحدهما .

○ **سادساً** : صرَّح بأسماء بعض الكتب، ونقل عن أصحابها ولم يصرح بأسمائها في بعض الأحايين، والكتب التي أكثر من النقل عنها هي : « الأم » للشافعي و « الخلافيات » أو الإشراف في مذاهب العلماء » لابن المنذر .

ونقل أيضاً من « الغريبين » لأبي عبيد الهروي و « تاريخ جرجان » للسهمي و « جزء القراءة خلف الإمام » للبخاري و « حلية الأولياء » لأبي نعيم الأصبهاني و « صحيح ابن خزيمة » و « مصنَّف عبدالرزاق » و « مصنَّف ابن أبي شيبة » و « معالم السنن » للخطابي و « المغازي » للواقدي .

واعتمد أيضاً على بعض المسانيد، مثل « مسند الطيالسي » و « مسند أحمد » و « مسند البزار » و « مسند إسحاق بن راهويه » وغيرها، ونقل ذلك بواسطة مشايخه إلى أصحاب هذه الكتب .

واعتمد أيضاً على « موطأ مالك » بروايات مختلفة له .

○ **سابعاً** : ومن الكتب التي اعتمدها البيهقي في مصنَّفه هذا : كتب العلل، من مثل « العلل الكبير » للترمذي و « العلل » لأحمد بن حنبل، رواية عبدالله .

○ **ثامناً** : أمَّا كتب الرجال، فقد اعتمد كثيراً على كلام ابن معين، الموجود في « تاريخه » برواية الدُّوري وعثمان بن سعيد الدارمي، وكذا على كلام البخاري الموجود في « ضعفائه » و « التاريخ الكبير » و « التاريخ الصغير » و « تسمية أصحاب النَّبي ﷺ »، وكذا على كلام أبي حاتم الموجود في « الجرح والتعديل »، وكذا على كلام الجوزجاني الموجود في « أحوال الرجال »، وكذا على كلام شيخه الحاكم الموجود في « المدخل إلى الصحيح » و « تاريخ نيسابور »، وكذا على كلام ابن حبان الموجود في « المجروحين »، وكذا على « مراسيل أبي داود »، وكذا على « الكامل » لابن عدي .

○ **تاسعاً** : وصرّح أيضاً بالنقل من « الإفصاح لشرح مختصر المزني » لحسين بن قاسم الطبري و « الجامع » لسفيان الثوري و « المبسوط » للشافعي .

منهج المؤلف في الأداء والتبويب[1] :

يتسم منهج المؤلف في هذا الكتاب بما يلي :

١ - بالوضوح وسهولة العرض ويظهر ذلك في جميع الكتاب، فلقد

(١) مأخوذ من كلام الدكتور ذياب عبدالكريم ذياب في مقدمته لتحقيق « مختصر خلافيات البيهقي » (٥٨ وما بعدها مرقومة على الآلة الكاتبة) بتصرف يسير .

عرض المسائل الفقهية بعبارة سهلة يفهمها كل متعلمٍ بعيداً عن العبارة الصعبة التي جاءت عليها الكتب القديمة .

٢ - ومن منهجه أن يذكر رأس المسألة المختلف فيها، ثمّ يذكر رأي الشافعيّة أولاً ثمّ رأي الحنفية ثانياً وذلك بشكل موجز، ثمّ يعرض أدلة الشافعية وربما يعرض أحياناً ما يعترض عليها، ثمّ يعرض أدلة الحنفية ويناقشها بالتفصيل سنداً ومتناً، مستشهداً بأقوال علماء النقد في ذلك، وبالتالي فهو يرجح رأي الشافعية إلّا في بعض المسائل القليلة جداً والتي منها مسألة (٥٤) وهي : آخر وقت الاختيار في صلاة العشاء، ومسألة (١١٢) سجود السهو قبل السلام، فرجح البيهقي جواز الأمرين، وأنّ كلاهما سُنّة .

٣ - مناقشته لأدلة الحنفية، مناقشة علمية تقوم على أساس واضح وقوي من علم بالحديث وعلم بالرجال، فهو يذكر أقوال العلماء الذين يعتمد قولهم سواء أكان ذلك جرحاً أم تعديلاً، سنداً ومتناً، وبهذا يكون بعيداً بمنهجه عن التعصب المذهبي، وإن كان غالب الأمر أنّ عنده الانتصار لمذهب الشافعي وبين سبب ذلك في « معرفة السنن والآثار » .[١]

٤ - أنّه يتصف بالمنهجية العلمية وذلك بتضعيفه الدليل وإنْ كان لصالح مذهب الشافعي وذلك كما في مسألة (٢١) حيث قال المؤلف : « وربما يقابلهم بعض أصحابنا بحديث منكر يروى عن ثوبان فيه »، ثمّ قال : « ولا ينبغي لأحد من أصحابنا أن يعارضهم بذلك لكيلا يكون وهم في الاحتجاج بالمناكير سواء أعاذنا الله من ذلك بمَنّة .

---

(١) وسيأتي كلامه أيضاً في (ص ٣٣) .

ومن ذلك أيضاً قوله في مسألة (١١) : « وربما استدلَّ أصحابنا بما روى زيد العمي عن معاوية بن قرّة ... » وذكر الحديث ثمّ قال : « وهذا غير ثابت فإنَّ زيد العمي ليس بالقوي ... » إلى غير ذلك من الأمثلة التي وردت في الكتاب .

٥ - أمانته في العزو إلى ما نقل عنه من المصنّفات، فما وجدته عزا لأحد من العلماء الذين رجع لمؤلفاتهم - وهي بين يدي - سواء أكان ذلك في كتب الرجال أو كتب الحديث، قولاً أو حديثاً إلّا وجدته في مظان وجوده .

٦ - يتفق وسلف الأئمّة وأهل الحديث في معظم ما ساقه من أدلة في مسائل الكتاب ويغلب عليها القوّة والمتانة والموافقة لأكثر أهل العلم .

٧ - ويمكن أن نَصِف البيهقي من خلاف كتابه بأنّه فقيه بارع في عرض الأدلة واستنباط الأحكام منها، ومحدث ضالع في معرفة الحديث وطرقه، ومع ذلك فهو فذ في نقد الرجال وبيان ضعفهم وتوثيقهم .

٨ - أنّه صاغ الكتاب صياغة حديثية، وهذا مما يكسب الكتاب قوّة ومكانة عالية بين كتب الفقه الأخرى التي ألفت في هذا المجال، فقلَّما نجد كتاباً فقهياً يذكر الأدلة مفصلة بين الفريقين المتنازعين، ثمّ يناقشها مناقشة دقيقة وهادئة، وهذا الأمر لا يكون إلّا لمن أتقن علم الحديث، ولهذا تفردت مصنّفاته بهذه الصبغة، وجاءت على خير حال، سواء أكان ذلك في الحديث أو العقيدة أو التفسير أو الفقه .

٩ - أنّه خادم أمين لمذهب الشافعي لما عنده من ملكة علمية وقدرة نادرة على سوق الأدلة والانتصار لمذهب الشافعي، وصدق الإمام الجويني حين قال :

« ما من شافعي إلّا وللشافعي في عنقه منة إلّا البيهقي، فإنَّ له على الشافعي منّة لتصانيفه في نصرته لمذهبه وأقاويله » .(١)

١٠ - أنّه يحيل على ما سبق ذكره في المسائل السابقة بقوله تقدم ذكره، أو سبق بيان حاله، وسبق الاستدلال به في مسألة كذا، أو يحيل على ما سيأتي كما في مسألة (٩) حيث قال : « سويد بن سعيد، ونحن نذكر حاله أبين من هذا في مسألة القراءة خلف الإمام » .

١١ - عرض الروايات المتعددة للحديث الواحد ومناقشتها وبيان عوارها ويظهر ذلك واضحاً في مسألة (٩) الأذنان من الرأس .

١٢ - كثيراً ما يقول : « وربما استدلوا »، وهذه ظاهرها عدم اليقين، ولكني وجدتها في أغلب ما رجعت إليه في كتب الحنفية أنّها تفيد اليقين بالنسبة للمؤلف .

١٣ - أنّه يعنون لمسائل كثيرة في كل كتاب من كتب الفقه التي شملها كتابُه، وتتميز بقوة العنوان وأهميّته، فيما يجدّ للمسلم من أحكام وأمور فقهية حتى في وقتنا الحاضر، ثمّ يورد ما جاء فيها من الآيات والأحاديث، فينتبه العلماء بذلك إلى استنباطات عزيزة من الآيات والأحاديث لا يكاد ينتبه لها، كما ينبه على تأويلات دقيقة لبعض الآيات والأحاديث، لا يكاد يفطن لها، وهذا من أجلِّ الفوائد .

١٤ - أنّه رتب الكتاب على ترتيب كتب الفقه، ثمّ تلطف في استخراج مسائل يورد فيها الأحاديث المتعلقة بالأمور التي يتبادر للذهن أنّها خارجة عن

---

(١) « طبقات الشافعية » للسبكي (٤ / ١٠) .

أبواب الفقه .

١٥ - أنّه تحرى المناسبة بين المسائل والكتاب، وتلطف غاية التلطف حتى صار كهيئة السلسلة المتصلة الحلقات، كما يعلم ذلك بإلقاء نظر على فهارس المسائل .

ملاحظاتي على منهج المؤلف في الكتاب :

١ - إنّه يحشد النصوص لنصرة مذهب الإمام الشافعي، ويحاول أن يجد جامعاً بينها، ولو بوجه بعيد من وجوه الدلالات المعتبرة عند الأصوليين، ويظهر هذا جليّاً في استدلاله بالآيات الوارد فيها ذكر (اللّمس) وتنزيله على مسألة مس المرأة، وهل ينتقض الوضوء بذلك أم لا ؟

وكذا استدلاله في مسألة (رقم : ٤) بما روي عن النّبي ﷺ أنّه دعا على ابن أبي لهب : « اللّهمّ سلّط عليه كلباً من كلابك، فجاء أسد ... »، وربطه ذلك بأن جلد الكلب لا يطهر بالدباغ، كما هو مذهب الشافعيّة .

وكذا استدلاله بحديث « سبعة لا ينظر اللّه إليهم ... » على مسألة (مس الفرج) كما في مسألة (رقم : ٢٠) .

٢ - إنّه في بعض الأحايين يذكر مذهب الحنفيّة، ولا يتطرق إلى دليلهم عليه، كما في مسألة (١٧) .

٣ - إنّه في بعض الأحايين ينقل مذهب الحنفيّة والمعتمد عندهم خلافه، أو أنّ رأي الإمام أبي حنيفة نفسه على نقيضه، انظر : مسألة (١٧٤ و ٢٢١) .

٤ - فاتته بعض المسائل وهي على شرطه، واستدركها عليه اللخمي في

« مختصره » .

٥ - إنَّه في بعض الأحايين يلين الكلام على بعض الرواة، عندما يكون مدار احتجاج الشافعية في مسألة ما على هذا الراوي، انظر مسألة (رقم : ١٤١) وتعليقنا عليها .

أهمية الكتاب :

لكتابنا هذا أهمية كبيرة جداً، نجملها فيما يلي :

● أولاً : إنَّه مصدر عالٍ في نسبة الأقوال إلى مذهب الشافعية، وكذا إلى مذهب أبي حنيفة، ومؤلفه قد أفنى عمره في تحقيق وتمحيص الصواب في هذا الباب .

● ثانياً : إنَّه حوى على أسانيد نادرة لكثير من الأحاديث وهي لا توجد في مصنفات البيهقي الأخرى، وإنْ وجدت متونها فيها فطرقها تختلف، وربما وردت في بعض الأحايين بزيادة على ألفاظها .

● ثالثاً : إنَّ مؤلف الكتاب قد حكم على كثير من الأسانيد بالصحة أو الضعف أو الوضع، وحكمه هذا معتمد، تلقاه من صنَّف في التخريج بالرضى والقبول .

● رابعاً : ترجيح المصنِّف لكثير من المسائل الفقهية، يزيد في قيمة هذا الكتاب .

● خامساً : نقل المصنِّف من كثير من الكتب المفقودة التي لم يعثر على أصولها الخطيّة، كـ « تاريخ نيسابور » للحاكم - مثلاً - وهذا يزيد أيضاً من قيمة

الكتاب .

● سادساً : اعتناؤه بالآثار وسردها بالأسانيد، يضيف إلى المكتبة مرجعاً هاماً في هذا الباب .

● سابعاً : نقله من كتب الأئمّة المطبوعة يزيد الطمأنينة على صحة نسبتها وما فيها من جهة، ويدلل على النقص الواقع فيها، وقد تبيَّن لنا نقص قد وقع في « تاريخ ابن معين » برواية الدوري، وكذا في « المدخل إلى الصحيح »، وقد كشفنا عن هذا في موطنه .

● ثامناً : وقد انفرد المصنِّف في كتابه هذا بالحكم على بعض الرواة بما لم يسبق إليه في حدود بحثي واطّلاعي؛ وهذا يزيد من أهمية الكتاب .

● تاسعاً : حشد الأدلّة على مسألة فقهية ما بالأسانيد، وتقصِّي طرق كل حديث، من الأمور التي تعين على الوقوف على الراجح منها، ولا سيما إنْ شفع ذلك بما ورد عن الصحابة والتابعين فيها .

● عاشراً : نقل المصنِّف لكلام الأئمّة في الأحاديث والرواة من تصحيح وتضعيف، أو تعديل وتجريح، يجعل هذا الكتاب مرجعاً فريداً، ولا سيما إنْ كان هذا النقل قد تفرَّد به - أو كاد - هذا الكتاب .

ترجمة موجزة للمصنِّف[1]

السيرة الذاتية للإمام البيهقي :

(١) **مصادر ترجمته** : « المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور » (رقم : ٢٣١) و « الأنساب » (٢ / ٣٨١) و « تبيين كذب المفتري » (٢٦٥ - ٢٦٧) و « التقييد » (١ / ١٤٧) و « المنتظم » (٨ / ٢٤٢) و « معجم البلدان » (١ / ٥٣٨ و ٢ / ٣٧٠) و « طبقات علماء الحديث » (٣ / ٣٢٩) و « الكامل في التاريخ » (١٠ / ٥٢) و « وفيات الأعيان » (١ / ٧٥ ، ٧٦) و « اللباب » (١ / ٢٠٢) و « سير أعلام النبلاء » (١٨ / ١٦٣) و « العبر » (٢ / ٣٠٨) و « تذكرة الحفاظ » (٣ / ١١٣٢ - ١١٣٥) و « دول الإسلام » (١ / ٢٦٩) و « المعين » (رقم : ١٤٥٧) و « المختصر في أخبار البشر » (٢ / ١٨٥) و « تتمة المختصر » (١ / ٥٥٩ ، ٥٦٠) و « الوافي بالوفيات » (٦ / ٣٥٤) و « طبقات الشافعية الكبرى » (٤ / ٨ - ١٦) و « طبقات الشافعية » لابن قاضي شهبة (١ / ٢٢٥) و « طبقات الشافعية » للإسنوي (١ / ١٩٨ - ٢٠٠) و « طبقات الشافعية » لابن هداية الله (١٥٩) و « البداية والنهاية » (١٢ / ١٠٠) و « مرآة الجنان » (٣ / ٨٢) و « النجوم الزاهرة » (٥ / ٧٧ ، ٧٨) و « طبقات الحفاظ » (٤٣٣ ، ٤٣٤) و « مفتاح السعادة » (٢ / ١٢٦) و « شذرات الذهب » (٣ / ٣٠٤) و « الفلاكة والمفلكون » و « روضات الجنات » (٦٩ ، ٧٠) و « إعجام الأعلام » (٨٣) و « الفتح المبين في طبقات الأصوليين » (١ / ٢٦٣) و « كشف الظنون » (١ / ٩ ، ٥٣ ، ١٧٥ ، ٢٦١) و « هداية العارفين » (١ / ٧٨) و « الرسالة المستطرفة » (٣٣) .

وللإمام السخاوي ترجمة مستقلة للبيهقي بعنوان : « القول المرتقي في ترجمة البيهقي » =

- اسمه ونسبه :

هو أحمد بن الحسين بن علي[(١)] بن موسى[(٢)] بن عبدالله[(٣)] .

- نسبته وبلدته :

ينسب البيهقي إلى (خُسْرَوْجِرد) - وهي بضمّ الخاء المعجمة وسكون السين المهملة وفتح الراء[(٤)] وسكون الواو وكسر الجيم وفي آخرها دال مهملة،[(٥)]

= ذكره الكتاني في « فهرس الفهارس » (٢ / ٩٩٠) .

(١) وقع اسمه هكذا من غير زيادة جده الثاني والثالث في « الكامل » (١٠ / ٥٢) و « تذكرة الحفاظ » (٣ / ١١٣٢) و « العبر » (٢ / ٣٠٨) و « المعين » (رقم : ١٤٥٧) و « المختصر » (٢ / ٨٥) و « طبقات الإسنوي » (١ / ١٩٨) و « طبقات ابن هداية الله » (١٥٩) و « شذرات الذهب » (٣ / ٣٠٤) .

(٢) وقع اسمه هكذا من غير زيادة جده الثالث في : « التقييد » (١ / ١٤٧) و « السير » (١٨ / ١٦٣ - ١٦٤) و « طبقات ابن قاضي شهبة » (١ / ٢٢٥) و « طبقات الحفاظ » (٤٣٣) .

ولم يرد ذكر لموسى في « النجوم الزاهرة » (٥ / ٤٥٨) .

(٣) وقع تقديم (عبدالله) على (موسى) في « المنتخب » (رقم : ٢٣١) و « تبيين كذب المفتري » (٢٦٦) و « المنتظم » (٨ / ٢٤٢) و « معجم البلدان » (١ / ٥٣٨) و « وفيات الأعيان » (١ / ٥٧) و « طبقات السبكي » (٣ / ٣) و « البداية والنهاية » (١٢ / ١٠٠) .

وما أثبتناه هو ما ذكره تلميذان للبيهقي، كما في كتابه « الآداب » (ص ٣)، وكذا في « الأنساب » (٢ / ٤١٢) و « اللباب » (١ / ١٦٥) .

(٤) وضمّها ياقوت .

(٥) كذا في « الأنساب » و « اللباب » وسائر مصادر الترجمة .

وهي قرية ناحية بيهق، وكانت قصبتها[١] - وإلى (بَيْهَق) - بفتح الباء وتقديم الياء الساكنة على الهاء، ناحية عظيمة من نواحي نيسابور على يومين منها[٢] -، وأمّا نسبته الأولى فلأنها القرية التي ولد فيها ولذا يقال له : « الـخُسْرَوْجَرديّ »، وأمّا نسبته الثانية فلأنها الناحية التي دفن ونشأ بها ولذا يقال له : « البيهقي » .

ـ كنيته ولقبه :

أمّا كنيته فأبو بكر من غير خلاف بين مترجميه .

وأمّا لقبه فـ « الحافظ » و « الإمام » كما في سائر الكتب التي ترجمت له، وانفرد صاحب « كشف الظنون »[٣] بتلقيبه بـ « شمس الدين » ! وذكر ابنه في ثنايا خبر لقباً آخر له هو : « شيخ السُّنة »[٤] ويعجبني اللقب الذي أطلقه بعض الـمُحَدِّثين[٥] عليه، فقال عنه : « منظم السُّنة » .

ـ ولادته :

ولد الإمام البيهقي في شعبان سنة ٣٨٤هـ، وتكاد كتب التراجم تجمع على

---

(١) « معجم البلدان » (٢ / ٣٧٠) .

(٢) المصدر السابق (١ / ٥٣٧) و « إعجام الأعلام » (٨٣) .

(٣) (١ / ٥٣) .

(٤) « تبيين كذب المفتري » (٢٦٥ - ٢٦٦) .

(٥) وهو الأستاذ أحمد صقر، ذكر ذلك في مقدمة تحقيقه لـ « دلائل النبوة » (١ / ٧) .

ذلك،[١] وبعضها أهمل الشهر،[٢] إلّا أنَّ ابن الأثير انفرد بقوله : « ومولده سنة سبع وثمانين وثلاث مئة »[٣] !

وهذا خطأ، ولعله رجع عنه بموافقته سائر مترجميه في كتابه « اللباب »[٤] وقد نقل الخوانساري في « روضات الجنات »[٥] عن ابن خلكان أنّه ذكر أنّه ولد (سنة ٣٨٢هـ)، وهذا خطأ في النقل منه، وقد وافق ابن خلكان جماهير مترجميه، فذكر أنّه ولد (سنة ٣٨٤هـ).[٦]

- أسرته :

لم تسعفنا كتب التراجم المتوفرة بين أيدينا الآن بشيء ذي بال عن أُسرة الإمام البيهقي، إلّا أنها ذكرت أنَّ له ولداً أخذ العلم عن أبيه، وكان يلقَّب

(١) انظر : « المنتخب » (ص ١٠٤) و « الأنساب » (٢ / ٤١٣) و « تبيين كذب المفترى » (٢٦٦) و « طبقات ابن عبدالهادي » (٣ / ٣٢٩) و « المختصر » (٢ / ١٨٥) و « السير » (١٨ / ١٦٤) و « تذكرة الحفاظ »(٢ / ١١٣٢) و « مرآة الجنان » (٣ / ٨٢) و « طبقات الإسنوي » (١ / ١٩٩) و « طبقات السبكي » (٣ / ٣) و « طبقات ابن قاضي شهبة » (١ / ٢٢٥) و « مفتاح السعادة » (٢ / ١٢٦) .

(٢) مثل : « البداية والنهاية » (١٢ / ١٠٠) و « المنتظم »(٨ / ٢٤٢) و « النجوم الزاهرة » (٥ / ٧٧) وقد أهمل الذهبي في « العبر » (٣ / ٣٠٨) - وتبعه ابن العماد في « شذرات الذهب » (٣ / ٣٠٥) - تأريخ ولادته، وذكر تأريخ وفاته، وقال : « وعاش أربعاً وسبعين سنة » .

(٣) « الكامل في التأريخ » (١٠ / ٥٢) .

(٤) (١ / ١٦٥) .

(٥) (١ / ٢٥١) .

(٦) انظر : « وفيات الأعيان » (١ / ٨٥) .

بـ « شيخ القضاة » وهو إسماعيل،[١] وذكرت - عرضاً - ابناً آخر اسمه : محمد، وذلك من خلال تلاميذ البيهقي إذ ذكر في سلكهم حفيده أبو الحسن عبيدالله[٢] بن محمد هذا وقد سمع عبيدالله وعمّه إسماعيل كتب إمامنا البيهقي، ولعلَّ له أولاداً آخرين لم يشتغلوا بالعلم، ولعل (بكر) واحد منهم، والله أعلم .

ـ وفاته :

أجمعت المصادر على أنَّ وفاة البيهقي كانت سنة ثمان وخمسين وأربع مئة (٤٥٨هـ) ولم يخالف في ذلك إلّا ياقوت الحموي[٣] فذهب إلى أنّه توفي في (سنة ٤٥٤هـ)، وذكر هو وغيره من المترجمين أنَّ وفاته كانت في جمادى الأولى، ولم يخالف في ذلك إلّا ابن الأثير[٤] وابن تغري بردي[٥] فذكر أنّها كانت في جمادى الآخرة !

قال عبدالغفار الفارسي : « وكانت وفاته بنيسابور سنة ثمان وخمسين

(١) انظر ترجمته في : « المنتظم » (٩ / ١٧٥ - ١٧٦) و « التقييد » (١ / ٢٤٧ - ٢٤٨) و « طبقات السبكي » (٤ / ٢٠٣) و « طبقات الإسنوي » (١ / ٢٠٠) و « النجوم الزاهرة » (٥ / ٢٠٥) و « البداية والنهاية » و « الكامل » وفيات (سنة ٥٠٧هـ) .

(٢) انظر ترجمته في : « العبر » (٤ / ٥٤) و « مرآة الجنان » (٣ / ٢٣٠) و « ميزان الاعتدال » (٣ / ٥١٥) و « شذرات الذهب » (٤ / ٦٧) .

(٣) انظر : « معجم البلدان » (١ / ٥٣٨) .

(٤) انظر : « الكامل في التاريخ » (١٠ / ٥٢) .

(٥) انظر : « النجوم الزاهرة » (٥ / ٧٧) .

وأربع مئة، في عاشر جمادى الأولى » .[١]

وقال الذهبي : « توفي في عاشر جُمادى الأولى، سنة ثمان وخمسين وأربع مئة، فغُسِّل وكُفِّن، وعُمل له تابوت، فنُقل ودُفن ببيهق، وهي ناحيةٌ قصبتها خُسْرَوْجِرد، هي مَحْتِدُهُ، وهي على يومين من نيسابور، وعاش أربعاً وسبعين سنة » .[٢]

السيرة العلمية للإمام البيهقي :

- نشأته وطلبه للعلم :

طلب الإمام البيهقي العلم في سنّ مبكرة، وتوجّه إلى علم الحديث منذ نعومة أظفاره، قال عن نفسه : « إني منذ نشأتُ، وابتدأتُ في طلب العلم، أكتبُ أخبار سيدنا المصطفى ﷺ وعلى آله أجمعين، وأجمع آثار الصحابة الذين كانوا أعلامَ الدين، وأسمعها ممن حملها، وأتعرّف أحوال رواتها من حفّاظها، وأجتهد في تمييز صحيحها من سقيمها، ومرفوعها من موقوفها، وموصولها من مرسلها » .[٣]

وقال عبدالغفار الفارسي عنه : « كتب الحديث وحفظه من صباهُ إلى أن

---

(١) « المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور » (ص ١٠٤) .
(١) « سير أعلام النبلاء » (١٨ / ١٦٩) .
(٢) « معرفة السنن والآثار » (١ / ١٢٥) .

نشأ وتفقَّه، وبرع فيه، وشرع في الأصول، ورحل إلى العراق والجبال والحجاز » .[١]

وكان أول سماع البيهقي للحديث في (سنة ٣٩٩هـ) وهو ابن خمس عشرة سنة،[٢] ونصص في كتابنا[٣] هذا على سماعه من الحاكم (سنة ثلاث وأربع مئة) أي وهو ابن تسع عشرة سنة، وكان سماعُه المبكر في بلده، ثمّ اعتنى بالرحلة والتطواف .

ـ رحلاته العلميَّة :

ارتحل الإمام البيهقي إلى عدَّة أماكن، وكان أول سماعه بخراسان، فكانت أول رحلاته العلمية إليها، على عادة العلماء في السماع - غالباً - في بلادهم وما جاورها، ثمّ الإنطلاق إلى الأماكن البعيدة، وقد تبع هذه الرحلة رحلات عديدة إلى المناطق المجاورة، فقد صرح بسماعه في طوس، ومهرجان، وهمذان، والري، وإسفرائين، وقرميسين، والدامغان .[٤]

ونصّت كتب التراجم إلى أنّه ارتحل إلى العراق قاصداً بغداد، وسمع بها من هلال بن محمد بن جعفر الحفار، وعلي بن يعقوب الإيادي، وأبي الحسين بن بشران، وطبقتهم .

---

(٣) « المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور » (ص ١٠٣) .

(٢) « السير » (١٨ / ١٦٤) .

(٣) انظر (رقم : ٢٩٦) .

(٤) انظر : « السنن الكبرى » (٥ / ٩١ ، ٢٤٥ و ٦ / ٢٠٥ و ٧ / ١١١ ، ٣١٥ و ٩ / ١٠٣ و ١٠ / ٢٠٨) .

وسمع بالكوفة من جناح بن نذير القاضي، وطائفة .

وتوجّه إلى مكّة المكرّمة لأداء فريضة الحج، وكان قد حج معه أبو القاسم القشيري وإمام الحرمين الجويني،[١] وسمع بها من أبي عبدالله بن نظيف وغيره، كما ارتحل إلى الجبال[٢] أيضاً .

ولم تحدد كتب التراجم تأريخ هذه الرحلات ولا المدّة التي قضاها في كل منها، إلّا أنّ بعضهم[٣] يشير إلى أنّ رحلته إلى بغداد والكوفة كانت وهو في طريقه إلى الحج، ويشير بعضهم[٤] إلى أنّه بعد عودته إلى بلدته اضطهده الوزير عميد الملك، لاتباعه المذهب الأشعري، فاضطر إلى الهرب إلى مكّة، ولكن استدعي إلى نيسابور (سنة ٤٤١هـ) فأسمع بها كتبه .

- مدحه وصفاته وبيان العلوم التي برع فيها :

اتصف الإمام البيهقي بصفات حميدة، ومن هذه الصفات :

إنّه كان على جانب كبير من التقوى والزهد والعمل، فلم يكتفِ بنبوغه العلميّ المتفرّد، إلّا أنّه قرن العلم بالعمل، فهو - كما قال عبدالغفار الفارسي[٥] - : « على سيرة العلماء، قانعاً من الدنيا باليسير، متجمّلاً في زهده

---

(١) انظر : « طبقات الشافعية الكبرى » (٢ / ٢٧٢) و « مرآة الجنان » (٣ / ٩٢) .

(٢) سيأتي التعريف بها (ص ٤١) .

(٣) انظر « طبقات الشافعية الكبرى » (٤ / ٨) .

(٤) انظر « تاريخ بروكلمان » (٦ / ٢٢٩) .

(٥) « المنتخب » (ص ١٠٤) .

وورعه » . ونعته ابن خلكان[١] بنحو ذلك، فقال : « كان قانعاً من الدنيا بالقليل » . وقال : « على سيرة السلف » . وقال ابن الأثير : « كان عفيفاً زاهداً » .[٢]

وأمّا نبوغه العلمي فقد بلغ فيه الذروة، فهو قد جمع الحفظ على طريقة أهل الحديث والفقه،[٣] وتتجلّى براعته فيه عند النظر في مصنّفاته، ومنها يلاحظ المتأمّل تقدّمه في كثير من العلوم، وأنّه كان متفنّناً، وأول ما يسترعي انتباه الناظر في كتبه سعة رواياته للحديث، ودقّته فيه، حتى صار الحديث الشريف هو الغالب على مصنّفاته،[٤] لأنّه أتقنه، و « عنده عوال ومسانيد »[٥] ونعت عبدالغفار تصانيفه - بعد أن سرد قسماً منها - فقال : « وغير ذلك من التصانيف المتفرقة المفيدة، جمع فيها بين علم الحديث وعلله، وبيان الصحيح والسقيم، وذكر وجوه الجمع بين الأحاديث، ثمّ بيان الفقه والأصول، وشرح ما يتعلّق بالعربيّة على وجه وقع من الأئمّة كلهم موقع الرضا، ونفع اللّه تعالى به المسترشدين والطالبين، ولعلّ آثاره تبقى إلى يوم القيامة » .[٦]

ولقد توفرت للإمام البيهقي - رحمه اللّه - الوسائل الكفيلة لبلوغ هذه الدرجة من الإتقان، والخبرة في علوم الحديث بأن رزقه اللّه - تعالى - شيوخاً

---

(١) « وفيات الأعيان » (٣ / ٥٨) .
(٢) « الكامل » (١٠ / ٥٢) .
(٣) انظر : « فهرس الفهارس والأثبات » (١ / ٧٣) .
(٤) « مرآة الجنان » (٣ / ٨١) .
(٥) « تذكرة الحفاظ » (٣ / ١١٣٢) .
(٦) « المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور » (ص ١٠٤) .

كانوا بلغوا الغاية في هذا الفن، ولما أحسوا منه الرغبة الصادقة، واكتشفوا مواهبه، عنوا به عناية بالغة وقاموا بتدريبه على أحسن وجه، وأعدوه أكمل إعداد، لكي يكون خلفاً من بعدهم في بث العلم، وإذاعة السُّنة المطهرة، على بصيرة ومعرفة، وفي طليعة أولئك الإمام أبو عبدالله الحاكم شيخ المحدثين في عصره الذي صنف وخرج، وجرح وعدل، وصحح وعلل، وكان من بحور العلم، وأكثر من روى عنه من الشيوخ لا سيما في « السنن الكبرى »، وفي ذلك يقول الذهبي : « عنده عن الحاكم وقر بعير، أو نحو ذلك » .(١)

وقال السيوطي : « لزم الحاكم، وتخرج به، وأكثر عنه جداً » .(٢)

وقد ظفرت مؤلفات البيهقي في الحديث بإعجاب العلماء، وتقديرهم قديماً وحديثاً، فقال النووي متحدثاً عن الإمام الحاكم مما يبين مكانة البيهقي : « أتفق الحفاظ على أنَّ تلميذه البيهقي أشد تحرياً منه » .(٣)

ولقبه ابنه أبو علي شيخ القضاة بـ : « شيخ السُّنة » .(٤)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : « والبيهقي، وغيره من أهل الحديث أعلم بأقوال الصحابة - رضوان الله عليهم - ممن ينقل أقوالاً بلا إسناد » .(٥)

وأطلق عليه السيد أحمد صقر - وهو من المحَدِّثين الذين خدموا آثار الإمام

---

(١) « السير » (١٨ / ١٦٥) .
(٢) « طبقات الحفاظ » (٤٣٤) .
(٣) « تدريب الراوي » (٥٢) .
(٤) « تبيين كذب المفتري » (٢٦٦) .
(٥) « مجموع فتاوى ابن تيمية » (٣٢ / ٢٤٠) .

البيهقي خدمة جليلة - لقب : « منظم السُّنة » .[١] لجهوده في تنظيم السُّنة، وتقريبها إلى طلابها .

ولا تقل رغبة الإمام البيهقي في الفقه عن رغبته في الحديث، فقد اعتنى به من صغره، وتلقَّاه عن كبار شيوخ عصره، وقد قابل أقوال أئمّة المذاهب الفقهيّة، ودرسها وعرضها على الأدلّة، « ولو شاء أن يعمل لنفسه مذهباً يجتهد فيه لكان قادراً على ذلك، لسعة علومه، ومعرفته بالاختلاف »[٢] ولكنّه آثر اختيار مذهب الشافعي في جل المسائل، ورجَّحها بالأدلّة، بعد أن عمل على جمعها، حتى قيلت فيه مقولة الجويني المشهورة : « ما من شافعي إلّا وللشافعي عليه منّة، إلّا أبا بكر البيهقي، فإنَّ منّة له على الشافعي، لتصانيفه في نصرة مذهبه » .[٣] وها هو يكشف عن منهجه في ذلك، فيقول : « وقد قابلت - بتوفيق اللّه - تعالى - أقوال كل واحد منهم - يعني : أئمّة المذاهب الفقهية - بمبلغ علمي من كتاب اللّه - عز وجل -، ثمّ بما جمعت من السنن، والآثار في الفرائض والنوافل، والحلال والحرام، والحدود والأحكام، فوجدت الشافعي - رحمه اللّه - أكثرهم اتباعاً، وأقواهم احتجاجاً، وأصحهم قياساً، وأوضحهم إرشاداً، وذلك فيما صنّف من الكتب القديمة والجديدة، في الأصول، والفروع، بأبين بيان، وأفصح لسان ... » .[٤]

---

(١) مقدمة كتاب « دلائل النبوّة » (١ / ٧) .

(٢) « السير » (١٨ / ١٦٩) .

(٣) « تبيين كذب المفتري » (٢٦٦) و « طبقات السبكي » (٣ / ٤) و « تذكرة الحفاظ » (٣ / ١١٣٣) .

(٤) « معرفة السنن والآثار » (١ / ١٤١ - ١٤٢) .

ومع هذا فقد اختار - في بعض الأحايين - مذهباً غير مذهب الإمام الشافعي، واعتمد في ذلك على الدليل، فإنّه - رحمه اللّٰه - لم يقتصر على دراسة الفقه على مذهب واحدٍ، وإنّما نظر في أقوال الفقهاء جميعاً، بعين التحقيق، واعتذر عن المخطأ منهم، فها هو يقول : « ... ثمّ انظر في كتب هؤلاء الأئمّة الذين قاموا بعلم الشريعة، وبنى كل واحد منهم مذهبه على مبلغ علمه من الكتاب والسُّنة، فأدى كل واحد منهم - رضي اللّٰه عن جميعهم - قصد الحق فيما تكلف، واجتهد في أداء ما كلف ...، إلى أن قال : ... ونحن نرجو أن لا يؤخذ على واحد منهم أنّه خالف كتابً نصّاً، ولا سُنَّة قائمة، ولا جماعة، ولا قياساً صحيحاً عنده، ولكن قد يجهل الرجل السُّنة، فيكون له قول يخالفها، لا أنّه عمد خلافها، وقد يغفل المرء، ويخطئ في التأويل » .[1]

ومن الجدير بالذكر هنا أن نذكر أنَّ الإمام البيهقي كما استفاد من كبار المحدثين الذين كانوا في عصره، فإنّه استفاد كثيراً أيضاً من كبار الفقهاء الذي كان يزخر بهم عصره، وتفقه عليهم، وتخرج بهم، فجمع بذلك بين الحديث والفقه - كما وصفه بذلك غير واحد من العلماء - ويقف في طليعة أولئك الفقهاء : الشريف أبو الفتح العمري، شيخ الشافعيّة، الذي برع في المذهب، ودرس في أيام مشايخه، وتفقه به أهل نيسابور، وكتب بخطه الكثير، وصار عليه مدار الفتوى، والتدريس، والمناظرة، وصنف كتباً كثيرة، ومما يدل على علو مكانة شيخه العمري بالإضافة إلى كل ما تقدم أنَّ أبا عاصم العبادي (ت : ٤٥٨ هـ)

---

(١) « معرفة السنن والآثار » (١ / ١٤٠ - ١٤١).

ألحقه في كتابه « طبقات الفقهاء الشافعية » بالطبقة الخامسة التي تضم كبار الفقهاء الشافعيّة، ووصفه بقوله : « شيخ الإسلام بنيسابور، وأنجب أصحاب الشيخ أبي الطيب، غزير العلم، كثير النكت » .[١]

وتفقه كذلك على أبي الطيب الصعلوكي، مفتي نيسابور، والمتفق على إمامته، وسيادته، وأبي طاهر الزيادي، وغيرهم من كبار الفقهاء الذين كان يزخر بهم عصره .

ومثلما ظفرت مؤلفات البيهقي في الحديث بإعجاب العلماء، وتقديرهم، كتب لمؤلفاته في الفقه القبول، وصار عليها الاعتماد في نقل أقوال الإمام الشافعي، قال التاج السبكي : « وأمّا « المعرفة » - يعني : « معرفة السنن والآثار » - فلا يستغني عنه فقيه شافعي، ... وأمّا « المبسوط في نصوص الشافعي »، فما صنف في نوعه مثله، ... وأمّا كتاب « الخلافيات » فلم يسبق إلى نوعه، ولم يصنف مثله، وهو طريقة مستقلّة حديثية، لا يقدر عليها إلّا مبرز في الفقه والحديث، قيّم بالنصوص » .[٢]

وقد سبق نقل قول التاج السبكي الذي عقّب به على قول الذهبي حول جمع نصوص الشافعي وثناؤه على تمكن الإمام البيهقي في ذلك .

ولم تقتصر معرفة الإمام البيهقي على الحديث والفقه، وإنّما كانت له اليد الطولى في الأصول، فقد نعته عبدالغفار الفارسي بقوله : « الإمام، الحافظ، الفقيه، الأصولي، الدّيّن، الورع، واحد زمانه في الحفظ، وفرد أقرانه في الإتقان

---

(١) انظر : « طبقات العبادي » (١١٢) .

(٢) « طبقات الشافعيّة الكبرى » (٣ / ٤) .

والحفظ » .[١]

ونعته ابن عبدالهادي بقوله : « الإمام الحافظ العلامة شيخ خراسان » .[٢]

وكانت له مشاركة جيدة في علم اللغة، وصنّف في الذب عن الشافعي في ذلك، واعتنى كذلك بعلم السلوك والتزكية، وله في ذلك مصنَّفات مفيدة غزيرة عزيزة .

- مكانته عند العلماء :

لقد تبوأ الإمام البيهقي - رحمه اللّه - مكانة سامية بين العلماء، وقد تبين لنا ذلك بوضوح عند الحديث عن علومه ومعارفه وكيف أنّه كان مبرزاً في كثير من العلوم بشهادة العلماء، فكان - رحمه اللّه - من أبرز علماء القرن الخامس الهجري الجامعين بين فني الرواية والدراية، وقل أن نجد باباً من أبواب العلم المحتاج لسنَّة رسول اللّه ﷺ، إلّا وله فيه مؤلف على حسب حاجة ذلك العلم من بسط أو دونه، وقد أعانه اللّه بسعة الاطلاع، وجودة الحفظ، وحسن الفهم، وكان مبرزاً في عامّة العلوم التي يباشرها الفقيه، والمحدث، وخلّف ثروة عظيمة من المؤلفات في شتى نواحي العلم في الحديث، وعلومه، والفقه ومتعلقاته، وأحكام القرآن، والعقيدة، والتصوف، وغيرها من مجالات العلم التي برز فيها، فاتسعت شهرته، وسمت مرتبته بين العلماء سمواً حاز إعجابهم به، وتقديرهم له، وثناءهم عليه .

---

(١) « المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور » (١٠٣) .
(٢) « طبقات علماء الحديث » (٣ / ٣٢٩) .

ونحن نتكلم عن سمو مكانته، ورفعة مقامه، يجدر بنا أن نورد أقوال بعض العلماء في الإشادة بفضائله، والإعجاب بثقافته، للتدليل على ما ذكرنا، فمن ذلك ما قاله عبدالغفار الفارسي : « كتب الحديث وحفظه من صباه، وتفقه وبرع وأخذ في الأصول، وارتحل إلى العراق والجبال والحجاز، ثمّ صنّف، وتواليفه تقارب ألف جزء مما لم يسبقه إليه أحد، جمع بين علم الحديث والفقه وبيان علل الحديث ووجه الجمع بين الأحاديث، طلب منه الأئمّة الانتقال من الناحية إلى نيسابور، لسماع الكتب، فأتى في سنة (٤٤١هـ)، وعقدوا له المجلس، لسماع كتاب « المعرفة »، وحضره الأئمّة، وكان على سيرة العلماء قانعاً باليسير، متجملاً في زهده وورعه، وبقي كذلك إلى أن توفي - رحمه اللَّه - بنيسابور » .[1]

وقال ابن الجوزي (ت : ٥٩٧هـ) : « كان واحد زمانه في الحفظ والإتقان، حسن التصنيف، وجمع بين علم الحديث والفقه والأصول، وهو من كبار أصحاب الحاكم أبي عبداللَّه، ومنه تخرج، وسافر، وجمع الكثير، وله التصانيف الكثيرة الحسنة » .[2]

وقال ابن الأثير (ت : ٦٣٠هـ) : « كان عالماً في الحديث والفقه، وله كتب مصنّفة تدل على كثرة فضله » .[3]

---

(١) « المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور » (ص ١٠٤) و « تبيين كذب المفتري » (٢٦٦ - ٢٦٧) و « سير أعلام النبلاء » (١٨ / ١٦٧) و « تذكرة الحفاظ » (٣ / ١١٣٣) و « طبقات علماء الحديث » (٣ / ٣٣١) .

(٢) « المنتظم » (٨ / ٢٤٢) .

(٣) « اللباب » (١ / ١٦٥) وقال في « الكامل » (١٠ / ٥٢) : « وكان إماماً =

وقال ابن تيمية (ت : ٧٢٨هـ) : « ... ولكن البيهقي ينقي الآثار، ويميز بين صحيحها وسقيمها » .[١]

ومضى قوله عنه أيضاً : « والبيهقي، وغيره من أهل الحديث أعلم بأقوال الصحابة - رضوان الله عليهم - ممن ينقل أقوالاً بلا إسناد » .

ووصفه الذهبي بقوله : « هو الحافظ، العلامة، الثبت، الفقيه، شيخ الإسلام » .[٢]

وهو القائل فيه أيضاً - كما سبق - : « ولو شاء البيهقي أن يعمل لنفسه مذهباً يجتهد فيه لكان قادراً على ذلك، لسعة علومه، ومعرفته بالاختلاف » .

وقال التاج السبكي (ت : ٧٧١هـ) : « كان الإمام البيهقي أحد أئمة المسلمين، وهداة المؤمنين، والدعاة إلى حبل الله المتين، فقيه جليل، حافظ كبير، أصولي نحرير، زاهد ورع، قانت لله، قائم بنصرة المذهب - أي : مذهب الشافعي - أصولاً وفروعاً، جبلاً من جبال العلم » .[٣]

وقال الحافظ ابن كثير (ت : ٧٧٤هـ) : « كان فقيهاً محدثاً أصولياً، أخذ العلم عن الحاكم أبي عبدالله النيسابوري، وسمع على غيره شيئاً كثيراً، وجمع أشياء كثيرة نافعة، لم يسبق إلى مثلها، ولا يُدرك فيها » .[٤]

= في الحديث والفقه على مذهب الشافعي، وله فيه مصنّفات » .

(١) « مجموع فتاوى ابن تيمية » (٢٤ / ١٥٤) .

(٢) « سير أعلام النبلاء » (١٨ / ١٦٣) .

وقال في « التذكرة » (٣ / ١١٣٢) : « الإمام الحافظ العلامة شيخ خراسان، ... صاحب التصانيف » .

(٣) « طبقات الشافعية الكبرى » (٣ / ٣) .

(٤) « البداية والنهاية » (١٢ / ٩٤) .

وقال علي القاري (ت : ١٠١٤هـ) : « كان له غاية الإنصاف في المناظرة والمباحثة، وكان على سيرة العلماء قانعاً من الدنيا باليسير، متجملاً في زهده وورعه، صائم الدهر قبل موته بثلاثين سنة » .[١]

وسبق أن ذكرنا مقولة إمام الحرمين المشهورة في حقه : « ما من شافعي إلّا وللشافعي عليه منّة، إلّا أبا بكر البيهقي، فإنّ المنّة له على الشافعي، لتصانيفه في نصرة مذهبه » . وكذلك ما وصفه به السيد أحمد صقر بقوله : « منظم السُّنة »، لجهوده في تنظيم السُّنة، وتقريبها إلى طلابها .[٢]

• شيوخه :

للإمام البيهقي شيوخ كثيرة، وذلك لأسباب عديدة، منها :

• **أولاً** : إنَّ عصره ومصره كانا يعجّان بالعلماء الأفذاذ في سائر الفنون .

• **ثانياً** : حرص الإمام البيهقي على التّلقي مبكراً، فسمع الحديث وهو ابن خمس عشرة سنة .[٣]

• **ثالثاً** : كثرة التطواف والرحلات من أجل الرواية والعلم .

• **رابعاً** : تفنُّن البيهقي ومشاركته في سائر العلوم وسعت الدائرة التي أخذ وتلقى عنها ومنها .

---

(١) « مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح » (١ / ٢٤) .

(٢) ما سبق من رسالة « منهج البيهقي في الحديث في « السنن الكبرى » » (٤٩ - ٥١) .

(٣) « سير أعلام النبلاء » (١٨ / ١٦٤) .

وقبل أن نعمل على سرد بعض أسماء شيوخه لا بدَّ لنا من جملة ملاحظات، وهي :

* **أولاً** : شيوخ البيهقي من الكثرة بمكان، بحيث يكاد يعجز الباحث عن حصرهم وعدّهم وترجمتهم، وذلك لفقدان بعض كتبه المبسوطة من جهة، ولإلغازه في الكشف عن أسمائهم الصريحة الواضحة في بعض الأحايين من جهة أخرى، ولندرة المؤلفات المطبوعة في طبقتهم من جهة ثالثة .

* **ثانياً** : ذكر السبكي - وغيره - أنَّ شيوخ البيهقي يبلغون أكثر من مئة شيخ .[(١)]

قلت : ولو قيل : أكثر من مئتين لكان القول صواباً ! فقد حاول الأستاذ محمد ضياء الرحمن الأعظمي[(٢)] من حصرهم فظفر بمئة واثنين وثلاثين شيخاً - على تكرار وقع في بعضهم، وفوت للقليل منهم في « السنن الكبرى » - .

ووقع للبيهقي في كتابنا هذا رواية عن غيرهم بحيث يكاد يصل عددهم للمئتين، والله أعلم .

* **ثالثاً** : ذكر الذهبي[(٣)] أنَّ البيهقي سمع من مشايخه بالطابران - وهي إحدى مدينتي طوس وأكبرهما[(٤)] - وبنوقان - وهي المدينة الأخرى من مدن طوس - وببغداد وبمكّة والكوفة .

---

(١) « طبقات الشافعيّة الكبرى » (٤ / ٩) .

(٢) في تقديمه لتحقيق « المدخل إلى السنن الكبرى » (٢٠ - ٥٠) .

(٣) في « السير » (١٨ / ١٦٤ ، ١٦٥) .

(٤) كما في « معجم البلدان » (٣ / ٤) .

قلت : وسمع أيضاً بهمذان ونيسابور والحجاز والجبال .[١]

* **رابعاً** : لم يكن أثر هؤلاء الشيوخ على البيهقي سواءً، فمنهم من أثّر في مجرى حياته، بشدّة ملازمته، وكثرة الأخذ عنه، ومنهم من لم يكن كذلك؛ فيجمع المؤرخون - مثلاً - على أنّ أشهر أساتيذ البيهقي في الحديث أبو عبدالله الحاكم، حتى قال السبكي : « البيهقي أجل أصحاب الحاكم » .[٢] وقال عبدالغفار عنه : « من كبار أصحاب الحاكم أبي عبدالله الحافظ والمكثرين عنه، ثمّ الزائد عليه في أنواع العلوم » .[٣] ويظهر هذا جليّاً في كتب البيهقي عموماً، وفي كتابنا هذا على وجه الخصوص ولا غرو في ذلك، فإنّ عنده عنه وِقْر بعير أو نحو ذلك .[٤]

وأقدم شيخ للبيهقي في الرواية، هو : أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي، صاحب أبي حامد بن الشّرقي، سمع منه وهو ابن خمس عشرة سنة .[٥]

ولقد تفقّه البيهقي على ناصر العمري المروزي، كما ذكر في مطلع كتابه « معرفة السنن والآثار » : ولقد عاصر الكثير من كبار المتكلّمين، وأخذ عنهم مذهب الأشعري[٦] إلّا أنّ من أبرزهم ابن فُورك .

---

(١) قال ياقوت : « الجبل : اسم جامع للأعمال التي يقال : لها الجبال، وهي ما بين أصبهان إلى زنجان، وقزوين وهمذان والدينور وقرميسين والري » .

(٢) « طبقات الشافعية الكبرى » (٤ / ٨) .

(٣) « المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور » (رقم : ٢٣١) .

(٤) « سير أعلام النبلاء » (١٨ / ١٦٥) .

(٥) « السير » (١٨ / ١٦٤) و « العبر » (٢ / ٣٠٨) وفيه : « وأكثر عنه » .

(٦) والبيهقي من أفاضل الأشاعرة، انظر كتابنا : الردود والتعقبات » (ص ٣١ - وما بعدها) .

* **خامساً** : فات البيهقي السّماع من بعض المشايخ الذين كان من الممكن أن يدركهم، من مثل : أبي نعيم الإسفرائيني صاحب أبي عوانة، وروى عنه بالإجازة في البيوع .[1]

* **سادساً** : غير واحد من مشايخ البيهقي لا يظفر بهم الباحث على الرغم من شدّة البحث والفَتْش .

* **سابعاً** : لم يقع من مسموعات البيهقي ومروياته ثلاثة من أشهر كتب الحديث، وهي : « سنن النسائي » و « جامع الترمذي » و « سنن ابن ماجه » .[2]

* **ثامناً** : سأترجم في هذا الموطن لمشايخه الذين روى عنهم في هذا المجلد فحسب، وسأقوم - إن شاء اللّه تعالى - بجمعهم في فهرس خاص آخر هذا الكتاب .

- سرد بأسماء شيوخه الذين روى عنهم في هذا الجزء من كتاب « الخلافيات » :

١ - أحمد بن أبي علي الحسن بن أبي عمرو أحمد بن محمد بن أحمد الحَرَشيّ، أبو بكر الحيريّ النيسابوري (المتوفى سنة ٤٢١هـ) .

قال السمعاني : « ثقة في الحديث » . وقال عبدالغفار الفارسي في « تاريخه »: « كان من اصحّ أقرانه سماعاً، وأوفرهم إتقاناً، وأتمّهم ديانةً واعتقاداً، صنّف في الأصول والحديث » .

---

(١) « السير » (١٨ / ١٦٤) .

(٢) « طبقات علماء الحديث » (٣ / ٣٢٩ - ٣٣٠) و « السير » (١٨ / ١٦٥) .

وأثنى عليه الحاكم، وفخَّم أمره، وحدَّث عنه، وهو أكبر منه .[1]

روى عنه البيهقي في هذا المجلد أربع روايات، (أرقامها : ٥٣ ، ١٠٠ ، ١٣٦ ، ٢٦٥) .

٢ - أحمد بن محمد بن إبراهيم، أبو سهل المهرانيّ .

لم أظفر له بترجمة، ولم يسمِّه المصنِّف في هذا الكتاب، وأنما سمَّاه في كتابه « فضائل الأوقات » (رقم : ٤٣ ، ٢٧٧) .

روى البيهقي عنه أقوال البخاري في الرواة المتكلم فيهم، وصرَّح أنَّه روى كتاب « أسامي الضعفاء » للبخاري .

انظر (الأرقام : ٥١ ، ٩١ ، ١٦٠ ، ١٧٦ ، ١٨٧ ، ١٩١ ، ٢٠٠ ، ٢١٧ ، ٢٣٤ ، ٢٤٧) .

٣ - أحمد بن محمد بن أحمد الأنصاري الهَرَوي، أبو سعيد الماليني (المتوفى سنة ٤١٢هـ) .

كان ذا صدقٍ وورع وإتقان، حصَّل المسانيد الكبار .[2]

للبيهقي عنه في هذا المجلد خمس روايات، (أرقامها : ١٥٦ ، ١٦٩ ، ٢١٨ ، ٢٢٤ ، ٢٧٦) .

وتارة يقول عنه البيهقي : « أبو سعد أحمد بن محمد »، وتارة : « أبو سعد الزاهد »، وتارة : « أبو سعد الصوفي »، وتارة : « أبو سعد الماليني » .

---

(١) انظر : « الأنساب » (٤ / ١٠٨ - ١١٠ ، ٢٨٩) و « الوافي بالوفيات » (٦ / ٢٠٦) و « طبقات السبكي » (٤ / ٦ ، ٧) و « السير » (١٧ / ٣٥٦) .

(٢) « السير » (١٧ / ٣٠١) .

وتصحّفت كنيته على ناسخ الأصل، فكان يثبتها « أبو سعيد » !

٤ - أحمد بن محمد بن الحارث أبو بكر الأصبهاني الفقيه (المتوفى سنة ٤٣٠هـ) .

أكثر المصنِّف عنه، وكان يكنيه هكذا : « أبو بكر الحارثي الفقيه »، وأحياناً يسمّيه : « أحمد بن محمد الحارثي »، ويقول أحياناً : « أحمد بن محمد بن الحارث الأصبهاني الفقيه » .

روى عنه البيهقي في هذا الكتاب كثيراً جداً، وكان قد حدث أبو بكر بـ « سنن الدارقطني » - كما قال الذهبي في « السير » (١٧ / ٥٣٩) - وسمعهُ منه البيهقي، فأغلب روايته عنه أحاديث موجودة في هذا الكتاب، له في هذا المجلد من « الخلافيات » نحو أربعين رواية هذه أرقامها : (٤٨ ، ٥٠ ، ٨٢ ، ٨٣ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ١٢٠ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٤٠ ، ١٥٣ ، ١٥٤ ، ١٥٥ ، ١٦١ ، ١٦٣ ، ١٦٥، ١٦٦ ، ١٧٠ ، ١٧٢ ، ١٧٨ ، ١٨٠ ، ١٩٤ ، ١٩٥ ، ١٩٦ ، ٢٠٤ ، ٢١٢ ، ٢١٤ ، ٢٣١ ، ٢٣٥ ، ٢٤٣ ، ٢٤٥ ، ٢٦٠ ، ٢٦٨، ٢٨٧ ، ٢٨٨ ، ٢٨٩ ، ٢٩١ ، ٢٩٢ ، ٢٩٥ ، ٣٠٣ ، ٣٠٤) .

٥ - جناح بن نذير بن جناح القاضي، أبو محمد الكوفي .

له عنه في هذا المجلد رواية واحدة (برقم : ١١٨) .

٦ - الحسين بن علوسا، أبو أحمد .

صرَّح بسماعه منه بأسدآباد - همذان (برقم : ٢٨٤)، ولم أظفر له

بترجمة، وروى عنه في « السنن الكبرى » (٣ / ٦٩ و ٦ / ٢٧٦) .

٧ - الحسين بن محمد بن محمد بن علي الطوسي، أبو علي الرُّوذباري (المتوفى سنة ٤٠٣هـ) .

سمع البيهقي منه بالطابران وهي إحدى مدينتي طوس وأكبرهما[١]، وصرَّح بسماعه منه « بطوس »[٢]، وقرأ عليه من أصله[٣] كتاب « سنن أبي داود » بنيسابور[٤]، وقد ورد أبو علي نيسابور بمسألة جماعة من الأشراف والعلماء، ليسمعوا منه كتاب « سنن أبي داود » وعقدوا له المجلس في الجامع، فمرض وردَّ إلى وطنه بالطابران .

قال الذهبي في ترجمة البيهقي : « وعنده « سنن أبي داود » عالياً » .

قلت : يرويه بواسطتين عن أبي علي الروذباري عن أبي بكر ابن داسة .

روى البيهقي في هذا المجلد عنه ثلاثة عشر رواية جلها في « سنن أبي داود »، وهي بالأرقام التالية : (٥٧ ، ٥٨ ، ١٠٤ ، ١١٤ ، ١١٧ ، ١٢٠ ، ١٢٤ ، ٢٢٨ ، ٢٣٩ ، ٢٥٠ ، ٢٥٣ ، ٢٦١ ، ٢٧٢) .

٨ - عبدالخالق بن علي بن عبدالخالق بن إسحاق المؤذّن المحتسب، أبو القاسم الشافعي النيسابوري (المتوفى سنة ٤٠٥هـ) .

---

(١) انظر : « معجم البلدان » (٣ / ٤) والأخرى : نوقان .

(٢) انظر (رقم : ٥٧) .

(٣) انظر (رقم : ١٢٠) .

(٤) انظر (رقم : ٣١٥ ، ٣١٧) .

قال عبدالغفار في « السياق لتاريخ نيسابور »(رقم : ١١٨٨ - المنتخب »: « مشهور، ثقة، كثير الحديث والرواية، مبارك الإسناد، سديد الطريقة، آمر بالمعروف، شديد في النهي عن المنكر » .

للبيهقي عنه في هذا المجلد رواية واحدة، (برقم : ١١٩) .

٩ - عبدالله بن محمد بن الحسن[١]، أبو أحمد العدل المهرَجاني .

لم أظفر له بترجمة، وقد ذكره المصنِّف باسمه الصريح تارة، عدا « المهرجاني » فأخذناها من « فضائل الأوقات » (رقم : ١٣٥ ، ١٨٢ ، ٢٣٦) كما في (رقم : ١٣٥) ومختصراً تارة أخرى هكذا : « أبو أحمد المهرجاني » كما في (رقم : ٣٠٩)، وأكثر عنه في « السنن الكبرى »، وتحمل عنه « موطأ مالك » .

١٠ - عبدالله بن يوسف بن أحمد بن بامويه الأَزْدَشتاني، أبو محمد الأصبهاني (المتوفى سنة ٤٠٩هـ) .

نعته الذهبي بـ :« الإمام المحدِّث الصالح » وقال : « أكثر عنه البيهقي » .[٢]

قلت : له عنه في هذا المجلد روايتان فقط، (برقم : ٩٧) وقال : « قراءة عليه »، و (رقم : ١٤١) وقال : « إملاء » .

١١ - العلاء بن محمد بن محمد بن يعقوب بن سليمان بن داود الأسفراييني، أبو الحسن الناطفي .

---

(١) وقعت في « السنن الكبرى » (١ / ٥) : « الحسين » !!

(٢) « سير أعلام النبلاء » (١٧ / ٢٣٩)، وله ترجمة في « الأنساب » (١ / ١٧٧) و « تذكرة الحفاظ » (٣ / ١٠٤٩) و « الشذرات » (٣ / ١٨٨) .

قال عبدالغفار الفارسي في « السياق لتاريخ نيسابور » (رقم : ١٣٦٣ - المنتخب) : « ثقة فاضل كبير، كثير السماع » .

للبيهقي عنه في هذا المجلد رواية واحدة، (برقم : ٢٩٩) .

١٢ - علي بن أحمد بن عَبدان، أبو الحسن الشيرازي (المتوفى سنة ٤١٥هـ) .

ثقة، مشهور، قاله الذهبي، وزاد : « حدَّث عنه أبو بكر البيهقي في تصانيفه »[١] وأفاد أنّه سمع منه بالطابَران .[٢]

وثقه الخطيب البغدادي في « تاريخه » (١١ /٢٣٩) .

للبيهقي عنه في هذا المجلد ثماني روايات، (أرقامها : ١٢١ ، ١٢٢ ، ١٣١ ، ١٨١ ، ٢٥٩ ، ٢٦٩ ، ٢٧٠ ، ٢٧١) .

١٣ - علي بن محمد بن عبدالله بن بشران، أبو الحسين الأموي (المتوفى سنة ٤١٥هـ) .

نعته الخطيب بقوله : « كان صدوقاً ثقة ثبتاً حسن الأخلاق، تام المروءة، ظاهر الديانة » .[٣] وقال الذهبي : « روى شيئاً كثيراً على سداد وصدق وصحّة رواية، كان عدلاً وقوراً » .[٤]

---

(١) « السير » (١٧ / ٣٩٨) .

(٢) « السير » (١٨ / ١٦٤) .

(٣) « تاريخ بغداد » (١٢ / ٩٩) .

(٤) « السير » (١٧ / ٣١٢) .

روى عنه البيهقي ببغداد، وأكثر عنه، له في هذا المجلد ستُّ روايات (بالأرقام : ١٠٨ ، ١٠٩ ، ١١٦ ، ٢٥٦ ، ٢٥٨ ، ٣٠٠) .

١٤ - علي بن محمد بن علي، أبو الحسن المقرئ المعروف بـ (ابن السَّقَّا) (المتوفى سنة ٤١٤هـ) .

نعته الذهبي بقوله : « الإمام الحافظ الناقد » . وقال : « سمع الكتب الكبار، وأملى، وصنَّف » .[1]

للبيهقي عنه في هذا المجلد رواية واحدة، (برقم : ١٢٨) .

١٥ - عمر بن أحمد بن إبراهيم بن عبدويه، أبو حازم العَبْدَوي[2] الحافظ (المتوفى سنة ٤١٧هـ) .

قال الخطيب : « كان ثقة صادقاً عارفاً حافظاً، يسمع النَّاس بإفادته، ويكتبون بانتخابه، لم أرَ أحداً أُطلق عليه اسم الحافظ غير رجلين : أبو نُعيم، وأبو حازم العبدوي » .[3]

وقال الذهبي : « كتب العالي والنازل، وجمع وخرَّج، وتميَّز في علم الحديث » .[4]

للبيهقي عنه في هذا المجلد روايتان، (برقميّ : ١٣٠ ، ٢٤٠) .

---

(١) « سير أعلام النبلاء » (١٧ / ٣٠٥) .

(٢) أفاد السمعاني في « الأنساب » (٨ / ٣٥٤) : أنَّ هذه النسبة إلى « عَبْدويه » - وكذا يقول النحاة - وإن قيل - كما يقول المحدِّثون - : « عَبْدُويه » فالنسبة إليه « عبدويي » .

(٣) « تاريخ بغداد » (١١ / ٢٧٣) .

(٤) « السير » (١٧ / ٣٣٤) .

١٦ - عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة، أبو نصر .

لم أظفر له بترجمة، وروى عنه البيهقي في كثير من مصنَّفاته، من مثل : « السنن الكبرى » (١ / ٦٢ ، ٧٠ ، و ٢ / ٣٩٦) و « فضائل الأوقات » : (رقم : ١١١ ، ١١٢ ، ٢٠٤ ، ٢٤١)، وسمع منه بخسروجرد من أصل كتابه، وكان البيهقي يقرأ عليه، وبلغت مروياته في « السنن الكبرى » عنه (٦٧٨) رواية .

وروى عنه في هذا المجلد روايتان، (بالأرقام : ٢٩٧ ، ٣٠١) .

١٧ - كامل بن أحمد بن محمد بن عبدالرحمن المستملي، أبو جعفر العزائمي النيسابوري (المتوفى سنة ٤٠٥هـ) .

مشهور، حافظ، عارف بالنحو، حسن الخط، بارع في الرواية، كثير الشيوخ والسماع والاستملاء، وكان ثقة، صحيح الرواية .[١]

للبيهقي عنه خمس روايات في هذا المجلد، وصرَّح في اثنتين منها « قراءة عليه، (وأرقامها : ١٧٤ ، ١٨٢ ، ٢٠٢ ، ٢٤١ ، ٢٨٣) .

١٨ - محمد بن إبراهيم بن أحمد الأَرْدَسْتاني، أبو بكر الأصبهاني (المتوفى سنة ٤٢٤هـ) .

قال شِيرويه : « كان ثقة يحسن هذا الشأن » .[٢] وقال الخطيب : « كان ثقة يفهم الحديث » .[٣]

---

(١) « المنتخب من السياق » (رقم : ١٤٥٢) .

(٢) « سير أعلام النبلاء » (١٧ / ٤٢٨) .

(٣) « تارخ بغداد » (١ / ٤١٧) .

قال الذهبي : « روى عنه البيهقي في كتبه، ووصفه بالحفظ » .[1]
له عنه في هذا المجلد ثلاث روايات، (أرقامها : ٤٦ ، ٢٤٤ ، ٢٦٣) .
وهو غير الآتي .

١٩ - محمد بن إبراهيم المشّاط، أبو بكر الفارسي .

من أقران شيخ البيهقي السابق، فرق بينهما الذهبي في « السير » (١٧ / ٤٢٩) وأفاد أنَّ البيهقي روى عنه وكذا علي بن أحمد الأخرم، وقال : « حدث عن أبي عمرو بن مطر وجماعة » .

قلت : منهم أبو إسحاق إبراهيم بن عبدالله، كما في كتابنا هذا .
قال الذهبي : « لا أعلم متى توفي » .
قلت : للبيهقي عنه في هذا المجلد روايتان، (أرقامهما : ٩٥ ، ٢٨٦) .

٢٠ - محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق، أبو الحسن البزّاز (المتوفى سنة ٤١٧هـ) .

قال الخطيب : « كتبنا عنه بعد أن كفَّ بصره، وكان ثقة » .[2]
روى عنه البيهقي رواية واحدةً في هذا المجلد، (برقم : ١٠٥) وصرَّح أنّه سمع منه ببغداد .

٢١ - محمد بن الحسن بن فورك، أبو بكر الأصبهاني (المتوفى سنة ٤٠٦هـ) .

---

(١) « سير اعلام النبلاء » (١٧ / ٤٢٨) .
(٢) « تاريخ بغداد » (١ / ٢٩٠) وانظر « المنتظم » (٨ / ٢٨) .

كان أشعرياً رأساً في الكلام[1]، تأثَّر به البيهقي في فنِّه، وأخذ عنه بعض ما كان يقول به ! وروى عنه، وله في هذا المجلد روايتان، (أرقامها : ١٤٥ ، ٢٧٥) .

٢٢ – محمد بن الحسين بن محمد بن موسى، أبو عبدالرحمن السُّلميّ (المتوفى سنة ٤١٢هـ) .

أكثر المصنِّف عنه، وكان يسمِّيه أحياناً باسمه : « محمد بن الحسين »، وتارة يضيف : « السلمي »، ويقول – غالباً – : « أبو عبدالرحمن السلمي »، وقال مرَّة واحدة : « محمد بن الحسين الصوفي » .

روى عنه البيهقي كثيراً جداً في مصنَّفاته، له في هذا المجلد إحدى وخمسون رواية هذه أرقامها : (٤٦ ، ٨١ ، ٨٤ ، ٨٥ ، ٨٩ ، ٩٠ ، ٩٢ ، ١٠٧ ، ١٣٢ ، ١٤٠ ، ١٤٧ ، ١٤٩ ، ١٥١ ، ١٥٣ ، ١٥٤ ، ١٥٥ ، ١٥٧ ، ١٦٨ ، – قال هنا : « إملاء » –، ١٧٠ ، ١٧٢ ، ١٧٨ ، – قال هنا : « الصوفي » –، ١٨٠ ، ١٨٦ ، ١٨٨ ، ١٨٩ ، ١٩٢ ، ١٩٦ ، ١٩٧ ، ٢٠٤ ، ٢١٢ ، ٢١٥ ، ٢٢١ ، ٢٢٢ ، ٢٢٣ ، ٢٢٦ ، ٢٢٧ ، ٢٢٩ ، ٢٣٠ ، ٢٣١ ، ٢٣٣ ، ٢٣٥ ، ٢٣٧ ، ٢٤٣ ، ٢٤٥ ، ٢٤٩ ، ٢٥٤ ، ٢٦٦ ، ٢٨٥ ، ٢٩٠ ، ٢٩٨ ، ٣٠٨) .

والسلمي ليس بالقوي في الحديث، كما في « السير » (١٧ / ٢٥٠)، بل قال الخطيب في « تاريخه » (٢ / ٢٤٨) : « قال لي محمد بن يوسف

---

(١) انظر ترجمته في : « طبقات السبكي » (٤ / ١٤٧) و « السير » (١٧ / ٢١٤) و « الشذرات » (٣ / ١٨١) .

القطان النيسابوري : كان أبو عبدالرحمن السلمي غير ثقة، وكان يضع للصوفيّة الأحاديث » ! وليس هو ممن يتعمّد الكذب، بل يروي عن محمد بن عبدالله الرازي الصوفي أباطيل وعن غيره، وله سؤالات للدارقطني عن أحوال المشايخ والرواة تنبئ عن أنّها من عارفٍ فاهم، وفي الجملة يوجد في تصانيفه أحاديث وحكايات موضوعة .

وأغلب روايات البيهقي عنه هنا موجودة في « سنن الدارقطني » و « تاريخ الدوري » و « تاريخ الدارمي » وجلّها مشفوعة برواية أبي بكر الحارثي، فالخطب سهل مع هذا الشأن .

٢٣ - محمد بن عبدالله بن أحمد الرُّزجاهي، أبو عمرو البسطامي (المتوفى سنة ٤٢٧هـ) .

نعته عبدالغفار في « تاريخ نيسابور » : (رقم : ٦٢ - انتخابه) : « الأديب، الثقة، الشافعي الفاضل، المحدِّث المكثر » .

ونعته الذهبي بـ « الإمام المحدِّث الأديب »، و « الفقيه الشافعي »، « وكان صاحب فنون » .[1]

روى عنه البيهقي في هذا المجلد رواية واحدة، (برقم : ٩٩) .

٢٤ - محمد بن عبدالله، أبو عبدالله الحاكم الحافظ (المتوفى سنة ٤٠٥هـ) .

يعدُّ الحاكم الأستاذ الأوّل للبيهقي، وقد جوّد التلميذُ كتبه متّبعاً أستاذه وشيخه في ذلك .

---

(١) « سير أعلام النبلاء » (١٧ / ٥٠٤) .

قال الذهبي في ترجمة البيهقي : « وسمع من الحاكم أبي عبدالله الحافظ، فأكثر جداً، وتخرَّج به » .[١] وقال السبكي :« البيهقي أجلُّ أصحاب الحاكم » .[٢]

وقد أكثر البيهقي من الرواية عن الحاكم في هذا الكتاب، ونعته بـ « الحافظ إمام أهل الحديث في عصره »[٣] وصرَّح بأنه قرأ عليه[٤] وبأنَّه أجازه[٥] وبالنقل من كتابه « المستدرك »[٦] ومن « أماليه القديمة »[٧] ومن « المدخل »[٨] ومن « التاريخ »[٩] وصرَّح بسماعه منه بتاريخ ذي القعدة سنة ثلاث وأربع مئة .[١٠]

للحاكم في هذا المجلد من « الخلافيات » نحو خمس وستين رواية، انظر (الأرقام : ٤٧ ، ٥٢ ، ٥٤ ، ٥٥ ، ٥٦ ، ٧٨ ، ٧٩ ، ٨٨ ، ٩٣ ، ١٠١ ، ١٠٢ ، ١٠٦ ، ١١٠ ، ١١١ ، ١١٢ ، ١١٣ ، ١٣٢ ، ١٣٣ ، ١٣٤ ، ١٣٩ ، ١٥٠ ، ١٥٢ ، ١٥٨ ، ١٥٩ ، ١٦٧ ، ١٧٣ ، ١٧٥ ، ١٨٣ ،

---

(١) « السير » (١٨ / ١٦٤) .
(٢) « طبقات الشافعيّة الكبرى » (٤ / ٨) .
(٣) انظر (رقم : ٢٩٤) .
(٤) انظر (الأرقام : ٥٢ ، ١٣٢ ، ١٥٩ ، ٢٥٧) .
(٥) انظر (رقم : ٣٠٢) .
(٦) انظر (الأرقام : ٥٦ ، ١٣٤ ، ٣٤٧) .
(٧) انظر (رقم : ١٣٤) .
(٨) انظر (رقم : ٢١٣ ، ٢١٦) .
(٩) انظر (رقم : ٢٠٣) .
(١٠) انظر (رقم : ٢٩٦) .

١٨٥ ، ١٩٠ ، ١٩٣ ، ١٩٩ ، ٢٠١ ، ٢٠٣ ، ٢٠٦ ، ٢٠٧ ، ٢٠٩ ، ٢١١ ، ٢١٣ ، ٢١٦ ، ٢١٩ ، ٢٢٠ ، ٢٢٥ ، ٢٣٢ ، ٢٣٦ ، ٢٤٢ ، ٢٤٦ ، ٢٥١ ، ٢٥٢ ، ٢٥٤ ، ٢٥٧ ، ٢٦٢ ، ٢٦٧ ، ٢٧٣ ، ٢٧٤ ، ٢٧٧ ، ٢٧٩ ، ٢٨١ ، ٢٨٣ ، ٢٩٣ ، ٢٩٤ ، ٢٩٦ ، ٣٠٢ ، ٣٠٥ ، ٣٠٦ ، ٣١٠) .

٢٥ - محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان، أبو سعيد الصيرفي النيسابوري (المتوفى ٤٢١هـ) .

نعته الذهبي بـ « الشيخ الثقة المأمون » وقال : « كان والده أبو عمرو مُثرياً، وكان ينفق على الأصم، فكان لا يحدِّث حتى يحضر محمد هذا، وإنْ غاب عن سماع جزء، أعاده له، فأكثر عنه جداً » .[1]

للبيهقي عنه في هذا المجلد رواية واحدة، (برقم : ١٣٨) .

٢٦ - يحيى بن أحمد بن علي، أبو سعد الصائغ .

صرَّح بسماعه منه بالري (برقم : ٢٨٤)، ولم أظفر له بترجمة .

٢٧ - يحيى بن أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى، أبو زكريا النيسابوري (المتوفى سنة ٤١٤هـ) .

كان شيخاً، ثقة، نبيلاً، خيّراً، زاهداً، ورعاً، متقناً، ما كان يحدِّث إلّا وأصلُه بيده يُعارض، حدَّث بالكثير، وأملى مدّة على ورعٍ وإتقانٍ .[1]

---

(١) « سير أعلام النبلاء » (١٧ / ٣٥٠) .

(٢) « السير » (١٧ / ٢٩٥ ، ٢٩٦) .

قال الذهبي : « حدَّث عنه أبو بكر البيهقي كثيراً »[١] وأفاد أنّه سمع منه بالطابران .[٢]

للبيهقي عنه في هذا المجلد أربع روايات (أرقامها : ٩٦ ، ١١٠ ، ٢٠٨ ، ٢٧٧) .

• تلاميذه :

الإمام البيهقي تغرَّب للتحصيل، ثمّ رجع إلى بلده فصنَّف بها كتبه، ثمّ رحل إلى أشهر المدن بالعلم آنذاك (نيسابور) فأقام بها مدَّة، وحدَّث بتصانيفه[٣]، واجتمع عليه الطلبة من كلِّ مكان للاستفادة من علمه وفقهه، ومن أشهر هؤلاء التلاميذ :

١ - ابنه إسماعيل، أبو علي (المتوفى سنة ٥٠٧هـ) .

٢ - تميم بن أبي سعيد بن أبي العباس الجرجاني .

٣ - الحسين بن أحمد بن علي بن حسن، أبو عبدالله الخسروجردي (المتوفى سنة ٥٣٦هـ) .

٤ - زاهر بن طاهر أبو القاسم الشحامي (المتوفى سنة ٥٣٣هـ) .

٥ - عبدالجبار بن عبدالوهاب بن عبدالله، أبو الحسن الدّهان .

---

(١) « السير » (١٧ / ٢٩٦) .

(٢) « السير » (١٨ / ١٦٤) .

(٣) « طبقات الشافعيّة » (١٦٠) لابن هداية الله .

٦ - عبدالجبار بن محمد بن أحمد، أبو محمد الخُواري (المتوفى سنة ٥٣٦هـ) .

٧ - عبدالحميد بن محمد بن أحمد، أبو علي الخُواري .

٨ - عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالرحمن، أبو بكر البحيري .

٩ - عبدالرحيم بن عبدالكريم بن هوازن، أبو نصر القشيري (المتوفى سنة ٥١٤هـ) .

١٠ - عبدالمنعم بن عبدالكريم بن هوازن، أبو المظفر القشيري (المتوفى سنة ٥٣٢هـ) .

١١ - حفيده عبيدالله بن محمد ابن الإمام أبي بكر البيهقي، أبو بكر (المتوفى سنة ٥٢٣هـ) .

١٢ - علي بن مسعود بن محمد، أبو نصر الشجاعي .

١٣ - محمد بن إسماعيل بن محمد بن الحسين بن القاسم، أبو المعالي الفارسي (المتوفى سنة ٥٣٩هـ) .

١٤ - محمد بن فرح، أبو عبدالله الحفسوي .

١٥ - محمد بن الفضل بن أحمد بن محمد، أبو عبدالله الفراوي (المتوفى سنة ٥٤٢هـ) .

١٦ - ناصر بن محمد بن عبدالله، أبو الفتح السرخسي .

١٧ - هبة الله بن سهل بن عمر، أبو محمد السيدي .

١٨ - هبة الله بن القاسم بن عطاء، أبو سعد المهراني .

١٩ - يحيى بن عبدالرحيم بن محمد، أبو بكر المقبري .

٢٠ - يحيى بن عبدالوهاب بن محمد بن إسحاق بن مندة، أبو زكريا الأصبهاني (المتوفى سنة ٥١١هـ) .

هؤلاء هم الذين ظفرتُ بتلمذتهم على إمامنا البيهقي، من خلال كتب التراجم والأثبات والبرامج، وقد ذكر قسماً منهم السمعاني في « التحبير »[١] في بيان كتب البيهقي التي قرأها على مشايخه .

• مؤلفاته :

انقطع الإمام البيهقي - رحمه الله تعالى - بقريته مقبلاً على الجمع والتأليف سنة (٤٠٦هـ)[٢] بعد أن جاب البلاد، وطاف على العلماء ووفّق غاية التوفيق فيما كتب لما تمتع به، قال الذهبي : « وبورك له في عمله، لحسن مقصده، وقوّة فهمه وحفظه » .[٣]

- ما تمتاز به مؤلّفات البيهقي :

وتمتاز مؤلّفات البيهقي رحمه الله تعالى بميزات كثيرة، منها :

---

(١) انظر منه : (١ / ١٤٤ - ١٤٨ ، ٣٩٤ ، ٤٣٠ ، ٤٣٤ - ٤٣٥ ، ٥٩١ - ٥٩٢ و ٢ / ٢١١ - ٢١٢ ، ٣٣٥ - ٣٣٦ ، ٣٥٦ - ٣٦٠ ، ٣٦٤ - ٣٦٥ ، ٣٧٧ - ٣٧٨) .

(٢) « طبقات الإسنوي » (١ / ١٩٩) .

(٣) « السير » (١٨ / ١٦٥) و « تذكرة الحفاظ » (٣ / ١١٣٢) .

• كثرتها :

يعدُّ الإمام البيهقي من المكثرين في التصنيف، قال عبدالغفار في عددها : إنَّها تقارب ألف جزء .[1]

• تنوعها :

كُتب الإمام البيهقي متنوّعة في سائر العلوم، في الحديث، والفقه، والعقائد، والتربية، والسلوك، والرقائق والزهد، والسيرة، واللُّغة؛ كما سيظهر لنا من سردها .

• إتقانها وحسنها وفائدتها :

على الرغم من كثرة مؤلّفات الإمام البيهقي فهي - كما قال السبكي - : « مصنَّفات نظاف، مليحة الترتيب والتهذيب، كثيرة الفائدة » .[2] وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أنّه ينقّي الآثار، ويميز بين صحيحها وسقيمها .[3]

• لم يُسبق إليها :

وصف غير واحدٍ من المترجمين مصنَّفات البيهقي بهذه الصفة، فقال عبدالغفار الفارسي فيها : « وتواليفه تقارب ألف جزء مما لم يسبقه إليه

---

(١) « المنتخب » (ص ١٠٤) و « تبيين كذب المفتري » (٦٦) و « السير » (١٨ / ١٦٧) و « العبر » (٢ / ٣٠٨) و « طبقات الشافعيّة » (١ / ٢٢٦) لابن قاضي شهبة .

(٢) « طبقات الشافعيّة الكبرى » (٣ / ٤) .

(٣) « مجموع الفتاوى » (٢٤ / ١٥٤) .

أحد » .(١) وقال الذهبي : « وعمل كتباً لم يُسبق إلى تحريرها » .(٢) وقال السبكي : « يشهد من يراها من العارفين بأنّها لم تتهيأ لأحد من السابقين » .(٣) وقال ابن كثير : « وجمع أشياء كثيرة نافعة، لم يسبق إلى مثلها ولا يدرك فيها » . ونعتها بـ « لا تسامى ولا تدانى » .(٤)

● شهرتها :

انتشرت كتب الإمام البيهقي واشتهرت في سائر الأعصار والأمصار، في زمنه وبعده، وفي بلدته وغيرها، حتى قال ابن كثير : « له التصانيف التي سارت بها الركبان إلى سائر الأمصار » .(٥) وقال الذهبي : « نفع اللّٰه بها المسلمين شرقاً وغرباً، لإمامة الرجل ودينه وفضله وإتقانه، فاللّٰه يرحمه » .(٦) وقال : « وجُلبت إلى العراق والشام والنواحي » .(٧)

● تنافس العلماء وطلبة العلم على تحصيلها وسماعها :

رضي العلماء وأعجبوا بكتب الإمام البيهقي، في حياته وبعد موته، ولذا

---

(١) « المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور » (ص ١٠٤) و « تبيين كذب المفتري » (٦٦) و « السير » (١٨ / ١٦٧) .

(٢) « تذكرة الحفاظ » (٣ / ١١٣٢) .

(٣) « طبقات الشافعيّة الكبرى » (٣ / ٤) .

(٤) « البداية والنهاية » (١٢ / ١٠٠) .

(٥) « البداية والنهاية » (٢ / ١٠٠) .

(٦) « العبر » (١٢ / ٣٠٨) .

(٧) « السير » (١٨ / ١٦٨) .

اشتهرت وانتشرت، فقد أطلع البيهقيُّ أستاذه في الفقه الإمام الشريف أبا الفتح ناصر العمري على كتابه « المبسوط » - وهو من أوائل تأليفاته - فرضيه، وأعجب به، وحمد أثره فيه .[1]

وهذا يدلّل على أنّه كان يطلع من يثق بعلمه على كتبه .

وقد اجتهد علماء عصره على سماع كتبه منه، فوجّهت إليه الدعوة في عام (٤٤١هـ) من علماء نيسابور، وطلبوا منه الانتقال إليها، لسماع كتاب « المعرفة » وغير ذلك من تصانيفه، فلبى الدعوة، وعقدوا له المجلس لسماع الكتاب، وحضره الأئمّة والفقهاء، وأكثروا الثناء عليه، والدعاء له في ذلك لبراعته ومعرفته وإجادته .[2]

وقد تكررت هذه الحادثة أكثر من مرّة، وإلى أواخر حياته، قال الذهبي : « قدم قبل موته بسنة - أو أكثر - إلى نيسابور، وتكاثر عليه الطلبة، وسمعوا منه كتبه » .[3]

وقد استمرّت عناية العلماء بكتب الإمام البيهقي، من عصره، إذ أنفق شيخه أبو محمد الجويني - والد إمام الحرمين - على تحصيل كتاب « السنن الكبرى » مبلغاً كبيراً من المال، ولما قرأه ارتضاه، وشكر سعيه فيه[4]، إلى عصرنا هذا .

---

(١) « معرفة السنن والآثار » (١ / ١٢٦) .

(٢) تبيين كذب المفتري » (٢٦٦) و « السير » (١٨ / ١٦٧) و « طبقات علماء الحديث » (٣ / ٣٣١) .

(٣) « السير » (١٨ / ١٦٨) .

(٤) « معرفة السنن والآثار » (١ / ١٢٧) .

وأخذت العناية بكتب هذا الإمام أشكالاً شتّى، فمنهم من كان حريصاً على سماعها على أصحاب البيهقي وتلاميذه، كما شأن ابن عساكر، فقد نقلها مع صديقه أبو الحسن المرادي إلى دمشق بعد أن سمعوها منهم[١]، ومنهم من اعتنى بنسخها وتحصيلها، ومنهم من اعتنى باختصارها وتهذيبها، واعتنى بعضهم - أخيراً - بطبعها ونشرها وخدمتها بالفهرسة والدراسة .

• خدمتها لمذهب الشافعي ونصرتها له :

ومما يلاحظ على كثير من مصنَّفات البيهقي - ولا سيما الحديثيَّة والفقهيَّة - أنَّها تخدم مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، وقد صرَّح هو بذلك، فقال في كتابه « المعرفة » عن الإمام الشافعي : « ... فَخَرَجتُ - بحمد الله ونعمته - أقوالُه مستقيمة، وفتاويه صحيحة، وكنت سمعتُ من كتبه الجديدة ما كان مسموعاً لبعض مشايخنا، وجمعت من كتبه القديمة ما وقع إلى ناحيتنا .

فنظرت فيها، فخرَّجت - بتوفيق الله - مبسوط كلامه من كتبه بدلائله وحججه، على « مختصر[٢] أبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني - رحمه الله - »، ليرجع إليه - إن شاء - من أراد الوقوف على مبسوط ما اختصره، وذلك في تسع مجلدات سوى ما صنَّفتُ في الأصول بالبسط والتفصيل .

ثمَّ خرَّجتُ بعون الله - عزَّ وجل - سنن المصطفى ﷺ ما احتجنا إليه من

---

(١) « السير » (١٨ / ١٦٨) .

(٢) انظر عنه - لزاماً - كتابنا « معجم المصنَّفات الواردة في فتح الباري » (رقم : ١١٤٤) .

آثار أصحابه رضي الله عنهم على هذا الترتيب في أكثر من مئتي جزء بأجزاء خفاف .

وجعلتُ له مدخلاً في إثني عشر جزءاً لينظر - إن شاء الله - في كل واحد منهما من أراد معرفة ما عرفته من صحّة مذهب الشافعي على الكتاب والسُّنة » .[1]

وقد تأخّر البيهقي في تأليف بعض كتبه لهذا الأمر، فقال معتذراً عن تأخُّره في تأليف « الأسماء والصفات » : « لانشغالي بتخريج الأحاديث في الفقهيات على « مبسوط أبي عبدالله محمد بن إدريس الشافعي - رحمه الله - » »[2] ومن شدَّة عناية البيهقي بكتب الإمام الشافعي، قال إمام الحرمين في حقه المقولة المشهورة - وقد تقدَّمت - : « ما من شافعي إلّا وللشافعي عليه منّة، إلّا أبا بكر البيهقي، فإنَّ المنّة له على الشافعي، لتصانيفه في نصرة مذهبه » .

- مسرد عامّ بمؤلّفات البيهقي :

وهذا مسرد عام بمؤلّفات البيهقي، رتّبته على حروف المعجم، وبيّنتُ فيه المطبوع من المخطوط :

● الآثار :

انظر (رقم : ٣٨) والتعليق عليه .

---

(١) « معرفة السنن والآثار » (١ / ١٢٦) .
(٢) « الأسماء والصفات » (٢٨٩) .

١ - الآداب .

نسبه له السبكي في « طبقاته » (٤ / ٣) وياقوت في « معجمه » (١ / ٥٣٨) والذهبي في « السير » (١٨ / ١٦٦) وقال في « مجلد » وابن كثير في « البداية والنهاية » (١٢ / ١٠٠) وهو من مرويات ابن حجر، كما في « فهرستها » (ق ٢٣ / ب)، ونقل منه في « الفتح » (١٠ / ٣٢٧) وسمّاه : « الأدب » ! وكذا وقع في « تاريخ بروكلمان » (٦ / ٢٣٢) و « الجواهر والدرر » (١ / ١٩٢) .

طبع في بيروت، بتحقيق محمد عبدالقادر عطا، سنة ١٤٠٦هـ، وفي مكتبة الرياض الحديثة، بتحقيق عبدالقدوس بن محمد نذر، سنة ١٤٠٧هـ .

٢ - إثبات عذاب القبر .

ذكره في كتابه « الاعتقاد » (ص ١١٠) ونسبه له صاحب « كشف الظنون » (١ / ٩) .

طبع بتحقيق شرف القضاة (سنة ١٤٠٣هـ)، عن دار الفرقان في الأردن، وطُبع - أيضاً - طبعة محقَّقة في دار الكتب السلفيّة - القاهرة، وحققه مصطفى سعيد قطاش لنيل شهادة الماجستير من الجامعة الإسلاميّة، (سنة ١٣٩٨هـ) .

• الأجزاء الكنجروذيات .

راجع (رقم : ١٣) والتعليق عليه .

• أحاديث الشافعي .

راجع (رقم : ٣٦) والتعليق عليه .

● أحكام القرآن .

ذكره في كتابه « مناقب الشافعي » (٢ / ٢٦٨)، ونسبه له السبكي في « طبقاته » (٣ / ٤) ومدحه بقوله : « وهو كتاب نفيس من طريف مصنَّفات البيهقي » .

طبع بتحقيق عبدالغني عبدالخالق بمصر (سنة ١٣٧١هـ) .

٤ - الأربعون الصغرى .

نسبه له النووي في مقدِّمة « الأربعين النووية » - ولم يسمِّه - وسمَّاه كما ذكرنا : الذهبي في « السير » (١٨ / ١٦٦) و « تذكرة الحفاظ » (٣ / ١١٣٣) ومحمد بن عبدالهادي في « طبقات علماء الحديث » (٣ / ٣٣٠) .

وذكره السبكي في « طبقاته » (٣ / ١١) باسم « الأربعين »، وذكره صاحب « كشف الظنون » (١ / ٥٣) باسم « الأربعون في الأخلاق »، وفي « هدية العارفين » (١ / ٧٨) : « أربعين في الحديث »، وسمَّاه البكري : « الأربعين الصغير في أربعين باباً من الأحكام »، وسمَّاه الوادي آشي في « برنامجه » (٢٨٦) : « الأربعون الصغرى المخرَّجة في أحوال عباد الله تعالى وأخلاقهم » .

وهو من مرويات ابن حجر في « فهرسته » (ق ٢٣ / ب) .

طبع بتحقيق محمد زغلول (سنة ١٤٠٧هـ) عن دار الكتب العلميَّة، وبتحقيق أبي إسحاق الحويني (سنة ١٤٠٨هـ) عن دار الكتاب العربي، وطبع قبل ذلك بتحقيق محمد نور بن محمد أمين المراغي بقطر .

٥ - الأربعون الكبرى .

أشار إليه في كتابه السابق (ص ٢٢) ونسبه له محمد بن عبدالهادي في « طبقاته » (٣ / ٣٣٠) والذهبي في « السير » (١٨ / ١٦٦) و « التذكرة » (٣ / ١١٣٣) وهو من مرويات ابن حجر في « فهرسته » (ق ٢٣ / ب) وسمّاه : « الأربعين المخرّجة من السنن الكبير » .

٦ - الإسراء .

هكذا سمّاه ابن عبدالهادي في « طبقاته » (٣ / ٣٣٠) والذهبي في « السير » (١٨ / ١٦٦) وصاحب كشف الظنون (٢ / ١٣٩٠)، وسمّاه : الذهبي في « التذكرة » (٣ / ١١٣٣) والسبكي في « طبقاته » (٤ / ١٠) « الأسرى »، بينما ذكره اليافعي في « مرآة الجنان » (٣ / ٨٢) وصاحب « هديّة العارفين » (١ / ٧٨) باسم « الأسرار » .

ولا نعرف عنه شيئاً .

٧ - الأسماء والصفات .

ألّفه بناءً على طلب من الأستاذ أبي منصور محمد بن الحسن بن أيوب الأُصولي، كما صرّح بذلك فيه (ص ٢٨٩) ونسبه له جماعة، وهو مطبوع في الهند (سنة ١٣١٣هـ) بعناية محمد الجعفري الزيني، وفي مطبعة السعادة بمصر (سنة ١٣٥٨هـ) بتحقيق الكوثري، وفي دار الكتاب العربي (سنة ١٤٠٥هـ) بتحقيق عماد الدين حيدر، وهو في مجلّدين، كما في « السير » (١٨ / ١٦٦) .

وهو من مصادر ابن حجر في « الفتح »، انظر كتابنا « معجم المصنَّفات الواردة في فتح الباري » (رقم : ٧٨)، ولا يزال الكتاب يحتاج إلى تحقيق علمي رزين .

٨ - الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد .

ذكره ابن عبدالهادي في « طبقاته » (٣ / ٣٣٠) والذهبي في « السير » (١٨ / ١٦٦) باسم « المعتقد » وقال : « مجلَّد »، وكذلك سمّاه السيوطي في « طبقات الحفاظ » (٤٣٤)، وذكره مختصراً مقتصراً على « الاعتقاد » السمعاني في « الأنساب » (٢ / ٤١٣) وياقوت في « معجمه » (١ / ٥٣٨) والسبكي في « طبقاته » (٣ / ٤) واليافعي في « مرآته » (٣ / ٥٨٢) وابن قاضي شهبة في « طبقاته » (١ / ٢٢٦) .

وذكره باسمه الكامل صاحب « كشف الظنون » (٢ / ١٣٩٣) .

وهو من مصادر ابن حجر في « الفتح » راجع كتابنا « معجم المصنَّفات » (رقم : ٩٧) .

وطبع (سنة ١٣٨٠هـ) بتصحيح أحمد مرسي في مصر، وصور في الباكستان، وطبع عن دار الآفاق (سنة ١٤٠١هـ) بتحقيق أحمد عصام الكاتب، وطبع مرّات في بيروت، ولم يخدم - بعد - الخدمة اللائقة به .

● الألف مسألة .

انظر (رقم : ١٧ ، ٢٥) والتعليق عليهما .

● الانتقاد على الشافعي في اللُّغة .

انظر (رقم : ٢٢) والتعليق عليه .

٩ - الإيـمان .

لم أقف على من نسبه له ! وذكره كثيراً في كتابيه « شعب الإيـمان » و « الاعتقاد » ومن خلال الإحالات يتبيَّن لنا أنَّه مصنَّف في الإيمان وزياداته وتفاضل أهل الإيمان في إيمانهم، ونحو ذلك من مباحث تخص هذا الموضوع .

١٠ - البعث والنشور .

أحال إليه في كثير من تصانيفه، واعتمد عليه جميع من كتب في هذا الباب من بعده، ونسبه إليه جمهور مترجميه، وطبع بتحقيق عامر أحمد حيدر (سنة ١٤٠٦هـ) وطبعته فيها نقص شديد، مما جعله يجمع « استدراكات » عليها، وانظر نشرة « أخبار التراث العربي » (م٤ ع٤٤ ، ٤٥ ، ص ٢٤) وحقق عبدالعزيز راجي الصاعدي قسماً منه لنيل الدكتوراة في الجامعة الإسلاميَّة (سنة ١٤٠٣هـ) .

وهو من مصادر ابن حجر في « الفتح » انظر كتابنا « معجم المصنَّفات » (رقم : ١٩١) .

• بغية السائل عما حواه كتاب الدلائل .

انظر (رقم : ٢١) والتعليق عليه .

١١ - بيان خطأ من أخطأ على الشافعي .

وهو في بيان غلط من نقل عن الشافعي خلاف المحفوظ عنه، ألَّفه بناءً على

رغبة بعض إخوانه من أهل الحديث والعلم، وهو مستخلص من كتابه « المعرفة » ورتَّبه على ترتيبه .

طبع بتحقيق نايف الدعيس (سنة ١٤٠٦هـ) في بيروت، وبتحقيق خليل ملّا خاطر (سنة ١٤٠٠هـ) في السعوديَّة .

١٢ - تخريج أحاديث الأم .

يوجد منه نسخة خطيَّة في شستربتي، تحت (رقم : ٣٢٨٠) في (١٤٨ق) وهو الأوَّل منه على نقصٍ وقع فيه ! وذكر بروكلمان في « تاريخه » (٦ / ٢٣٢) أنَّ منه نسخة في دار الكتب المصريَّة !!

قلت : نعم؛ منه نسخة مكتوب على طرفها « تخريج أحاديث الأم » ! ولكن الكتاب هو « معرفة السنن والآثار »، أخطأ في ذلك الناسخ، والله أعلم .

١٣ - تخريج الكنجروذيات .

كذا سمَّاها ابن حجر في « فهرس مروياته » (ق ٣٣ / أ) وسمَّاها في « الفتح » (٣ / ٥٩٠) : « فوائد البيهقي » وسماها صاحب « الرسالة المستطرفة » (٧٠) : « الأجزاء الكَنجروذيات » .

وهي فوائد حديثيَّة انتخبها البيهقي وخرَّجها من حديث الحافظ أبي سعد محمد بن عبدالرحمن الكَنجروذيّ .

وانظر كتابنا « معجم المصنَّفات » (رقم : ٩٨٨) .

● ترغيب الصلاة .

انظر الكتاب الآتي والتعليق عليه .

١٤ - الترغيب والترهيب .

ذكره له ابن عبدالهادي في « طبقاته » (٣ / ١٣٣٠)، والذهبي في « السير » (١٨ / ١٦٦) و« التذكرة » (٣ / ١١٣٣)، وابن قاضي شهبة في « طبقاته » (١ / ٢٢٦)، وذكره صاحب « كشف الظنون » (١ / ٤٠٠)، وصاحب « هديَّة العارفين » (١ / ٧٨) باسم « ترغيبُ الصلاة »، وانفردا بذلك، ولم يذكر هذا الكتاب، فلعلَّه هو، والله أعلم .

١٥ - الجامع في الخاتم .

رسالة صغيرة طبعت عن الدار السلفيَّة بالهند (سنة ١٤٠٧هـ) بتحقيق عمرو علي عمر .

١٦ - الجامع المصنَّف في شعب الإيمان .

ذكره المصنِّف مختصراً باسم « الجامع » في كتابه « الاعتقاد » (٦٩ ، ١٧٥ ، ٢٠٤) ونسبه له جمهور مترجميه باسم « شعب الإيمان » .

طبع جزء منه في حيدر آباد الهند قديماً، وبُدئ بطبعه في الدار السلفيَّة في الهند - أيضاً - (سنة ١٣٩٥هـ) ولا يزال الكتاب غير كامل للآن، وأوشكوا على الانتهاء منه، وطبع في بيروت طبعة كاملة منه في تسعة مجلدات منها فهرس له في مجلَّدين، وفيها تصحيف كثير .

وهو من مصادر ابن حجر في « فتح الباري » انظر كتابنا « معجم المصنَّفات » (رقم : ٧٦٢) .

● **جماع أبواب وجوه (وجوب) قراءة القرآن .**

انظر (رقم : ٣٤) والتعليق عليه .

١٧ - حياة الأنبياء بعد وفاتهم .

هكذا سماه المؤلف في الكتاب نفسه (ص ٣ - ٤) وسماه صاحب « كشف الظنون » : (٢ / ١٤٥٥)، وصاحب « هدية العارفين » (١ / ٧٨) : « ما ورد في حياة الأنبياء بعد وفاتهم » وأثبت على طرة بعض نسخه الخطيّة « حياة الأنبياء في قبورهم » .

وعرفه حاجي خليفة بأنّه يشتمل على ألف مسألة جمعها البيهقي !! وهذا غلط، انظر (رقم : ٢٥) والتعليق عليه .

وغلط أيضاً بروكلمان في « تاريخه » (٦ / ٢٣٢ - ٢٣٣) لما عدّ للبيهقي كتابين في هذا الموضوع، سماهما : « حياة الأنبياء في قبورهم » و « ما ورد في حياة الأنبياء بعد وفاتهم » والحق أنّهما واحد .

وطبع هذا الكتاب (سنة ١٣٤٩هـ) في مكتبة المعاهد العلميّة بالقاهرة، وطبع فيها أيضاً (سنة ١٣٥٧هـ) عن المطبعة المحموديّة بتحقيق محمد بن محمد الخانجي البوسنويّ .

● **الخلاف .**[1]

وهو الكتاب الآتي، وسيأتي التعريف به بالتفصيل إن شاء الله تعالى .

---

(١) وتصحف على محقق « الزهد الكبير » (٥٣) إلى « الخلافة » !! وانفرد بذلك .

١٨ - الخلافيات .

كتابنا هذا سيأتي التعريف به مفصَّلاً إن شاء اللّه تعالى .

١٩ - الدعوات الصغير .

نسبه له السمعاني في « الأنساب »(٤ / ٤١٣)، والسبكي في « طبقاته » (٣ / ٤) وصاحب « كشف الظنون » (٢ / ١٤١٧) .

٢٠ - الدعوات الكبير .

نسب له ابن عبدالهادي في « طبقاته » (٣ / ٣٣٠) والذهبي في « السير » (١٨ / ١٦٦) كتاباً بعنوان « الدعوات » وقد طبع جزءٌ منه بتحقيق بدر البدر في الكويت (سنة ١٤٠٩هـ) .

٢١ - دلائل النبوّة .

طبع المجلد الأوّل منه (سنة ١٣٩٠هـ) بتحقيق السيد صقر، ونشر مجلدين منه عبدالرحمن عثمان في (سنة ١٣٨٩هـ) وطبعه كاملاً عبدالمعطي قلعجي (سنة ١٤٠٥هـ) في سبعة أجزاء .

ووضع له مقدّمة مسهبة مطبوعة بأوّله، ذكر فيها سبب تأليفه للكتاب، وعدَّ بعضهم هذه المقدّمة كتاباً مستقلاّ، ودرج على هذا بعض الأقدمين، فاستلَّ من الكتاب المقدّمة فيوجد - مثلاً - نسخة خطيّة مصوّرة للبيهقي في جامعة ابن سعود (برقم : ١١١٥) في (١٩٥ ق) بعنوان « بغية السائل عما حواه كتاب الدلائل » ولا ندري هذه التسمية من المؤلف أم من الناسخ ؟!

وانظر كتابنا « معجم المصنّفات الواردة في فتح الباري » (رقم : ٥٣٤ ،

٦٤٥) .

٢٢ - رد الانتقاد على ألفاظ الشافعي .

ردَّ فيه على محمد بن داود الظاهري في انتقاده بعض الألفاظ على الإمام الشافعي، استفاد منه النووي في أكثر من عشرة مواضع في كتابه « تهذيب الأسماء واللُّغات »، وسمَّاه هكذا في ستة منها .

طبع بتحقيق بدر الزمان محمد شفيع النيبالي في دار الهديان في الرياض .

٢٣ - رسالة إلى أبي محمد الجويني .

بيَّن البيهقي لأبي محمد الجويني فيها أخطاءه الحديثيَّة في كتابه « المحيط » مما جعل الجويني يعدل عن إتمامها، مع شكره للبيهقي حسن صنيعه، وجميل نصحه .

طبعت - على نقص فيها - في « طبقات السبكي » وهي ضمن « مجموعة الرسائل المنيريَّة »، وطبعت على حدة في بيروت (سنة ١٩٧٠م) .

٢٤ - رسالة إلى عميد الملك .

أودعها ابن عساكر في « تبيين كذب المفتري » (١٠٠ . ١٠٨) وجلّها في « طبقات السبكي » (٢ / ٢٧٢ -٢٧٥) وقسم حسن منها في « فهرس اللبلي » (ص ١٠٢ - ١٠٧) لأحمد بن يوسف الفهري .

٢٥ - رسالة في حديث الجويباري .

رسالة بيّن فيها عدم صحّة ما يرويه أحمد بن عبدالله الجويباري الهروي

من حديث عبدالله بن سلام، وذكر أنّه من الوضاعين، وبيّن أنّ الصحيح الثابت أنّ ابن سلام - رضي الله عنه - سأل النّبي ﷺ عن ثلاث مسائل فقط، وليس عن « الألف مسألة » كما قال هذا الكذّاب .

وقد فرغت من نسخه عن نسخة خطيّة بمكتبة أحمد الثالث (برقم : ١١٢٧) بعنوان « الكلام على حديث الجويباري » .

٢٦ - الرؤية .

نسبه له ابن عبدالهادي في « طبقاته » (٣ / ٣٣٠) والذهبي في « السير » (١٨ / ١٦٦) و « التذكرة » (٣ / ١١٣٣) وقالا : « جزء في الرؤية »، وذكر صاحب « كشف الظنون » (٢ / ١٤٢١) وصاحب « هديّة العارفين » (١ / ٧٨) باسم : « كتاب في الرؤية » وذكر بروكلمان في « تاريخه » (٦ / ٢٣٣) نسخة خطيّة منه في مكتبة محمد حسين بحيدر آباد، إلّا أنّ اسمه تصحّف فيه إلى « رسالة في الرواية » !!

٢٧ - الزهد الصغير .

هو من مرويات ابن حجر كما في « فهرسة مروياته » (ق ٣٠ / ب) ونسبه لهذا بهذا الاسم صاحب « كشف الظنون » (٢ / ١٤٢٢) .

٢٨ - الزهد الكبير .

طبع بتحقيق تقي الدين الندوي في الكويت (سنة ١٤٠٣هـ) .

٢٩ - السنن الصغرى .

طبع الجزء الأوّل منه بتحقيق بهجة يوسف حمد في العراق، وطبع منه مجلد إلى الآن أيضاً محمد ضياء الرحمن الأعظمي في مكتبة الدار بالمدينة، وطبع كاملاً في أربعة مجلدات بتحقيق عبدالمعطي القلعجي .

وقد وهم بروكلمان في « تاريخ الأدب العربي » (٦ / ٢٣١) لما جعله وكتاب « معرفة السنن والآثار » كتاباً واحداً ! وأغلب مادّته مستقاة من « السنن الكبرى »، ونستطيع أن نقول - بتجوّز - أنّه اختصار له .

٣٠ - السنن الكبرى .

يعتبر هذا الكتاب من أهم وأشهر مؤلّفات البيهقي، مدحه السبكي في « طبقاته » (٤ / ٩) بقوله : « ما صنّف في علم الحديث مثله تهذيباً وترتيباً وجودةً »، ولما مدح الذهبي في « السير » (١٨ / ١٦٨) تصانيف البيهقي خصّ هذا الكتاب منها، قال : « فتصانيف البيهقي عظيمة القدر، غزيرة الفوائد، قلّ من جوّد تواليفه مثل الإمام أبي بكر، فينبغي للعالم أن يعتني بهؤلاء، سيما « سننه الكبرى » » .

ولما سردها قبل ذلك قال : « في عشر مجلّدات، ليس لأحدٍ مثله »، وعلّق في « السير » أيضاً (١٨ / ١٩٣) في ترجمة (ابن حزم) على مقولة العز بن عبدالسلام :« ما رأيت في كتب الإسلام في العلم، مثل « المحلى » لابن حزم، وكتاب « المغني » للشيخ موفق الدين » قال :

« قلت : لقد صدق عز الدين، وثالثهما : « السنن الكبير » للبيهقي، ورابعها : « التمهيد » لابن عبدالبر، فمن حصّل هذه الدواوين، وكان من أذكياء

المفتين، وأدمن المطالعة فيها، فهو العالم حقاً » .[١]

ومدحه السخاوي في « فتح المغيث » (٢ / ٢٣٣) بقوله : « فلا تعدل عنه، لاستيعابه لأكثر أحاديث الأحكام، بل لا تعلم - كما قال ابن الصلاح[٢] - في بابه مثله، ولذا كان حقه التقديم على سائر كتب السنن، ولكن قدّمت تلك لتقدّم مصنّفيها في الوفاة، ومزيد جلالتهم » .

وقد أفنى البيهقي ما يزيد عن ربع قرن في تصنيف هذا الكتاب، فبدأ به سنة خمس وأربع مئة، وفرغ منه سنة اثنتين وثلاثين وأربع مئة، كما ذكر هو في (١ / ٢ / ، ١٠ ، ٣٥١) ولما كان هذا الكتاب بهذه الأهمية تتابع العلماء على خدمته وتهذيبه؛ وأفاد السمعاني في « التحبير » (٢ / ٤٢٥) أن البيهقي نفسه اختصره، ولعله يريد بذلك الكتاب السابق !!

وممن اختصره أيضاً :

- إبراهيم بن علي، المعروف بـ (ابن خالق الدمشقي) (المتوفى سنة ٧٤٤هـ) في خمسة مجلدات .[٣]
- الإمام الذهبي (المتوفى سنة ٧٤٨هـ) في خمسة مجلدات[٤] أيضاً، وطبع قسم منه زكريا علي يوسف بتحقيق حامد إبراهيم أحمد ومحمد حسين العقبي، ومنه نسخة خطية كاملة في مكتبة المتحف باستانبول، من (رقم :

---

(١) ما ينبغي أن ننسى في هذا المقام كتب ابن المنذر .

(٢) وعبارته في « علومه » (١٢٧) : « ولا يخدعنَّ عن كتاب « السنن الكبير » للبيهقي، فإنّا لا نعلم مثله في بابه » .

(٣) « كشف الظنون » (٢ / ١٠٠٧) .

(٤) « فهرس الفهارس والأثبات » (١ / ٤١٨) .

٢٦٦١ - ٢٦٦٣) .

● عبدالوهاب الشعراني (المتوفى سنة ٩٧٤هـ) اختصره في « المنهج المبين في بيان أدلة مذهب المجتهدين » .[١]

● محمد حبيب الله بن عبدالله بن أحمد الشنقيطي (المتوفى سنة ١٣٦٣هـ) اختصره في « فتح الإله » وهو مطبوع، سنة ١٤٠٠هـ في بيروت .

وصنَّف علاء الدين المارديني، المعروف بـ (ابن التركماني) (المتوفى سنة ٦٨٣هـ) كتاباً بعنوان : « الجوهر النقي في الرد على البيهقي »[٢] وأكثره اعتراضات عليه، ومناقشات له، ومباحثات معه، كما فيه (١ / ٢)، وهو مطبوع بحاشية « السنن » .

ولخص ابن قطلوبغا (المتوفى سنة ٨٧٩هـ) كتاب ابن التركماني السابق، ورتبه على حروف المعجم، وبلغ فيه إلى حرف الميم، وسماه « ترجيع الجوهر النقي » .[٣]

ولنجم خلف دراسة بعنوان : « الصناعة الحديثية في « السنن الكبرى » » ولعبدالرزاق أحمد عبدالرزاق « منهج البيهقي في الحديث في « السنن الكبرى »» الأولى مطبوعة، والثانية مرقومة على الآلة الكاتبة .

---

(١) « تاريخ الأدب العربي » (٦ / ٢٣٠) .

(٢) ولعل بعض طلبة العلم يقوم بمحاكمة علمية على وفق منهج أهل الحديث بين البيهقي واعتراضات ابن التركماني عليه، ففي ذلك فائدة عظيمة .

(٣) « كشف الظنون » (٢ / ١٠٠٧) .

● **السنن الوسطى .**

انظر (رقم : ٣٨) والتعليق عليه .

● **شعب الإيمان .**

راجع (رقم : ١٦) والتعيق عليه .

٣١ - العيون في الردّ على أهل البدع .

لم أر من نسبه إليه ممن ترجم له، وله ذكر في « فهرس المخطوطات المصورة في دار الكتب المصرية » (١٦)، وفيه أن منه نسخة في أمبروزيانا في ميلانو بإيطاليا تحت (رقم : ٦٦) وأخشى أن يكون ذلك من أوهام المفهرسين !! والله أعلم .

٣٢ - فضائل الأوقات .

طبع بتحقيق عدنان عبدالرحمن القيسي في مكتبة المنارة بجدة، سنة ١٤١٠هـ .

٣٣ - فضائل الصحابة .

أشار إليه في « شعب الإيمان » و « الاعتقاد » ونسبه له السمعاني في « التحبير » (١ / ٤٣٥) وياقوت في « معجمه » (١ / ٥٣٨) والذهبي في « السير » (١٨ / ١٦٦ - ١٦٧) وصاحب « كشف الظنون »(٢ / ١٧١٢) وصاحب « هدية العارفين » (٥ / ٧٨) .

ولا نعرف شيئاً عن نسخه الخطية .

● **فوائد البيهقي .**

انظر (رقم : ١٣) والتعليق عليه .

٣٤ - القراءة خلف الإمام .

طبع بالهند بعناية تلطف حسين، سنة ١٣١٥هـ ونشره عنه محمد بسيوني زغلول سنة ١٤٠٥هـ وقد ذكره صاحب « كشف الظنون » (١ / ٥٩٣) باسم « جماع أبواب وجوب وجوه قراءة القرآن » ! بينما وقع في « هدية العارفين » (١ / ٧٨) هكذا : « جماع أبواب وجوه قراءة القرآن » ! والكتاب واحد، وما ذكر تصحيف، أوقع بعض المحدثين في أوهام وأخطاء .

٣٥ - القدر .

أشار إليه في « شعب الإيمان » وأومأ إليه النووي في « شرح صحيح مسلم »(١ / ١٥٥) ومدحه، ونسبه له بهذا العنوان السمعاني في « الأنساب » (٢ / ٤١٣) ووقع في ديباجة الكتاب نفسه : « كتاب إثبات القدر والبيان من كتاب الله - جلَّ ثناؤه - وسنّة رسوله محمد - ﷺ - وعلى آله ... »، وهذا يؤكد خطأً ما رسم على طرّة النسخة الخطية الوحيدة منه « القضاء والقدر » ! وهي محفوظة بمكتبة الشهيد علي باشا، ضمن المكتبة السليمانية باستنبول، تحت (رقم : ١٤٨٨) في (١١٠) ورقات .

والكتاب من مرويات ابن حجر كما في « فهرسته » (ق ٣٢ / ب) .

● **القضاء والقدر .**

انظر الكتاب السابق .

● **الكلام على حديث الجويباري .**

انظر (رقم : ٢٥) والتعليق عليه .

٣٦ - المبسوط .

سمّاه هكذا ياقوت في « معجمه » (١ / ٥٣٨) وزاد ابن قاضي شهبة في « طبقاته » (١ / ٢٢٦) : « في جمع نصوص الشافعي » جمع البيهقي كلام الشافعي ونصوصه بعد ما ضاق صدره مما وجد في الكتب من الاختلاف في النصوص المنسوبة للشافعي، وإيراد الحكايات عنه دون تثبت؛ كما ذكر في رسالته إلى أبي محمد الجويني .

وقد ذكر منهجه فيه في مقدمة « معرفة السنن والآثار » وذكر أنّه في « تسعة مجلدات » بينما ذكر ابن كثير في « البداية والنهاية (١٢ / ١٠٠) أنّه في عشر مجلدات !!

وقال السبكي في « طبقاته » (٣ / ٤) : « وفي كلام شيخنا الذهبي أنّه - أي : البيهقي - أول من جمع نصوص الشافعي، وليس كذلك، بل هو آخر من جمعها، ولذلك استوعب أكثر ما في كتب السابقين، ولا أعرف أحداً بعده جمع النصوص، لأنّه سد الباب على من بعده » .

قلت : وكلام السبكي صحيح، يؤيده ما زبره البيهقي في رسالته إلى الجويني من أنّ جماعة جمعوا نصوص الإمام الشافعي رحمه اللّٰه تعالى .

ويعتبر هذا الكتاب من أهم الكتب على الإطلاق، ولذا ترى النووي في « المجموع » (١ / ٦٢) يتّكأ على نسبة البيهقي الأقوال للشافعي رحمه اللّٰه تعالى .

وقد بثّ البيهقي رحمه الله في سائر كتبه ما يلزم من أقوال للشافعي عند حديثه على المسائل والأبواب الفقهية .

وقد سمّاه بعضهم : « أحاديث الشافعي »، كما وقع لفؤاد سزكين في « تاريخ التراث العربي » (٢ / ١٧٠) وذكر أنّ نسخة من المجلد الثاني فقط في دار الكتب المصرية في (٣٠٠ ق) .

وسمّاه ابن عبدالهادي في « طبقاته » (٣ / ٣٣٠) والذهبي في « السير » (١٨ / ١٦٦) : « نصوص الشافعي » ولعل قول الذهبي عنه : « مجلدان » يجعل الباحث يجزم بأنّه غيره، ولكن هذا يتلاشى عند وقوفنا على كلام ابن كثير في « البداية والنهاية » (١٢ / ١٠٠) : « ... ونصوص الشافعي في عشر مجلدات » وعند تسمية ابن قاضي شهبة له، وسبق بيان ذلك .

وحينئذ نعلم خطأً من جعل هذين العناوين لكتابين منفردين، كما في « كشف الظنون »[1] : (٢ / ١٥٨٢ ، ١٩٥٧) و « هدية العارفين » (١ / ٧٨)، وجعلهما مع كتاب « أحاديث الشافعي » بعض المعاصرين ثلاثة كتب !!

وذكر بروكلمان في « تاريخه » (٦ / ٢٣٢) أن نسخة منه في بودليانا؛ ولعل الله ييسر لهذا الكتاب جاداً شاذّاً من طلبة العلم يقوم على خدمته على الوجه اللّائق به .

---

(١) ونعته بأنّه من أعظم كتبه قدراً، وأبسطها علماً، يكون في عشرين مجلداً .

● المحيط .

انظر (رقم : ٣٧) والتعليق عليه .

● مختصر السنن الكبرى .

نسبه له السمعاني في « التحبير » (٢ / ٤٢٥)، قال في ترجمة (أبي محمد الخواري) : « سمعت منه كتاب « مختصر السنن » لأبي بكر البيهقي، بروايته عنه » .

وانظر (رقم : ٢٩ ، ٣٠) والتعليق عليهما .

٣٧ - المدخل إلى السنن الكبرى .

طبع بالكويت بتحقيق محمد ضياء الرحمن الأعظمي، سنة ١٤٠٦هـ ومباحثه تتعلق بعلم المصطلح، وقدم له المصنف بمقدمة فيها بيان فضل العلم، ولكن الكتاب - بأصله الخطي - ناقص من أوله، ولأهميته فقد اختصره ابن كثير كما ألمح إليه في مطلع « اختصار علوم الحديث » (٤) .

ولعله هو المراد بما قاله ياقوت في « معجمه » (١ / ٥٣٨) لما ذكر « معرفة علوم الحديث » من مؤلفات البيهقي، ولعله مقصود صاحب « كشف الظنون » (٢ / ١٦٢١) لما نسب البيهقي « المحيط » وقال : « استدراكات في علم الحديث » ! وتصحف على صاحب « هدية العارفين » (١ / ٧٨) فوقع عنده هكذا « محيط يتعلق بعلم الحديث » !!

وهذا الكتاب من مصادر الحافظ ابن حجر في « فتح الباري »، انظر كتابنا « معجم المصنفات » (رقم : ١١٤٧) .

● **المدخل لكتاب دلائل النبوة .**

كذا وقع اسمه في نسخة الظاهرية ونسخة الأحمدية، وهو مقدمة كتاب « الدلائل » ومطبوعة في مطلعه، انظر (رقم : ٢١) والتعليق عليه .

● **المعتقد .**

انظر (رقم : ٨) والتعليق عليه .

٣٨ - معرفة السنن والآثار .

نسبه له هكذا غير واحد، واختصر ابن كثير في « البداية والنهاية »(١٢ / ١٠٠) اسمه فقال : « الآثار » واختصره صاحب « كشف الظنون » (٢ / ١٤٦٠) وصاحب « هدية العارفين » (١ / ٧٨) إلى « المعرفة »[١] ومدحه السبكي فقال في « طبقاته » (٣ / ٤) عنه : « لا يستغني عنه فقيه شافعي » .

وذكر مصنّفه في مقدمته موضوع الكتاب وسبب تأليفه وطريقة ترتيبه؛ ويطلق بعض العلماء عليه اسم : « السنن الوسطى » .

وطبع الجزء الأول منه السيد صقر سنة ١٣٨٩هـ، ثمّ طبع كاملاً في بيروت، سنة ١٤١٢هـ بتحقيق سيد كسروي حسن في سبعة أجزاء ، وانظر كتابنا « معجم المصنّفات الواردة في فتح الباري » (رقم : ١٢٧٨) .

---

(١) وتصحف في مطبوع « شذرات الذهب » (٣ / ٣٠٥) و « الأعلام » للزركلي (١ / ١١٣) إلى « المعارف » !

وأخطأ محقق « الزهد الكبير » (٥٢) لما ذكره وذكر « معرفة السنن والآثار » وعدّهما كتابين !!

● **معرفة علوم الحديث .**

انظر (رقم : ٣٧) والتعليق عليه .

٣٩ - مناقب الإمام أحمد بن حنبل .

نسبه له جل مترجميه، ونقل منه كثيراً ابن كثير في « البداية والنهاية » (١٠ / ٣٢٥ - ٣٤٣)، وكشف عن منهجه فيه، وعدم دقَّة نقله عن الإمام احمد في مسائل الصفات شيخ الإسلام ابن تيمية في « مجموع الفتاوى » (٤ / ١٦٦ - ١٦٨) .

٤٠ - مناقب الإمام الشافعي .

طبع في مجلدين بتحقيق السيد صقر، في مكتبة دار التراث بالقاهرة، سنة ١٣٩٠هـ - ١٣٩١هـ، وقد مدحه النووي في « تهذيب الأسماء واللغات » (١ / ٤٤) وانظر كتابنا « معجم المصنفات » (رقم : ١٣٣٢) .

● **نصوص الشافعي .**

انظر (رقم : ٣٦) والتعليق عليه .

كتب لا تصح نسبتها للبيهقي :

وذكر بعضهم كتباً أخرى للبيهقي، ولا تصح نسبتها إليه، فهي إمَّا تحريف وقع في اسم كتاب له، مثل « الخلافة » أو « المعارف » ! فظن بعض المتأخرين أنها كتب مستقلَّة، ولم يفطن إلى التصحيف الذي فيها، وإمَّا لعبارةٍ موهمةٍ أنَّ للمصنِّف كتاباً ما وعند التحقيق يتبيَّن لنا أنَّ الإحالة التي في هذه العبارة لا تعود

على اسم كتاب، وإنما على موضوع، فمثلاً : انفرد عبدالمعطي قلعجي في مقدمته على « دلائل النبوة » (١ / ١١٢) بذكر كتاب للبيهقي بعنوان : « **أيام أبي بكر الصديق** » ! وتابعه على هذا جمع من الباحثين المعاصرين !

واعتمد في صنيعه هذا على عبارة للبيهقي في « الدلائل » (٥ / ٣٣٦) هذا نصها :

« وأمّا قتل مسيلمة في حرب اليمامة في أيام أبي بكر الصديق رضي الله عنه فإنّه مشهور، وسنأتي عليه في ذكر أيام أبي بكر الصديق رضي الله عنه إن شاء الله عز وجل » .

قلت : وإحالته هذه موجودة في كتاب « الدلائل » نفسه (٦ / ٣٥٨) .

وقد يهم بعضهم فينسب للبيهقي كتاباً وهو ليس له، لمشابهة وقعت بين اسم المصنِّفين، فمثلاً :

● نسب صاحب « هدية العارفين » (١ / ٧٨) للبيهقي كتاباً بعنوان : « جامع التواريخ » وقال : « فارسي » !! وهذا لبيهقي آخر .

● ونسب غير واحد من المعاصرين للبيهقي كتاباً بعنوان : « مختصر دلائل النبوة » بناءً على ما ورد على طرة بعض النسخ الخطية « بعد هذا العنوان » للبيهقي، وجاء في « فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية » (ص ٢٤٠ - المنتخب من مخطوطات الحديث) تحت ترجمة (البيهقي) : « مختصر دلائل النبوة له » محذوف الأسانيد ناقص من أوّله وآخره، حديث (٣٥٢) (ق ١ - ١٣١) » .

قلت : والحق أنّ المختصِر ليس البيهقي، وإنّما هو رجل آخر مجهول، كما

في « الفهرس » نفسه (٢٤٠) و « تاريخ بروكلمان » (٦ / ٢٣١) .

● ونسب صاحب « كشف الظنون » (٢ / ١٧٢٦) وصاحب « هدية العارفين » (١ / ٧٨) له كتاباً بعنوان : « معالم السنن » - وتابعهما غير واحد من المطّلعين المعاصرين - والحق أنّه مختصر لفخر الدين أبي الحسن عيسى بن إبراهيم (المتوفى سنة ٧٤٦هـ) ولعله اختصار لبعض كتب البيهقي، والله أعلم .

● نسب صاحب « هدية العارفين » (١ / ٧٨) للبيهقي كتاباً بعنوان : « ينابيع الأصول » وقد تابع حاجي خليفة في ذلك، إلّا أنّه أخطأ ولم يدقّق في كلامه، فقد نسبه حاجي خليفة في « كشف الظنون » (٢ / ٢٠٥١) لأبي القاسم أحمد بن الحسين البيهقي الحنفي (المتوفى سنة ٤٥٨هـ)، فهذا رجل آخر غير إمامنا البيهقي، ولعله المترجم في « الجواهر المضية » (١ / ١٤٧) .

هذه هي الكتب التي وقفتُ على أسمائها للإمام البيهقي، لم أرها مجموعة عند واحدٍ ممن ترجم له، فكان مترجموه يذكرون بعض كتبه، ثمّ يقولون : « وأشياء لا يحضرني ذكرها »[1]، أو « وغير ذلك »[2] أو « وغير ذلك من المصنَّفات الجامعة المفيدة »[3] أو « وغير ذلك من المصنَّفات الكبار والصغار المفيدة، التي لا تسامى ولا تدانى » .[4]

ويعود هذا الاستقصاء والإسهاب إلى أنني لم أطّلع على كتاب مطبوع قد

---

(١) « السير » (١٨ / ١٦٧) .
(٢) « طبقات محمد بن عبدالهادي » (٣ / ٣٣٠) .
(٣) « طبقات ابن قاضي شهبة » (١ / ٢٢٦) .
(٤) « البداية والنهاية » (١٢ / ١٠٠) .

اهتمّ بمؤلّفات هذا الإمام ذي المكانة العلميّة الفريدة، اهتماماً يليق به، وبمرتبته المنيفة، ولعلَّ لإمامنا كتباً غير هذه، لم تبيِّنها كتب التراجم والبرامج والأثبات .

وبما سبق يتبيَّن لنا ما للإمام البيهقي من قدرة فائقة في علوم العربيَّة والإسلام، ذلك أنّه لم يترك فنّاً من فنونهما إلّا وأسهم فيه بحظٍ وافرٍ .

ترجمة موجزة لمختصِر « الخلافيات »

*** اسمه ونسبه[*] :**

هو : أحمد بن فَرْح[1] بن أحمد[2] بن محمد[3] بن فرح[4] الإشبيلي

---

(١) له ترجمة في « برنامج الوادي آشي » (١١٦) و« معجم الشيوخ » (رقم : ٦٩) و« المعجم المختص » (رقم : ٣٣) و« تذكرة الحفاظ » (٤ / ١٤٨٦) و« العبر » (٣ / ٣٩٥) و« ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل » (٢١١) و« المعين في طبقات المحدثين » (رقم : ٢٣٠٨) كلها للذهبي و« طبقات علماء الحديث » (٤ / ٢٦٩) لمحمد بن عبدالهادي و« مرآة الجنان » (٤ / ٣٣١) و« النجوم الزاهرة » (٨ / ١٩١) و« الوافي بالوفيات » (٧ / ٢٨٦) و« طبقات الشافعية الكبرى » (٨ / ٢٦) للسبكي و« طبقات الشافعية » (٢ / ٢٩١) للإسنوي و« طبقات الشافعية » (ق ٢٧٧ / ب) لابن كثير و« الدليل الشافي » (رقم : ٢٣٨) و« طبقات الحفاظ » (٥١٤) و« نفح الطيب » (٢ / ٥٢٨) و« المتكلمون في الرجال » (١٢٠) للسخاوي و« شذرات الذهب » (٥ / ٤٤٣) و« الأعلام » (١ / ١٩٤) .

وقد أخطأ الأستاذ القصبي محمود زلط في كتابه « القرطبي ومنهجه في التفسير » (٤٢) عندما زعم أنّ أبا العباس هذا ابنٌ للقرطبي المفسر، انظر ردنا عليه في كتابنا « الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير » (ص ٨٩ - ٩١) .

(١) في « العبر » و« برنامج الوادي آشي » و« النجوم الزاهرة » : « فرج » بالجيم وهو خطأ، وضبطه ابن حجر في « تبصير المنتبه » (٣ / ١٠٧٢) بفتح الحاء المهملة وبالراء المفتوحة، وضبطه ابن ناصر الدين في « التبيان » بسكون الراء، وقال المقّري في « نفح الطيب » (٢ / ٥٣١) : « ظاهر (كلام ابن الصفدي) أنّه ابن فَرَح - بفتح الراء - والذي تلقيناه عن =

اللَّخمي .

و « اللَّخْمي » - بفتح اللام المشدَّدة وسكون الخاء المعجمة - نسبة إلى قبيلة (لخم)، و « لخم » و « جذام » قبيلتان في اليمن، نزلتا الشام .[1]

و « الإشبيلي » - بكسر الألف وسكون الشين المعجمة والياء آخر الحروف وفي آخرها اللام - نسبة إلى بلدة من بلاد الأندلس من الغرب، يقال لها : (إشبيلية) وهي من أمَّات البلدان بالأندلس .[2]

* كنيته ولقبه :

أمَّا كنيته فأبو العباس، وأمَّا لقبه فـ « شهاب الدين »، تكاد تجمع كتب التراجم على ذلك .

= شيوخنا أنّه بسكون الراء » . وانظر : « المتكلمون في الرجال » (١٢٠) للسخاوي، مع التعليق عليه .

(٢) وقع اسمه هكذا من غير زيادة جدّه الثاني والثالث في « المعجم المختص » (ص ٣٢) و « المعين » (رقم : ٢٣٠٨) و « طبقات علماء الحديث » (٤ / ٢٦٩) و « تذكرة الحفاظ » (٤ / ١٤٨٦) و « طبقات الشافعية الكبرى » (٨ / ٢٦) و « طبقات الحفاظ » (٥١٤) و « النجوم الزاهرة » (٨ / ١٩١) .

(٣) وقع اسمه هكذا من غير زيادة جده الثالث في « معجم الشيوخ » (١ / ٨٦) و « طبقات الشافعية » (ق ٢٧٧ / ب) لابن كثير و « الرسالة المستطرفة » (١٦٢) .

(٤) وقع اسمه هكذا في « التبيان » لابن ناصر الدين وعنه الزِّركلي في « الأعلام » (١ / ١٩٤ - ١٩٥) .

---

(١) انظر : « الإنباه على قبائل الرواة » (٩٨) و « قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان » (٦٩) .

(٢) انظر : « معجم البلدان » (١ / ١٩٥) و « اللباب » (١ / ٦١ - ٦٢) .

* مولده ونشأته وصفاته :

مولده سنة خمس وعشرين وست مئة (٦٢٥هـ - ١٢٢٨م) تقريباً بإشبيلية، هكذا أرّخه الذهبي في بعض كتبه[١]، بينما أرّخه في « تذكرة الحفاظ »[٢] وغيره[٣] سنة أربع وعشرين وست مئة (٦٢٤هـ) .

وبقي - رحمه الله تعالى - في أسر الفرنج مدّة، ثمّ خلّصه الله، وحجّ، وطلب العلم .

وكان متزهداً، عابداً، صالحاً، مهيباً، مديدَ القامة .

* شيوخه وطلبه للعلم :

عني أبو العباس بالعلم، ثمّ أقبل على تجويد المتون وفهمها، فتقدّم في ذلك .

قال محمد بن عبدالهادي : « وعني بهذا الشأن، ثمّ أقبل على تقييد الألفاظ، وفهم المتون، ومذاهب العلماء » . وقال عنه : « وكتب الكثير » .[٤]

وقد تتلمذ على شيوخ عدّة في إقامته بدمشق، فهو كما قال الذهبي :

---

(١) انظر : « معجم الشيوخ » (١ / ٨٧) و « المعجم المختص » (ص ٣٢) وكذا في « طبقات السبكي » (٨ / ٢٦) و « الدليل الشافي » (١ / ٦٩) و « طبقات علماء الحديث » (٤ / ٢٦٩) و « طبقات الشافعية » (ق ٢٧٧ / ب) لابن كثير .

(٢) (٤ / ١٤٨٦) .

(٣) مثل السيوطي في « طبقات الحفاظ » (٥١٤) .

(٤) « طبقات علماء الحديث » (٤ / ٢٦٩) .

« نزيل دمشق »[1]، وفي رحله إلى مصر، ومن أشهر مشايخه :

١ - العز بن عبدالسلام بن أبي القاسم السلمي (المتوفى سنة ٦٦٠هـ) .

٢ - أحمد بن عبدالدائم بن نعمة المقدسي (المتوفى سنة ٦٦٨هـ) .

٣ - الكمال الضرير، علي بن شجاع بن سالم العباسي المصري، صاحب الشاطبي، وزوج ابنته، شيخ القراء .

٤ - تقي الدين بن أبي اليسر، إسماعيل بن إبراهيم بن أبي اليسر، أبو محمد التنوخي المعمري (المتوفى سنة ٦٧٢هـ) .

- وغيرهم كثير .

*** تلاميذه وتدريسه :**

وصف أبو العباس بأنه « كان كثير الإفادة، له حلقة اشتغال بجامع دمشق، يقرئ فيها الفقه وفنون الحديث »[2] وذكر بعض مترجميه أنه « تخرج به جماعة »[3]، ومن أشهر تلاميذه :

- العلامة الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (المتوفى سنة ٧٤٨هـ) .

قال : « حضرت مجالسه، وأخذتُ عنه، ونعم الشيخ كان سكينة ووقاراً وديانة واستحضاراً »[4].

---

(١) « المعين » (رقم : ٢٣٠٨) .

(٢) « المعجم المختص » (ص ٣٢) و « معجم الشيوخ » (١ / ٨٧) .

(٣) « طبقات علماء الحديث » (٤ / ٢٦٩) .

(٤) « المعجم المختص » (ص ٣٢) .

ـ الدمياطي، أبو محمد عبالمؤمن بن خلف بن أبي الحسن التنوي (المتوفى سنة ٧٠٥هـ).

ـ اليونيني، أبو عبدالله محمد بن أبي الحسن أحمد بن عبدالله البعلبكي (المتوفى سنة ٦٥٨هـ) .

ـ البِرْزالي، أبو عبدالله محمد بن يوسف بن محمد البِرْزالي (المتوفى سنة ٦٣٦هـ) .

ـ وغيرهم كثير .

* مكانته وثناء العلماء عليه :

أثنى على أبي العباس اللخمي جميع من ترجم له، فوصفه الذهبي بقوله : « الإمام، البارع، المحدث، القُدوة، بقية المشايخ » .[١] وقال عنه : « كان إماماً محدثاً متقناً عارفاً بالفقه، كثير الإفادة » .[٢] وقال أيضاً : « الإمام العالم الحافظ الزاهد » .[٣] ويكفيه فخراً أنَّ الذهبي ذكره فيمن يعتمد قوله في الجرح والتعديل[٤]، وكذا السخاوي في « المتكلمون في الرجال » .[٥]

وقد أثنى عليه غير واحد في خُلقه أيضاً، ومما قال عنه الذهبي – وهو أدرى

---

(١) « المعجم المختص » (٣٢) .
(٢) « معجم الشيوخ » (١ / ٨٧) .
(٣) « تذكرة الحفاظ » (٤ / ١٤٨٦) .
(٤) انظر : « ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل » (٢١١) .
(٥) انظره (ص ٨٤) .

النّاس به - : « نعم الشيخ كان سكينة ووقاراً وديانة واستحضاراً ».[١] وقال : « نعم الشيخ كان علماً وفضلاً ووقاراً وديانة واستحضاراً واستبحاراً وثقة وصدقاً وتعففاً وقصداً ».[٢]

ونعته محمد بن عبدالهادي بقوله : « شيخ المحدثين ».[٣]

*** مؤلفاته :**

ألّف أبو العباس اللخمي مجموعة من الكتب، منها :

- « **شرح الأربعين النووية** » .

نسبه له حاجي خليفة في « كشف الظنون » (١ / ٥٩) وغيره .

- « **غرامي صحيح** » وهي قصيدة غزلية في ألقاب الحديث، مدحها السبكي بقوله : « وهذه القصيدة بليغة، جامعة لأغلب أنواع الحديث »[٤]، وسردها برمّتها[٥]، وقد طبعت على حدة، وشرحها كثير من العلماء .

- « **مختصر خلافيات البيهقي** »، (وسيأتي التعريف به) .

*** وفاته :**

توفي ابن فَرْح في جمادى الآخرة سنة تسع وتسعين وست مئة (٦٩٩هـ

(١) « المعجم المختص » (ص ٣٢) .

(٢) « تذكرة الحفاظ » (٤ / ١٤٨٦) .

(٣) « طبقات علماء الحديث » (٤ / ٢٦٩) .

(٤) طبقات الشافعيّة الكبرى » (٨ / ٢٩) .

(٥) وهي في عشرين بيتاً، وليست في ثلاثين كما في « كشف الظنون » (٢ / ١٨٦٥) .

١٣٠٠م) في دمشق ببيته بتربة أم الصالح، غربي المدرسة الجوهرية وقبلي المدرسة الشاميّة .

ولم يذكر خلاف هذا إلّا ابن كثير(١) فإنّه أرّخ وفاته سنة (٦٩٧هـ) !!

---

(١) في « طبقات الشافعية » (ق ٢٧٧ / ب) .

مختصر خلافيات البيهقي

هذا الكتاب « مختصر خلافيات البيهقي » من تأليف أبي العباس أحمد بن فَرْح اللخمي الإشبيلي على وجه اليقين، فذكره له بعض مترجميه من جهة، وكذا جاء على طرة النسخ الخطية التي اعتمدناها في التحقيق من جهة أخرى .

وقد حفظ أبو العباس - رحمه الله تعالى - باختصاره هذا الكتاب من الضياع، فلم يصلنا من الكتاب الأصل « الخلافيات » نسخة كاملة تامة[1]، بينما وصلنا من المختصر نسختان تامّتان، وكذا قرّب المختصرُ الكتابَ الأصلَ لطلبة الفقه المبتدئين الذين لا شغل لهم في علم الحديث وطرقه ورجاله .

وقد سلك المختصِر أبو العباس باختصاره مسلكاً حسناً، وسار على منهج علمي رصين فيه، يمكن أن نجمله فيما يلي :

○ **أولاً** : حذف الأسانيد، واكتفى بصحابي الحديث، وربما ذكر تابعيه أو من دونه أو جزءاً من إسناده، ولا يفعل ذلك إلّا لغرض يدركه من له ممارسة بعلم الحديث .

○ **ثانياً** : حذف طرق الحديث، ولم يكرر الأسانيد كما فعل الإمام البيهقي، ولم يشر إلى ذلك في غالب الأحايين، فمثلاً :

---

(١) وقد نمي إليّ أنّ منه نسخة خطية كاملة في جامعة القرويين بفاس !! وتابعتُ هذا الخبر عسى أن أظفر بشيء، فلم أقف على شيء من ذلك .

في مسألة (رقم : ١٢) أورد حديث عمرو بن حزم من طريق (رقم : ٢٩٤) وحذف طرق (رقم : ٢٩٥ ، ٢٩٦ ، ٢٩٧) .

وأورد فيها (برقم : ٢٩٨) حديث ابن عمر، وحذف طرقاً أخرى له (برقم : ٢٩٩ ، ٣٠٠ ، ٣٠١) .

○ **ثالثاً** : وربما حذف الكلام على بعض طرق الأحاديث، كما في مسألة (رقم : ٦) عند حديث (رقم : ١٠٣) .

○ **رابعاً** : وربما حذف طرقاً وأحاديثَ بالجملة مكتفياً بإشارة المصنّف، كما في مسألة (رقم : ٥) فحذف الأحاديث (رقم : ٩٧ ، ٩٨ ، ٩٩) مكتفياً بمقولة للمصنّف يشير فيها إلى هذه الأحاديث .

○ **خامساً** : وربما حذف طرقاً وأحاديث بالجملة وأشار إلى ذلك بعبارة من عنده، كما في مسألة (رقم : ٩) حديث (رقم : ١٥٩ ، ١٦٠ ، ١٦١ ، ١٦٢ ، ١٦٣ ، ١٦٤) .

○ **سادساً** : وربما حذف بعض الآثار، كما في مسألة (رقم : ٥) (رقم : ٩٤ ، ٩٥) .

○ **سابعاً** : وربما حذف متن الحديث أو الأثر وسنده وكلام البيهقي عليه، وبدَّله بعبارة فيها إيماء إلى ذلك، كما في مسألة (رقم : ٦ و ١٠٧) .

○ **ثامناً** : وحذف المختصِر أسانيد البيهقي إلى أئمّة الجرح والتعديل، واكتفى بذكر أقاويلهم من غير إسناد، وربما وقع حذف لكلامهم في بعض الرواة، وحذف لبعض منكراتهم، كما في مسألة (رقم : ٥) (رقم : ٧٩ ، ٨٠ ، ٨١ ، ٨٢) ومسألة (رقم : ٩) (رقم : ١٥٦ ، ١٥٧ ، ١٥٨) .

○ **تاسعاً** : وربما حذف المختصِر متن الحديث، واقتصر على موطن الشاهد منه، كما في مسألة (رقم : ٥) (رقم : ٩٦) ومسألة (رقم : ٨) (رقم : ١٢١) .

○ **عاشراً** : وربما حذف المختصِر الإشارة إلى من تابع بعض الرواة، كما في مسألة (رقم : ١٠) قبل (رقم : ٢٨٤) .

○ **حادي عشر** : تصرف المختصِر في بعض الأحايين في العزو وفي كلام البيهقي، وذلك وفق منهج علمي، فربما ساق المصنّف الحديث بسنده، ثمّ عزاه لـ « الصحيحين » أو أحدهما، وقال : « بنحوه » فهو يعزو الحديث لـ « الصحيحين » أو أحدهما ويذكر اللّفظ من « الصحيح » .

وفي كثير من الأحايين يقول المصنّف : « قال علي بن عمر » ويبدّلها المختصِر بقوله : « قال الدارقطني » .

○ **ثاني عشر** : ولاحظت أنَّ المصنّف يحاول أن يثبت أصح الطرق، ويعمل عن قصد على حذف الضعيف والواهي منها أحياناً، وطلباً للاختصار أحياناً أخرى، وقد صرّح بذلك في كثير من المواطن، وإليك بعض الأمثلة :

قال في مسألة (رقم : ٨٥) : « وروينا ذلك عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وأبي هريرة والبراء، وذكر بعض أسانيد ذلك » .

وقال في مسألة (رقم : ٧٦) : « وقد بقي في الباب عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي إلّا أنني تركته اختصاراً، وانتخبت منه ما كان أصحّ إسناداً » .

وقال في مسألة (رقم : ٨٤) : « ولأهل الكوفة في هذه المسألة أخباراً واهية رويت بأسانيد غير مستقيمة، وذكرها وبيّن عللها وأوفاها أحسن بيان،

وأشفاه رحمه الله ورضي عنه » .

وقال في مسألة (رقم : ٨٧) : « وقد بقي في هذه المسألة أخباراً تركتُها اختصاراً » .

وقال في مسألة (رقم : ٢٠٧) : « وذكر أحاديث أخر منها المجهول والمتروك » .

○ **ثالث عشر** : وقد عمل المختصِر على إثبات كلام البيهقي على الأحاديث والرواة ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، ويظهر هذا جليّاً في أغلب مادة « المختصَر » .

○ **رابع عشر** : وربما أشار المختصِر إلى خطأ وقع في نسخة من « الخلافيات »، وذكر صوابه، كما في مسألة (رقم : ٦٧) .

○ **خامس عشر** : ومما يلاحظ على « المختصر » أنَّ بعض الأحاديث التي تفرَّد البيهقي بها وقعت غير معزوة لأحد .

○ **سادس عشر** : ومما لا بدَّ من ذكره بهذا الصدد أنَّ زيادات وقعت للمختصِر في ثنايا المسائل، وهذا نادر - كما في مسألة (رقم : ١٨) - وربما زاد مسائل فاتت البيهقي وهي على شرطه .

النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق*

النسخ المعتمدة من « الخلافيات » :

لم أظفر حتى كتابة هذه السطور بنسخةٍ خطية كاملة من كتاب « الخلافيات » ولم تذكر الكتب المعنية بذلك له إلّا :

○ أولاً : نسخة أصلية في مكتبة سليم آغا، كتبت في القرن السابع الهجري وهي في جزئين، الأول : يتكون من (١٧٢) ورقة، والثاني من (١٧٤) ورقة .

وهذان الجزءان بهما خروم من الأول والآخر، ووقع تشويش في ترتيب المسائل فيهما، فمثلاً : المسائل (٥ - ١١) من كتاب الطهارة، جاءت في ثنايا مسائل الصلاة .

وهذان الجزءان يشملان قسم العبادات من الكتاب، على خللٍ ونقص وقع في بعض المسائل .

فمثلاً : المسألة الأولى من الطهارة مع ديباجة الكتاب لا وجود لها ألبتة في هذه النسخة، وكذا المسألة الرابعة، بينما المسألة الثانية والثالثة والخامسة فيها

* انظر : « البيهقي وموقفه من الإلهيات » (٧٤) و « الصناعة الحديثية في السنن الكبرى » (٨٦) .

نقص، ولم ترد فيها كاملة .

وما بعد المسألة الخامسة إلى المسألة الثامنة والعشرين من كتاب الطهارة كاملة لا نقص فيها، ووقع نقص في بعض المسائل في القسم المتبقي من الكتاب.

ومن هذه النسخة مصورة بمعهد المخطوطات بجامعة الدول العربية .

ووقعت أخطاء على الناسخ نبهت عليها في هوامش الكتاب .

○ **ثانياً** : نسخة في دار الكتب المصرية، تحت (رقم : ٩٤ - فقه شافعي) تتضمن الجزء الثاني وعدد أوراقها (١٧٢) ورقة، وتبدأ هذه النسخة بمسائل الحج .

○ **ثالثاً** : وظفرتُ منه بنسخة ثالثة بخط متأخّر، تبدأ من الفرائض وتنتهي بانتهاء الكتاب، تقع في (٣٥٨) ورقة، جاء في أولها :

« الجزء الثاني من « الخلافيات » بين الإمام الشافعي والإمام أبي حنيفة وأصحابه، تأليف الإمام العلامة الحافظ المتقي المحقق أبي بكر أحمد البيهقي رحمه الله تعالى » .

وفي آخرها ما نصّه :

« تمّ الكتاب بحمد الله تعالى ومنّه وتيسره وعونه .

قال الإمام أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي - رحمه الله تعالى - : ابتدأت في جمع هذا الكتاب وتصنيفه في شهر ربيع الآخر بعد منصرفي من نيسابور إلى خسروجرد من سنة ست وأربع مئة، والحمد لله رب العالمين » .

وفي هذه النسخة بياض وقع في (ورقة ٢٣٤) وفي هامشها :

« بياض في الأصل من هنا إلى سبع صفحات » .

ووقعت بعض التصحيفات في الهوامش، وفيها زيادات من الناسخ على وجهٍ ليس بصحيح، فيقول المصنِّف في بعض الأحايين : « قال أحمد » يريد نفسه، وهذا منهجه في كتبه كلها، فيزيد الناسخ « ابن حنبل » !! من عنده !

وهذه النسخ الثلاث تشكل أغلب مادّة الكتاب، إلّا إن نقصاً وقع فيها، ولذا رأينا أنّه لا بدّ من تتمّة هذا النقص من نسخ « المختصَر » .

النسخ المعتمدة من « مختصر الخلافيات » :

وقد اعتمدنا على ثلاث نسخ خطية من « المختصر » وهذا وصفها :

○ **الأولى** : ورمزنا لها بنسخة (أ)، وهي محفوظة في مكتبة أحمد الثالث، تحت (رقم : ١٠٨٠)، وتقع في (٣٣٨) ورقة. وخطها نسخي ومقروء، وناسخها محمد بن حسين بن علي بن صديق العاملي الشافعي .

وموجود في أولها ما صورته :

« كتاب « مختصر الخلافيات » للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن حسين بن علي البيهقي، رحمه الله تعالى .

اختصره الإمام الحافظ أحمد بن فَرْح رحمه الله تعالى » .

وفي آخرها : « تمّ كتاب « مختصر الخلافيات » والحمد لله وحده على منّه، كاتبه الفقير إلى الله تعالى محمد بن حسين بن علي بن صديق العاملي

الشافعي غفر اللّٰه له ولوالديه ولجميع المسلمين، حسبنا اللّٰه، ونعم الوكيل، وصلى اللّٰه على سيدنا محمد وآله وأصحابه الطيبين الطاهرين » .

ويظهر أنَّ ناسخها له مشاركة في العلم والفقه، فله حواشٍ تدلل على ذلك، فمثلاً - في مسألة (رقم : ١) - عند قول المصنِّف : « فللشافعي فيه قولان : يجزئه في أحدهما ولا يجزئه في الآخر » فكتب في الهامش ما نصّه : « أصحهما لا تجزئه » .

○ **الثانية** : ورمزنا لها بنسخة (ب)، وهي محفوظة في مكتبة شستربتي، بإيرلندة، تحت (رقم : ٣١٨٩)، وتقع في (٢٠١) ورقة، وخطها نسخيٌّ جيد ومقروء، وعلى طرّتها :

« كتاب « مختصر خلافيات البيهقي » اختصار الشيخ الإمام الحافظ شهاب الدين أبي العباس أحمد بن فَرْح الإشبيلي الفقيه الشافعي رحمه اللّٰه تعالى » .

وعليه أيضاً « طالع فيه الفقيه عثمان عفى عنه » .

وعليه أيضاً تملك هذا صورته :

« الحمد للّٰه كما ينبغي ذلك، ملك هذا الكتاب سيدنا ومولانا وشيخنا الشيخ الإمام العالم العلامة البحر المتبحر الفهامة ملاذ القضاة شيخ الإسلام، مفتي الأنام سيد العلماء والحكام ومفتي مصر والشام علامة العلماء الأعلام (......) علم المرسلين ثقة المجتهدين ومرجع المفتين، لسان المتكلمين، سيد المناظرين، سلطان الأصوليين حامل لواء الفقهاء والمحدثين، عمدة النقلة والمؤرخين، إمام النحاة والمفسرين بقية السلف الصالحين، داعي الخلق إلى الحق، قامع المبتدعين

حجة الله على أهل زمانه، والداعي إليه في سره وإعلانه أوحد العلماء، ومقدم الأوفياء والأولياء قامع المبتدعين وعلامة العلماء (........)، وفريد عصره على التحقيق ابن أبي بكر الصديق رضي الله عنه خليفة صاحب اللواء المحمود والحوض المورود والشفاعة العظيمة صلى الله عليه وعلى آله وصحبه (.......) والإكرام، وحسبنا الله ونعم الوكيل » .

وفي هذه النسخة سقط، يبدأ من متن حديث (رقم : ٣٤٧) في مسألة (رقم : ١٤) إلى منتصف مسألة (رقم : ١٩) .

○ **الثالثة** : ورمزنا لها بنسخة (ج) وهي محفوظة في مكتبة أحمد الثالث، تحت (رقم : ١٠٨١) وتقع في (٣١٤) ورقة، وخطها نسخي جيد، وعلى طرتها ما صورته :

« كتاب « مختصر الخلافيات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة » صنَّفه الإمام الحافظ الكبير الحجة أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي تغمده الله برحمته وأسكنه فسيح جنَّته بمَنّه وكرمه » .

وعليه أيضاً : « ملكه من فضل الله ... عبدالله بن أحمد عامله الله بلطفه ... سنة (٧٨هـ) .

وعليه أيضاً :

« الحمد لله، طالع فيه فقير رحمة ربه العزيز : أحمد بن محمد بن مسلمة النابلسي الفقير بلطفه الخفي، رابع عشر من ... » .

وفي آخره :

« آخر الكتاب والحمد لله رب العالمين، وصلاته على سيدنا محمد وعلى

آله وصحبه وسلم كثيراً، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوّة إلّا بالله العزيز الحكيم » .

وفي الهامش من اللّوحة الأخيرة أثبت الناسخ ما نصه :

« غفر الله لكاتبه ولمن كُتِبَ له، ولمن نظر فيه، ولجميع المسلمين، آمين » .

وهذه نماذج من صور مخطوطات « الخلافيات » و « المختصر » المعتمدة في التحقيق :

نماذج من صور المخطوطات
المعتمدة في التحقيق

الأول من اختلاف الإمامين
الشافعي وأبي حنيفة للبيهقي
رحمهما الله

صورة غلاف الجزء الأول من النسخة الخطية الأولى من « الخلافيات »

صورة بداية الجزء الأول من النسخة الخطية الأولى من « الخلافيات »

صورة عن آخر الجزء الأول من النسخة الخطية الأولى من « الخلافيات »

صورة غلاف الجزء الثاني من النسخة الخطية الأولى من « الخلافيات »

صورة بداية الجزء الثاني من النسخة الخطية الأولى من « الخلافيات »

صورة آخر الجزء الثاني من النسخة الخطية الأولى من « الخلافيات »

الجزء الثاني من الخلافيات بين
الإمام الشافعي والإمام أبي حنيفة
وأصحابه تأليف الإمام العلامة الحافظ
المتقن المحقق أبي بكر أحمد البيهقي رحمه الله
تعالى

صورة عن غلاف النسخة الخطية الثالثة من « الخلافيات »

بسم الله الرحمن الرحيم
قال الشيخ الإمام العالم العادل القدوة الكامل شيخ الإسلام
قدوة الأنام أبو عبد الله أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي
قدس الله روحه ونور ضريحه

ومن كتاب الفرائض أخبرنا
الأستاذ أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله أنا عبد الله بن
جعفر الأصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا وهيب
عن خالد عن أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم أرحم أمتي بأمتي أبو بكر وأشدهم في دين الله عمر وأصدقهم
حياء عثمان ... وأعلمهم بالحلال والحرام
معاذ بن جبل وأعلمهم بما أنزل الله علي أبي بن كعب وأفرضهم زيد
ابن ثابت وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح أخبرنا أبو عبد الله
محمد بن عبد الله الحافظ رحمه الله ... ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب
ثنا محمد العباس بن محمد ثنا قبيصة عن سفيان عن خالد الحذاء عن
أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكره بمعناه وقال وأصدقهم حياء وقال وأقرأهم أبي وقال
وإن لكل أمة أمين وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح ورواه
بشر بن المفضل ومحمد بن عدي عن خالد الحذاء عن أبي قلابة رحمه الله
عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ... قال أبو قلابة حدثنا أنس بن مالك
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لكل أمة أمينا وأمين هذه الأمة
أبو عبيدة الجراح مسألة ذوو الأرحام لا يرثون إذا كان ذوو النسب
... إنهم يرثون قال الله تعالى
يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين الآيات في الميراث

صورة عن بداية النسخة الخطية الثالثة من « الخلافيات »

يعني علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في قوله
عز وجل ﴿وآتوهم من مال الله الذي آتاكم﴾ قال ربع الكتابة. أخبرنا
أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا يحيى بن أبي طالب أنا يزيد بن هارون أنا حماد بن سلمة
عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال يؤدي المكاتب بحصته ما أدى دية حر وما بقي دية عبد. وأخبرنا
أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا يحيى أنا يزيد أنا حماد بن سلمة عن أيوب عن
عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أصاب
المكاتب حدا أو ميراثا ورث بحساب ما عتق منه وأقيم عليه الحد بحساب
ما عتق منه. وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنا أبو سهل
ابن زياد القطان ثنا إسحاق بن الحسن الحربي ثنا عفان ثنا وهيب
ثنا أيوب عن عكرمة عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يودى المكاتب بقدر ما أدى. رواية عكرمة عن علي رض مرسلة والله أعلم

تم الكتاب بحمد الله تعالى ومنه وتيسيره وعونه

قال [illegible] أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي رحمه الله تعالى ابتدأت
في [illegible] التصنيف في شهر ربيع الآخر [illegible] من نيسابور
إلى [illegible] سنة [illegible] والحمد لله رب العالمين

صورة عن آخر النسخة الخطية الثالثة من « الخلافيات »

صورة عنوان نسخة (أ) من « مختصر الخلافيات »

صورة عن بداية نسخة (أ) من « مختصر الخلافيات »

[illegible]

عن علي بن أبي طالب أخبرنا يزيد عن حماد بن سلمة عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يردى المكاتب بحصة ما أدى دية حر وما بقي
دية عبد ورواه عن حماد عن أيوب عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أصاب
المكاتب حداً أو ميراثاً ورث بحساب ما عتق منه وأقيم عليه الحد بحساب ما عتق
أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أخبرنا أبو سهل بن زياد [illegible]
ابن الحسن [illegible] أيوب عن عكرمة عن علي رضي
الله عنه قال [illegible] يؤدي المكاتب بقدر ما أدى
رواية عكرمة عن علي رضي الله عنه مرسلة [illegible]

تم كتاب مختصر الخلافيات والحمد لله وحده [illegible]
الله تعالى [illegible]
[illegible]
سيدنا محمد وآله وأصحابه الطيبين الطاهرين

صورة عن آخر نسخة (أ) من « مختصر الخلافيات »

كتاب مختصر خلافيات البيهقي

اختيار الشيخ الإمام الحافظ شهاب الدين

أبي العباس أحمد بن فرح الإشبيلي الفقيه

الشافعي رحمه الله تعالى

صورة عنوان نسخة (ب) من « مختصر الخلافيات »

صورة عن بداية نسخة (ب) من « مختصر الخلافيات »

صورة عن آخر نسخة (ب) من « مختصر الخلافيات »

كتاب

مختصر الخلافيات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة
الذي صنفه الإمام الحافظ الكبير أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي تغمده الله
برحمته وأسكنه فسيح جنته بمنه وكرمه



صورة عنوان نسخة (ج) من « مختصر الخلافيات »

صورة عن بداية نسخة (ج) من « مختصر الخلافيات »

علي رضي الله عنه مرسلا والله أعلم

آخر الكتاب والحمد لله رب العالمين

وصلواته على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم كثيرا

وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا

قوة إلا بالله العزيز الحكيم

صورة عن آخر نسخة (ج) من « مختصر الخلافيات »

عملي في التحقيق

يتلخص عملي في تحقيق كتاب « الخلافيات » بما يلي :

• **أولاً** : قمتُ بإثبات ما في نسخ « الخلافيات » المسندة، وحيث أنَّ المادة غير كاملة من جهة، وأنَّ كل مخطوطة من مخطوطاته الثلاث لا تكمل الأخرى من جهة ثانية، فقد عملتُ على ما يلي :

• **ثانياً** : قمتُ بمراجعة ما في المخطوطات الثلاث على كتب البيهقي الأخرى، وعلى كتب التخريج والرجال، وأثبتُ الصواب في الأصل، ونبَّهتُ في الهامش على ما تبيَّن لي أنَّه خطأ أو تصحيف أو سقط وقع على ناسخ الأصل .

• **ثالثاً** : أتممت النقص الواقع في المسائل، سواء كانت برمَّتها أو قسماً منها، ولم يرد لها ذكر في نسخ « الخلافيات » المسندة من نسخ « المختصر » .

• **رابعاً** : قمتُ بمقابلة ما في نسخ « الخلافيات » المسندة على نسخ « المختصر » جميعها وأثبتُ الفروق بينها في الهامش، وما كان زيادة في نسخ « المختصر » على نسخ « الخلافيات » المسندة في ثنايا المسائل نبَّهت عليه في الهامش، وما كان زيادة في نسخ « الخلافيات » على نسخ « المختصر » وضعْتُه بين معقوفتين [ ] ولم أُنبِّه عليه، وإن كان المختصِرُ قد حذف شيئاً ووضع مكانه

كلاماً من عنده، ذكرتُ كلامه في الهامش.[١]

• **خامساً** : أثبت المسائل التي زادها اللخمي (المختصِر) على كتاب البيهقي برمَّتها، وما زاده من عنده في ثنايا المسائل ذكرته في الهامش بحرف أسود غامق.

• **سادساً** : قمت بترقيم المسائل التي ذكرها البيهقي في « الخلافيات » برقم متسلسل، ورقَّمت الزيادات برقمين أحدهما تابع للمتسلسل والآخر لرقم المسائل التي زادها المختصِر، ووضعتُ في بدايتها حرف (ز) إشارة إلى أنها زيادة على كلام البيهقي.

• **سابعاً** : نبَّهتُ في بداية كل مجلد على ما فيه من مسائل من « الخلافيات » أو « المختصر »، وأثبتُّ مسرداً لمشايخ البيهقي فيه.

• **ثامناً** : عزوتُ المذاهب الفقهية لأصحابها، فاعتمدت على المراجع الأصلية للشافعية وكذا على مراجع الحنفية، وأشرت في الهامش إلى مذهب المالكية والحنابلة، وحاولتُ أن أُبيِّن الراجح في نهاية كل مسألة، وفقاً للدليل، بعيداً عن التعصب لأيٍّ من الفريقين، وميَّزتُ ذلك بحرف أسود غامق.

• **تاسعاً** : أطلتُ النَّفس في تخريج الأحاديث والآثار، مبيناً درجتها من الصحة والضعف، وغير ذلك، وابتدأت بتخريج الحديث من كتب البيهقي الأخرى، ثمَّ من كتب شيوخه، فمن دونهم، وهكذا، على حسب المتيسِّر لي.

---

(١) يستطيع الباحثُ حذف ما بين المعقوفتين الذي لم يعلق عليه بشيء، وإثبات ما ذكرته في التعليق بدلاً من القسم الآخر الذي بين المعقوفتين، فيخرج معه نسخة تامّة مقابلة من كتاب أبي العباس اللَّخمي « مختصر خلافيات البيهقي ».

• **عاشراً** : حاولتُ متابعة البيهقي بالرجوع إلى الكتب التي نقل منها، سوا كتب الحديث أو الأثر أو الكلام على الرجال ما استطعت إلى ذلك سبيلاً .

• **حادي عشر** : عملتُ على ضبط الأسماء والألفاظ والأماكن التي تحتاج إلى ذلك من الكتب التي اعتنت بهذا الشأن .

• **ثاني عشر** : نبهت على الأخطاء التي وقعت للنسّاخ، أو التصحيفات والتحريفات الموجودة في الكتب .

• **ثالث عشر** : حققت الكلام على بعض الرواة، وعلى بعض الأحاديث، بحيث أفرغت النفس في ذلك، وأثبتُ ما رأيْته صواباً في هذا الشأن.

• **رابع عشر** : ذكرت تعقبات على بعض المخرجين والعلماء والمحدثين، مبيناً دليلي في ذلك .

• **خامس عشر** : ذكرتُ لطائف وفرائد فوائد في الهوامش من تنبيه على شيء ذي بال في حياة الرواة، أو على مسألة ألمح إليها المصنِّف، أو على تنبيه على كتاب، أو على مسألة أصولية، أو غير ذلك .

والله تعالى أسأل، وبأسمائه وصفاته أتوسل أن أكون قد وُفِّقتُ للصواب فيما قمتُ به، وأن يجعل عملي هذا في ميزان حسناتي يوم لا ينفع مال ولا بنون إلّا من أتى الله بقلب سليم، وآخر دعوانا أنِ الحمد لله ربِّ العالمين .

وكتبه

مشهور بن حسن بن محمود

ابن سلمان

كتاب الطهارة

- **المسألة الأولى** : بكاملها من « المختصَر » .
- **المسألة الثانية** : أولها من « المختصر » ومن (رقم : ٤٦) فما بعد من « الخلافيات » .
- **المسألة الثالثة** : أولها من الخلافيات ومن (رقم : ٥٩) فما بعد من « المختصر » .
- **المسألة الرابعة** : بكاملها من « المختصَر » .
- **المسألة الخامسة** : أولها من « المختصر » ومن رقم (٧٨) فما بعد من « الخلافيات » .
- **المسألة السادسة** : بكاملها من « الخلافيات » .
- **المسألة السابعة** : بكاملها من « الخلافيات » .
- **المسألة الثامنة** : بكاملها من « الخلافيات » .
- **المسألة التاسعة** : بكاملها من « الخلافيات » .
- **المسألة العاشرة** : بكاملها من « الخلافيات » .
- **المسألة الحادية عشرة** : بكاملها من « الخلافيات » .
- **المسألة الثانية عشرة** : بكاملها من « الخلافيات » .

بسم الله الرحمن الرحيم

[وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم][1]

الحمد لله أوّلاً وآخراً، والصلاة على رسوله محمد وآله وسلم كثيراً .

ذكر ما اختلف فيه الشافعي وأبو حنيفة - رضي الله عنهما - من كتاب الطهارة مما ورد فيه خبر أو أثر

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من نسخة (ب) .



مسألة (١)

لا يجوز إزالة النجاسات بما سوى الماء من المائعات .[1]

وقال أبو حنيفة : يجوز ويطهر به .[2]

وأمَّا أسفل الخُف إذا أصابته نجاسةٌ فَدَلَكَهُ بالأرضِ ثمَّ صلى فيه؛ فللشافعي فيه قولان :

---

(١) « الأم » (١ / ٣) و « المجموع » (١ / ١٤٣) و « مغني المحتاج » (١ / ١٧) و « نهاية المحتاج » (١ / ٥٢) .

وهذا مذهب مالك . انظر : « قوانين الأحكام الشرعيَّة » (٤٩) و « الشرح الصغير » (١ / ٢٩) .

وأحمد . انظر : « المغني » (١ / ٩) و « الإنصاف » (١ / ٢٢) و « شرح منتهى الإرادات » (١ / ١٤) .

(٢) مذهب أبي حنيفة وأبي يوسف : يجوز إزالة النجاسة بالماء وبكلِّ مائع مزيل، ولا يجوز من نحو دهن ولبن وعصير مما ليس بمزيل .

وذهب محمد بن الحسن وزفر بن الهذيل من الحنفيَّة إلى مذهب الجمهور . انظر : « الهداية » (١ / ١٨) و « بدائع الصنائع » (١ / ٨٤) و « شرح فتح القدير » (١ / ١٦٩) و « البحر الرائق » (١ / ٢٣٣) و « تبيين الحقائق » (١ / ٦٩) و « مجمع الأنهر » (١ / ٢٧) و « تحفة الفقهاء » (١ / ١٢٥) و « فتح باب العناية » (١ / ٢٣٧) و « حاشية ابن عابدين » (١ / ٣٠٩) .

وانظر : « الأوسط » (٢ / ١٧٠) لابن المنذر و « الاستذكار » (١ / ٢١٦) لابن عبدالبر .

يجزئه في أحدهما . ولا يجزئه في الآخر .[١]

واحتج أصحابنا بحديث :

١ - أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنهما - أنها قالت : سئل رسول الله ﷺ عن الثوب يصيبه الدَّمُ من الحيضة ؟

فقال[٢] : « تَحُتُّه ثمَّ تَقرُصُه بالماء ثمَّ [تنضحه ثمَّ][٣] تصلي فيه » .

اتَّفق البخاري[٤] ومسلم[٥] على صحَّته من حديث هشام بن عروة عن

---

(١) راجع « المجموع » (١ / ١٤٤) .

(٢) في نسخة (أ) : « فقالت » !! .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من النسخ الخطيَّة، وأثبتناه من مصادر التخريج .

(٤) أخرجه البخاري في « الصحيح » كتاب الوضوء : باب غسل الدم (١ / ٣٣٠ - ٣٣١) (رقم : ٢٢٧) : ثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى عن هشام به . ولفظه : « جاءت امرأة النبي ﷺ فقالت : أرأيت إحدانا تحيض في الثوب كيف تصنع ؟

قال : « تحتُّه ثمَّ تقرصُه بالماء وتنضحه، وتصلي فيه » .

وأخرجه أيضاً في « صحيحه » كتاب الحيض : باب غسل دم الحيض (١ / ٤١٠) (رقم : ٣٠٧) : ثنا عبدالله بن يوسف، أخبرنا مالك عن هشام به . بلفظ : « إذا أصاب ثوب إحداكن الدَّمُ من الحيضة فلتقرصه ثمَّ لتنضحه ثمَّ لتصلي فيه » .

(٥) أخرجه مسلم في « الصحيح » كتاب الطهارة : باب نجاسة الدم وكيفية غسله (١ / ٢٤٠) (رقم : ٢٩١) : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع ثنا هشام بن عروة (ح) .

وثني محمد بن حاتم - واللَّفظ له - ثنا يحيى بن سعيد عن هشام به . باللَّفظ الذي أورده المصنِّف .

وأخرجه أيضاً من أربعة طرق أخرى عن هشام به مختصراً، ولم يسق لفظه .

والمرأة السائلة هي : أسماء، كما وقع التصريح به في رواية ابن عيينة الآتية .

وانظر : « تنبيه المعلم بمبهمات صحيح مسلم » (رقم : ١٨٦) وتعليقنا عليه .

والحديث له طرق كثيرة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء به . =

فاطمة بنت المنذر عنها .

٢ - ورواه ابن عيينة عن هشام، وقال فيه : « حتّيه، ثمّ اقرصيه، ثمّ رشّيه، وصَلّي فيه » .[١]

= وكذا من طرق كثيرة عن هشام به . انظرها في : « مسند أحمد » (٦ / ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٥٣) و « مسند الطيالسي » (١ / ٤٢ ، ٤٣) و « مصنّف عبدالرزاق » (١٢٢٣) و « مصنّف ابن أبي شيبة » (١ / ٩٥) و « سنن أبي داود » (رقم : ٣٦٠ - ٣٦٢) و « الموطأ » (١ / ٧٩ - رواية يحيى) و « سنن الدارمي » (١ / ٢٣٩) و « الأم » (١ / ١٩ ، ٣٣ ، ٨٥) للشافعي و « المجتبى » (١ / ١٩٥) و « الكبرى » (رقم : ٢٧٧) كلاهما للنسائي و « سنن ابن ماجه » (١ / ٢٠٦) (رقم : ٦٢٩) و « مسند أبي عوانة » (١ / ٢٠٦) و « المعجم الكبير » للطبراني (٢٤ / رقم : ٢٨٥ - ٢٩٦) و « الصحيح » (رقم : ١٣٩٧ ، ١٣٩٨ - مع الإحسان) لابن حبان و « الصحيح » (رقم : ٢٧٥ ، ٢٧٦) لابن خزيمة و « الكبرى » (١ / ١٣) و (٢ / ٤٠٢ ، ٤٠٦) و « الصغرى » (رقم : ١٤٠) و « المعرفة » (٢ / ٢٣١ - ٢٣٢) كلها للبيهقي .

ووقع في « الموطأ » رواية يحيى : « عن هشام بن عروة عن أبيه (!!) عن فاطمة » .

قال ابن عبدالبر : « وهو خطأ بيّن منه، وغلط بلا شك، وإنّما الحديث في « الموطآت » لهشام : « عن فاطمة امرأته » وكذا رواه كل من روى عن هشام : مالك وغيره » .

وقد اعتنى المصنّف في « المعرفة » (٢ / ٢٣٠ - ٢٣١) بألفاظ كل راوٍ على وجه دقيق، فراجعه فإنّه مهم .

(١) أخرجه الحميدي في « المسند » (رقم : ٣٢٠) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » (١ / ١٣) و (٢ / ٤٠٦) - ثنا سفيان به .

وأخرجه الشافعي في « المسند » (١ / ٢٢) و « الأم » (١ / ٣٣ ، ٣٤ ، ٨٤) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » (١ / ١٣) و « المعرفة » (٢ / ٢٢٩) - : أخبرنا ابن عيينة به .

وأخرجه الترمذي في « الجامع » في أبواب الطهارة : باب ما جاء في غسل دم الحيض من الثوب (١ / ٢٥٤ - ٢٥٥) (رقم : ١٣٨) : ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان بن عيينة به .

وأخرجه ابن حبان في « الصحيح » (٤ / ٢٤١) : أخبرنا حامد بن محمد بن =

وربما استدلَّ أصحابهم بقوله تعالى : ﴿ وثيابك فطهر ﴾[1]، وقد حصل ذلك بالمائعات .[2]

ولنا عنه أجوبة :

فمنها : امتناع تناوله ما تنازعنا فيه .

وحمله عبدالله بن عباس رضي الله عنه - وهو ترجمان القرآن - على غير ذلك .

٣ - فروي عن عطاء عنه : ﴿ وثيابك فطهر ﴾، قال : « طهرها من الإثم » .[3]

وأنشد ابن عبَّاس :

إني بحمد الله لا ثوبَ فاجرٍ
لبستُ ولا مِن غدرةٍ أتقنَّعُ[4]

= شعيب البلخي ثنا شُريح بن يونس ثنا سفيان به .

وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وسيذكره المصنِّف بإسناده في (مسألة : ١٦) .

(١) المدثر : ٤ .

(٢) انظر : المراجع التي ذكرناها في مطلع المسألة عنهم .

(٣) أخرجه ابن جرير في « التفسير » (٢٩ / ٩١) من طريق حجاج عن ابن جريج .
و (٢٩ / ٩١) وابن المنذر في « الأوسط » (١ / ١٣٥) من طريقين عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء به .

(٤) البيت لغيلان بن سلمة الثقفي كما في « تفسير ابن جرير » (٢٩ / ٩١) و « أحكام القرآن » (١٨٧٥) لابن العربي و « تفسير القرطبي » (١٩ / ٦٣) و « الدر المنثور » (٦ / ٢٨١) و « الإصابة » (٣ / ١٩٢) وأسند تمثل ابن عباس به ابن جرير في « التفسير » (٢٩ / ٩١) وابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٣٥) وابن حجر في « الإصابة » (٣ / ١٩٢) من طرق عن الأجلح عن عكرمة عن ابن عباس . =

٤ - وروي عن إسحاق بن راهويه : دخلت يوماً على عبدالله بن طاهر[١] وإذا عنده إبراهيم بن أبي صالح[٢]، فقال عبدالله بن طاهر لإبراهيم : ما تقول في غسل الثياب ؟ فريضة هو أم سنّة ؟ فأطرق ساعة ثمّ رفع رأسه، فقال : أعزَّ اللّه الأمير غسل الثياب فريضة . فقال له : من أين تقول ؟ قال : من قول اللّه عزَّ وجل لنبيّه ﷺ : ﴿ وثيابك فطهر ﴾[٣] فأمره بتطهير ثيابه فكأن عبدالله استحسن ذلك من قوله .

قال إسحاق : فرفعت رأسي فقلت : أعزَّ اللّه الأمير، كذب هذا على اللّه وعلى رسوله :

٥ - أخبرنا وكيع حدثنا سفيان عن إسرائيل عن سِمَاك بن حرب عن عكرمة عن ابن عبّاس في قوله : ﴿ وثيابك فطهر ﴾ قال : « قلبك فنقّه »[٤].

= وأخرجه من طريق عكرمة أيضاً : سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم وابن الأنباري في « الوقف والابتداء »، وابن مردويه كما في « الدر المنثور » (٦ / ٢٨١) .

وانظر أيضاً في هذا المعنى : « أحكام القرآن » (١ / ٨٠ - ٨١) للبيهقي .

(١) كان والياً على خراسان في عهد المأمون، توفي سنة (٢٢٨ أو ٢٣٠هـ) له ترجمة في « وفيات الأعيان » (٣ / ٨٣) و « النجوم الزاهرة » (٢ / ٢٥٨) .

وانظر : منشأ علاقة إسحاق مع ابن طاهر في « طبقات السبكي » (٢ / ٨٥ - مع تعليق السبكي عليه) فإنّه جيد .

وقد أنكر الإمام أحمد هذه العلاقة بينهما، انظر : « المنهج الأحمد » (١ / ١٩٩) .

(٢) وكان إسحاق يبدعه .

(٣) المدثر : ٤ .

(٤) تقدم تخريجه عن عكرمة عن ابن عباس .

ورواية سماك عن عكرمة خاصّة مضطربة، وقد تغيّر بآخرة، فكان ربما يلقّن .

وذكر باقي الحكاية .[١]

وربما يستدلون بما :

٦ - روي عن أم ولد لإبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف أنها سألت أم سلمة زوج النبي ﷺ فقالت : إني امرأة أطيل ذيلي وأمشي في المكان القذر . فقالت أم سلمة : قال رسول الله ﷺ :

« يُطَهِّره ما بعده » .[٢]

---

(١) انظرها في : « تاريخ بغداد » (٩ / ٣٥٣) و « السير » (١١ / ٣٦٧ - ٣٦٨) و « تذكرة الحفاظ » (٢ / ٤٣٥) .

(٢) أخرجه مالك في « الموطأ » (١ / ٢٤) (رقم : ١٦ - رواية يحيى اللّيثي) و (ص ١٠٧ - رواية محمد بن الحسن) و (رقم : ٥٧ ، ١٩١٨ - رواية أبي مصعب الزهري) عن محمد بن عمارة عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أم ولد لإبراهيم به .

وأخرجه البغوي في « شرح السنة » (٢ / ٩٣ - ٩٤) (رقم : ٢٩٣) من طريق أبي مصعب به .

وأخرجه إسحاق بن راهويه في « المسند » (ق ٢ / م ٤ / ق ٢١٧ / ب) : أخبرنا بشر - هو ابن عمر الزهراني - .

وأخرجه الدارمي في « السنن » (١ / ١٨٩) : أخبرنا يحيى بن حسان .

وأخرجه أبو داود في « السنن » (١ / ١٠٤) (رقم : ٣٨٣) : ثنا عبدالله بن مسلمة .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٣ / ٣٥٩) (رقم : ٨٤٥) : ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا القعنبي - وهو عبدالله بن مسلمة - .

وأخرجه ابن ماجه في « السنن » (١ / ١٧٧) (رقم : ٥٣١) : ثنا هشام بن عمار .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » (٢ / ٤٠٦) بإسناده إلى ابن وهب .

وفي « المعرفة » (٢ / ٢٢٨) بإسناده إلى الشافعي .

وأخرجه أبو نُعيم في « الحلية » (٦ / ٣٣٨) من طريق عبدالله بن يوسف .   =

....

= وأخرجه الحاكم في « المعرفة » (٦٩ - ٧٠) من طريق يحيى بن يحيى التميمي . سبعتهم عن مالك به .

ومن الطرائف أنَّ أبا زكريا يحيى بن محمد بن يحيى الراوي له عن يحيى التميمي قال : « أحسبني كَتَبتُ هذا الحديث على مفتاح الحانوت لأنّه لم يكن معي بياض » .

وأخرجه الترمذي في « الجامع » أبواب الطهارة : باب ما جاء في الوضوء من المَوْطأ (١ / ٢٦٦) (رقم : ١٤٣) : ثنا أبو رجاء قتيبة ثنا مالك به . إلّا أنّه وقع فيه : « أمّ ولد لعبدالرحمن بن عوف » وهو خطأ، والصواب : « أم ولد لإبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف » .

وكذا رواه الجماعة عن مالك، والخطأ من قتيبة شيخ الترمذي، لأنّه قال عقبه :

« وروى عبدالله بن المبارك هذا الحديث عن مالك بن أنس عن محمد بن عُمارة عن محمد بن إبراهيم عن أم ولد لهُود بن عبدالرحمن بن عوف عن أم سلمة .

وهو وهم، وليس لعبدالرحمن بن عوف ابن يُقال له : هود، وإنّما هو : « عن أم ولد لإبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف عن أم سلمة، وهذا الصحيح » . انتهى .

وذكره الترمذي على الجادّة، وانحصر الوهم في شيخهِ قتيبة، والله أعلم .

وتابع مالكاً عليه جماعة :

○ أوّلاً : عبدالله بن إدريس الأودي، ثقة، فقيه، عابد .

أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ٧١) - ومن طريقه الطبراني في « الكبير » (٢٣ / ٣٥٩) (رقم : ٨٤٦) - : وأحمد في « المسند » (٦ / ٢٩٠) قالا : ثنا عبدالله بن إدريس به .

وأخرجه ابن الجارود في « المنتقى » (رقم : ١٤٢) : ثنا يعقوب بن إبراهيم الدّورقي، وأخرجه أبو يعلى في « المسند » (١٢ / ٣٥٦) (رقم : ٦٩٢٥) : ثنا أبو معمر الهذلي - وهو إسماعيل بن إبراهيم - و (١٢ / ٤١٦) (رقم : ٦٩٨١) : ثنا أبو خيثمة ثلاثتهم قال : ثنا عبدالله بن إدريس به .

○ ثانياً : صفوان بن عيسى الزهري، أبو محمد البصري القسام، ثقة .

أخرجه أحمد في « المسند » (٦ / ٣١٦) : ثنا صفوان به . وفي آخره : فقالت أم سلمة : قال رسول الله ﷺ : « إذا مرت على المكان القذر ثمّ مرّت على المكان الطيب، =

....

= فإنَّ ذلك طهور » .

○ ثالثاً : الضحاك بن مخلد، أبو عاصم النبيل، البصري، ثقة، ثبت .

أخرجه ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ١٧٠) (رقم : ٧٣٦) : ثنا علي بن الحسن ثنا أبو عاصم النبيل عن محمد بن عمارة به . مثل لفظ المصنف .

وإسناده ضعيف؛ لجهالة أم ولد إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف .

قال ابن المنذر قبله : « وقد رُوِّينا عن النبي ﷺ حديثاً يدخل في هذا الباب، وفي إسناده مقال، وذلك أنَّه عن امرأة مجهولة، أم ولد لإبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف غير معروفة برواية الحديث » .

وقال الخطابي في « معالم السنن » (١ / ١١٩) : « في إسناده مقال » ثمَّ أعلَّه بأم ولد لإبراهيم وقال عنها : « وهي مجهولة، لا يعرف حالها في الثقة والعدالة » . ووافقه المنذري في « مختصر سنن أبي داود » (١ / ٢٢٧) فقال : « وما قاله ظاهر » .

وأعلَّه المصنِّف بجهالة أم ولد لإبراهيم أيضاً، وهذا يخالف ما رجحه أحمد شاكر في تعليقه على « جامع الترمذي » حيث قال : « والحديث سكت عنه أبو داود والمنذري (!!) وقال القاضي أبو بكر بن العربي : « هذا الحديث مما رواه مالك فصح، وإن كان غيره لم يره صحيحاً » . والعلَّة فيه جهالة أم الولد هذه، وقال الذهبي في « الميزان » : « حميدة : سألت أم سلمة، هي أم ولد لإبراهوم بن عبدالرحمن بن عوف، تفرَّد عنها محمد بن إبراهيم التيمي » . وأمَّا ابن حجر في « التهذيب » فإنَّه لم يجزم بأنَّ حميدة هيَ أم الولد، بل جوَّز ذلك فقط . وقال في « التقريب » : « إنَّها مقبولة » . وهذا هو الراجح، فإنَّ جهالة الحال في مثل هذه التابعيَّة لا يضر، وخصوصاً مع اختيار مالك حديثها وإخراجه في « موطئه » وهو أعرف النَّاس بأهل المدينة، وأشدهم احتياطاً في الرواية عنهم » . انتهى كلام الشيخ أحمد شاكر رحمه الله .

قلت : وقد ساق العقيلي الحديث في « الضعفاء الكبير » (٢ / ٢٥٧) من طريق مالك به في ترجمة عبدالله بن زياد المدني، وقال عقبه : « وهذا إسناد صالح جيِّد » !!

وكلامه - وكذا كلام الشيخ شاكر - متعقَّب بجهالة أم الولد، فهي مجهولة العين، وليست الحال فحسب، وتفرَّد عنها محمد بن إبراهيم، ولا ترتفع جهالتها إلَّا برواية اثنين من المشهورين بالعلم، وقد قيل للدارمي بعد روايته : تأخذ بهذا ؟ قال : لا أدري .

نعم؛ الحديث يتقوَّى بما بعده، كما سيأتي .

أم ولد إبراهيم لم يخرج حديثها في « الصحيح » .

وما رويناه أصح، ثمَّ هو محمول على النجاسة اليابسة التي تسقط عن الثوب بالسحب على الأرض .[1]

٧ - وروي عن امرأة من بني عبد الأشهل قالت : قلت : يا رسول الله ! إنَّ لنا طريقاً إلى المسجد منتنة، وكيف نفعل إذا مطرنا ؟

قال : « أليس بعدها طريق هو أطيب منها ؟ » .

قال : قلت : بلى .

قال : « فهذه بهذه » .[2]

---

(١) وقد اختلف في معناه، فكان أحمد يقول : « ليس معناه إذا أصابه بول ثمَّ مرَّ بعده على الأرض، أنَّها تطهره، ولكنَّه يمر بالمكان فيقذره، فيمر بمكان أطيب منه فيطهر هذا ذاك، ليس على أنَّه يصيبه شيء » .

وكان مالك يقول في قوله : « الأرض تطهر بعضها بعضاً » : إنَّما هو أن يطأ الأرض القذرة ثمَّ يطأ الأرض اليابسة النظيفة، قال : يطهر بعضهابعضاً، فأمَّا النجاسة الرطبة مثل البول وغيره يصيب الثوب أو بعض الجسد حتى يرطبه فإنَّ ذلك لا يجزئه، ولا يطهِّره إلَّا الغسل، وهذا إجماع الأمة » . كذا في « المدوَّنة » (١ / ١٩) .

وكان الشافعي يقول في قوله : « يطهره ما بعده » : إنَّما هو ما جرَّ على ما كان يابساً، لا يعلق بالثوب منه شيء، فأمَّا إذا جرَّ على رطب، فلا يطهر إلَّا بالغسل ولو ذهب ريحه، ولونه، وأثره » . كذا في « الأوسط » (٢ / ١٧١) لابن المنذر .

(٢) أخرجه أحمد في « المسند » (٦ / ٤٣٥) : ثنا أبو كامل ثنا زهير - يعني : ابن معاوية - وقال أيضاً : ثنا يزيد بن هارون أنا إسرائيل .

وأخرجه أبو داود في « السنن » (١ / ١٠٤) (رقم : ٣٨٤) : ثنا عبدالله بن محمد النفيلي وأحمد بن يونس قالا : ثنا زهير .

وأخرجه ابن ماجه في « السنن » (١ / ١٧٧) (رقم : ٥٣٣) : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا شريك .

....

= وأخرجه ابن الجارود في « المنتقى » (رقم : ١٤٣) : ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو داود ثنا زهير وشريك .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » (٢ / ٤٣٤) : أنبأ أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عباس الأسفاطي ثنا أبو الوليد (ح) .

وأنبأ أحمد بن الحارث الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان أنبأ أبو خليفة ثنا أبو الوليد ثنا زهير .

ثلاثتهم (زهير وإسرائيل وشريك) عن عبدالله بن عيسى عن موسى بن عبدالله بن يزيد عن امرأة من بني عبد الأشهل به .

وأخرجه عبدالرزاق في « المصنّف » (١ / ٣٣) (رقم : ١٠٥) عن قيس بن الربيع عن عبدالله بن عيسى عن سالم بن عبدالله (!!) به . وسالم خطأ وصوابه : موسى كما ذكرناه، والخطأ من الناسخ كما ألمح إليه محققه، والله أعلم .

وإسناده صحيح، عبدالله بن عيسى ثقة، وهو أوثق آل أبي ليلى، كما قال الحاكم . وموسى بن عبدالله وثّقه ابن معين والعجلي والدارقطني .

وقد أعلّه المصنّف، وكذا الخطابي في « معالم السنن » (١ / ١١٩) بجهالة صحابيه !! فقال الخطابي : « والحديث عن امرأة من بني عبد الأشهل، والمجهول لا تقوم به الحجّة في الحديث !! » .

وتعقّبه المنذري فقال في « مختصر سنن أبي داود » (١ / ٢٢٧) : « وأمّا ما قاله في الحديث ففيه نظر؛ فإنّ جهالة اسم الصحابي غير مؤثّرة في صحة الحديث، والله عزّ وجل أعلم » . وهذا ما جعل ناسخ « معالم السنن » ينكت على الخطابي، فكتب العلامة الشيخ محمد ابن أحمد الملا الحلبي - وهو من أعيان القرن الحادي عشر - على النسخة الخطيّة منه متعقباً الخطابي : « هذا فيه نظر، فإنّ الصحابة معروفو الحال من الثقة والعدالة، فالحجّة قائمة بهم، وإنْ لم تعرف أسماؤهم، والمرأة صحابيّة بلا شبهة من الحديث » .

وقد صحح شيخنا الألباني هذا الحديث، فقال بعد أن أورده عقب الحديث السابق عند البيهقي « يُطَهِّره ما بعده » متكلّماً عليهما في كتابه « جلباب المرأة المسلمة » (ص ٨١ ، ٨٢ - ط الجديدة) : « وهذا إسناده صحيح، وصححه المنذري، وما قبله صحيح لغيره، وصححه ابن العربي وحسّنه ابن حجر الهيتمي » .

ليس لهذه المرأة ذكر في الصحيح ولا لها اسم معلوم ولا نسب معروف،(١) ومثل هذا لا يقابل ما رويناه .

وربما يستدلون بما :

٨ - روي عن إبراهيم بن الهيثم البلدي عن محمد بن كثير عن الأوزاعي عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة [رضي الله عنه](٢) عن النبي ﷺ قال :

« إذا وطئ أحدُكم بنعليه(٣) في الأذى فإنَّ التراب له طهور » .(٤)

---

(١) قلت : فكان ماذا ؟ فالمقرر في علم المصطلح أنَّ جهالة اسم الصحابي غير مؤثرة في صحّة الحديث .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من نسختي (أ) و (ج) .

(٣) في نسختي (أ) و (ج) : « بنعله » .

(٤) أخرجه الحاكم في « المستدرك » (١ / ١٦٦) : أخبرنا أبو الحسين أحمد بن عثمان بن يحيى البزار وأبو عبدالله محمد بن علي بن مخلد الجوهري قالا : ثنا إبراهيم بن الهيثم البلدي به .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » (٢ / ٤٣٠) : وأنبأ محمد بن عبدالله الحافظ - وهو الحاكم - به . وقال عقبه : « رواه أبو داود في كتاب « السنن » عن محمد بن إبراهيم عن محمد بن كثير . إلّا أنّه قال : « بُخُفَّيه » .

وتعقَّبه ابن التركماني في « الجوهر النقي » (٢ / ٤٣١) بقوله : « كذا وقع في هذا الكتاب ولعلَّه غلط من الكتاب، فإنَّ أبا داود رواه عن أحمد بن إبراهيم الدَّورقي عن ابن كثير، وكذا ذكره المزي في « أطرافه » [(١٠ / ٣١٠) (رقم : ١٤٣٢٩)]، وكذلك رواه البيهقي في كتاب « المعرفة » .

قلت : سيأتي بيان ذلك، والكلام على طرقه .

وضعَّفه ابن التركماني فقال : « في سنده أمران : أحدهما : إنَّ البيهقي أخرجه في كتاب « المعرفة » من حديث أبي الأحوص به، ولم يذكر أباه . والثاني : إنَّ ابن كثير هو المصيصي، =

٩ - وخالفه أبو الأحوص محمد بن الهيثم القاضي عن ابن كثير عن الأوزاعي عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« إذا وطىء أحدُكُم بخفَّيه - أو قال : بنعليه - الأذى فطهورهما التراب » .(١)

= كذا نسبه في كتاب « المعرفة » وسكت عنه هناك، وهو متكلَّم فيه، قال صاحب « الكمال » : قال البخاري : ضعَّفه أحمد . وقال : بعث إلى اليمن فأتى بكتاب فرواه . وقال عبدالله بن أحمد : ذكره أبي فضعَّفه جداً . وقال : هو منكر الحديث . أو قال : روى أشياء منكرة . وقال محمد بن سعد : يذكرون أنَّه اختلط في آخر عمره . وقال صالح بن محمد : كثير الخطأ . وقال صالح بن أحمد بن حنبل : قال أبي : لم يكن ابن كثير عندي بثقة . وضعَّفه ابن القطان وقال : أضعف ما هو عن الأوزاعي » . وأنظر : « نصب الراية » (١ / ٢٠٨) .

(١) أخرجه البيهقي في « المعرفة » (٢ / ٢٥٢) (رقم : ١٢٨٠) : أخبرنا أبو الحسين بن بشران أخبرنا أبو بكر أحمد بن سلمان ثنا أبو الأحوص به .

وأسقط أبو الأحوص « عن أبيه » وأثبتها إبراهيم بن الهيثم البَلَدي .

قلت : وممن قال : « عن الأوزاعي عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة » : أحمد بن إبراهيم الدَّوْرقي، رواه هكذا عن محمد بن كثير به . وقال : « بخُفَّيه » من غير شك .

وأخرجه أبو داود في « السنن » (١ / ١٠٥) (رقم : ٣٨٦) - ومن طريقه البيهقي في « المعرفة » (٢ / ٢٥٢ - ٢٥٣) وابن حزم في « المحلى » (١ / ٩٣) - قال : ثنا أحمد بن إبراهيم به .

وأخرجه ابن حبان في « صحيحه » (٤ / ٢٥٠) (رقم : ١٤٠٤) : أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون ثنا أحمد بن إبراهيم الدَّورقي به .

ورواه أيضاً متابعاً البلدي والدَّورقي بإثبات لفظة « عن أبيه » ولكن بلفظ « إذا وطئ أحدكم الأذى بخفِّه أو بنعله فليمسهما التراب » : محمد بن أحمد الأنطاكي . =

وخالفه أصحاب الأوزاعي في إقامة إسناده :

١٠ - فروى العباس بن الوليد بن مَزْيَد عن أبيه عن الأوزاعي قال : أنبئت أنَّ سعيد بن أبي سعيد حدَّث عن أبيه عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال :

= وأخرجه عنه بقوله : « حدثناه » : العقيلي في « الضعفاء الكبير » (٢ / ٢٥٧) .

قلت : حديث سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة « إذا صلى أحدكم فخلع نعليه فلا يؤذِ بهما أحداً ليجعلهما بين رجليه أو ليصلِّ فيهما » وهو عند أبي دواد في « السنن » (رقم : ٦٥٥) .

وانظر : « تحفة الأشراف » (١٠ / ٣١٠) (رقم : ١٤٣٣١) وليس هذا الحديث !!

وأخرجه « عن سعيد المقبري عن أبي هريرة » من غير لفظة « عن أبيه » بينهما كما رواه أبو الأحوص : الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٥١) قال : ثنا فهد ثنا محمد بن كثير به .

وأخرجه ابن خزيمة في « الصحيح » (١ / ١٤٨) (رقم : ٢٩٢) : نا الحسن بن عبدالله بن منصور الأنطاكي نا محمد بن كثير به .

ووضع محققه « عن أبيه » بين معقوفتين [ ] إشارة إلى سقوطها من النسخة الخطيّة، وهو الصواب، والله أعلم .

وعلَّة هذا الإسناد - والذي قبله - محمد بن كثير الصنعاني، كثير الخطأ، ومحمد بن عجلان، صدوق، إلَّا أنّه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة .

وقد قال المنذري في « مختصر سنن أبي داود » (١ / ٢٢٨) : « هو من حديث محمد ابن عجلان، وقد أخرج له البخاري في الشواهد، ومسلم في المتابعات، ولم يحتجا به، وقد وثَّقه غير واحد، وتكلم فيه غير واحد » .

قلت : أصح طرق هذا الحديث عن الأوزاعي : « أُنبئت أنَّ سعيد بن أبي سعيد به » . من غير ذكر ابن عجلان، كذا رواه الثقات من أصحاب الأوزاعي، وهذا ما رجَّحه البيهقي - كما سيأتي - والعقيلي فقال في « الضعفاء الكبير » (٢ / ٢٥٧) : « ولا يصح ابن عجلان فيه » .

وهذا الاختلاف مما يضعف الحديث أيضاً، وانظر ما سيأتي .

« إذا وطئ أحدُكم بنعليه في الأذى فإنَّ التراب له طهور » .(١)

---

(١) أخرجه الحاكم في « المستدرك » (١ / ٦٦) : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد به .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » (٢ / ٤٣٠) من طريقه وآخَرِين : قال : أنبأ أبو عبدالله الحافظ وإسحاق بن محمد بن يوسف السوسي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب به .

قال الحاكم عقبه : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فإنَّ محمد بن كثير الصنعاني هذا صدوق، وقد حفظ في إسناده ذكر ابن عجلان، ولم يخرجاه » .

وقال البيهقي : « وفي حديث السوسي : « بنعله » » .

وأخرجه أبو داود في « السنن » (١ / ١٠٥) (رقم : ٣٨٥) - ومن طريقه البغوي في « شرح السنّة » (٢ / ٩٣) (رقم : ٣٠٠) - : ثنا عباس بن الوليد بن مَزْيَد أخبرني أبي به .

وتابع العباس في الرواية عن أبيه الوليد عن الأوزاعي من غير ذكر ابن عجلان : عبدالرحمن بن إبراهيم، وداود بن رشيد، ومحمد بن راشد الحسني .

أخرجه ابن حبان في « الصحيح » (٤ / ٢٤٩) (رقم : ١٤٠٣ - الإحسان) : أخبرنا محمد بن الحسن بن خليل ثنا عبدالرحمن بن إبراهيم به .

وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ١٦٨) (رقم : ٧٣٤) : ثنا علي بن الحسن ثنا داود بن رشيد ومحمد بن راشد الحسني قالا : ثنا الوليد عن الأوزاعي به .

وتابع الوليد عليه جماعة أيضاً على هذا النحو، قال البيهقي في « المعرفة » (٢ / ٢٥٣) : « ورواه أبو المغيرة والوليد بن مزيد وعمر بن عبدالواحد عن الأوزاعي قال : أُنبئت أنَّ سعيد المقبري حدَّث عن أبيه عن أبي هريرة » .

قلت : أخرجه من هذه الطرق كلها أبو داود في « سننه » (١ / ١٠٥) (رقم : ٣٨٥) قال : ثنا أحمد بن حنبل ثنا أبو المغيرة (ح) . وثنا عباس بن الوليد بن مَزيد أخبرني أبي (ح) . وثنا محمود بن خالد ثنا عمر - يعني : ابن عبدالواحد - عن الأوزاعي به .

وأخرجه من طريق أبي داود بسنده : البغوي في « شرح السنة » (٢ / ٩٣) (رقم : ٣٠٠) .

وأخرجه أبو داود في « مسائله لأحمد » (٢١) : ثنا أحمد بن حنبل ثنا أبو المغيرة =

وكذلك رواه أبو المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج[(١)] وعمر بن عبدالواحد[(٢)] وهم أعرف بالأوزاعي من الصَّنعاني؛ فصار الحديث بذلك معلولاً وخرج من أن يكون [معارضاً لما روينا][(٣)].

وروي هذا الحديث من وجه آخر :

١١ - فروي عن ابن وهب عن ابن سمعان عن سعيد المقبري عن القعقاع

= ثنا الأوزاعي به .

وهذا الطريق ضعيف، للانقطاع الذي فيه، فإنَّ الأوزاعي لم يسمعه من سعيد، مع أنَّ رجاله رجال الصحيح، غير الوليد بن مَزيد، أخرج له أبو داود والنسائي، وهو ثقة ثبت، فإنَّ الواسطة بين الأوزاعي وسعيد غير معروفة، وهذا المراد من قول المنذري في « مختصر سنن أبي داود » (١ / ٢٢٨) : « راويه مجهول » والله أعلم .

ويُضعِّفه الاضطراب الذي في إسناده، فتارة : يروي عن الأوزاعي عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة، وتارة : من غير ذكر « عن أبيه » بين سعيد وأبي هريرة، وتارة : عن الأوزاعي أُنبئت أنَّ سعيد بن أبي سعيد حدَّث عن أبيه عن أبي هريرة . وتارة عن الأوزاعي عن محمد بن الوليد عن سعيد بن أبي سعيد عن القعقاع بن حكيم عن عائشة، كما سيأتي .

قال ابن عبدالبر في « الاستذكار » (١ / ٢١٧) : « وهو حديث مضطرب الإسناد، لا يثبت اختلاف فيه على الأوزاعي » .

ومع هذا فقد قال النووي في « الخلاصة » بعد عزوه لأبي داود : « إسناده صحيح » !! كذا في « نصب الراية » (١ / ٢٠٧ - ٢٠٨) .

ويعجبني هنا ما قاله المصنِّف في « المعرفة » (١ / ٢٥٣) : « وكأنَّ الشافعي رغب عن هذه الروايات في الجديد لما فيها من الاختلاف » .

(١) تقدم بيان ذلك .

(٢) تقدم بيان ذلك .

(٣) ما بين المعقوفتين بياض في نسخة (ب) .

ابن حكيم عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ :

« إذا وطئ أحدُكُم بنعليه الأذى فإنَّ التراب لهما طهور » .[١]

هكذا روي عن الأوزاعي عن محمد بن الوليد عن سعيد .[٢]

---

(١) أخرجه عبدالرزاق في « المصنَّف » (١ / ٣٣) (رقم : ١٠٤) عن عبدالله بن زياد بن سمعان به .

وأخرجه أبو يعلى في « المسند » (٨ / ٢٨٣) - وعنه ابن عدي في « الكامل » (٤ / ١٤٤٥) - : ثنا محمد بن المنهال .

وأخرجه العقيلي في « الضعفاء الكبير » (٢ / ٢٥٦) : ثنا إبراهيم بن محمد ثنا محمد ابن المنهال ثنا يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن عبدالله بن سمعان به .

وهذا إسناد ضعيف جدّاً، وفيه انقطاع .

قال ابن الجوزي في « العلل المتناهية » (١ / ٣٣٤) (رقم : ٥٤٦) : أنبأنا ابن ناصر أنا أبو غالب الباقلاني نا البرقاني نا الدارقطني قال : « روى روح بن القاسم به ... » ثمَّ قال : « قال الدارقطني : مدار الحديث على ابن سمعان؛ وهو ضعيف » . ثمَّ قال : « قال مالك : هو كذاب . وقال أحمد : متروك الحديث » .

قلت : وضعَّف ابن سمعان البخاري وابن معين، نقله عن المذكورين جميعاً ابن عدي، ووافقهم، وقال في « الكامل » (٤ / ١٤٤٦) : « وهذه الأحاديث التي أمليتُها بأسانيدها غير محفوظة، ولابن سمعان من الحديث أحاديث صالحة، ورأيت أروى النّاس عنه عبدالله بن وهب، والضَّعف على حديثه ورواياته بيِّن » .

وانظر : « نصب الراية » (١ / ٢٠٨ - ٢٠٩) وقد عدَّ الدارقطني في « العلل » (٨ / ١٦٠) هذه الطريق أشبه طرقه بالصواب، وقد سرد بعضاً مما تقدَّم، وقال : « وإن كان ابن سمعان متروكاً » . والقعقاع لم يسمع من عائشة، كما سيأتي .

(٢) أخرجه أبو داود في « السنن » (١ / ١٠٥) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٤٣٠) - : ثنا محمود بن خالد ثنا محمد - يعني : ابن عائذ - ثني يحيى - يعني : ابن حمزة - عن الأوزاعي عن محمد بن الوليد أخبرني أيضاً سعيد بن أبي سعيد عن القعقاع عن عائشة به . ولم يسق لفظه .

=

وهذا أيضاً لا يعارض ما روينا فإنَّ الطريق فيه ليس بواضح إلى سعيد وهو مرسل، القعقاع لم يسمع من عائشة[1] وما روينا إسناده متَّفق عليه .

= وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » (٢ / ١٦٨) (رقم : ٧٣٥) : ثنا علي ثنا يحيى بن يحيى عن عبدالله بن الحسن عن عطاء بن يسار عن موسى بن عقبة عن القعقاع عن عائشة رفعته بلفظ حديث ابن سمعان السابق عند المصنِّف .

والحديث من ثلاثة طرق عن الأوزاعي عن محمد بن الوليد عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً، ولكن بلفظ : « إذا صلى أحدكم فخلع نعليه فلا يؤذ بهما أحداً، ليجعلهما بين رجليه، أو ليصلِّ فيهما » .

فأخشى أن يكون هذا هو المحفوظ، إن كان حفظه محمد بن الوليد الزبيدي، وإلَّا فيكون قد أخذه من ابن سمعان، فإنَّه رواه بنحو هذا اللَّفظ، وهذا ما مال إليه العقيلي في « الضعفاء الكبير » (١ / ٢٥٧) .

وعلى كل حال؛ فالحديث ضعيف لاضطرابه من جهة، وإنْ لم يسلِّم هذا الاضطراب - وقد ينازع فيه - فيكون ضعيفاً لانقطاعه من جهة أخرى، فمداره على القعقاع عن عائشة، وهو لم يسمع منها، على فرض سلامته من الانقطاع بين سعيد والقعقاع، وعليه فكلام المنذري في « مختصر سنن أبي داود » (١ / ٢٢٨) : « وأمَّا حديث عائشة فحديث حسن » !! فغير حسن، والله أعلم .

والأشبه من كلِّ ما ذكر - والله أعلم - ما أخرجه عبدالرزاق في « المصنَّف » (١ / ٣٤) (رقم : ١٠٦) عن ابن عيينة عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد أنَّ امرأة سألت عائشة عن المرأة تجرُّ ذيلها إذا خرجت إلى المسجد، فصيب المكان الذي ليس بطاهر، قالت : فإنَّها تمرُّ على المكان الطاهر فيطهره .

وأخرجه عنها ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ٤٠) .

(١) لم أره إلَّا عند البيهقي هنا، وعنه ابن التركماني في « الجوهر النقي » (١ / ٤٣١) وناسخ « جامع التحصيل » فأثبتها في الهامش، في النسخة الظاهرية، ولم تقع رواية للقعقاع عن عائشة في الكتب الستة إلَّا عند أبي دواد في هذا الحديث فقط .

راجع : « تحفة الأشراف » (١٢ / ٢٩١ - ٢٩٢) (رقم : ١٧٥٦٨)، وكذا لم تقع هذه الترجمة في مسند عائشة - على سعته - في « مسند إسحاق بن راهويه » .

وروي هذا الحديث من وجه آخر غير معتمد :

١٢ - عن ابن وهب عن الحارث بن نبهان عن رجل عن أنس عن رسول الله ﷺ :

« إذا جاء أحدكم المسجد فإن كان ليلاً فليدلك نعليه وإن كان نهاراً فلينظر إلى أسفلها ».[١]

وقد ضعّف[٢] الشافعي حديث أبي هريرة منه في « الإملاء »[٣].

وروى أبو داود :

١٣ - عن مجاهد قال : قالت عائشة رضي الله عنها : « ما كان لإحدانا إلّا ثوب واحد؛ فيه تحيض، فإن أصابه شيء من دم، بلّتْهُ بريقها، ثمّ قَصَعَته بريقها ».[٤]

---

(١) إسناده ضعيف جداً، الراوي عن أنس مبهم، والحارث بن نبهان، قال ابن معين : لا يكتب حديثه . وقال مرّة : ضعيف . وقال في موضع آخر : ليس بشيء . وقال البخاري : منكر الحديث . وقال النسائي : متروك الحديث . وقال أحمد : كان رجلاً صالحاً، لم يكن يعرف الحديث، ولا يحفظه، منكر الحديث .

انظر : « الكامل » (٢ / ٦٠٩) لابن عدي و « الضعفاء الكبير » (١ / ٢١٧) و « الميزان » (١ / ٤٤٤) .

(٢) في نسخة (ب) : « تبع » !!

(٣) وقد قدّمنا الكلام عليه بإسهاب، ولله الحمد .

(٤) أخرجه أبو داود في « السنن » (١ / ٩٨) (رقم : ٣٥٨) : ثنا محمد بن كثير العبدي أخبرنا إبراهيم بن نافع قال : سمعت الحسن - يعني : ابن مسلم - يذكر عن مجاهد قال : قالت عائشة به .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ١٣ - ١٤) من طريق أُخرى عن إبراهيم بن نافع به .

=

١٤ - وعن عطاء عنها : « قد كان يكون لإحدانا الدِّرع تحيض فيه وفيه تُصيبها الجنابةُ ثمَّ ترى فيه قَطرة من دم فتَقصَعُه بريقها » .(١)

وهذا ورد في النجاسة اليسيرة التي يعفى عنها، وإنْ لم يغسل، يبيِّنه قولها : « ثمَّ ترى فيه قطرة من دم »، والعجز عن إزالة كثير من النجاسة بالبزاق، واللَّه أعلم .(٢)

١٥ - وروى عن شعبة عن حماد عن عمرو بن عطيَّة عن سلمان قال : « إذا حكَّ أحدكم جلده فلا يمسحه بريقه فإنَّه ليس بطاهر » .

= وأخرجه البخاري في « الصحيح » كتاب الحيض : باب هل تُصَلِّي المرأة في ثوب حاضت فيه ؟ (١ / ٤١٢) (رقم : ٣١٢) : ثنا أبو نُعيم ثنا إبراهيم بن نافع عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : قالت عائشة : « ما كان لإحدانا إلَّا ثوب واحد، تحيض فيه، فإذا أصابه شيء من دم، قالت بريقها، فقَصَعَته بَظفرها » .

قال الحافظ في « الفتح » (١ / ٤١٣) : « طعن بعضهم في هذا الحديث من جهة دعوى الانقطاع، ومن جهة دعوى الاضطراب :

فأمَّا الانقطاع : فقال أبو حاتم : لم يسمع مجاهد من عائشة . وهذا مردود، فقد وقع التصريح بسماعه منها عند البخاري في غير هذا الإسناد، وأثبته علي ابن المديني، فهو مقدَّم على من نفاه .

وأمَّا الاضطراب : فلرواية أبي داود عن محمد بن كثير ... به .

وهذا الاختلاف لا يوجب الاضطراب؛ لأنَّه محمول على أنَّ إبراهيم بن نافع سمعه من شيخين، ولو لم يكن كذلك، فأبو نعيم - شيخ البخاري فيه - أحفظ من محمد بن كثير - شيخ أبي داود فيه -، وقد تابع أبا نُعيم خلاد بن يحيى وأبو حذيفة والنعمان بن عبدالسلام، فرجحت روايته، والرواية المرجوحة لا تؤثر في الرواية الراجحة، واللَّه أعلم » .

(١) أخرجه أبو داود في « السنن » (١ / ١٠٠) (رقم : ٣٦٤) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » (١ / ١٤) - : ثنا النفيلي ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن عطاء به .

(٢) وقال نحوه في « السنن الكبرى » (١ / ١٤) .

قال : فذكرت ذلك لإبراهيم . فقال : « امسحه بماء » .[1]

---

(١) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ١٤) : أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ أخبرني محمد بن عبدالله الشافعي ثني إسحاق بن الحسن نا مسلم - يعني : ابن إبراهيم - ثنا شعبة به .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » (١ / ١٦٥) : ثنا ابن عُلَيَّة عن هشام عن حماد عن ربعي بن حراش قال : قال سلمان به .

وأخرجه الجورقاني في « الأباطيل » (١ / ٣٦٣) (رقم : ٣٥٠) من طريق أبي معاوية عن إسماعيل بن مسلم عن حماد عن محمد بن عطيّة عن سلمان به .

وأخرجه الرامهرمزي في « المحدث الفاصل » (٣٩٤ - ٣٩٥) (رقم : ٤٠١) وبيَّن أنَّ اختلافاً وقع فيه على حماد، قال : « حدثنا أحمد بن يحيى بن زهير، ثنا أحمد بن سنان الواسطي قال : سمعت عبدالرحمن بن مهدي يقول : حدثنا سفيان الثوري، عن حماد بن أبي سليمان، عن عمرو بن عائذ، عن سلمان قال : « إذا حكَّ أحدكم جسده فلا يمسحه ببزاق، فإنَّه ليس بطهور » .

قلت - القائل هو : عبدالرحمن بن مهدي - : هذا عن حماد عن ربعي عن سلمان .

قال - القائل هو : سفيان الثوري - : من يقوله ؟ قلت : حدثنا حماد بن سلمة .

قال : أمضه . قلت : حدثنا شعبة عن حماد عن ربعي عن سلمان .

قال : أمضه . قلت : حدثنا هشام الدستوائي عن حماد عن ربعي .

قال : هشام ؟ قلت : هشام .

فأطرق ساعة، ثمَّ رفع رأسه فقال : ثنا حماد بن أبي سليمان، عن عمرو بن عطيّة، عن سلمان .

قال عبدالرحمن : فمكثت زمانا أحمل الخطأ على سفيان حتى نظرت في كتاب عند غندر، عن شعبة عن حماد عن ربعي قال : شعبة : وقال حماد مرّة : عن عمرو بن عطيّة عن سلمان .

قال عبدالرحمن : فعلمت أنَّ سفيان كانَ إذا حفظ الشيء لا يبالي من خالفه » . انتهى .
وإسناده ضعيف، لضعف حماد بن أبي سليمان . =

وإنَّما أراد سلمان - والله أعلم - أنَّ الريق لا يطهر الدم الخارج منه بالحك .[١]

وأمَّا :

١٦ - حديث عمار أنَّ النبي ﷺ قال له :

« يا عمار ! ما نخامتك ولا دموع عينيك إلَّا بمنزلة الماء الذي في ركوتك، إنَّما تغسل ثوبك من البول والغائط والمني والدم والقيئ » .[٢]

= وضعَّفه الجورقاني في « الأباطيل » (١ / ٢٦٣) فقال : هذا حديث باطل، ومحمد [ابن] عطيَّة لم يسمع من سلمان شيئاً . وإسماعيل بن مسلم هذا مكي، ويقال : بصري، قال أحمد بن حنبل : هو منكر الحديث . وقال يحيى بن معين : هو لا شيء » .

وانظر : « الجوهر النقي » (١ / ١٣) .

(١) وتعقَّبه ابن التركماني في « الجوهر النقي » (١ / ١٣ - ١٤) في هذا الكلام، فراجعه .

(٢) أخرجه أبو يعلى في « المسند » (٣ / ١٨٥ - ١٨٦) (رقم : ١٦١١) - وعنه ابن عدي في « الكامل » (٢ / ٥٢٤ - ٥٢٥) - ومن طريق ابن عدي البيهقي في « المعرفة » (٢ / ٢٤٥) (رقم : ١٢٦٣) - : ثنا محمد بن أبي بكر ثنا ثابت بن حماد به .

قال ابن عدي عقبه : « ولا أعلم روى هذا الحديث عن علي بن زيد غير ثابت بن حماد هذا » !! وقال عن ثابت : « له أحاديث مناكير يخالف فيها الثقات وهي مناكير ومقلوبات » .

وتابع أبا يعلى : أحمد بن محمد بن عاصم .

أخرجه العقيلي في « الضعفاء الكبير » (١ / ١٧٦) : ثنا أحمد بن محمد بن عاصم ثنا محمد بن أبي بكر به . وقال عن ثابت : « حديثه غير محفوظ، مجهول بالنَّقل » .

وتابع محمد بن أبي بكر المقدَّمي : إبراهيم بن زكريا أبو إسحاق الضرير .

أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٢٧) : ثنا أحمد بن علي بن العلاء ثنا محمد ابن شوكر بن رافع الطوسي نا أبو إسحاق الضرير إبراهيم بن زكريا نا ثابت بن حماد به . =

....

= وقال عقبه : « لم يروه غير ثابت بن حماد؛ وهو ضعيف جدّاً، وإبراهيم وثابت؛ ضعيفان » .

قلت : ومن أجلهما أورده الغساني في « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » (رقم : ٧٣) .

وأخرجه البزار في « المسند » (رقم : ٢٤٨ - زوايده) : ثنا يوسف بن موسى ثنا إبراهيم ابن زكريا ثنا ثابت بن حماد - وكان ثقة - به . وليس فيه (المني) وإنّما قال :

« إنّما يغسل الثوب من الغائط والبول والقيئ والدم » .

وكذا وقع في نسختين صحيحتين منه، كما قال الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ٢١١)، وتعقب البيهقي في إيراده هذا الحديث في هذا الموطن فقال : « وكان البيهقي - رحمه الله - توهم أنّ تشبيه النخامة في الحديث بالماء في الطهوريّة؛ وليس كذلك، إنّما التشبيه في الطهارة، أي : النخامة طاهرة لا يغسل الثوب منها، وإنّما يغسل من كذا وكذا، ولفظ الحديث يدلّ عليه، إذ لا يلزم من تشبيه شيء بشيء استواؤهما من كل الوجوه، فصحّ أنّ ما قاله غير ظاهر » . ونحوه عند شيخه ابن التركماني في « الجوهر النقي » ١ / ١٥) .

قلت : قال البزار عقبه : « تفرّد به إبراهيم بن زكريا ولم يتابع عليه ! وثابت بن حماد لا نعلم روى إلّا هذا » .

قلت : أمّا القول عن ثابت « وكان ثقة » فنقله البزّار عن شيخ شيخه إبراهيم بن زكريا وهو ضعيف، فلا يلتفت إلى قوله .

وقد تابع المقدّمي وأبا إسحاق الضرير : إبراهيم بن عرعرة، كما عند ابن عدي في « الكامل » (٢ / ٥٢٤) .

وقد تابع ثابتاً في روايته عن علي بن زيد : حماد بن سلمة !!

أخرجه الطبراني في « الكبير » : ثنا الحسين بن إسحاق التستري ثنا علي بن بحر ثنا إبراهيم بن زكريا العجلي ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد به سنداً ومتناً . كذا في « نصب الراية » (١ / ٢١١) .

وعزاه ابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ٣٣) من هذا الطريق للبزّار أيضاً، وهو وهم !! إلا أنّه قال عقبها :

« لكن إبراهيم ضعيف، وقد غلط فيه، إنّما يرويه ثابت بن حماد » . =

فباطل لا أصل له، إنّما رواه ثابت بن حماد عن علي بن زيد [عن سعيد بن المسيب][1] عن عمار .

= قلت : ولذا قال الطبراني - فيما نقله ابن حجر نفسه - : « تفرّد به ثابت بن حماد ولا يروى عن عمار إلّا بهذا الإسناد » .

وعزاه الهيثمي في « المجمع » (١ / ٢٨٣) لـ « الأوسط » للطبراني وقال : « ومدار طرقه عند الجميع على ثابت بن حماد، وهو ضعيف جدّاً » .

ورواه أبو نُعيم في « المعرفة » وضعّفه بثابت، أفاده ابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ٣٣) . قلت : وهو عنده في « تاريخ أصبهان » (٢ / ٣٠٩) وذكر ابن حجر في « اللسان » (٢ / ٧٦) : أنّ ثابتاً ترجمه الطوسي في « رجال الشيعة » .

وأعلّه البيهقي هنا وفي « الكبرى » (١ / ١٤) بابن جدعان وثابت، واقتصر في « المعرفة » (٢ / ٢٤٥) على تضعيفه بثابت، وهو إعلال بالأعلى .

وقد تعقب ابن التركماني في « الجوهر النقي » (١ / ١٥) البيهقي بقوله عن ثابت : « متهم بالوضع » فقال : « وثابت هذا قال الدارقطني : ضعيف جداً . وقال ابن عدي : أحاديثه مناكير ومقلوبات، وأمّا كونه متّهماً بالوضع فما رأيت أحداً بعد الكشف التام ذكره غير البيهقي، وقد ذكر أيضاً هو هذا الحديث في كتاب « المعرفة » وقد ضعّف ثابتاً هذا، ولم ينسبه إلى التهمة بالوضع » . قلت : ومن أجل مقولة البيهقي أودعه برهان الحلبي في « الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث » (رقم : ١٨١) .

ونقل ابن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق » (١ / ٣١٥) : أنّ أبا الخطاب - وهو الكلوذاني (ت ٥١٠) - قال في « الانتصار » لما احتج عليه بهذا الحديث : « قلنا : هذا الخبر ذكر هبة اللّه الطبري - وهو اللالكائي - إنّه يرويه ثابت بن حماد، وإنّ أهلَ النقل أجمعوا على ترك حديثه » .

وقال قبل ذلك : « وذكر شيخنا العلامة أبو العباس : أنّ هذا الحديث كذب عند أهل المعرفة بالحديث » .

قلت : قال أبو العباس ابن تيمية في « مجموع الفتاوى » (٢١ / ٥٩٤) : « أمّا حديث عمار بن ياسر فلا أصل له » !!

(١) ما بين المعقوفتين سقط من النسخ الخطيّة، وأثبتُه من مصادر التخريج، وقد تقدّمت.

وعلي بن زيد غير محتج به .[١]

وثابت متهم بالوضع[٢] [والله أعلم][٣].

---

(١) قال ابن معين في « تاريخه » (رقم : ٤٦٩٩ - رواية الدوري) : « ليس بحجّة » . وقال علي ابن المديني في « سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة » (رقم : ٢١) : « هو ضعيف عندنا » . وترجمه البخاري في « التاريخ الكبير » (٣ / ٢ / ٢٧٥) و « التاريخ الصغير » (١ / ٣١٨) وقال أبو حاتم : « ليس بقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به » . وقال أبو زُرعة : « ليس بقوي » . كذا في « الجرح والتعديل » (٣ / ١ / ١٨٦) وفيه أيضاً تضعيفه عن أحمد، وأنّه قال فيه : « ليس هو بالقوي » . وكان ابن عيينة يضعّفه، وكان يحيى القطان يتقي الحديث عنه، وقال ابن خزيمة : « لا أحتج به لسوء حفظه » . وقال الجوزجاني في « أحوال الرجال » (رقم : ١٨٥) : « واهي الحديث، ضعيف، وفيه ميل عن القصد، لا يحتج بحديثه » . وقال ابن حبان في « المجروحين » (٣ / ١٠٣) : « كان يهِمُ في الأخبار، ويخطئ في الآثار، حتى كثر ذلك في أخباره، وتبيّن فيها المناكير التي يرويها عن المشاهير، فاستحق ترك الاحتجاج به » .

وقال الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ٢١١) كأنّه متعقب البيهقي !! : « وعلي بن زيد روى له مسلم مقروناً بغيره، وقال العجلي : لا بأس به . وفي موضع آخر قال : يكتب حديثه . وروى له الحاكم في « المستدرك » وقال الترمذي : صدوق » . ولخص الحافظ حاله في « التقريب » فقال : « ضعيف » .

(٣) انظر ما قدّمنا عنه في تخريجنا للحديث .

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من نسخة (ب) .

والراجح في هذه المسألة أنّ النجاسات لا تزول إلّا بالماء، وما عدا ذلك إمّا ضعيف، أو صحيح غير صريح، ويحمل على محمل سائغ، كما فعل مالك والشافعي وأحمد في حديث : « يُطَهِّرُه ما بعده »، والله أعلم .

مسألة (٢)

ولا يجوز الوضوء بنبيذ التمر مطبوخاً كان أو نيّاً .[1]

وقال أبو حنيفة : يجوز بالمطبوخ منه .[2]

---

(١) انظر : « الأم » (١ / ٤) و « السنن الكبرى » (١ / ٨) و « المعرفة » (١ / ١٤٠) - كلاهما للمصنِّف - و « المجموع » (١ / ١٤١) و « الفتح » (١ / ٣٥٤) .

(٢) قال أبو عبيد في « الطهور » (٣١٤) : « واختلف أهل العراق من أصحاب الرأي في هذا، فلهم فيه ثلاثة أقوال : فأحدها : أنّه يجزئه أن يتوضأ به، ولا يحتاج معه إلى تيمم . والثاني : أنّه يتيمّم ولا يتوضأ به . والثالث : أنّه يجمع الوضوء به والتيمّم .

وكلُّ هذا عندهم إنّما هو في نبيذ التمر خاصّة، فأمّا الزبيب فلا أعلم أحداً منهم يرى الوضوء به » .

قلت : والأوّل أشهر قولي الإمام أبي حنيفة، ووافقه زفر .

انظر : « الأوسط » (١ / ٢٥٥) و « المحلى » (١ / ٢٠٣) و « الأصل » (١ / ٧٥) و « البناية في شرح الهداية » (١ / ٤٦٤) و « أحكام القرآن » (٤ / ٢٦ - ٢٧) و « فتح الباري » (١ / ٣٥٤) .

والثاني : رأي أبي يوسف : يعقوب بن إبراهيم، واختاره الطحاوي .

انظر : « البناية في شرح الهداية » (١ / ٤٧١) و « أحكام القرآن » (٤ / ٢٧) للجصاص و « فتح الباري » (١ / ٣٥٤) و « المغني » (١ / ٩) .

وقال قاضي خان : هو الصحيح، وهو قوله الأخير .

وفي « الأصل » (١ / ٧٥) : « روى نوح الجامع عن أبي حنيفة : أنّه رجع عن هذا، وقال : يتيمم ولا يتوضأ به؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ توضأ به بمكّة، ونزلت آية التيمم بالمدينة » . =

وبناء المسألة لنا على الكتاب والنظر .

ولهم على الخبر كما زعموا .

قال اللّه تعالى : ﴿ فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً ﴾[١] فنقل من الماء إلى التراب ولم[٢] يجعل بينهما واسطة .[٣]

وقال في حديث :

١٧ - أبي ذر رضي اللّه عنه : « الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو عشر حجج فإذا وجد الماء فليمس بشرته الماء؛ فإنَّ ذلك هو خير » .[٤]

= وكذا روى عنه أسد بن عمر والحسن، كما في « البناية » (١ / ٤٦٤) .

والثالث : قول محمد بن الحسن الشيباني .

انظر : « الأصل » (١ / ٧٤) و « أحكام القرآن » (٤ / ٢٧) للجصاص و « البناية في شرح الهداية » (١ / ٤٦٤) و « فتح الباري » (١ / ٣٥٤) و « المحلى » (١ / ٣٠٣) و « الأوسط » (١ / ٢٥٥) .

(١) النساء : ٤٢ ، المائدة : ٦ .

(٢) في نسختي (أ) و (ج) : « فلم » .

(٣) قال أبو عبيد في « الطهور » (٣١٥ - بتحقيقي) مستدلاً لمذهبه الذي نقلناه آنفاً عنه : « لأنَّ اللّه عز وجل اشترط للطهور شرطين، ثمَّ لم يجعل لهما ثالثاً، وهما : الماء والصعيد، وأنَّ النَّبيذ ليس بواحد من هذين » .

ونحوه عند ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٢٥٧) وقال النووي في « المجموع » (١ / ١٤٠) : « ولهم اسئلة ضعيفة على الآية لا يلتفت إليها » .

ومن تمام الاستدلال بالآية على ما ذكره المصنِّف : أنَّ قوله تعالى : ﴿ فلم تجدوا ماءً ﴾ نكرة في سياق النفي، فيعم ما تغير بإلقاء الطاهرات فيه، كما يعم ما تغير بأصل خلقته، أو بما لا يمكن صونه عنه، قاله ابن تيمية في « منهاج السنة النبويَّة » (٣ / ٤٢٦ - ط محمد رشاد سالم » .

(٤) أخرجه أبو داود في « السنن » (٣٣٢) والحاكم في « المستدرك » =

....

= (١ / ١٧٠) والبيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٢٠) من طريق عمرو بن عون ومسدد .

وأخرجه ابن حبان في « الصحيح » (٤ / ١٣٥ - ١٣٦) (رقم : ١٣١١ - مع الإحسان) من طريق وهب بن بقيَّة ثلاثتهم عن خالد بن عبدالله الواسطي عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن عمرو بن بُجدان عن أبي ذر به مطوّلاً .

وأخرجه عبدالرزاق في « المصنَّف » (رقم : ٩١٣) - ومن طريقه أحمد في « المسند » (٥ / ١٥٥) وابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٢٥٧) (رقم : ١٧٥) - .

وأخرجه أحمد في « المسند » (٥ / ١٨٠) والترمذي في « الجامع » (رقم : ١٢٤) من طريق أبي أحمد الزبيري . وأخرجه ابن الأعرابي في « معجمه » (رقم : ٧٢٩) من طريق شرحبيل ثلاثتهم عن سفيان الثوري عن خالد الحذاء به .

وأخرجه ابن حبان في « الصحيح » (٤ / ١٣٨ - ١٣٩) (رقم : ١٣١٢ - مع الإحسان) من طريق الفضيل بن الحسين الجحدري .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٨٧) من طريق العباس بن يزيد .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٨) من طريق مسدد و (١ / ٢١٢) من طريق إبراهيم بن موسى أربعتهم عن يزيد بن زريع عن خالد الحذاء به .

وأخرجه النسائي في « المجتبى » (١ / ١٧١) و « الكبرى » (رقم : ٣٠٣) - ومن طريقه الجورقاني في « الأباطيل » (١ / ٣٣٥) (رقم : ٣١٨) - : أخبرنا عمرو بن هشام ثنا مخلد - بن يزيد - عن سفيان عن أيوب عن أبي قلابة به .

وأخرجه ابن حبان في « الصحيح » (٤ / ١٤٠) (رقم : ١٣١٣ - مع الإحسان) من طريق عبدالحميد بن محمد .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٨٦) من طريق أحمد بن عيسى بن السكين .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٢١٢) من طريق عمرو بن هشام وأحمد بن بكار أربعتهم عن مخلد بن يزيد عن سفيان عن أيوب وخالد معاً به .

وأخرجه عبدالرزاق في « المصنَّف » (رقم : ٩١٢) عن معمر .

وأخرجه أحمد في « المسند » (٥ / ١٤٦ - ١٤٧) عن محمد بن جعفر عن سعيد بن أبي عروبة كلاهما عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني قُشير عن أبي ذر به .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ١٥٦ - ١٥٧) وأحمد في « المسند » =

....

= (٥ / ١٤٦) والدارقطني في « السنن » (١ / ١٨٧) من طريق ابن عُلَيَّة، وأخرجه الطيالسي في « المسند » (رقم : ٤٨٤) وأبو داود في « السنن » (رقم : ٣٣٣) من طريق حماد ابن سلمة وحماد بن زيد . وإسماعيل القاضي في « جزء حديث أيوب » (ق ٣٩ / ب) عن حماد بن زيد ثلاثتهم عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني عامر عن أبي ذر . ورواه هكذا عن أيوب أيضاً عبدالوهاب الثقفي كما في « التاريخ الكبير » (٦ / ٣١٧) .

قال الجورقاني : « هذا حديث صحيح » .

قال الشيخ شاكر في « تعليقه على « جامع الترمذي » (١ / ٢١٥) وهذا الرجل هو الأوَّل نفسه، لأنَّ بني قشير من بني عامر، كما في « الاشتقاق » (ص ١٨١) لابن دريد وهو عمرو بن بُجْدان نفسه » .

وقال (١ / ٢١٥ - ٢١٦) : « وقد صحح الحاكم في « المستدرك » هذا الحديث من رواية خالد الحذاء، كما صححه الترمذي، ووافقه الذهبي على تصحيحه، ومن العجب أنَّ الذهبي يوافق الحاكم على تصحيحه، وهو يقول في « الميزان » (٢ / ٢٨٢) في ترجمة عمرو ابن بُجدان في الكلام على هذا الحديث نفسه : « حسنه الترمذي، ولم يرقه إلى الصحَّة للجهالة بحال عمرو، روى عنه أبو قلابة وما قال سمعت .

ورواه أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني عامر، ومرَّة جاء عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني قشير، وقيل غير ذلك . وقد وثِّق عمرو مع جهالته » !!

ونقل الذهبي عن الترمذي أنَّه لم يصححه يخالفه الثابت في الأصول الصحيحة، ويخالفه الثابت في نقل غيره عن الترمذي تصحيحه، ويناقض الذهبي نفسه في إقرار هذا مع إقرار تصحيح الحاكم إيَّاه !!

ونقل الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ٧٧ - ٨٧) أنَّ ابن حبان رواه أيضاً في « صحيحه » ثمَّ قال : « وضعف ابن القطان في كتابه « الوهم والإيهام » هذا الحديث، فقال : وهذا حديث ضعيف بلا شك، إذ لا بدَّ فيه من عمرو بن بُجدان، وعمرو بن بُجدان لا يُعرف له حال، وإنَّما روى عنه أبو قلابة، واختلف عنه : فقال خالد الحذاء عنه : عن عمرو بن بُجدان، ولم يختلف على خالد في ذلك..

وأمَّا أيوب فإنَّه رواه عن أبي قلابة، واختلف عليه : فمنهم من يقول عنه عن أبي قلابة : عن رجل من بني قلابة - كذا في الأصل، ولعلَّه تحريف، صوابه : من بني عامر، كما سبق =

....

= مراراً - ومنهم من يقول : عن رجل، فقط، ومنهم من يقول : عن عمرو بن بُجدان، كقول خالد، ومنهم من يقول : عن أبي المهلب، ومنهم من لا يجعل بينهما أحداً، فيجعله عن أبي قلابة عن أبي ذر، ومنهم من يقول : عن أبي قلابة أنَّ رجلاً من بني قشير قال : يا نبي اللَّه ! هذا كله اختلاف على أيوب في روايته عن أبي قلابة، وجميعه في « سنن الدارقطني » و « علله » . انتهى .

قال الشيخ تقي الدين - يعني ابن دقيق العيد - في « الإمام » : « ومن العجب كون ابن القطان لم يكتف بتصحيح الترمذي في معرفة حال عمرو بن بجدان مع تفرده بالحديث، وهو قد نقل كلامه : هذا حديث حسن صحيح ! وأي فرق بين أن يقول : هو ثقة، أو يصحح له حديثاً انفرد به ؟! وإن كان توقف عن ذلك لكونه لم يرو عنه إلّا أبو قلابة، فليس هذا بمقتضى مذهبه، فإنّه لا يلتفت إلى كثرة الرواة في نفي جهالة الحال، فكذلك لا يوجب جهالة الحال بانفراد راو واحد عنه بعد وجود ما يقتضي تعديله، وهو تصحيح الترمذي .

وأمّا الاختلاف الذي ذكره من كتاب الدارقطني فينبغي على طريقته وطريقة الفقه أن ينظر في ذلك، إذ لا تعارض بين قولنا : عن رجل، وبين قولنا : عن رجل من بني عامر، وبين قولنا : عن عمرو بن بُجدان، وأمّا من أسقط ذكر هذا الرجل فيؤخذ بالزيادة ويحكم بها، وأمّا من قال : عن أبي المهلب : فإنْ كان كنية لعمرو فلا اختلاف، وإلّا فهي رواية واحدة مخالفة إحتمالاً، لا يقيناً، وأمّا من قال : إنَّ رجلاً من بني قشير قال : يا نبي اللَّه : فهي مخالفة، فكان يجب أن ينظر في إسنادها على طريقته، فإن لم يكن ثابتاً لم يعلل بها » . انتهى كلامه .

أقول : وهذا الذي حققه ابن دقيق العيد بديع ممتع، وهو الصواب المطابق لأصول هذا الفن، وأنا أظن أنَّ رواية من قال : إنَّ رجلاً من بني قشير قال : يا نبي اللَّه - : فيها خطأ، وأنَّ أصلها ما ذكرته من رواية ابن أبي عروبة عند أحمد في « المسند » : « عن رجل من بني قشير » فذكر القصة في أنّه أتى أبا ذر وسأله وأجابه، وأن يكون سقط من بعض الرواة ذكر أبي ذر خطأ فقط . فهذا إسناد صحيح، رجاله رجال الشيخين، غير عمرو بن بُجدان، ذكره ابن حبان في « الثقات » (٥ / ١٧) ووثقه العجلي في « تاريخه » (ص ٣٦٢) وقد صحح هذا الحديث الدارقطني وأبو حاتم في « العلل » (١ / ١١) والحاكم والنووي والذهبي وصوب الدارقطني بعد أن ذكر الخلاف الواقع فيه قول خالد الحذّاء، فقال في « العلل » (٢ /ق ٧٦ / أ - ب) : « يرويه أبو قِلابة عن عمرو بن بجدان واختلف عنه فرواه خالد الحذّاء عن أبي قلابة، عن =

فجعل الطهارة بالماء ثمَّ بالصعيد عند عدم الماء دون غيرهما .

ويمكن أن يستدلَّ من طريق الخبر في منع جواز استعمال النبيذ في الوضوء بحديث :

١٨ - ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« كلُّ مسكر خمر، وكل مسكر حرام » .

أخرجه مسلم في « الصحيح » .[1]

= عمرو بن بجدان، عن أبي ذر ولم يختلف أصحاب خالد عليه .

ورواه أيوب السختياني عن أبي قلابة، واختلف عنه فرواه مخلد بن يزيد عن الثَّوري عن أيوب وخالد عن أبي قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر .

وأحسبه حمل حديث أيوب على حديث خالد لأنَّ أيوب يرويه عن أبي قلابة عن رجل لم يسمه عن أبي ذر وذكر كلاماً غير هذا، ثمَّ قال : والقول قول خالد الحذاء » .

ويشهد له : حديث أبي هريرة :

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (١ / ٢٧ - مجمع البحرين) والبزار في « المسند » (رقم : ٣١٠ - زوائده) بإسناد رجاله رجال الصحيح، كما قال الهيثمي في « المجمع » (١ / ٢٦١) وصححه ابن القطان، كما قال ابن حجر في « التلخيص » (١ / ١٥٤) ولكنَّه استدرك فقال : « لكن قال الدارقطني : إنَّ إرساله أصح » . وقال ابن القطان : « إسناده صحيح وهو غريب من حديث أبي هريرة وله علَّة » .

قلت : انظر كلام الدارقطني في « العلل » (٨ / ٩٣) (رقم : ١٤٢٣) .

وانظر : « نصب الراية » (١ / ١٤٩ ، ١٥٠) و « النيل » (١ / ٢٥٩) و « الإرواء » (رقم : ١٥٣) .

(تنبيه) : عزى ابن حجر في التلخيص (١ / ١٥٤) حديث أبي ذر لأبي داود والنسائي، وقال : « وباقي أصحاب « السنن » !! وصرَّح الشوكاني في « النيل » (١ / ٢٥٩) بعزوه لابن ماجه !! وهو ليس فيه، فاقتضى التنويه .

(١) كتاب الأشربة : باب بيان كل مسكر خمر (رقم : ٢٠٠٣) . =

فثبت بهذا وقع اسم الخمر على النبيذ لكونه مسكراً، وقد قال الله عز اسمه : ﴿ يا أيُّها الذين آمنوا إنَّما الخمرُ والميسرُ والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلَّكم تفلحون ﴾[1] فأمر باجتنابه، وذلك يقتضي منع استعماله من كل وجه .

واحتجَّ أصحابهم بالحديث الذي يروى :

١٩ - عن سفيان عن أبي فَزَارة العبسي حدثنا أبو زيد مولى عمرو بن حريث عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال : « لما كانت ليلة الجن تخلف منهم رجلان قالا : نشهد معك الفجر يا رسول الله ! قال : فقال النبي ﷺ : « معك ماء ؟ » .

قلت : ليس معي ماء، ولكن معي إداوة فيها نبيذ .

= والحديث في « صحيح البخاري » أيضاً (رقم ٢٤٢ ، ٥٥٨٥ ، ٥٥٨٦) وأخرجه مالك في « الموطأ » (رقم : ١٥٣٨) وابن أبي شيبة في « المصنَّف » (٧ / ٤٥٩) والشافعي في « المسند » (٢٨١) وأحمد في « المسند » (٦ / ٣٦) وأبو داود في السنن » (رقم : ٣٦٨٢) والترمذي في « السنن » (١٨٦٣) والنسائي في « المجتبى » (٨ / ٢٩٧) وابن ماجه في « السنن » (رقم : ٣٣٨٦) والبيهقي في « الكبرى » (١ / ٨) و « المعرفة » (١ / ١٤٠) (رقم : ٢٥) وابن عبدالبر في « التمهيد » (١ / ٢٥٢) .

قال البيهقي عقبه في « المعرفة » : « وفيه دلالة على أنَّ النبيذ الذي يسكر كثيره حرام، وما كان حراماً في نفسه لا بحرمة مالكه، لم تصح به الطهارة » .

واحتجَّ البخاري بهذا الحديث على هذا النحو، فأورده في « صحيحه » في كتاب الطهارة، وبوَّب عليه : « باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ ولا المسكر » . قال الحافظ في « الفتح » (١ / ٣٥٤) : « ووجه احتجاج البخاري به في هذا الباب أنَّ المسكر لا يحلُّ شربُه، وما لا يحل شربه لا يجوز الوضوء به اتِّفاقاً، والله أعلم » .

(١) المائدة :٩٠ .

فقال النبي ﷺ : « تمرة طيّبة وماء طهور؛ فتوضأ » .[١]

هكذا رواه :

٢٠ - إسرائيل بن يونس .[٢]

---

(١) أخرجه عبدالرزاق في « المصنّف » (١ / ١٧٩) (رقم : ٦٩٣) : عن الثوري وإسرائيل به .

وأخرجه من طريقه : أحمد في « المسند » (١ / ٤٥٠) وابن ماجه في « السنن » (١ / ١٣٥) (رقم : ٣٨٤) والطبراني في « الكبير » (١٠ / ٧٨) (رقم : ٩٩٦٢) والبيهقي في « الكبرى » (١ / ٩) .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » (٧ / ٢٧٤٦) : ثنا أحمد بن عبدالله الخولاني ثنا علي بن سهل ثنا مؤمّل ثنا سفيان به .

وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٢٥٦) (رقم : ١٧٣) : ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله عن سفيان به .

وأخرجه الهيثم بن كليب في « مسنده » (٢ / ٢٥٤) (رقم : ٨٢٧ و ٨٢٨) : ثنا علي بن عبدالعزيز نا أبو حذيفة - واسمه : موسى بن مسعود، صدوق، سيء الحفظ - نا سفيان به .

وأخرجه ابن الأعرابي في « معجمه » (رقم : ٧٢٧) : نا محمد - هو ابن صباح - نا محمد - هو ابن شرحبيل، ضعّفه الدارقطني - نا سفيان به .

وإسناده ضعيف جداً، وفيه نكارة أيضاً، لما سيأتي .

(٢) كذا رواه عبدالرزاق عنه مقرونةً روايته بسفيان، ولم يقرن إسرائيل به ممن رواه من طريق عبدالرزاق ممن سبق ذكرهم سوى الطبراني .

وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » (رقم : ٢٦٤ - بتحقيقي) - ومن طريقه ابن عدي في « الكامل » (٧ / ٢٧٤٦) - : ثنا ابن أبي زائدة عن إسرائيل عن أبي فزارة به .

وأخرجه أحمد في « المسند » (١ / ٤٠٢ ، ٤٥٠) - ومن طريقه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » (١ / ٣٥٥) - : ثنا يحيى بن زكريا عن إسرائيل به .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » (٧ / ٢٧٤٦) : ثنا ابن ذريح ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا الفضل بن دكين عن إسرائيل به .

=

٢١ - وليث بن أبي سُليم .(١)

٢٢ - وقيس بن الربيع .(٢)

٢٣ - وعمرو بن أبي قيس .(٣)

٢٤ - والجراح بن مليح .(٤)

= وأخرجه الهيثم بن كليب في « مسنده » (٢ / ٢٥٤) (رقم : ٨٢٨) : ثنا علي بن عبدالعزيز نا أبو نُعيم الفضل بن دكين به .

وإسناده ضعيف جدًّا، وفيه نكارة، وسيأتي الكلام عليه إن شاء اللّه تعالى .

(١) أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٧ / ٢٧٤٧) : أخبرنا محمد بن الحسين بن حفص ثنا محمد بن العلاء ثنا ابن إدريس سمعت ليثاً به . وإسناده ضعيف جداً، وفيه نكارة .

وليث، صدوق، اختلط أخيراً، ولم يتميَّز حديثُه؛ فتُرك .

(٢) أخرجه الطبراني في « الكبير » (١٠ / ٧٧ - ٧٨) (رقم : ٩٩٦٢) : ثنا إسحاق بن إبراهيم عن عبدالرزاق عن قيس بن الربيع به مطوّلاً .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٩ - ١٠) : أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة أنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم نا أحمد بن حازم ابن أبي غرزة أنا أبو غسان أنا قيس به .

قال الهيثمي في « المجمع » (٨ / ٣١٤) : « وفيه أبو زيد وقيس بن الربيع أيضاً، وقد ضعَّفه جماعة » .

قلت : قيس بن الربيع، صدوق، تغيَّر لما كبر أَدخلَ عليه ابنُه ما ليس من حديثه، فحدَّث به .

وإسناده ضعيف جداً، وفيه نكارة، وسيأتي كلام جهابذة الحفاظ عليه، إن شاء اللّه تعالى .

(٣) قال ابن عدي في « الكامل » (٧ / ٢٧٤٧) : « وقد رواه [عن أبي] فزارة مَن ذكرتُ عمرو بن أبي قيس » .

قلت : وهو كوفي، نزل الري، صدوق، وله أوهام .

(٤) أخرجه ابن ماجه في « السنن » (١ / ١٣٥) (رقم : ٣٨٤) : ثنا أبو بكر بن =

٢٥ - وشريك بن عبدالله النخعي(١) عن أبي فَزَارة .

= أبي شيبة وعلي بن محمد قالا : ثنا وكيع عن أبيه - وهو الجراح بن مليح - به .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ٣٨ - ٣٩) : ثنا وكيع به .

وأخرجه أبو يعلى في « المسند » (٩ / ٢٠٣) (رقم : ٥٣٠١) : ثنا أبو خيثمة ثنا وكيع به .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (١٠ / ٨٠) (رقم : ٩٩٦٧) : ثنا محمد بن عبدالله الحضرمي ثنا محمد بن عبدالله بن نمير ثنا وكيع به .

وإسناده ضعيف جداً، وفيه نكرة، وسيأتي بيان ذلك .

(١) أخرجه أبو داود في « السنن » (١ / ٢١) (رقم : ٨٤) : ثنا هناد وسليمان بن داود العتكي قالا : ثنا شريك به .

وأخرجه الترمذي في « الجامع » (١ / ١٤٧) (رقم : ٨٨) : ثنا هناد ثنا شريك به .

وأخرجه أبو يعلى في «المسند » (٨ / ٤٥٩) (رقم : ٥٠٤٦) : ثنا منصور بن أبي مزاحم ثنا شريك به مختصراً . بلفظ : « إنَّ النَّبي ﷺ توضأ بالنَّبيذ » .

وأخرجه ابن حبان في « المجروحين » (٣ / ١٥٨) : أخبرنا الحسن بن سفيان ثنا منصور به .

وأخرجه الهيثم بن كليب في « مسنده » (٢ / ٢٤٨) (رقم : ٨٢٢) : ثنا أبو بكر بن أبي خيثمة نا ابن الأصبهاني نا شريك به .

وأخرجه ابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (رقم : ٩٤) : ثنا عبدالله بن محمد البغوي ثنا أبو الربيع الزهراني ومنصور بن أبي مزاحم قالا : ثنا شريك به . وساق لفظ أبي الربيع وقال : « قال أبو الربيع في حديثه : عن زيد أو أبي زيد » .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (١٠ / ٧٨) (رقم : ٩٩٦٤) - ومن طريقه المزي في « تهذيب الكمال » (٣٣ / ٣٣٣) - : ثنا أحمد بن عمرو القَطِراني ثنا أبو الربيع الزهراني ثنا شريك به . وفيه : « عن أبي زيد » .

قال ابن عدي في « الكامل » (٧ / ٢٧٤٧) : « وروي عن أبي عبدالله الشَّقَريّ عن شريك ولم يُقم إسنادَه » .

ثمَّ أخرجه فقال : « ثناه علي بن سعيد بن بشير ثنا عمران بن موسى ثنا عبدالوارث بن =

....

= سعيد ثنا أبو عبدالله الشقري عن شريك عن أبي فزارة قال : كان عبدالله بن مسعود، وساق ... نحوه » .

وأسقط منه : « عن أبي زيد » وهذا الإسقاط هو الذي جعله يقول : « لم يُقم إسناده » .

وقد أخرجه الطبراني في « الكبير » (١٠ / ٧٨ - ٧٩) (رقم : ٩٩٦٩) : ثنا أحمد ابن عمرو البزار ثنا عمران بن موسى به . وأُثبتت « عن أبي زيد » وهذا خطأ، لا أدري منشأه ! ويغلب على ظني أنّها ساقطة في النسخة الخطيّة منه وأثبتها المحقق ظانّاً الصواب في ذلك !! وهي ليست تحت يدي .

ثمّ أخرجه ابن عدي من طريق آخر عن عبدالوارث قال : « حدث أبو عبدالله الشقري ثني شريك عن أبي زائدة (كذا) عن ابن مسعود ... » نحوه .

وشريك، هو القاضي بواسط، ثمّ بالكوفة، صدوق يخطئ كثيراً، تغيّر حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً، شديداً على أهل البدع، رحمه الله تعالى .

أمّا الذي روى عنه الشَّقَري فقيل : هو النخعي . وقيل : هو ابن أبي نمر، كما سيذكره المصنّف .

وإسناده ضعيف جداً، وفيه ثلاث علل :

○ الأولى جهالة أبي زيد : قال أبو زُرعة : « حديث أبي فزارة ليس بصحيح أبو زيد مجهول، يعني : في الوضوء بالنّبيذ » . كذا في « العلل » (١ / ١٧) و « الجرح والتعديل » (٤ / ٢ / ٤٨٥) لابن أبي حاتم .

وقال أبو زرعة وأبو حاتم - كما في « العلل » أيضاً (١ / ٤٤ - ٤٥) (رقم : ٩٩) - : « هذا حديث ليس بقوي؛ لأنّه لم يروه غير أبي فزارة عن أبي زيد ... وأبو زيد شيخ مجهول لا يعرف » .

وقال البخاري : « أبو زيد الذي روى حديث ابن مسعود، رجل مجهول، لا يعرف بصحبة عبدالله » .

وقال الترمذي : « أبو زيد رجل مجهول عند أهل الحديث، لا يعرف له رواية غير هذا الحديث » .

وقال ابن عدي : « أبو زيد مولى عمرو بن حريث مجهول، ولا يصح هذا الحديث عن النّبي ﷺ، وهو بخلاف القرآن » .

=

....

= وقال ابن عبدالبر : « ... أمّا أبو زيد مولى عمرو بن حريث مجهول عندهم، لا يعرف بغير رواية أبي فزارة، وحديثه عن عبدالله بن مسعود في الوضوء بالنَّبيذ منكر لا أصل له، ولا رواه من يوثق به، ولا يثبت » .

وقال ابن حبان : « أبو زيد يروي عن ابن مسعود ما لم يتابع عليه، وليس يدرى من هو، لا يعرف أبوه ولا بلده، والإنسان إذا كان بهذا النَّعت، ثمَّ لم يرو إلّا خبراً واحداً، خالف فيه الكتاب والسنَّة والإجماع والقياس والنَّظر والرَّأي يستحق مجانبته فيها، ولا يحتج به » .

وانظر ترجمته في « تهذيب الكمال » وكلام الجورقاني في « الأباطيل » (١ / ٣٣١) .

○ الثانية : إنكار كون ابن مسعود شهد ليلة الجن كما في « صحيح مسلم » وغيره .

وسيأتي ذلك في كلام المصنِّف، وقد أتى على جُلِّ ما ورد في ذلك في كتابه « دلائل النبوَّة » (٢ / ٢٢٨ - ٢٣٣) .

وانظر : « الهداية في تخريج أحاديث البداية » (رقم : ٥٩) و « نصب الراية » (١ / ١٣٩ - ١٤١ ، ١٤٣ - ١٤٧) .

○ الثالثة : التردد في أبي فزارة، هل هو راشد بن كيسان، وهو ثقة، أخرج له مسلم .

وقيل : هما رجلان، وأنَّ هذا ليس براشد بن كيسان، وإنَّما هو رجل مجهول . وقد نقل ابن الجوزي في « التحقيق » (١ / ٢٣٠ - مع التنقيح) و « الواهيات » (١ / ٣٥٧) عن الإمام أحمد أنَّه قال : « أبو فزارة - في حديث ابن مسعود - رجل مجهول » . وذكر البخاري أبا فزارة العبسي غير مسمى، فجعلهما اثنين .

وفي كلِّ هذا نظر، فإنَّه قد روى هذا عن أبي فزارة جماعة، تقدَّم منهم سبعة، وتأتي رواية اثنين آخرين - على اضطراب وقع بينهم فيه -، وبعض هؤلاء ثقات، والجهالة عند المحدثين تزول برواية اثنين فصاعداً، فأين الجهالة بعد ذلك ؟ نعم، إنْ كان المراد جهالة الحال فصحيح كلامهم، ولعلَّه المراد، وقد صرح ابن عدي - فيما سيأتي - أنَّ أبا فزارة هو راشد بن كيسان، فإنْ صحَّ كلامه، فتزول هذه العلَّة .

وقد تعقب محمد بن عبدالهادي في « التنقيح » (١ / ٢٣٣) ما نقله ابن الجوزي من تجهيل أحمد لأبي فزارة، فقال عنه : « ليس بثابت عنه، والظاهر أنَّ الراوي غلط، وأنَّ قول أحمد إنَّما هو في أبي زيد » ونقله ابن حجر عنه في « التهذيب » (٣ / ٢٢٧) وأقرَّه، وقال ابن =

....

= عبدالهادي : « وهو راشد بن كيسان بلا خلاف » . وذكر من وثقه من الأئمة .

وعلى كلٍّ تبقى العلتان السابقتان، وإحداهما قمين أن يحكم بها بنبذ الحديث، وعدم ثبوته، فكيف بهما مجتمعتين ؟!

وقد تتابعت كلمة الجهابذة النقاد من أهل هذه الصَّنعة على تضعيف الحديث على اختلاف أعصارهم وأمصارهم ومشاربهم ومذاهبهم، وعلى رأسهم الحذَّاق الكبار؛ وإليك ما وقفت عليه من ذلك :

○ قال المصنِّف في « المعرفة » (١ / ١٤٠ - ١٤١) : « وأمَّا حديث ابن مسعود ... وساقه، ثمَّ قال : فقد روي من أوجه كلها ضعيف، وأشهرها رواية أبي زيد مولى عمرو بن حريث عن ابن مسعود، وقد ضعَّفها أهل العلم بالحديث » .

ثمَّ ساق مقولة البخاري التي أوردناها في أبي زيد في العلَّة الأولى، وأسندها في « الكبرى » (١ / ١٠) من طريق ابن عدي في « الكامل » (٧ / ٢٧٤٦) .

○ وقال ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٢٥٦) : « وضعَّف هذا الحديث غير واحد من أصحابنا، وقالوا : حديث ابن مسعود لا يثبت، لأنَّ الذي رواه أبو زيد وهو مجهول لا يُعرف بصحبة عبدالله ولا بالسماع منه، ولا يجوز ترك ظاهر الكتاب، وأخبار النَّبي ﷺ لرواية رجل مجهول، مع أنَّ علقمة قد أنكرَ أن يكون عبدالله كان مع النَّبي ﷺ ليلة الجن » .

○ وقد ضعَّفه البخاري وأحمد وأبو زُرعة وأبو حاتم وابن عدي والترمذي وابن عبدالبر وابن حبان، وسقنا كلامهم في العلَّة الأولى فيه .

○ وضعَّفه أبو عُبيد القاسم بن سلَّام، فقال في كتاب « الطهور » (ص ٣١٥ - بتحقيقي) : « وأمَّا الذي روي عن ابن مسعود في ليلة الجن، فإنَّا لا نثبته من أجل أنَّ الإسناد فيه ليس بمعروف، وقد وجدنا مع هذا أهل الخبرة والمعرفة بابن مسعود ينكرون أنْ يكون حضر في تلك اللَّيلة مع النَّبيِّ ﷺ، منهم : ابنه أبو عبيدة بن عبدالله، وصاحبه علقمة بن قيس » .

○ وقال الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٩٥) : « وليست هذه الطرق طرقاً تقوم بها الحجَّة عند من يقبل خبر الواحد » . ونقل عنه ابن عبدالهادي في « التنقيح » (١٠ / ٢٣٣) قوله فيه : « لا أصل له » .

○ وقال ابن حزم في « المحلى » (١ / ٢٠٤) : « أمَّا الخبر المذكور فلم يصح، لأنَّ في جميع طرقه من لا يعرف، أو من لا خير فيه، وقد تكلَّمنا عليه كلاماً مستقصىً في غير =

....

= هذا الكتاب » .

○ وضعَّفه ابن الجوزي في « الواهيات » (١ / ٣٥٧) بأبي زيد وأبي فزارة، وقال عنهما : « مجهولان » وسبق تعقب ابن عبدالهادي له في تجهيل أبي فزارة، وغلطه في نقل ذلك عن أحمد .

○ وقد أسهب ابن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق » الكلام على هذا الحديث، وضعَّفه من حديث ابن مسعود وغيره، ومما قال (١ / ٢٣٣) : « وأمَّا أبو زيد، فقد قال فيه أبو بكر ابن أبي داود : « كان نبّاذاً بالكوفة » . وهذا يحتمل أن يكون تحسيناً لأمر أبي زيد ! فيكون قد ضبط الحديث لكونه نبّاذاً ! ويحتمل أن يكون تضعيفاً له » .

ثمَّ ذكر مقولة البخاري، وابن عدي فيه، ثمَّ قال : « وحكى بعضهم الإجماع على ضعفه » .

قلت : وممن حكى الإجماع بعض المتأخرين، منهم :

○ النووي، قال في « المجموع » (١ / ٩٤) : « حديث ابن مسعود ضعيف بإجماع المحدثين » . وقال في « شرح صحيح مسلم » (٢ / ٩١) : « ضعيف باتفاق المحدثين، ومداره على أبي زيد مولى عمرو بن حريث؛ وهو مجهول » .

○ الحافظ ابن حجر، قال في « فتح الباري » (١ / ٣٥٤) : « وهذا الحديث أطبق علماءُ السلف على تضعيفه » .

ويعجبني بهذا الصدد ما نقله ابن عبدالهادي في « التنقيح » (١ / ٢٣٥) عن :

○ هبة اللّه الطبري، قال : « أحاديث الوضوء بالنَّبيذ وضعت على أصحاب ابن مسعود عند ظهور العصبيَّة » .

○ قال شيخ الإسلام ابن تيمية في « منهاج السنة النبويَّة (٣ / ٤٢٥) : « والجمهور يضعِّف هذا الحديث » .

○ وقال ابن رشد في « بداية المجتهد » (١ / ٣٠٧ - مع الهداية) : « وردَّ أهل الحديث هذا الخبر، ولم يقبلوه لضعف رواته، ولأنَّه قد روي من طرق أوثق من هذه الطرق أنَّ ابن مسعود لم يكن مع رسول اللّه ﷺ ليلة الجن » .

(تنبيه) : قال الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ١٣٨) : « ووهم شيخنا علاء الدين فعزاه للأربعة، والنسائي لم يروه أصلاً » .

٢٦ - ورواه سليمان بن أبي سليمان المؤذن عن أبي فَزَارة عن عبدالله بن يزيد الأزرق عن عبدالله بن مسعود .[١]

٢٧ - ورواه أبو العُمَيس عتبة بن عبدالله عن أبي فزارة عن زيد[٢] مولى عمرو بن حريث عن ابن مسعود .[٣]

٢٨ - ورواه شريك بن عبدالله - قد قيل : النَّخعي . وقد قيل : ابن أبي

---

(١) خالف سليمان من هو أوثق منه وأكثر منه عدداً، فرواه عن أبي فزارة عن عبدالله ابن يزيد !! ورواية الجماعة أوثق، وهي المشهورة .

وسليمان هذا لعلَّه (القَافْلاني)، متروك الحديث .

وانظر : « المجروحين » (١ / ١٣٣) و « الضعفاء » لأبي نُعيم (رقم : ٨٤) و « الميزان » (٢ / ٢١٠) و « اللسان » (٣ / ٩٤) و « تعجيل المنفعة » (١٦٦) .

وهو غير معروف بالرواية عن أبي فزارة، ولم تقع له رواية عنه في الكتب المعتمدة، ولذا لم يورده المزي فيمن روى عن أبي فزارة راشد بن كيسان .

وعبدالله بن يزيد الأزرق، اختلف في اسم أبيه، ومعروف بالرواية عن عوف بن مالك، وعداده في أهل دمشق، وكان قاضياً لمسلمة بن عبدالملك بالقسطنطينية، ولم أظفر بمن وثَّقه غير ابن حبان في « الثقات » (٥ / ١٥) . وانظر : « تعجيل المنفعة » (٢٤١ - ٢٤٣) .

(٢) هكذا من غير « أبي » !!

(٣) أخرجه أحمد في « المسند » (١ / ٤٥٨) : ثنا يعقوب ثنا أبي عن أبي إسحاق ثني أبو عُميس عتبة بن عبدالله بن عُتبة بن عبدالله بن مسعود به مطوّلاً .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (١٠ / ٧٩ - ٨٠) (رقم : ٩٩٦٦) من طريق أحمد به . وصرَّح باسم شيخ أحمد فيه وهو : « يعقوب بن إبراهيم بن سعد » ووقع فيه : « عن أبي زيد » بإثبات « أبي » !! والصواب حذفها، ولذا أفرد البيهقي هذه الرواية عن رواية سائر أصحاب أبي فزارة الذين أثبتوا « أبي » بينما خالفهم أبو عميس، وأخشى أن يكون هذا من المحقق، فإنَّه ظنَّ أنَّها سقطت على الناسخ، فأثبتها - فيما ظنَّ - على الجادّة .

نَمِر[١] - عن أبي زائدة أو زيادة عن ابن مسعود رضي الله عنه .[٢]

وذكر[٣] ذلك بأسانيده فيه بلفظه أو بمعناه أوقريب منه غير رواية عمرو بن أبي قيس،[٤] وقال : في رواية قيس بن الربيع قصّة أطول . وقال : فيها : « تمرة

= (١) صرّح أبو عبدالله الشّقري بأنّه شريك بن عبدالله، كما وقع في رواية ابن عدي في « الكامل » (٧ / ٢٧٤٧) والنّخعي وابن أبي نمر مشتركان في اسم الأب، فلم يتعينٌ المراد، والطبقة لا تسعف في القطع بأيّهما المراد، وصنيع ابن عدي في « الكامل » (٧ / ٢٧٤٧) يومئ بأنّه النخعي، والله أعلم .

(٢) أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٧ / ٢٧٤٧) وقال قبله : « وروي عن أبي عبدالله الشقَري عن شريك ولم يُقم إسناده » .

وانظر : - لزاماً - : « نصب الراية » (١ / ١٤٣) وما علّقناه على (رقم : ٢٥) .

قلت : والخلاف فيه أشدُّ مما ذكره البيهقي، فقال الدارقطني في « العلل » (٥ / ٣٤٣ - ٣٤٥) : وسئل عن حديث أبي زيد مولى عمرو بن حريث عن ابن مسعود عن النّبي ﷺ في الوضوء بالنّبيذ. ؟ فقال : « يرويه أبو فزارة راشد بن كيسان عنه .

فرواه عن أبي فزارة سفيان الثوري وإسرائيل وعبدالرحمن بن حميد الرواسي والد حميد، وأبو العميس عتبة بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود وإسماعيل بن أبي خالد وعمرو بن أبي قيس وعبدالملك بن أبي سليمان وشريك وقيس وعلي بن عابس وأبو وكيع وليث بن أبي سُليم وصباح بن يحي ومكرم وعنبسة بن سعيد واختلفوا فيه؛ فقال أبو العميس : عن أبي فزارة عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث .

وقال عبدالملك بن أبي سليمان : عن أبي فزارة عن عبدالله بن يزيد بن الأصم عن ابن مسعود .

وقيل : عن عبدالملك عن أبي فزارة عن أبي حرازة عن ابن مسعود .

وقال أبو عبدالله الشقري : عن شريك عن أبي زائدة عن ابن مسعود .

ورواه المسعودي عن أبي فزارة فقال : عن عمرو بن حريث عن النّبي ﷺ . والقول قول الثوري ومن تابعه » .

(٣) أي البيهقي في « الخلافيات » .

(٤) أي لم يسند هذا الطريق، وإنّما اكتفى بما نقله عنه « المختصر » .

حلوة وماء طيب ثمّ توضأ ».[١]

قال أبو أحمد بن عدي [هو صاحب « الكامل »][٢] : « وهذا الحديث مداره على أبي فَزارة عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث [عن ابن مسعود]،[٣] وأبو فَزارة مشهورٌ واسمه راشد بن كيسان،[٤] وأبو زيد، مجهول ولا يصح هذا الحديث عن النّبي ﷺ وهو خلاف القرآن ».[٥]

قال الحاكم أبو عبدالله : « قد قيل : أنّه كان نبّاذاً بالكوفة يعني : أبا زيد ».[٦]

قال البخاري : « أبو زيد الذي يروي الحديث عن ابن مسعود رجل مجهول لا يعرف بصحبة عبدالله ».[٧]

---

(١) تقدّم تخريجها .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من نسختي (أ) و (ج) .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من النسخ الخطيّة، وأثبتُّها من « الكامل » .

(٤) وهذا التنصيص يضعف ما روي عن أحمد أنّه آخر، وقيل عنه : مجهول !! وسبق كلام ابن عبدالهادي في هذا، ونقله أنّه راشد من غير خلاف، وبهذا جزم الدارقطني في « العلل » (٥ / ٣٤٣) .

(٥) « الكامل » (٧ / ٢٧٤٧) وعنه البيهقي في « الكبرى » (١ / ١٠) .

(٦) لم أظفر بها إلّا على أنّها لأبي بكر بن أبي داود، كما في « تهذيب الكمال » (٣٣ / ١١٢) - وفي « التهذيب » (١٢ / ١١٣) أنّها لأبي داود !! - و « تنقيح التحقيق » (١ / ٢٣٣) وزاد ما قدمناه عنه (ص ـ) .

(٧) أسندها عن البخاري : ابن عدي في « الكامل » (٧ / ٢٧٤٦) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » (١ / ١٠) - وأوردها في « المعرفة » (١ / ١٤١)، ونحوها عنه في « تهذيب الكمال » (٣٣ / ٣٣٢) و « التهذيب » (١٢ / ١١٣) .

وفي كتاب « المجروحين » لأبي حاتم البُستي : « أبو زيد شيخ يروي عن ابن مسعود ما لم يتابع عليه ليس يُدرى من هوَ، ولا يُعرف أبوه ولا بلده، والإنسان إذا كان بهذا النعت ثمَّ لم يروِ إلّا خبراً واحداً خالف فيه الكتاب والسنّة والإجماع والقياس والنظر والرأي يستحق مجانبته فيما روى ولا يحتجُّ بخبره » .[١]

فإن قيل : [قد][٢] رواه غيره واحتجَّ بما روي :

٢٩ - عن أبي سعيد مولى بني هاشم عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد [بن جُدعان][٣] عن أبي رافع عن ابن مسعود أنَّ رسول الله ﷺ قال ليلة الجن :

« أمعك ماء ؟ » .

قال : لا .

قال : « أمعك نبيذ ؟ » .

قال : نعم؛ فتوضأ به .[٤]

---

(١) « المجروحين » (٣ / ١٥٨) .

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من نسخة (ب) .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من نسخة (ب) .

(٤) أخرجه أحمد في « المسند » (١ / ٤٥٥) : ثنا أبو سعيد به .

وأخرجه ابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (رقم : ٩٥) : ثنا عبدالله بن محمد - وهو البغوي - ثنا محمد بن عباد المكي ثنا أبو سعيد به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٧٧) من طريقين عن محمد بن عباد به .

وأخرجه الجورقاني في « الأباطيل والمناكير » (رقم : ٣٠٨) وابن الجوزي في « الواهيات » (١ / ٣٥٦) من طريق البغوي عن محمد بن عباد به . =

....

= وتابع أبا سعيد - فيما أعلم - اثنان :

○ أحدهما : أبو عُمر الحَوضي، ثقة، ثبت، عيب بأخذ الأجرة على الحديث .

أخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٩٥) : ثنا أبو بَكْرَة ثنا أبو عُمر - وفي الأصل : عَمرو، بفتح العين !! والصواب ضمها - الحوضي ثنا حماد به .

○ والآخر : عبدالعزيز بن أبي رِزمة، ثقة، وثَّقه ابن سعد وابن قانع وابن حبان، وقال الحاكم : « من كبار مشايخ المراوزة وعلمائهم » .

انظر : « التهذيب » (٦ / ٣٣٧) و « السير » (٩ / ٥٠٥) .

أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٧٧) : ثنا أبو بكر النيسابوري ومحمد بن مخلد قالا : نا أحمد بن منصور نا عبدالعزيز به .

وقال الدارقطني قبله : « علي بن زيد ضعيف، وأبو رافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود، وليس هذا الحديث في مصنَّفات حماد بن سلمة، وقد رواه عبدالعزيز بن أبي رِزمة وليس هو بقويّ » . ونحوه في « العلل » (٥ / ٣٤٦) له .

وقال الجورقاني في « الأباطيل » (١ / ٣٢٧ - ٣٢٨) : « هذا حديث باطل، مخالف للكتاب والسنَّة والإجماع والقياس، لم يروه عن أبي رافع إلّا علي بن زيد، قال يحيى بن سعيد : وهو متروك الحديث . وقال أبو حاتم الرازي : هو منكر الحديث، وأبو رافع هذا لم يثبت سماعه من ابن مسعود، وليس هذا الحديث في « مصنَّفات » حماد بن سلمة » .

وقد نازع ابن دقيق العيد الدارقطني بإعلاله بالانقطاع، فقال في « الإمام » : « وقول الدارقطني : « وأبو رافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود » لا ينبغي أن يفهم منه أنّه لا يمكن إداركه وسماعه منه، فإنَّ أبا رافع الصائغ جاهلي إسلامي، قال ابن عبدالبر : هو مشهور، من علماء التابعين، كان أصله من المدينة، ثمّ انتقل إلى البصرة، روى عن أبي بكر وعمر وابن مسعود معظم روايته عن عمر وأبي هريرة، ومن كان بهذه المثابة فلا يمتنع سماعه من جميع الصحابة، اللّهمّ إلّا أن يكون الدارقطني يشترط في الاتصال ثبوت السماع ولو مرّة، وقد أطنب مسلم في الكلام على هذا المذهب » . قاله الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ١٤٢) .

قلت : وقال ابن التركماني في « الجوهر النقي » (١ /) نحوه . وزاد : « على أنَّ صاحب « الكمال » صرَّح بأنّه سمع منه - أي : من ابن مسعود - وكذا ذكر الصريفني فيما قرأت بخطه » . =

قال الحاكم أبو عبدالله : « هذا حديث تفرَّد به أبو سعيد مولى بني هاشم عن حماد بن سلمة .

وعلي بن زيد بن جدعان علَّة الطريق .

وهو ممن أجمع[1] الحفاظ على تركه » .[2]

وقال الدارقطني : « علي بن زيد ضعيف، وأبو رافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود، وليس هذا الحديث من « مصنَّفات » حماد بن سلمة، وقد رواه عبدالعزيز ابن أبي رِزْمة يعني عن حماد . وليس هو بقوي » .[3]

فإنْ قيل : قد رواه غيره واحتجَّ بما روي :

٣٠ - عن محمد بن عيسى المدائني عن الحسن بن قتيبة عن يونس بن أبي

= ثمَّ قال : « ولم يحك البيهقي عن الدارقطني هذا الكلام فيحتمل أنَّه لم يرض به » .
قلت : وقد حكاه في كتابنا وارتضاه، فزال ما احتمله ابن التركماني .
ثمَّ قال صاحب « الجوهر » : « ولا يلزم من كونه ليس في مصنَّفات حماد أن يكون ضعيفاً » .

وتابعه على هذا أحمد الغماري في « الهداية » (١ / ٣٠٦) فقال : « قلت : لا يلزم من عدم وجود الحديث في « مصنَّف » حماد، أن لا يكون حمَّاد حدَّث به، إذ ليس كل أحاديثه أودعها « مصنَّفه » وقد رواه عنه ثلاثة من الثقات، إثنان منهم من رجال « الصحيح » » .

قلت : علَّته علي بن زيد بن جدعان، وبه أعلَّه أبو حاتم وأبو زُرعة الرازيان كما في « العلل » (١ / ٤٥) (رقم : ٩٩) لابن أبي حاتم وابن الجوزي في « التحقيق » (١ / ٢٣٦ - مع التنقيح) و « الواهيات » (١ / ٣٥٧ - ٣٥٨) والبيهقي في « الكبرى » (١ / ١٠) .

(١) في نسختي (أ) و (ج) : « اجتمع » .
(٢) تقدم بيان ضعفه .
(٣) « سنن الدارقطني » (١ / ٧٧) .

إسحاق عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة وأبي الأحوص عن ابن مسعود [رضي الله عنه][1] قال : مرَّ بي رسول الله ﷺ ذات ليلة فقال :

« خُذ معك أداوة فيها ماء ... » فذكر حديثاً طويلاً في ليلة الجن إلى أن قال : « فلما فرغت عليه من الأداوة إذا هو نبيذ، فقلت : يا رسول الله ! أخطأت بالنَّبيذ » .

فقال : « تمرة حلوة وماء عذب » .[2]

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من نسخة (ب) .

(٢) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٧٨) - ومن طريقه : ابن الجوزي في « الواهيات » (١ / ٣٥٦ - ٣٥٧) - : ثنا عثمان بن أحمد الدقاق نا محمد بن عيسى بن حيان .

وأخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » (٢ / ٣٩٨) : أخبرنا علي بن عبدالله المعدل أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق به .

قال الدارقطني : « تفرد به الحسن بن قتيبة عن يونس بن أبي إسحاق، والحسن بن قتيبة ومحمد بن عيسى ضعيفان » . ونقله عنه البيهقي في « الكبرى » (١ / ١٠) .

وقال في « العلل » (٥ / ٣٤٧) : « والحسن بن قتيبة متروك الحديث، والراوي له عنه ابن حيان المدائني وهو ضعيف، والله أعلم » .

وقال الخطيب : « تفرّد برواية هذا الحديث الحسن بن قتيبة المدائني عن يونس بن أبي إسحاق، ولم يكتبه إلّا من حديث ابن حيان عنه » .

ثمّ أسهب الكلام على ابن حيان، ونقل تضعيفه عن الدارقطني والبرقاني، وأنّه قال عنه مرّة : ثقة، وقال مرّة أخرى : لا بأس به، وقال هبة الله بن الحسن الطبري مرّة : ضعيف، وقال عنه مرّة أخرى : صالح ليس يدفع عن السماع، لكن الغالب عليه إقراء القرآن .

وقال ابن الجوزي : « فيه محمد بن عيسى ضعيف، والحسن بن قتيبة متروك الحديث » .

وبهما أعلّه الجورقاني في « الأباطيل » (١ / ٣٢٩) (رقم : ٣١٠) .

وانظر : « نصب الراية » (١ / ١٤٢) و « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن =

قال الحاكم أبو عبدالله : « هذا حديث لم نكتبه من حديث أبي إسحاق السبيعي إلّا بهذا الإسناد، والحمل فيه على محمد بن عيسى المدائني؛ فإنّه تفرّد به عن الحسن، ومحمد بن عيسى واهي الحديث بمرّة، وهذا لو كان عند أبي إسحاق عن أبي الأحوص وأبي عبيدة، لما احتجّ فقهاء الإسلام منذ ثلاث مئة [وستة][1] وثمانين سنة بأبي فَزارة، عن أبي زيد، وهذا باطل بمرّة » .

وقال الدارقطني : « تفرد به الحسن بن قتيبة عن يونس بن أبي إسحاق، والحسن بن قتيبة ومحمد بن عيسى ضعيفان » .[2]

وروي من وجه آخر :

٣١ - عن الحسين بن عبيدالله[3] العجلي عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود فذكر حديثاً، وقال : فقال رسول الله ﷺ :

= الدارقطني » (ص ٤٨) وأورده الذهبي في « الميزان » (١ / ٥١٨) على أنّه من منكرات الحسن بن قتيبة، وتابعه ابن حجر في « اللسان » ٢ / ٢٤٦) ونبّه على أنّ سمياً آخر له قليل الرواية .

قلت : أورد الخطيب في « المتفق والمفترق » (ق ٦٥) ستة من الرواة ممن يحمل هذا الاسم .

(تنبيه) : وقع اسم شيخ الدارقطني في مطبوع « السنن » : « عمر » والصواب : « عثمان » . وهو مترجم في « تاريخ بغداد » (١١ / ٣٠٢) ونقله عنه على الجادّة : ابن الجوزي في « الواهيات » و « التحقيق » (١ / ٢٢٨ - مع التنقيح) .

(١) ما بين المعقوفتين سقط من نسخة (ب) .

(٢) « سنن الدارقطني » (١ / ٧٨) .

(٣) في نسختي (أ) و (ج) : « عبد » من غير تصغير، وما أثبتناه هو الموافق لما في كتب التراجم . وكذا في مصادر التخريج .

« تمرة طيبة وماء طهور » .

فتوضأ به .[1]

قال الدارقطني : « الحسين بن عُبيدالله هذا يضع الحديث على الثقات » .[1]

وقد :

٣٢ - روي في هذا عن علي[2] بن رباح اللَّخمي عن ابن مسعود .

---

(١) أخرجه الدرقطني في « السنن » (١ / ٧٧ - ٧٨) - ومن طريقه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » (١ / ٣٥٦) (رقم : ٥٨١) - : ثنا محمد بن أحمد بن الحسن نا الفضل ابن صالح الهاشمي نا الحسين بن عبيدالله العجلي به .

وأخرجه الخطيب البغدادي في « تاريخ بغداد » (٨ / ٥٦) : أخبرنا أبو سعيد الحسن بن محمد بن عبدالله بن حسنويه الكاتب بأصبهان ثنا القاضي أبو بكر محمد بن عمر بن سالم ثني أبو العباس الفضل بن صالح به .

وإسناده واهٍ بمرّة، فيه الحسين بن عبيدالله العجلي، قال الدارقطني : كان يضع الحديث .

وقال ابن عدي في « الكامل » (٢ / ٧٧٥) : « يشبه أن يكون ممن يضع الحديث » .

وانظر : « الميزان » (١ / ٥٤١) و « اللسان » (٢ / ٢٩٦) .

وبه أعلّه الدارقطني - وسيأتي كلامه - والخطيب . وقال عنه : « وكان غير ثقة » . والجورقاني في « الأباطيل » (١ / ٣٢٨) (رقم : ٣٠٩) وابن الجوزي في « الواهيات » (١ / ٣٥٨) وقال في « التحقيق » (١ / ٢٣١ - مع التنقيح » عنه : « وقد كذب في هذا الحديث على أبي معاوية وعلى الأعمش » . وأقرّه محمد بن عبدالهادي .

وانظر : « نصب الراية » (١ / ١٤٢ - ١٤٣) و « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » (رقم : ٣٣) و « السنن الكبرى » (١ / ١٠) للبيهقي .

(١) « السنن » (١ / ٧٨) . ونحوه في « العلل » (٥ / ٣٤٦) له . وزاد : « وهذا كذب على أبي معاوية وعلى الأعمش » .

(٢) قال ابن سعد في « الطبقات » (٧ / ٥١٢) : « أمّا أهل مصر، فيقولون : علي =

قال الحاكم أبو عبدالله : « علي بن رباح هذا شيخ من أهل مصر ولم يدرك ابن مسعود ولم يره ولا يبلغ سنُّه ذاك، على أنّه من أهل مصر ولم يلتق بابن مسعود قط » .(١)

٣٣ - وروي عن ابن لهيعة عن قيس عن حَنَش عن ابن عبّاس عن ابن مسعود أنّه وضأ رسول الله ﷺ ليلة الجن بنبيذ فتوضأ به، وقال :

« شراب طهور » .(٢)

= ابن رباح، وأمّا أهل العراق فيقولون : عُلَيّ بن رباح، وكان ثقة » .

وقال ابن حبان في « الثقات » (٥ / ١٦١) : « وهو الذي يقال له : عُلَيّ، وكان عَليّ يقول : من قال لي : (عُلَيّ) فليس مني في حلّ » . وزاد في « مشاهير علماء الأمصار » (١٢١ - ١٢٢) : « وذاك أنّ أهل الشام كانوا يصغرون كل عليّ، لما في قلوبهم لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب » .

وقال الدارقطني في « المؤتلف والمختلف » (٣ / ١٥٦٠) : « كان يلقب بـ (عُلَيّ)، وكان اسمه علياً، وكان يُحرّج على من سمّاه عُلَيّاً، بالتّصغير » .

(١) وكذا قال الدارقطني في « السنن » (١ / ٥٦) ونصّ كلامه : « علي بن رباح لا يثبت سماعه من ابن مسعود ولا يصح » .

وترجمه الإمام مسلم في « الطبقات » في الطبقة الأولى من التابعين من أهل مصر (رقم : ٢١١٧ - بتحقيقنا) .

وروايته عند البيهقي في « دلائل النبوّة (٢ / ٢٣١) وحسن إسنادها أحمد الغماري في « الهداية » (١ / ٣٠٩) ولم ينتبه للانقطاع الذي فيها، وإلى ضعف بعض رواتها .

انظر : « نصب الراية » (١ / ١٤٠) والتعليق عليه .

(٢) أخرجه أحمد في « المسند » (١ / ٣٩٨) : ثنا يحيى بن إسحاق . وابن ماجه في « السنن » (١ / ١٣٥) (رقم : ٣٨٥) : ثنا العباس بن الوليد الدمشقي ثنا مروان بن محمد . والطبراني في « الكبير » (١٠ / ٧٦ - ٧٧) (رقم : ٩٩٦١) : ثنا أحمد بن رشدين المصري ثنا يحيى بن بكير . والطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٩٤) : ثنا =

قال الدارقطني : « تفرّد به ابن لهيعة وهو ضعيف الحديث » .[1] وقال ابن معين : « لا يحتج بحديثه » .[2] وحكى البخاري عن الحميدي عن يحيى بن

= ربيع المؤذن ثنا أسد . والدارقطني في « السنن » (١ / ٧٦) : ثنا أبو الحسن المصري علي بن محمد الواعظ نا أبو الزنباع روح بن الفرج نا يحيى بن بكير .

وقال أيضاً : نا أبو الحسين بن قانع نا الحسين بن إسحاق نا محمد بن مصفّى نا عثمان ابن سعيد الحمصي كلهم عن ابن لهيعة به بألفاظ متقاربة .

وعزاه الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ١٤٧) للبزار، ونقل عنه قوله : « هذا حديث لا يثبت؛ لأنَّ ابن لهيعة كانت كتبه قد احترقت، وبقي يقرأ من كتب غيره، فصار في أحاديثه مناكير، وهذا منها » .

وبه أعلّه الدارقطني - وسيأتي كلامه - وتبعه البيهقي في « الكبرى » (١ / ١٠) والغساني في « تخريج الأحاديث الضعاف » (رقم : ٣٢) والقرطبي في « التفسير » (١٣ / ٥٢) .

وأعلّه به أيضاً البوصيري في « زوائد ابن ماجه » (١ / ١٠٧) وابن الجوزي في « التحقيق » (١ / ٢٣٠ - مع التنقيح) فقال : « وأمّا الطريق الثاني فتفرد به ابن لهيعة » وزاد أيضاً : « وفيه حنش، قال ابن حبان : لا يحتج بحديثه » .

وتعقبه ابن عبدالهادي فقال : « وأمّا حنش الصنعاني في الإسناد الثاني، لم يضعفه ابن حبان، وإنّما ضعف حنش بن المعتمر، ويقال : ابن ربيعة الكناني الكوفي، وقد احتجّ مسلم بحنش الصنعاني، وروى له أصحاب « السنن » . ووثقه أبو زُرعة وأحمد بن عبدالله العجلي » .

وقال ابن عدي في « الكامل » (٧ / ٢٧٤٧) عن هذا الطريق : « وهو غير محفوظ أيضاً » .

وانظر : « نصب الراية » (١ / ١٤٧) و « الهداية في تخريج أحاديث البداية » (١ / ٣٠٤ - ٣٠٥) (رقم : ٥٧) لأحمد الغماري، وقد مال إلى تصحيح هذا الطريق !! بناءً على توثيقه لابن لهيعة !

(١) « سنن الدارقطني » (١ / ٧٦) وقال في « العلل » (٥ / ٣٤٧) : « ولا يثبت، وابن لهيعة لا يحتجّ به » .

(٢) كذا في « تاريخ ابن معين » (رقم : ٥٣٨٨ - رواية الدوري) وقال في رواية =

سعيد أنَّه قال : لا يراه شيئاً » .[١]

وروي من وجه آخر :

٣٤ - عن فلان بن غيلان الثقفي عن ابن مسعود وضوء رسول الله ﷺ بنبيذ .[٢]

= عثمان بن سعيد الدارمي في « تاريخه » (رقم : ٥٣٣) : « ابن لهيعة ضعيف الحديث » .
ونقل ابن الجنيد في « سؤالاته » (رقم : ٤٩٩ - ٥٠٢) عنه أنَّه قال : « قال لي أهل مصر : ما احترق لابن لهيعة كتاب قط، وما زال ابن وهب يكتب عنه حتى مات » . ثمَّ قال ابن الجنيد : « قلت ليحيى : فسماع القدماء والآخرين من ابن لهيعة سواء ؟ قال : نعم؛ سواء واحد » .

قلت : وهذا خلاف المشهور من حال ابن لهيعة واختلاطه، وليحرر .

(١) انظر : « التاريخ الكبير » (٣ / ١ / ١٨٢ - ١٨٣) و « الضعفاء » (ص ٦٦) .

(٢) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٧٨) : ثني محمد بن أحمد بن الحسن نا إسحاق بن إبراهيم ابن أبي حسان نا هشام بن خالد الأزرق ثنا الوليد نا معاوية بن سلام عن أخيه زيد عن جده أبي سلام عن فلان بن غيلان به .

ورواه أبو نُعيم في « دلائل النبوّة » من طريق الطبراني بسنده إلى معاوية به . قاله الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ١٤٢) .

قال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (١ / ٤٥) : « قلت لأبي وأبي زُرعة : فإنَّ معاوية بن سلام يحدث عن أخيه ... قالا : وهذا أيضاً ليس بشيء، ابن غيلان مجهول، ولا يصح في هذا الباب شيء » .

قلت : وبه أعلَّه الدارقطني كما سيأتي، وتبعه البيهقي في « الكبرى » (١ / ١٠) وابن الجوزي في « التحقيق » (١ / ٢٣١ - مع التنقيح) وأقرّه ابن عبدالهادي .

وأعلَّه به أيضاً الجورقاني في « الأباطيل » (١ / ٣٢٩ - ٣٣٠) (رقم : ٣١١) .

وقد ورد الحديث في « تفسير ابن جرير » (٢٦ / ٣٢) و « دلائل النبوّة » لأبي نُعيم من طريق أخرى عن عبدالله بن عمرو بن غيلان الثقفي به . ولم يرد فيه ذكر للتوضأ بالنَّبيذ، وإنَّما فيه اجتماع النَّبي ﷺ بالجن . =

قال الدارقطني : « الثقفي الذي رواه عن ابن مسعود مجهول، قيل : اسمه عمرو . وقيل : عبدالله بن عمرو بن غيلان » .[١]

ومما يدل على بطلان جميع ما روي من ذلك عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه إقرارهُ بأنّه لم يكن ليلة الجن مع رسول الله ﷺ .

رواه مسلم في « صحيحه » من حديث :

٣٥ - علقمة عن عبدالله قال : « لم أكن ليلة الجن مع رسول الله ﷺ ووددت أني كنت معه » .[٢]

٣٦ - وروي عن شعبة عن عمرو بن مرّة قال : سألت أبا عبيدة بن

= (تنبيه) : ورد في مطبوع « سنن الدارقطني » : « هاشم بن خالد الأزرق »، والصواب : « هشام » كما في ترجمته في « التهذيب » (١١ / ٣٧) و « الميزان » (٤ / ٢٩٨) .

(١) « سنن الدارقطني » (١ / ٧٨) .

(٢) أخرجه مسلم في « صحيحه » (١ / ٣٣٣) (رقم : ٤٥٠) وأحمد في « المسند » (١ / ٤٣٦) والبخاري في « التاريخ الصغير » (١ / ٢٠٢) وأبو داود في « السنن » (١ / ٦٧) (رقم : ٨٥) والترمذي في « الجامع » (٥ / ٣٨٢) (رقم : ٣٢٥٨) والطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٩٥ ، ٩٦) والطبراني في « الكبير » (١٠ / ٨٣) (رقم : ٩٩٧١) والدارقطني في « السنن » (١ / ٧٧) والبيهقي في « دلائل النبوّة » (٢ / ٢٢٩) و « الكبرى » (١ / ١١) وابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٢٥٦) والخطيب في « الموضح » (١ / ٤٥٩) والهيثم بن كليب في « مسنده » (رقم : ٣٣١ و ٣٣٢) وابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (رقم : ١٠٠) والجورقاني في « الأباطيل » (١ / ٢٣٢ ، ٢٣٣) (رقم : ٣٢٣ ، ٣١٤) من رواية إبراهيم ومن رواية الشعبي عن علقمة به .

قال الدارقطني : « هذا الصحيح عن ابن مسعود » .

وقال الجورقاني : « هذا حديث صحيح » .

عبدالله : أكان أبوك مع النَّبي ﷺ ليلة الجن ؟ قال : لا .[1]

فهذان الخبران اللَّذان اتفق العلماء بصحيح الأخبار وسقيمها على صحَّتهما

---

(١) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٧٧) وابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (رقم : ٩٩) من طريق علي بن الجعد . وأخرجه يعقوب بن سفيان في « مسنده » - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » (١ / ١١) - : نا سليمان بن حرب . وأخرجه الخليلي في « الإرشاد » (٢ / ٥٥٩) من طريق وكيع . وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٩٥) من طريق غُندر، ومن طريق وهب . وأخرجه أحمد في « العلل » (١ / ٢٨٤) (رقم : ٤٥٦) : ثنا مسكين بن بكير . و (٢ / ١١٥) (رقم : ١٧٤٥) : ثنا حسن بن موسى - يعني الأشيب - سبعتهم عن شعبة به .

وذكره تعليقاً البخاري في « التاريخ الصغير » (١ / ٢٠٢) وعنه ابن عدي - ومن طريقه البيهقي في « المعرفة » (١ / ١٤١) (رقم : ٢٦) - .

قال ابن التركماني في « الجوهر النقي » (١ / ١٢) - وتبعه تلميذه الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ١٤٦) - : « قلت : هو منقطع، لم يسمع أبو عبيدة من أبيه . قال البيهقي في (باب من كبر بالطائفتين) : « أبو عبيدة لم يدرك أباه » . انتهى، وإبراهيم أيضاً لم يسمع من ابن مسعود » .

وكلاهما متعقب بما قاله الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٩٥) وهذا نصُّ كلامه : « فلما انتفى عند أبي عبيدة أنَّ أباه كان مع رسول الله ﷺ ليلتئذ، وهذا أمر لا يخفى مثله على مثله، بطل بذلك ما رواه غيره مما يخبر أنَّ رسول الله ﷺ فعل ليلتئذ، إذ كان معه .

فإن قال قائل : الآثار الأول أولى من هذا لأنَّها متصلة، وهذا منقطع لأنَّ أبا عبيدة، لم يسمع من أبيه شيئاً .

قيل له : ليس من هذه الجهة احتججنا بكلام أبي عبيدة، إنَّما احتججنا به لأنَّ مثله، - على تقدمه في العلم، وموضعه من عبدالله، وخلطته لخاصَّته من بعده - لا يخفى عليه مثل هذا من أموره .

فجعلنا قوله ذلك حجَّة فيما ذكرناه، لا من الطريق الذي وضعت .

وقد روينا عن عبدالله بن مسعود من كلامه بالإسناد، ما قد وافق ما قال أبو عبيدة » .

وعدالة رواتهما يدلان على أنَّ عبدالله [بن مسعود][1] لم يكن مع النَّبي ﷺ ليلة الجن، فمن قال : إنَّه صحبه فيها؛ فإنَّه يريد حين ذهب رسول الله ﷺ ليريهم آثارهم .[2]

يدلُّ على ذلك ما :

٣٧ - روى الشَّعبي عن علقمة قال : قلت لابن مسعود : إنَّ النَّاس يتحدَّثون بأنَّك كنت مع رسول الله ﷺ ليلة الجن . فقال : ما صحبه منَّا أحد، ولكنَّا فقدناه بمكَّة، فطلبناه في الشعاب والأودية . فقلت : اغتيل، استطير، [قال][3] : فبتنا بشرِّ ليلة بات قوم، فلما أصبحنا رأيناه مقبلاً، فقلنا : يا رسول الله ! بتنا اللَّيلة بشرِّ ليلة بات بها قوم؛ فقدناك .

فقال : « إنَّه أتاني داعي الجن فانطلق بنا فأرانا بيوتهم ونيرانهم » .

رواه مسلم في « الصحيح » .[4]

قال الحاكم أبو عبدالله : « فأمَّا حديث أبي عثمان[5] النَّهدي[6] وأبي تَميمة الـهُجَيمي[7] وعمرو البكاليّ[8] عن عبدالله فليس في حديث واحد منهم

(١) ما بين المعقوفتين سقط من نسخة (ب) .

(٢) وكذا قال في « دلائل النبوّة » (٢ / ٢٣٠) .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من نسخة (ب) .

(٤) أخرجه مسلم في « الصحيح » (١ / ٣٣٣) (رقم : ٤٥٠) .
وتقدَّم تخريجه من طريقين عن علقمة به .

(٥) في نسخة (ب) : « أبي عبدالله » وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه .

(٦) انظره في : « جامع الترمذي » (٥ / ١٤٥) (رقم : ٢٨٦١) و « دلائل النبوّة » (٢ / ٢٣١) للبيهقي .

(٧) انظر الرواية الآتية .

(٨) أخرجها أحمد في « المسند » (١ / ٣٩٩) والبخاري في « التاريخ الصغير » =

ذكر نبيذ التمر، إنّما ذكروا خروج عبدالله مع النّبي صلى الله عليه [وسلم][1] تلك الليلة[2] على اضطراب في الإسناد، فإنَّ في حديث :

= (١ / ٢٠٣) وأبو نُعيم في « دلائل النبوّة » - كما قال السيوطي في « الخصائص » (١ / ١٣٩) - والطحاوي في « الرد على الكرابيسي » - كما في « الجوهر النقي » (١ / ١١ - ١٢) و « نصب الراية » (١ / ١٤١) - من طريق أبي تميمة عن عمرو البكالي به .

قال الطحاوي : « والبكالي هذا من أهل الشام، ولم يروِ هذا الحديث عنه إلّا أبو تميمة هذا، وليس هو بالهجيمي، بل هو السلمي، بصري، ليس بالمعروف » . وقال البخاري : « ولا يعرف لعمرو سماع من ابن مسعود » .

(١) ما بين المعقوفتين سقط من نسخة (أ) .

(٢) وذكر خروجه جماعة تقدّم بعضهم، ولكن بأسانيد ضعيفة وواهية، مثل : ابن عباس، وعَبيدة السلماني، وأبو الأحوص، وأبو رافع، وعلي بن رباح، وأبو وائل، وأبو زيد مولى عمرو بن حريث، وفلان - أو عمرو - بن غيلان، فهؤلاء ثمانية وذكر المصنّف هنا ثلاثة، ونزيد ممن ذكر خروج ابن مسعود مع النّبي ﷺ تلك الليلة عشرة آخرين، وكلّهم لم يذكروا نبيذ التّمر؛ وهم :

١ - أبو ظبيان : كما عند : إسحاق بن راهوية في « المسند » والطحاوي في « الرد على الكرابيسي » - كما في « تفسير ابن كثير » (٤ / ١٦٥) و « نصب الراية » (١ / ١٤٣) - من طريق جرير بن عبدالحميد . وأخرجه ابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (رقم : ٩٦) من طريق أبي كدينة كلاهما عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه به .

قال الطحاوي : « ما علمنا لأهل الكوفة حديثاً يثبت أنَّ ابن مسعود كان مع النّبي ﷺ ليلة الجن مما يقبل مثله إلّا هذا » .

٢ - أبو عثمان بن سنّة : كما عند : ابن جرير في « التفسير » (٢٦ / ٣٢) وأبي نُعيم في « دلائل النبوّة » (٣١١) وابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (رقم : ٩٧) والبيهقي في « دلائل النبوّة » (٢ / ٢٣٠) من طرق عن يونس بن زيد عن ابن شهاب الزهري أخبرني أبو عثمان به .

وتصحف في جل المصادر المذكورة إلى : « شيبة » ! وهو خطأ، فليصحح . =

....

= ٣ - أبو عبدالله الجدلي : كما عند : الطبراني في « الكبير » (١٠ / ٨١) (رقم : ٩٩٦٩) وأبي نُعيم في « دلائل النبوّة » - كما قال السيوطي في « الخصائص » (١ / ١٣٩) - وابن سيد الناس في « السيرة » (١ / ١٣٧) .

وفيه يحيى بن يعلى الأسلمي وهو ضعيف، كما في « المجمع » (٨ / ٣١٥) .

٤ - أبو المعلى يحيى بن ميمون الضَّبيّ : كما عند : الطبراني في « الكبير » (١٠ / ٨٠) (رقم : ٩٩٦٨) وأبي نُعيم في « الدلائل » - كما في « الخصائص » (١ / ١٣٨) للسيوطي - وابن سيد الناس في « السيرة » (١ / ١٣٦ - ١٣٧) بسند رجاله ثقات، إلّا أنَّ فيه انقطاعاً، أبو المعلى لم يسمع من ابن مسعود، بل يروي عن أصحابه .

٥ - أبو الجوزاء أوس بن عبدالله الربعي : كما عند البيهقي في « الدلائل » (٢ / ٢٣١ - ٢٣٢)، وأبو الجوزاء لم يسمع من ابن مسعود كما قال البخاري في « التاريخ الصغير » (١ / ١٨٠) و « التاريخ الكبير » (١ / ١ / ١٦) .

وانظر : « الميزان » (٤ / ٥١٢) و « التهذيب » (١ / ٣٨٣) .

٦ - ميناء بن أبي ميناء : كما عند : عبدالرزاق في « المصنَّف » (رقم : ٢٠٦٤٦) ومن طريقه أحمد في « المسند » (١ / ٤٤٩) والطبراني في « الكبير » (١٠ / ٨٢) (رقم : ٩٩٧٠) ومن طريقه أبو نُعيم في « الدلائل » - كما في « تفسير ابن كثير » (٤ / ١٦٦) - .

وميناء ما حدَّث عنه سوى همام الصنعاني والد عبدالرزاق، قال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » (٤ / ٢ / ٣٩٥) : « يكذب » . وقال الدارقطني : متروك . وقال ابن معين والنسائي : ليس بثقة .

انظر : « الضعفاء والمتروكين » (١٠٠) للنسائي و « الضعفاء والمتروكين » (١٥٨) للدارقطني و « الضعفاء الكبير » (٤ / ٢٥٣) و « المجروحين » (٣ / ٢٢) و « الميزان » (٤ / ٢٣٧) .

قال ابن كثير : « وهو حديث غريب جداً وأحرى به أن لا يكون محفوظاً » .

وذكره ابن الجوزي في « الموضوعات » . وانظر : « مجمع الزوائد » (٥ / ١٨٥ و ٩ / ٢٢) .

٧ - عمران بن أبي أنس : كما عند : أبي نُعيم في « الدلائل » (٣٠٩) .

٨ - عكرمة : كما عند : ابن أبي حاتم في « التفسير » - كما في « تفسير ابن كثير » =

٣٨ - سليمان التيمي عن أبي تَميمة عن عبدالله، وقيل : عن أبي تَميمة عن أبي عثمان النهدي عن عبدالله .[1]

وعلى هذا لاضطراب لا تقوم بهم الحجّة » .

قال البيهقي رضي الله عنه : « قد تتبعت هذه الروايات فوجدتها على ما ذكر إمامنا أبو عبدالله ولم أخرجها [بأسانيدها][2] طلباً للاختصار » .[3]

= (٤ / ١٦٧) - وهي رواية مرسلة .

٩ - قتادة : كما عند عبدالرزاق في « التفسير » (٣ / ٢١٨) وابن جرير في « التفسير » (٢٦ / ٣٢) وابن أبي حاتم في « التفسير » - كما في « تفسير ابن كثير » (٤ / ١٦٧) - وهي مرسلة أيضاً .

١٠ - عبدالرحمن بن أبي ليلى : كما عند : ابن سيد الناس في « السيرة » (١ / ١٣٦) .

فهذه طرق متعددة مصرِّحة كلها بأنَّ ابن مسعود، كان مع النَّبي ﷺ ليلة الجن، وقد جمع بعضهم بين هذه الروايات وما تقدَّم عن علقمة وأبي عبيدة بأنّه لم يكن حاضراً معه مع الجن أنفسهم، لأنّه خط عليه وتركه، وذهب إليهم، وهو جمع حسن، وقيل : إنَّه لم يكن معه ليلة الجن، وإنَّما صحبه ليريه آثار الجن وآثار نيرانهم . وهذا ما صرَّح به علقمة نفسه، وهو ما مال إليه الحاكم وتبعه المصنِّف بحثاً لا تقليداً ! وقد ذكر البطليوسي في « التنبيه على الأسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين » (١٩٤ - ١٩٥) أنّه جاء في بعض الروايات : « لم يشهده أحد غيري »، فأسقط بعض الرواة « غيري » ! وهذا قريب، لو ثبت به النقل، ولكنّه دعوى مجرَّدة، تحتاج إلى دليل، وعلى كلِّ حال فذكر نبيذ التمر غير محفوظ ألبتة فيه، سواء وقعت صحبة ابن مسعود للنَّبي ﷺ في ليلة الجن أم لم تقع ! وهذا هو موطن الشاهد في هذا الحديث، والله المستعان، وعليه التكلان .

(١) تقدم بعضها .

(٢) ما بين المعقوفين سقط من نسخة (ب) .

(٣) انظر قسماً منها في « دلائل النبوّة » (٢ / ٢٢٧ - ٢٣٣) للمصنِّف؛ وقدَّمنا الإشارة إلى كلِّ ما وقع تحت أيدينا في ذلك، مكتفين بسرد من ذكره عن ابن مسعود، مع =

وقد روي في جواز الوضوء بالنبيذ حديث واه عن ابن عباس [رضي الله عنهما][1] رواه :

٣٩ - علي بن عمر الحافظ عن عثمان بن أحمد حدثنا أبو القاسم بن عبدالباقي حدثنا المسيب بن واضح حدثنا مُبَشِّر بن إسماعيل الحلبي عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « النبيذ وضوء لمن[2] لم يجد الماء »[3].

= مصادر التخريج، والكلام على الإسناد على عجالة، لئلا نخرج عن مقصود الكتاب، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

(١) : ما بين المعقوفين سقط من نسختي (أ) و (ج) .

(٢) في نسخة (ب) : « من » .

(٣) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٧٥) - ومن طريقه ابن الجوزي في « الواهيات » (١ / ٣٥٧) - ثنا عثمان بن أحمد الدقاق به .

وأخرجه الجورقاني في « الأباطيل » (١ / ٣٣٤) (رقم : ٣١٥) من طريق ابن لال قال : حدثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد به .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » (٧ / ٢٦٢٧) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » (١ / ١١ - ١٢) - : ثنا أحمد بن عبدالله الخولاني ثنا يوسف بن بحر ثنا المسيب به .

قال البيهقي في « المعرفة » (١ / ١٤١ - ١٤٢) : « وأمّا لذي روى عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً : « النبيذ وضوء لمن لم يجد الماء » فهو فيما وهم فيه المسيب بن واضح، وكان ضعيفاً، وكل من تابعه عليه أضعف منه، وإنّما الرواية المحفوظة فيه عن عكرمة من قوله غير مرفوع إلى النّبي ﷺ ولا إلى ابن عباس » .

وقال البيهقي في « الكبرى » (١ / ١٢) : « فهذا حديث مختلف فيه على المسيب بن واضح، وهو واهم فيه في موضعين، في ذكر ابن عباس، وفي ذكر النّبي ﷺ، والمحفوظ أنّه من قول عكرمة غير مرفوع، كذا رواه هقل بن زياد، والوليد بن مسلم عن الأوزاعي، وكذلك رواه شيبان النحوي وعلي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة، وكان المسيب - رحمنا =

قال علي بن عمر : كذا قال، ووهم فيه المسيب بن واضح في موضعين : في ذكر ابن عباس، وفي ذكر النبي ﷺ، وقد اختلف فيه على المسيب .

٤٠ - فحدثنا به محمد بن المظفر حدثنا محمد بن محمد بن سليمان حدثنا المسيب[1] بهذا الإسناد موقوفاً غير مرفوع إلى النبي ﷺ .

= الله تعالى وإيّاه - كثيرَ الوهم » .

وبنحوه قال الدارقطني - وسيأتي كلامه - وتبعه الغساني في « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » (رقم : ٢٩) - وقال بنحو ما عند الدارقطني : الجورقاني في « الأباطيل » (١ / ٣٣٤ - ٣٣٥) -، وأعلّه بالمسيب ابن الجوزي في « الواهيات » (١ / ٣٥٨) و « التحقيق » (١ / ٢٣٢ - مع التنقيح) وأقرّه محمد بن عبدالهادي .

وانظر : « نصب الراية » (١ / ١٤٨) .

(١) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٧٥) : ثنا محمد بن المظفر به .

ومحمد بن المظفر، ثقة، حجّة، معروف، إلّا أنَّ أبا الوليد الباجي، قال : فيه تشيع ظاهر، كما في « الميزان » (٤ / ٣٤) .

وشيخه محمد بن محمد بن سليمان الهمذاني، أتى بخبر موضوع؛ اتّهمه به ابن الجوزي .

وانظر : « الميزان » (٤ / ٢٩) و « اللسان » (٥ / ٣٦٤) .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » (٧ / ٢٦٢٧) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » (١ / ١٢) - : ثنا محمد بن تمام ثنا المسيب بن واضح ثنا مُبشر بإسناده مثله موقوفاً . وإسناده ضعيف جدّاً، لضعف المسيب .

انظر في ترجمته « الكامل » (٦ / ٢٣٨٣) لابن عدي، و « الضعفاء » (٣ / ١٢١) لابن الجوزي و « الميزان » (٤ / ١١٦) و « اللسان » (٦ / ٤٠) وضعّفه ابن حجر في « الفتح » (١ / ٣٥٤) فقال : « وروي عن علي وابن عباس، ولم يصح عنهما » . وصوَّبه عن عكرمة .

والمحفوظ من قول عكرمة، غير مرفوع إلى النبي ﷺ ولا إلى ابن عبّاس .[١]

٤١ - حدثناهُ أحمد بن محمد حدثنا إبراهيم[٢] الحربي حدثنا الحكم بن موسى حدثنا هِقْل عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قال : قال عكرمة : « النبيذ وضوء لمن لم يجد غيره » .[٣]

هكذا رواه :

٤٢ - الوليد بن مسلم[٤] عن الاوزاعي عن يحيى عن عكرمة من قوله .

وكذلك رواه :

٤٣ - شيبان النّحوي .[٥]

٤٤ - وعلي بن المبارك[٦] عن يحيى بن أبي كثير .

---

(١) في مطبوع « السنن » للدارقطني (١ / ٧٥) زيادة : « والمسيب ضعيف » .

(٢) في نسخة (ب) : « ابن إبراهيم » والصواب حذف « ابن » !

(٣) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٧٥) .
ورجاله ثقات، خلا الحكم بن موسى صدوق، ويحيى مضطرب في عكرمة .

(٤) أخرجه أبو يعلى في « المسند » (٩ / ٢٧٣) (رقم : ٥٣٩٥) : ثنا أبو خيثمة .
وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٧٥) : ثنا محمد بن مخلد العطار نا عبدالله بن أحمد بن حنبل أنا أبي كلاهما عن الوليد بن مسلم به . وصرّح الوليد بالتحديث .
ورجاله ثقات، كما قال الهيثمي في « المجمع » (١ / ٢١٥) .

(٥) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٧٥) : ثنا أبو سهل بن زياد نا إبراهيم الحربي نا أبو نُعيم نا شيبان به .
وشيبان منسوب إلى « نحوه » بطن في الأزد، لا إلى علم النحو، وهو ثقة، صاحب كتاب .

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » (١ / ٣٩) - ومن طريقه الدارقطني في =

وروي من وجه آخر أوهى من هذا :

٤٥ - عن أبي عبيدة مجّاعة عن أبان عن عكرمة عن ابن عبَّاس مرفوعاً :

« إذا لم يجد أحدكم ماء ووجد النبيذ فليتوضأ به » .[١]

قال علي بن عمر : « أبان هو ابن أبي عيَّاش متروك، ومجاعة ضعيف، والمحفوظ أنَّه رأي عكرمة غير مرفوع » .[٢]

= « السنن » (١ / ٧٥) - : ثنا يحيى بن سعيد عن علي بن المبارك به .

وعلي بن المبارك ثقة، كان له عن يحيى بن أبي كثير كتابان : أحدهما : سماع، والآخر : إرسال، فحديث الكوفيين عنه فيه شيء .

(١) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٧٦) - ومن طريقه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » (١ / ٣٥٧) - : نا عبدالباقي بن قانع نا السري بن سهل الجنديسابوري نا عبدالله بن رشيد نا أبو عبيدة مجاعة به .

وإسناده ضعيف، فيه مجاعة بن الزبير، ضعَّفه الدارقطني، وقال أحمد : لم يكن به بأس في نفسه . وقال ابن عدي : هو ممن يحتمل ويكتب حديثه .

راجع : « الضعفاء الكبير » (٤ / ٢٥٥) و « الكامل » (٦ / ٢٤١٨) و « الضعفاء » (٣ / ٣٥) لابن الجوزي و « الميزان » (٣ / ٤٣٧) .

وآفته أبان بن أبي عياش وهو متروك .

وبهما أعله الدارقطني - كما سيأتي - وتبعه الغساني في « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » (رقم : ٣١) وابن الجوزي في « الواهيات » (١ / ٣٥٨) .

وضعف البيهقي إسناده في « الكبرى » (١ / ١٢) وقال : « وروي بإسناد ضعيف ... وأبان متروك » .

وقال ابن الجوزي في « التحقيق » (١ / ٢٣٢ - مع التنقيح) : « وأمَّا الطريق الثاني ففيه : أبان بن أبي عياش، وهو متروك . قال شعبة : لأن أزني أحب إليَّ من أن أحدِّث عن أبان . وقال يحيى : ليس حديثه بشيء » . ثمَّ أورد مقولة الدارقطني .

وانظر « نصب الراية » (١ / ١٤٧ - ١٤٨) .

(٢) « سنن الدارقطني » (١ / ٧٦) .

[وقد روي هذا الحديث عن ابن عباس موقوفاً :

٤٦ - أخبرناهُ أبو بكر الأصبهاني وأبو عبدالرحمن السلمي أنبأ علي بن عمر ثنا أبو سهل - يعني : القطان - ثنا إبراهيم الحربي ثنا محمد بن سنان ثنا أبو بكر الحنفي ثنا][1] عبدالله بن محرر عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال : « النبيذ وضوء مَن[2] لم يجد الماء »[3].

قال علي بن عمر [الحافظ] : « ابن[4] مُحَرَّر متروك الحديث »[5].

٤٧ - [أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ قال : سمعتُ أبا علي الحافظ يقول : سمعت أبا العباس محمد بن عبدالرحمن الفقيه يقول : سمعت محمد

- ومن هذا الموطن تبدأ نسخة « الخلافيات » إلى آخر هذه المسألة، ولكن في أولها كلام على مجاعة له صلة بكلام محذوف، هذا نص الموجود منه : « ... الحسن بن دينار، والذي جعل مجاعة نحوه في الضعف، نذكر ضعفه إن شاء الله تعالى في مسألة (الملامسة) ليعلم المحتجُّ بدينه منع جواز الاحتجاج به وبأمثاله » .

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي عن » .

(٢) في « الخلافيات » : « ما » !

(٣) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٧٦) - ومن طريقه المصنِّف - بإسناد ضعيف .

وأشار المصنِّف في « الكبرى » (١ / ١٢) إلى هذا الطريق، وقال : « وعبدالله بن محرر متروك » . وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى .

وضعَّفه ابن عبدالهادي في « التنقيح » (١ / ٢٣٥) والنووي في « المجموع » (١ / ٩٥) .

(٤) في « الخلافيات » : « إن » !!

(٥) « سنن الدارقطني » (١ / ٧٦) وترجمه في « الضعفاء » (رقم : ٣١٩) .

ابن عبدالله بن قَهزَاد يقول : [سمعت أبا إسحاق الطالقاني يقول][١] : سمعت المبارك يقول : « تمنَّيت لو خيِّرتُ بين أن أدخل الجنَّة وبين أن ألقى عبدالله ابن محرر لاخترت أنْ ألقاه، ثمَ أدخل الجنَّة، فلما لقيته كانت بعرة أحب إليَّ منه »[٢] .

وقد روي عن علي :

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » واستدركتُه من كتب التراجم .

(٢) رواه ابن عدي في « الكامل » (٤ / ١٤١٥) : ثنامحمد بن عبدالرحمن الدغولي .

وروواه ابن حبان في « المجروحين » (٢ / ٢٣) : أخبرنا محمد بن عبدالرحمن الشامي به . وأورده المزي في « تهذيب الكمال » (١٦ / ٣٢) .

وقد ضعَّف ابن محرر جماعة؛ منهم : البخاري في « التاريخ الكبير » (٣ / ١ / ٦٨١) و « التاريخ الصغير » (٢ / ١٤٥) و « الضعفاء الصغير » (رقم : ١٩٥) قال : « منكر الحديث » . وأبو حاتم فقال : « متروك الحديث، منكر الحديث، ضعيف الحديث، ترك حديثه عبدالله بن المبارك » . وقال أبو زُرعة : « ضعيف الحديث » . كذا في « الجرح والتعديل » (٢ / ٢ / ١٧٦) وقال النسائي في « الضعفاء والمتروكين » (رقم : ٣٣٢) : « متروك الحديث » . وقال في موضع آخر : « ليس بثقة، ولا يكتب حديثه » . وقال الجوزجاني في « أحوال الرجال » (رقم : ٣٢٤) : « هالك » . وقال ابن معين : « ليس بثقة . وقال مرَّة : ضعيف . وقال أحمد : ترك النَّاس حديثه . وقال ابن حبان في « المجروحين » (٢ / ٢٣) : « كان من خيار عباد اللّه، ممن يكذب ولا يعلم، ويقلب الأخبار ولا يفهم » . وتركه الفلاس وابن الجُنيد .

وانظر : « مقدمة صحيح مسلم » (ص ٢٧) و « المعرفة والتأريخ » (٣ / ١٤١) و « الضعفاء الكبير » (٢ / ٣٠٩) و « الكامل في الضعفاء » (٤ / ١٤٥١) و « طبقات ابن سعد » (٧ / ٤٨٣) و « الضعفاء » لأبي نُعيم (رقم : ١١٨) و « تهذيب الكمال » (١٦ / ٢٩) و « الميزان » (٢ / ٥٠٠) و « الضعفاء » (٢ / ١٣٧) لابن الجوزي .

٤٨ - أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الأصبهاني الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر الشافعي ثنا محمد بن شاذان ثنا معلى ثنا أبو معاوية (ح) .

قال علي :

٤٩ - وحدثنا جعفر بن محمد ثنا موسى بن إسحاق ثنا أبو بكر ثنا أبو معاوية عن حجاج][1] عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي رضي الله عنه كان لا يرى بأساً بالوضوء من النَّبيذ .[2]

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي عن الحجاج بن أرطأة » .

(٢) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٧٨ - ٧٩) - ومن طريقه المصنِّف - .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ٣٩) وأبو عبيد في « الطهور » (رقم : ٢٦٦ - بتحقيقي) قالا : ثنا أبو معاوية عن حجاج به .

وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٢٥٥) (رقم : ١٧٢) : ثنا إسماعيل ثنا أبو بكر - أي : ابن أبي شيبة - به .

وأخرجه ابن حزم في « المحلى » (١ / ٢٠٣) من طريق قاسم بن أصبغ ثنا محمد بن عبدالسلام الخشني ثنا محمد بن المثنى ثنا أبو معاوية محمد بن خازم الضرير به .

قال الدارقطني عقبه : « تفرد به حجاج بن أرطأة، لا يحتج بحديثه » . ونحوه في « العلل » (٥ / ٣٤٧) له .

وقال البيهقي في « المعرفة » (١ / ١٤٢) : « وروي عن علي، ولا يصح عنه » .

وضعّفه في « الكبرى » (١ / ٢١٢) بقوله : « والحارث الأعور ضعيف، والحجاج بن أرطأة لا يحتج به، وقد ذكرتُ أقاويل الحفاظ فيهم في « الخلافيات » » .

وقال ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٢٥٤) : « وقد رُوِّينا عن علي بإسناد لا يثبت ... وساقه » .

وقال ابن الجوزي في « التحقيق » (١ / ٢٣٤ - مع التنقيح) : « وهذا من رواية الحارث الأعور، قال علي ابن المديني : الحارث كذاب » .

٥٠ - [وأخبرنا أبو بكر أنبأ علي ثنا أبو بكر الشافعي ثنا محمد بن شاذان ثنا معلى ثنا هشيم][١] عن أبي إسحاق الكوفي عن مزيدة بن جابر عن علي رضي الله عنه [(ح) .

قال علي :

٥١ - وحدثنا أبو سهل ثنا إبراهيم الحربي ثنا عبدالله بن عمر ثنا وكيع عن][٢] أبي ليلى الخراساني عن مزيدة [بن جابر] عن علي [رضي الله عنه] قال : « لا بأس بالوضوء بالنبيذ » .[٣]

= وقال ابن قدامة في « المغني » (١ / ٩ - مع الشرح الكبير) : « وروي عن علي رضي الله عنه، وليس بثابت عنه ... وساقه » .

وقال النووي في « المجموع » (١ / ٩٥) : « وأمَّا حديث ابن عباس والآثار عنه وعن علي وغيرهما فكلها ضعيفة واهية » .

وقال الحافظ ابن حجر في « الفتح » (١ / ٣٥٤) : « وروي عن علي وابن عباس، ولم يصح عنهما » .

وقد أعلَّه محقق « الأوسط » لابن المنذر بالإرسال، بناءً على أنَّ الحارث هو ابن شبيل ولم يسمع من علي، كما قال أبو زرعة الرازي، والصواب إنَّما هو الحارث الأعور، وسيأتي كلام المصنِّف عليه في مسألة (رقم : ٢٠) .

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي » .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وعن » .

(٣) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٧٩) ومن طريقه المصنف .

وأخرجه ابن حزم في « المحلى » (١ / ٢٠٣) من طريق قاسم بن أصبغ ثنا محمد بن عبدالسلام الخشني ثنا محمد بن المثنى ثنا يزيد بن هارون ثنا عبدالله بن ميسرة عن مزيدة به .

وسبق نقل تضعيفه من جميع طرقه عن علي عن النووي وابن قدامة وابن حجر .

وقال البيهقي في « الكبرى » (١ / ١٢) : « ورواه أبو إسحاق الكوفي، واسمه : عبدالله بن ميسرة . ويقال له : أبو ليلى الخراساني عن مزيدة به ... وساقه » . ثمَّ قال : =

[قال الشيخ أحمد رحمه الله] : الحجاج[1] [بن أرطأة] والحارث [الأعور] وأبو إسحاق عبدالله بن ميسرة وأبو ليلى ضعفاء .

ويُقال : أبو ليلى هو عبدالله بن ميسرة، ويُقال له : أبو إسحاق .[2]

= « وعبدالله بن ميسرة متروك » .

قلت : وبه أعلّه ابن الجوزي في « التحقيق » (١ / ٢٣٤ - مع التنقيح) فقال : « قال أبو زرعة : ليس بشيء » .

(١) في نسخ « المختصر » : « والحجاج » .

(٢) الراجح في هذه المسألة عدم جواز الوضوء بالنَّبيذ، لأنَّ الأدلَّة التي اعتمد عليها أهل الرأي غير صحيحة، ولا تقوم الحجّة بمثلها على مشروعيّة التوضأ بالنَّبيذ، وعلى فرض صحَّتها، فهي منسوخة، لما قاله أبو عبيد في « الطهور » (ص ٣١٦ - بتحقيقي) وهذا نصُّ كلامه : « ... مع هذا كله : أنّه لو كان له أصل لكان منسوخاً، لأنَّ ليلة الجن كانت بمكَّة في صدر الإسلام قبل الهجرة بدهر، وقد كانت رخصة السكر - وهو من التمر - فنزلت في سورة النحل، والنحل مكيّة، فلعلَّ الوضوء كان يومئذ، ثمّ أنزل الله تحريم الخمر في المائدة، وهي مدنيّة، فكان تحريمهما في قول العلماء ناسخاً للسكر، وهو التمر، فكيف نتوضأ بشيء قد نُسخَ شربُه بالتحريم » .

وهذا قول لأبي حنيفة في رواية عنه، كما في « الأصل » (١ / ٧٥) لمحمد بن الحسن و « أحكام القرآن » (٤ / ٢٧) للجصاص وبنحو ما قدَّمنا عن أبي عبيد قال ابن حزم في « المحلى » (١ / ٢٠٤) وابن حجر في « الفتح » (١ / ٣٥٤) .

وجواب آخر عن هذا لو صحَّ، وهو : ما أخرجه البخاري في « الصحيح » كتاب الوضوء : باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ (١ / ٣٥٣) تعليقاً بصيغة الجزم، ووصله ابن أبي شيبة في « المصنّف » (١ / ٣٩) وأبو عبيد في « الطهور » (رقم : ٢٦٥ - بتحقيقي) وأبو داود في « السنن » (١ / ٢٢) (رقم : ٨٧) والدارقطني في « السنن » (١ / ٧٨) والبيهقي في « الكبرى » (١ / ٩) من طريق مروان بن معاوية عن أبي خلدة قال : قلت لأبي العالية : رجل أجنب وليس عنده ماء، أيغتسل بالنَبيذ ؟ فكرهه . قال : قلت له : أرأيت ليلة الجن ؟ قال : فقد أنبذتكم هذه الخبيثة، إنَّما كان ذلك زبيب وماء . =

....

= وضعّف ابن الجوزي في « التحقيق » (١ / ٢٣٥ - مع التنقيح) ثبوته لأبي العالية !

وعلى كلِّ حال لو كان هذا صحيحاً لنقل بأسانيد صحيحة ! ولم يثبت في هذا الباب شيء، كما قال أبو زُرعة وأبو حاتم - كما في « العلل » (١ / ٤٥) - ونقله عنه الموصلي في « المغني » (١ / ٢٢٥ - مع جنّة المرتاب) والفيروزآبادي في « خاتمة سفر السعادة » (١٤٩) .

وانظر : « الدراية » (١ / ٦٣ - ٦٧) لابن حجر و « التنكيت والإفادة » (٧٥ - ٧٦) و « التحديث بما قيل : لا يصح فيه حديث » (رقم : ٢٨) .

وقد قال هبة الله الطبري - كما في « تنقيح التحقيق » (١ / ٢٣٥) - : « أحاديث الوضوء بالنبيذ وضعت على أصحاب ابن مسعود عند ظهور العصبيّة » .

قلت : ويؤكد ذلك ما رواه أحمد في « العلل » (رقم : ٤١٠٢ - رواية عبدالله) : ثنا عبدالوهاب عن هشام قال : شهدت ابن سيرين وعنده أبو معشر - وهو نجيح السندي، ضعيف - قال : فذكر أبو معشر نبيذ الجرّ، قال : وقال : كان ابن مسعود لا يرى به بأساً !! قال : فرفع ابن سيرين رأسه، فقال : أيُّها الرجل !! لقد لقينا أصحاب ابن مسعود فأنكروا ما تقول مرّتين أو ثلاثة .

وفي رواية (برقم : ٤١٠٤) عن ابن سيرين أيضاً؛ قال : أتيت الكوفة، فسألت عن جرّ عبدالله ؟ فلم أجد له أصلاً .

وفي رواية (برقم : ٤١٠٤) عنه : « إنَّهم يكذبون عليه » .

مسألة (٣)

وجلد ما لا يؤكل لحمه لا يطهر إلّا بالدباغ[١].

وقال أبو حنيفة : يطهر جلد الحيوان بذبحه .[٢]

[ودليلنا عليه من طريق الخبر ما :

٥٢ - أخبرنا الحاكم أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن محمد الحافظ رحمه الله - قراءة عليه - أنبأ أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبأ سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم أنَّ عبدالرحمن بن وَعْلَة

---

(١) في نسخ « المختصر » : « لا يطهر بالذبح » .

وانظر : « الأم » (١ / ٩) و « فتح العزيز » (١ / ٢٨٧) و « المجموع » (١ / ٢٨٤) و « الرضة » (١ / ١٤) و « مغني المحتاج » (١ / ٨٢) و « نهاية المحتاج » (١ / ٢٣٢) و « شرح النووي على صحيح مسلم » (١ / ٥٤) .

وهذا قول مالك، انظر مذهبه في : « الشرح الصغير » (١ / ٤٤ - ٤٦) و « الخرشي » (١ / ٨٣) و « حاشية الدسوقي » (١ / ٤٩) .

وهو مذهب أحمد، انظر : « المغني » (١ / ٧٢) و « الشرح الكبير » (١ / ٢٦) و « الإنصاف » (١ / ٨٩) و « الكافي » (١ / ٢٠) و « المحرر » (١ / ٦) و « شرح منتهى الإرادات » (١ / ٢٧) .

(٢) انظر : « شرح فتح القدير » (١ / ٨١ - ٨٤) و « تبيين الحقائق » (١ / ٢٥ - ٢٦) و « بدائع الصنائع » (١ / ٢١) و « تحفة الفقهاء » (١ / ١٣٧) و « فتح باب العناية » (١ / ١٢٧ - ١٢٨) و « حاشية ابن عابدين » (١ / ٢٠٤ - ٢٠٥) .

أخبره][1] عن ابن عباس قال : سمعت النَّبي ﷺ يقول :

« إذا دبغ الإهاب فقد طهر »[2] .

[أخرجه مسلم في « الصحيح »[3] عن يحيى بن يحيى بهذا اللَّفظ .

٥٣ - أخبرنا به أحمد بن الحسن ثنا أبو العباس أنا الربيع أنا الشافعي أنا مالك عن زيد بن أسلم ... وذكره . وقال : « إذا دبغ ... »[4]] .

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وفي « صحيح مسلم » » .

(٢) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٠) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ثنا محمد ابن يعقوب ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن يحيى وجعفر بن محمد بن الحسن قالا : ثنا يحيى ابن يحيى به .

والحديث صحيح، وورد من طرق عن زيد بن أسلم، كما سيأتي .

(٣) أخرجه مسلم في « الصحيح » كتاب الحيض : باب طهارة جلود الميتة بالدباغ (١ / ٢٧٧) (رقم : ٣٦٦) : ثنا يحيى بن يحيى به . بلفظ : « إذا دبغ ... » وقد عزاه له غير واحد - منهم المصنّف فيما سيأتي - بلفظ : « أيما أهاب ... » .

قال الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ١١٦) : « واعلم أنَّ كثيراً من أهل العلم المتقدِّمين والمتأخرين عزوا هذا الحديث في « كتبهم » إلى مسلم، وهو وهم، وممن فعل ذلك البيهقي في « سننه » وإنَّما رواه مسلم بلفظ : « إذا دبغ الإهاب فقد طهر » واعتذر عنه الشيخ تقي الدين في كتاب « الإمام » فقال : والبيهقي وقع له مثل [ذلك] في « كتابه » كثيراً، ويريد به أصل الحديث لا كلَّ لفظة منه، قال : وذلك عندنا معيب جدّاً إذا قصد الاحتجاج بلفظة معيّنة، لأنَّ فيه إيهام أنَّ اللَّفظ المذكور أخرجه مسلم، مع أنَّ المحدثين أعذر في هذا من الفقهاء لأنَّ مقصود المحدثين الإسناد ومعرفة المخرج، وعلى هذا الأسلوب ألّفوا كتب الأطراف، فأمّا الفقيه الذي يختلف نظره باختلاف اللَّفظ فلا ينبغي له أن يحتجَّ بأحد المخرجين، إلّا إذا كانت اللَّفظة فيه » . انتهى .

قلت : وقع المزي في هذا الوهم في « تحفة الأشراف » (٥ / ٥٣) وصوَّبه الحافظ ابن حجر في « النكت الظراف » فراجعه .

(٤) أخرجه مالك في « الموطأ » (٢ / ٤٩٨ - رواية يحيى) و (٢ / ٢٠٣) =

....

= (رقم : ٢١٨٠ - رواية أبي مصعب) عن زيد به . بلفظ : « إذا دبغ ... » .
وأخرجه من طريقه : الشافعي في « الأم » (١ / ٢٣) والدارمي في « السنن » (٢ / ٨٦) والطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٤٦٩) و « المشكل » (٤ / ٢٦٢) وابن حبان في « الصحيح » (٤ / ١٠٣) (رقم : ١٢٨٧ - الإحسان) وابن المنذر في « الأوسط » (٢ / ٢٦٣) (رقم : ٨٤٤) والبغوي في « شرح السنة » (رقم : ٣٠٣) .
قال البيهقي في « الكبرى » (١ / ١٦) بعد أن أخرجه من طريق ابن عيينة عن زيد بن أسلم به : « وقد اتفق الكلُّ في هذا الحديث على ذكر الدباغ فيه، فرواه مالك بن أنس وسفيان ابن سعيد الثوري وسليمان بن بلال وعبدالعزيز بن محمد الدراوردي وفليح بن سليمان وهشام ابن سعد عن زيد بن أسلم بمعناه » .
قلت : ورواه زيد بمعناه أيضاً : حماد بن سلمة وخارجة بن مصعب ومحمد بن جعفر وهذا التفصيل :
○ أمَّا رواية سليمان بن بلال ومالك؛ فقد تقدَّمتا .
○ أما رواية ابن عيينة : فهي عند : الحميدي في « المسند » (رقم : ٤٨٦) وابن أبي شيبة في « المصنَّف » (٨ / ٣٧٨) والشافعي في « المسند » (١٠) وأحمد في « المسند » (١ / ٢١٩ ، ٣٤٣) ومسلم في « الصحيح » (١ / ٢٧٨) وأبي داود في « السنن » (رقم : ٤١٢٣) والترمذي في « الجامع » (رقم : ١٧٢٨) والنسائي في « المجتبى » (٧ / ١٧٣) وابن ماجه في « السنن » (رقم : ٣٦٠٩) والدارمي في « السنن » (٢ / ٨٥) وأبي عوانة في « المسند » (١ / ٢١٢) والطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٤٦٩) و « المشكل » (٤ / ٢٦٢) وابن الجارود في « المنتقى » (رقم : ٦١ ، ٨٧٤) وأبي يعلى في « المسند » (٤ / ٢٧٣) (رقم : ٢٣٨٥) وابن حبان في « الصحيح » (٤ / ١٠٤) (رقم : ١٢٨٨ - مع الإحسان) وابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧٠٢ ، ١٧٠٤ ، ١٧٠٥) وتمام في « الفوائد » (رقم : ١٤٠ - الروض البسام) والبيهقي في « الكبرى » (١ / ١٦) و « الصغرى » (رقم : ١٦٧) و « المعرفة » (١ / ١٤٣) (رقم : ٢٩) وابن حزم في « المحلى » (١ / ١١٨ - ١١٩) من طرق عنه به .
○ أمَّا رواية سفيان بن سعيد الثوري : فهي عند : عبدالرزاق في « المصنَّف » =

....

= (رقم : ١٩٠) ومن طريقه أحمد في « المسند » (١ / ٢٧٠) .

وأخرجه الطبراني في « الصغير » (١ / ٢٣٩) - ومن طريقه أبو نُعيم في « الحلية » (١٠ / ٢١٨) والخطيب البغدادي في « تاريخ بغداد » (١٠ / ٣٣٨) - والخليلي في « الإرشاد » (٣ / ٨٦٥) من طريق يونس بن محمد ثنا حماد بن زيد عن سفيان الثوري به .
وتصحفت (سفيان) في مطبوع « الحلية » إلى (سعيد) !! فلتصحح .

قال الطبراني عقبه : « لم يروه عن حماد إلّا يونس بن محمد، تفرَّد به محمد بن منصور » .

وقال الخليلي : « لم يروه عن حماد غير يونس، وهو ثقة من كبار شيوخ بغداد، وهو حسن من المدَبَّج » .

قلت : المدبَّج رواية الأقران سنّاً وسنداً، فمتى روى كل واحد منهم عن الآخر سمي مدبجاً .

○ أمّا رواية عبدالعزيز بن محمد الدراوردي : فهي عند : مسلم في « الصحيح » (١ / ٢٧٨) والدارقطني في « السنن » (١ / ٤٦) .

○ أمّا رواية فليح بن سليمان - وهو ضعيف من قبل حفظه - : فهي عند : الدارقطني في « السنن » (١ / ٤٦) وابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (رقم : ١٦٢) .

○ أمّا رواية هشام بن سعد : فلم أظفر بها الآن !

○ أمّا رواية حماد بن سلمة : فهي عند : الطيالسي في « المسند » (١ / ٤٣ - مع منحة المعبود) .

وأخرجه أحمد في « المسند » (١ / ٢٧٩) وابن المنذر في « الأوسط » (٢ / ٢٦٣) (رقم : ٨٤٥) من طريقين عن عفان والحسن بن موسى الأشيب في « جزء من حديثه » (١٤) كلاهما عن حماد به . بلفظ : « دباغها طهورها » .

○ أمّا رواية خارجة بن مصعب : فهي عند : الطيالسي في « المسند » (١ / ٤٣ - مع منحة المعبود) وتمام في « الفوائد (رقم : ١٤٠ - مع الروض البسام) .

○ أمّا رواية محمد بن جعفر : فهي عند : ابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧٠٣) .

وأخرجه الطحاوي في « المشكل » (٤ / ٢٦٢) من طريق أبي غسان عن زيد به . =

....

= وقد تابع زيد بن أسلم عليه جماعة .
قال البيهقي في « الكبرى » (١ / ١٦ - ١٧) : « ورواه أبو الخير اليزني عن ابن وعلة بمعناه . ورواه أخو سالم بن أبي الجعد عن ابن عباس » .
قلت : ورواه عن ابن وعلة أيضاً بمعناه اثنان آخران .
ورواه آخر أيضاً عن ابن عباس، وهذا التفصيل :
أخرجه مسلم في « الصحيح » (١ / ٢٧٨) وأبو عوانة في « المسند » (١ / ٢١٢ ، ٢١٣) والنسائي في « المجتبى » (٧ / ١٧٣) والطحاوي في « المشكل » (٤ / ٢٦٢) و « شرح معاني الآثار » (١ / ٤٧٠) وابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧٠٨) والبيهقي في « الكبرى » (١ / ١٧) و « الصغرى » (رقم : ١٦٨) من طريق جعفر بن ربيعة ويزيد بن أبي حبيب كلاهما عن أبي الخير عن ابن وعلة به .
وأخرجه الدارمي في « السنن » (٢ / ٨٦ ، ٢٥٦) وابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧٠٦ ، ١٧٠٧) والبزار - كما في « نصب الراية » (١ / ١١٦) - من طريق القعقاع بن حكيم .
وأخرجه أبو عوانة في « المسند » (١ / ٢١٣) من طريق يحيى بن سعيد كلاهما عن عبدالرحمن بن وعلة به .
ولفظ أبي الخير : « دباغه طهوره » . ورواية غيره : « دباغها طهورها » .
وهذا لفظ حماد بن سلمة عن زيد، كما تقدم بيانه .
قال البزار : « وإنّما رويناه كذلك، لئلا يقول جاهل : إنّ عبدالرحمن رجل مجهول، وروى عنه أيضاً عبدالله بن هبيرة » .
○ وأمّا رواية أخي سالم بن أبي الجعد : فهي عند : أحمد في « المسند » (١ / ٣١٤) والحاكم في « المستدرك » (١ / ١٦١) وابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (رقم : ١٦٣) وابن خزيمة في « الصحيح » (١ / ٦٠) (رقم : ١١٤) وابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٦٩٩ ، ١٧٠٠ ، ١٧٠١) والبيهقي في « الكبرى (١ / ١٧ ، ١١٠) وابن عبدالبر في « التمهيد » (٤ / ١٦١) ولفظه : « إنّ دباغه قد ذهب بخبثه أو رجسه أو نجسه » .
قال الحاكم : « حديث صحيح، ولا أعرف له علّة » .
وقال البيهقي عقبه : « وهذا إسناد صحيح، وسألت أحمد بن علي الأصبهاني عن =

خرج هذا مخرج الشرط والجزاء، فقوله[١] : « إذا دبغ » شرط . وقوله : « فقد طهر » جزاء، والجزاء لا يسبق الشرط؛ كما يقال : إذا دخلت الدار فأنت حر، فما لم يدخل لا يعتق .[٢]

٥٤ - [وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا إبراهيم بن عبدالله السعدي ثنا يزيد بن هارون أنبأ سعيد بن أبي عروبة عن قتادة][٣] عن أبي المَليح الهُذَلِيّ عن أبيه أنَّ رسول الله ﷺ : « نهى عن

= أخي سالم هذا ؟ فقال : اسمه عبدالله بن أبي الجعد » .

قلت : أخو سالم لم يوثقه غير ابن حبان، وقال ابن القطان : مجهول الحال . وقال الذهبي في « الميزان » : « وعبدالله هذا وإن كان قد وثق ففيه جهالة » .

قلت : فالعجب منه فإنَّه وافق الحاكم على تصحيحه في « التلخيص » !!

وضعَّفه شيخنا بهذا اللَّفظ في « غاية المرام » (رقم : ٢٧) .

وانظر : « نصب الراية » (١ / ١١٧) .

قلت : وأخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » (٢ / ٢٩٥) بلفظ : « أيما إهاب دبغ فقد طهر » من طريق شعبة عن بسطام بن مسلم عن أبيه عن ابن عبَّاس .

وانظر : « تمام المنَّة » (٤٩ - ٥٠) و « غاية المرام » (رقم : ٢٨) .

وانظر - لزاماً - : آخر المسألة الآتية في تعليقنا على (ص **) .

(١) في « الخلافيات » : « فقال » !!

(٢) تعقبه ابن التركماني في « الجوهر النقي » (١ / ٢٠) بقوله : « هو من باب مفهوم الشرط، وخصمه لا يقول به، ولأنَّ صحَّ هذا الاستدلال يلزم منه القول بنجاسة جلد ما يؤكل لحمه، فاشتراط الدباغ فيه، والبيهقي وأصحابه لا يقولون بذلك » .

قلت : وقد يشوش عليه ما رواه سائر الثقات عن زيد بن أسلم في الحديث السابق . بلفظ : « أيما إهاب دبغ ... » وليس بلفظ : « إذا دبغ ... » !!

وانظر - لزاماً - تعليقنا على (رقم : ٥٢) .

(٣) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروى » .

جلود السباع » .[1]

---

(١) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ١٨) : ثنا أبو عبدالله الحافظ به .

وأخرجه الطحاوي في « مشكل الآثار » (٤ / ٢٦٤) : ثنا أحمد بن الحسن بن قاسم الكوفي ثنا يزيد بن هارون به .

وأخرجه الطبراني في « الكبير (١ / ١٩١ - ١٩٢) (رقم : ٥٠٨) - ومن طريقه الضياء في « المختارة » (٤ / ١٨٣) (رقم : (١٣٩٤) - : ثنا عبيد بن غنام ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون به .

وتابع يزيد بن هارون في روايته عن ابن أبي عَروبة غيرُ واحدٍ منهم :

○ أوّلاً : يحيى القطان :

أخرجه النسائي في « المجتبى » (٧ / ١٧٦) : أخبرنا عبيدالله بن سعيد، والترمذي في « الجامع » (٤ / ٢٤١) (رقم : ١٧٧٠) : ثنا محمد بن بشار . والدارمي في « السنن » (٢ / ٨٥) وأبو داود في « السنن » (٤ / ٦٩) (رقم : ٤١٣٢) وابن عبدالبر في « التمهيد » (١ / ١٦٤) والطبراني في « الكبير » (١ / ١٩٢) - ومن طريقه الضياء في « المختارة » (٤ / ١٨٣) (رقم : ١٣٩٥) - كلهم من طريق مسدد بن مسرهد . وأحمد في « المسند » (٥ / ٧٥) وابن الجارود في « المنتقى » (رقم : ٨٧٥) : ثنا عبدالله بن هاشم خمستهم عن يحيى به .

○ ثانياً : عبدالله بن المبارك :

أخرجه الدارمي في « المسند » (٢ / ٨٥) : أخبرنا معمر بن بشر . والترمذي في « الجامع » (٤ / ٢٤٠) (رقم : ١٧٧٠) : ثنا أبو كريب . والطبراني في « الكبير » (١ / ١٩١) - ومن طريقه الضياء في « المختارة » (٤ / ١٨٣) (رقم : ٦٣٩٤) - : ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا نعيم بن حماد (ح) . ثنا عبيد بن غنام ثنا أبو بكر بن أبي شيبة أربعتهم عن ابن المبارك به .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (١ / ١٩٢) (رقم : ٥٠٩) - ومن طريقه الضياء في « المختارة » (٤ / ١٨٤) (رقم : ١٣٩٦) - : ثنا عبدان بن أحمد ثنا أبو كريب ثنا ابن المبارك . إلّا أنّه قال : « عن شعبة » بدل « قتادة »، فخالف عبدانُ الترمذي فيه، وسيأتي الكلام على هذه الرواية إن شاء الله تعالى .

=

....

= ○ ثالثاً : روح بن عبادة :

أخرجه الطحاوي في « مشكل الآثار » (٤ / ٢٦٤) : ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا روح بن عبادة به .

○ رابعاً وخامساً : محمد بن بشر وعبدالله بن إسماعيل بن أبي خالد :

أخرجه الترمذي في « الجامع » (٤ / ٢٤١) (رقم : ١٧٧٠) : ثنا أبو كريب ثنا عنهما به .

○ سادساً : إسماعيل بن إبراهيم؛ وهو ابن عُلَيَّة :

أخرجه أحمد في « المسند » (٥ / ٧٤) - ومن طريقه الضياء في « المختارة » (٤ / ١٨٤) (رقم : ١٣٩٧) - : نا إسماعيل أنا سعيد به .

وأخرجه أبو داود في « السنن » (٤ / ٦٩) (رقم : ٤١٣٢) : ثنا مسدد أنَّ يحيى بن سعيد وإسماعيل بن إبراهيم حدثاهم به .

○ سابعاً : عبدالوهاب بن عطاء :

أخرجه الحاكم في « المستدرك » (١ / ١٤٤) - ومن طريقه البيهقي في « الصغرى » (رقم : ١٧١) - : أخبرنا الحسن بن يعقوب بن يوسف العدل ثنا يحيى بن أبي طالب أخبرنا عبدالوهاب به .

○ ثامناً : محمد بن جعفر :

أخرجه أحمد في « المسند » (٥ / ٧٤) - ومن طريقه الضياء في « المختارة » (٤ / ١٨٤) (رقم : ١٣٩٧) - : أنا إسماعيل أنا ابن جعفر عن قتادة به .

○ تاسعاً : يزيد بن زريع :

أخرجه الحاكم في « المستدرك » (١ / ١٤٤) : أخبرنا أبو بكر بن إسحاق أنبأ أبو المثنى ومحمد بن أيوب ويوسف بن يعقوب قالوا : ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد ... فذكر نحوه .

قال الحاكم : « رواه شيخ من أهل البصرة عن محمد بن المنهال فقال فيه : « عن شعبة » وهو وهم منه، وهذا الإسناد صحيح فإنَّ أبا المليح اسمه : عامر بن أسامة وأبوه أسامة بن عمير، صحابي من بني لحيان، مخرج حديثه في المسانيد، ولم يخرجاه » .

وقد اختلف فيه على قتادة، فرواه هشام الدستوائي عنه عن أبي مليح مرسلاً، من غير =

....

= ذكر أبيه .

أخرجه الترمذي في « الجامع » (٤ / ٢٤١) ثنا محمد بن بشار ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن أبي المليح أنّه كره جلود السباع .

قال الترمذي : « ولا نعلم أحداً قال عن أبي المليح عن أبيه غير سعيد بن أبي عروبة » .

وهذا ما رجحه البيهقي في « المعرفة » (١ / ١٤٦) .

قلت : سعيد بن أبي عروبة أثبت في قتادة من هشام الدستوائي .

ثمّ أخرجه الترمذي (رقم : ١٧٧١) قال : ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن يزيد الرِّشك عن أبي المليح عن النبي ﷺ أنّه نهى عن جلود السباع، وقال : « وهذا أصح » .

قلت : اختلف فيه على شعبة أيضاً، فرواه محمد بن جعفر عنه مرسلاً كما تقدّم، ورواه يزيد بن هارون عنه موصولاً .

أخرجه ابن المنذر في « الأوسط » (٢ / ٢٩٨) (رقم : ٨٩٧) : ثنا إبراهيم بن عبدالله ثنا يزيد بن هارون به . وهو عند المصنف هكذا في الحديث الآتي .

وهكذا رواه عبدان بن أحمد ثنا أبو كريب ثنا ابن المبارك عن شعبة عن قتادة به موصولاً، إنْ حفظه عبدان ! فقد خالفه الترمذي، وقال : « عن ابن أبي عروبة » بدل « عن شعبة » وتقدّم هذا، ولعلّه وهم فيه مرّتين، في وصله، وفي ذكره شعبة، والله أعلم .

وعلى كل فمحمد بن جعفر - وهو غُندر - أوثق الناس في شعبة .

وقد خالف شعبة في الرواية عن يزيد الرِّشك معمر، فرواه عنه عن أبي المليح أُراه عن أبيه، هكذا بالشك، كما عند الطبراني في « الكبير » (١ / ١٩٢) (رقم : ٥١٠) .

ومن ضبط حجة على من لم يضبط، وشعبة أثبت من معمر .

ويتقوى هذا الحديث بما سيورده المصنف في هذا الباب من أحاديث، وبما أخرجه الطبراني في « الكبير » (١ / ١٩٢) (رقم : ٥١١) من طريق أبان بن يزيد عن مطر الوراق عن أبي المليح عن أبيه ... وذكره .

وهذا سند لا بأس به في المتابعات !!

وصحح شيخنا إسناده في « السلسلة الصحيحة » (٣ / ١٠) (رقم : ١٠١١) ولم يتكلّم على علّة الإرسال !

٥٥ - [وأخبرنا أبو عبدالله ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن عبدالله أنبأ يزيد بن هارون أنبأ شعبة عن يزيد الرِّشك عن أبي المليح عن أبيه][1] قال : « نهى رسول الله ﷺ عن جلود السابع أن تفرش » .[2]

٥٦ - [أخبرنا أبو عبدالله في كتاب « المستدرك » عقيب هذا الحديث][3] : « هذا حديث صحيح الإسناد، فإنَّ أبا المليح [اسمه][4] : عامر ابن أسامة وأبوه أسامة بن عمير صحابيّ من بني لحيان مخرج أحاديثه في « المسانيد » .[5]

وله شاهد من حديث المقدام بن معدي كرب[6] :

٥٧ - [أخبرناه الفقيه أبو علي الروذباري بطوس أنبأ أبو بكر بن داسة

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وفي رواية » .

(٢) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٢١) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ به .

وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » (٢ / ٢٩٨) (رقم : ٨٩٧) : ثنا إبراهيم بن عبدالله به .

وقال البيهقي عقبه : « كذا أخبرناه ! ورواه غيره عن شعبة عن يزيد عن أبي المليح مرسلاً، دون ذكر أبيه » .

قلت : وقد مضى الكلام عليه في تعليقنا على الحديث السابق .

(٣) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « قال الحاكم أبو عبدالله » .

(٤) ما بين المعقوفتين زيادة من « المستدرك » .

(٥) « المستدرك » (١ / ١٤٤) .

قلت : وقال الدارقطني في « الإلزامات » (ص٨٥) : « وأحاديث قتادة عن أبي المليح ابن أسامة بن عمير عن أبيه » يعني أنّها من الأحاديث التي تلزم البخاري ومسلماً إخراجها، قاله الضياء في « المختارة » (٤ / ١٨٥) .

(٦) في نسخ « المختصر » زيادة : « ومعاوية » .

حدثنا أبو داود ثنا عمرو بن عثمان بن سعيد الحمصي ثنا بقيّة عن بحير عن خالد قال : وفد المقدام بن معدي كرب وعمرو بن الأسود ورجل من بني أسَد من أهل قنسرين إلى معاوية بن أبي سفيان - رحمه الله - ... وذكر الحديث .

فقال المقدام : أمّا أنا فلا أبرح اليوم حتى أُغيظك وأسمعك ما تكره .

[ثمّ][1] قال : يا معاوية !! إنْ أنا صدقت فصدِّقني، وإنْ كذبت فكذِّبني . قال : أفعل . قال : فأنشدك بالله، هل سمعت رسول الله ﷺ نهى عن لبس الذهب ؟ قال : نعم . قال][2] : فأنشدك بالله، هل تعلم أنّ رسول الله ﷺ نهى عن لبس الحرير ؟ قال : نعم . قال : فأنشدك بالله، هل تعلم أنّ رسول الله ﷺ نهى عن لبس جلود السباع والركوب عليها[3] ؟ قال : نعم .[4]

---

(١) سقطت من « الخلافيات » .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « رواه أبو داود في حديث ذكر فيه أنّه قال لمعاوية » .

(٣) في نسخ « المختصر » : « وركوبها » .

(٤) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٢١) و « ٣ / ٢٧٤) : ثنا أبو علي الروذباري به .

وأخرجه أبو داود في « السنن » (٤ / ٦٨) (رقم : ٤١٣١) : ثنا عمرو بن عثمان به .

وأخرجه النسائي في « المجتبى » (٧ / ١٧٦ ، ١٧٦ - ١٧٧) : أخبرني عمرو بن عثمان به بهذا اللّفظ مختصراً : « عن خالد قال : وفد المقدام ... » و « عن خالد عن المقدام قال : نهى رسول الله ﷺ عن الحرير والذهب ومياثر النمور » .

وتابع عمراً عليه بلفظَيْه غيرُ واحد :

أخرجه أحمد في « المسند » (٤ / ١٣١ - ١٣٢) : ثنا حيوة بن شريح وأحمد بن عبدالملك قالا : ثنا بقيّة به باللّفظ الثاني .

وأخرجه الطحاوي في « المشكل » (٤ / ٢٦٤) : ثنا الربيع بن سليمان ثنا أسد بن =

[وذكر باقي الحديث] .

وقد ورد النهي في جلد النمر خاصَّة :

٥٨ - [أخبرنا الحسين بن محمد الفقيه أنبأ محمد بن بكر[1] ثنا أبو داود ثنا][2] هناد [بن السري] عن وكيع عن أبي[3] المعتمر عن ابن سيرين عن معاوية قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا تركبوا الخزَّ ولا النمار ».[4]

= موسى ثنا بقية به . ولفظه : « نهى عن الركوب على جلود السباع » وتصحفت فيه « بحير ابن سعد » إلى « يحيى بن سعيد » !!

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » (١ / ٢٩١) من طريق إسماعيل بن عياش عن بقية به . باللَّفظ السابق، وسقط منه « على جلود » !

قال شيخنا في « الصحيحة » (٣ / ٩) (رقم : ١٠١١) : « وإسناده جيِّد، رجاله كلهم ثقات، وقد صرَّح بقيَّة بالتحديث، فزالت شبهةُ تدليسه » !

قلت : نعم؛ ما لم يكن بقيَّة يدلس تدليس التسوية، وحينئذ فلا بدَّ أن يصرح بالسماع في كلِّ طبقات السند، وقد اتُّهمه بتدليس التسوية بو حاتم الرازي - كما في « العلل » (رقم : ١٩٥٧) لابنه - !

وأعلَّه المنذري في « مختصر سنن أبي داود (٦ / ٧١) ببقية، فقال : « في إسناده بقية ابن الوليد، وفيه مقال » .

(١) وهو ابن داسة البصري، وروايته لـ « لسنن » هي الرواية المشهورة المعروفة في بلاد المغرب .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « عنده أيضاً عن » .

(٣) في « الخلافيات » : « ابن » ! وهو خطأ !

(٤) أخرجه أبو داود في « السنن » (٤ / ٦٧) (رقم : ٤١٢٩) ومن طريقه المصنِّف .

وأخرجه أحمد في « المسند » (٤ / ٩٣) وابن أبي شيبة في « المصنَّف » (٦ / ٧٨) =

....

= قالا : ثنا وكيع به .

وأخرجه ابن ماجه في « السنن » (٢ / ١٢٠٥) (رقم : ٣٦٥٦) : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة به . بلفظ : « كان رسول الله ﷺ ينهى عن ركوب النُّمور » ولفظ « المصنَّف » : « عن ركوب الخزِّ والنُّمور » .

وأخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (٤ / ١ / ٣٢٨) والنسائي - ومن طريقه الدولابي في « الأسماء والكنى » (٢ / ١٢٠) - قالا : ثنا إسحاق بن إبراهيم نا وكيع به .

وأبو المعتمر هذا اسمه يزيد بن طهمان، قاله المزي في « تحفة الأشراف » (٨ / ٤٤٧) (رقم : ١١٤٣٩) .

قلت : وهو ثقة، وصرح باسمه بعض الرواة عنه، من مثل : أبي داود الطيالسي .

أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٢) : أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنا عبدالله بن جعفر أنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا يزيد بن طهمان به .

وقال : « أخرجه أبو داود في كتاب « السنن » وهو في الخَزِّ محمول على التنزيه ... وروى أبو شيخ الهنائي عن معاوية هكذا في جلود النمور » .

قلت : رواية أبي شيخ عن معاوية وقع فيها ذكر للحج، وبعضهم اختصرها، ورواه عنه ثلاثة : قتادة ومطرف وبيهس ولم يجعلوا بينه وبين معاوية أحداً، ورواه عنه أيضاً يحيى بن أبي كثير، وأدخل بينه وبين معاوية رجلاً اختلفوا في ضبطه، فقيل : أبو حماز، وقيل : حمان، وقيل : جمان !! وهو أخو أبي شيخ !!

قال الدارقطني : « القول قول من لم يدخل بين أبي شيخ ومعاوية فيه أحداً » .

وأخرج ذلك : أحمد في « المسند » (٤ / ٩٢ ، ٩٥ ، ٩٩) وأبو داود في « السنن » (٢ / ١٥٧) (رقم : ١٧٩٤) والنسائي في « المجتبى » (٨ / ١٦١ ، ١٦١ - ١٦٢ ، ١٦٢) والطحاوي في « المشكل » (٤ / ٢٦٣) والطبراني في « الكبير » (١٩ / ٣٥٢ - ٣٥٦) (رقم : ٨٢٤ - ٨٣٢) وابن المنذر في « الأوسط » (٢ / ٢٩٨) (رقم : ٩٠٠) وغيرهم .

قال ابن القيم في « تهذيب السنن » (٢ / ٣١٧) : « قال عبدالحق : لم يسمع أبو شيخ من معاوية هذا الحديث، وإنَّما سمع منه النهي عن ركوب جلود النمور » وأسهب في الكلام عليه، فانظره فإنَّه مفيد .

=

قال : وكان معاوية لا يتهم في الحديث عن رسول الله ﷺ .

وعنده أيضاً :

٥٩ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :

« لا تصحب الملائكة رفقة فيها جلد نمر » .(١)

= وإلى هنا ينتهي الموجود في نسخة « الخلافيات » المسندة فيما يخصّ هذه المسألة، وما يأتي من نسخ « المختصر » فاقتضى التنويه والتنبيه .

(١) أخرجه أبو داود في « السنن » (٤ / ٦٨) (رقم : ٤١٣٠) : ثنا محمد بن بشار ثنا أبو داود ثنا عمران عن قتادة عن زرارة عن أبي هريرة به مرفوعاً .

قال المنذري في « مختصر أبي داود » (٦ / ٧٠) (رقم : ٣٩٦٧) : « في إسناده أبو العوّام عمران بن داور القطان، وثّقه عفان بن مسلم، واستشهد به البخاري، وتكلّم فيه غير واحد » . وقال : « وداور : آخره راء » .

قلت : ضعّفه ابن معين، فقال في « تاريخه » (٢ / ٤٣٧ - رواية الدوري) : « ليس بالقوي » . وقال : « لم يرو عنه يحيى بن سعيد، وليس هو بشيء » . وقال ابن محرز (رقم : ١٥٦) عن ابن معين : « ضعيف » . وذكره النسائي في « الضعفاء والمتروكين » (رقم : ٤٧٨) . وقال أبو داود في « سؤالات الآجري » (رقم : ٥٠٣) : « ضعيف » . وقال ابن عدي في « الكامل » (٥ / ١٧٤٣) : « وهو ممن يكتب حديثه » . وقال البخاري : « صدوق يهم » . وقال الدارقطني : « كان كثير المخالفة والوهم » . كذا في « التهذيب » (٨ / ١٣٢) .

ومع هذا؛ فقد ذكره ابن حبان في « الثقات » (٧ / ٢٤٣) ووثّقه العجلي والساجي، وقال أحمد في « العلل » (رقم : ٣٩٨٩ ، ٤٦٣٥ - رواية عبدالله) : « أرجو أن يكون صالح الحديث » . وقال أيضاً في « العلل » (رقم : ٣٩٠٨) : « ضعيف الحديث » .

وانظر : « تهذيب الكمال » (٢٢ / ٣٢٨) .

ومن أجل هذا الاختلاف الذي فيه، قال شيخنا الألباني عن هذا الحديث في « صحيح الجامع الصغير » (رقم : ٧٣٤٥) : « حسن » !!

قلت : نعم؛ إذا لم يخالف، وقد انفرد بذكر « جلد النّمر » في هذا الحديث عن أبي هريرة، وخالفه من هو أوثق منه، ولم يذكر هذه اللّفظة، وهو موصوف بـ « يهم » كما قال =

....

= البخاري، وبـ « كثير المخالفة والوهم » فذكرُ جلد النَّمر في سياق « لا تصحب الملائكة ... » من مخالفات عمران وأوهامه .

فقد أخرجه النسائي في « الكبرى » - كما في « تحفة الأشراف » (٩ / ٤٥٢) - عن أبي قدامة عبيدالله بن سعيد، وأحمد في « المسند » (٢ / ٣٨٥ ، ٤١٤) عن علي وعن عفان، وإسحاق بن راهويه في « المسند » (رقم : ٢٨٠) أربعتهم عن معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة رفعه بلفظ : « لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس » . وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، كما قال شيخنا في « الصحيحة » (٤ / ٤٩٤) .

وهذا هو اللَّفظ المحفوظ من حديث أبي هريرة .

فقد أخرجه أحمد في « المسند » (٢ / ٢٦٣ ، ٣١١ ، ٣٢٧ ، ٣٤٣ ، ٣٩٢ ، ٤٤٤ ، ٤٧٦ ، ٥٣٧ » والدارمي في « السنن » (٢ / ٢٨٨) ومسلم في « الصحيح » (رقم : ٢١١٣) وأبو داود في « السنن » (رقم : ٢٥٥٥) والترمذي في « الجامع » (رقم : ١٧٠٣) وابن حبان في « الصحيح » (رقم : ٤٧٠٧ - الإحسان) والبيهقي في « الكبرى » (٥ / ٢٥٤) والبغوي في « شرح السُّنة » (٢٦٧٨) من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رفعه بلفظ : « لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب أو جرس » .

نعم؛ وردت لفظة « جلد النَّمر » في نحو هذا الحديث، بسياق « لا تقرب الملائكة رفقة فيها جرس ولا جلد نمر »، ولكن من حديث عائشة .

أخرجه ابن المنذر في « الأوسط » (٢ / ٢٩٩) (رقم : ٩٠١) : ثنا يزيد بن عبدالصمد الدمشقي ثنا محمدُ بن عثمان ثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن زرارة عن سعد بن هشام عن عائشة به .

وهو غير محفوظ بهذا اللَّفظ من حديث عائشة أيضاً، واللَّفظ المحفوظ : « أنَّ رسول الله ﷺ أمرَ بالأجراس أن تقطع » وزاد بعضهم : « في أعناق الإبل يوم بدر » .

أخرجه إسحاق بن راهويه في « المسند » (رقم : ٧٢٢) : أخبرنا محمد بن بكر البرساني، والنسائي في « الكبرى » - كما في « تحفة الأشراف » (١١ / ٤٠٩) - عن أبي الأشعث عن خالد بن الحارث، وأحمد في « المسند » (٦ / ١٥٠) وابن حبان في « الصحيح » (١٠ / ٥٥٢ - ٥٥٣) (رقم : ٤٦٩٩ - مع الإحسان) من طريق محمد =

وربما يستدل أصحابهم بما روي :

٦٠ - عن هشام عن قتادة عن الحسن عن جوْن عن سلمة بن الـمُحَبَّق الهذلي أنَّ النَّبي ﷺ قال :

« دباغ الأديم ذكاته ».[1]

= ابن جعفر ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عَروبة عن قتادة به .

وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وقال الهيثمي في « المجمع » (٥ / ١٧٤) : « ورجاله رجال الصحيح » .

وهذا الإسناد أصح من الذي قبله، ففي الذي قبله « سعيد بن بَشير » لا أعلم أحداً ذكره باللَّفظ الذي ساقه من حديث عائشة، وهو قريب من عمران القطان الذي تفرَّد بهذه اللَّفظة في حديث أبي هريرة .

قال ابن معين في « تاريخه » (٢ / ١٩٦ - رواية الدوري) : « سعيدُ بن بشير بصريٌّ نزل الشام، وكان قريباً من عمران - يعني : القطَّان - » .

وقد استغرب أبو حاتم الرازي روايته عن قتادة، وهو شامي دمشقي، وقتادة بصري، فقال لأحمد بن صالح : « سعيد بن بشير شامي دمشقي، كيف هذه الكثرة عن قتادة ؟ قال : كان أبوه بشير شريكاً لأبي عروبة، فأقدم بشير ابنَه سعيداً البصرة، فبقي بالبصرة يطلب الحديث مع سعيد بن أبي عَروبة » كذا في « الجرح والتعديل » (٢ / ١ / ٦) (رقم : ٢٠) .

وانظر له : « تهذيب الكمال » (١٠ / ٣٤٨) والتعليق عليه وما سيورده المصنِّف في مسألة (رقم : ١٩) .

وقد رواه أيضاً سعيد بن بشير عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً، كما عند ابن حبان في « المجروحين » (١ / ٣١٩) !

فابن أبي عروبة أوثق في قتادة منه، ولفظه هو المحفوظ، وبنحوه رواه روح ثنا ابن جريج عن بنانة مولاة عبدالرحمن بن حيان الأنصاري عن عائشة، من غير ذكر « جلد النمر » .

أخرجه أحمد في « المسند » (٦ / ٢٤٢) وأبو داود في « السنن » (٤ / ٩٢) (رقم : ٤٢١٣) .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (٦ / ٢٢) : ثنا أبو خالد - وليس =

وهذا ورد في جلد الميتة إذا دبغ .

٦١ - وقد روى الدارقطني عن محمد بن مخلد عن [عبدالله][(١)] بن الهيثم العبدي عن معاذ بن هشام عن أبيه بهذا الإسناد :

« أنَّ نبيَّ الله ﷺ دعا في غزوة تبوك بماء من عند امرأة فقالت : ما عندي إلّا في قربة ميتة .[(٢)]

فقال : « أليس قد دبغتها ؟ » .

قالت : بلى .

قال : [فإنَّ][(٣)] ذكاتها دباغها » .[(٤)]

= بالأحمر - . وأحمد في « المسند » (٣ / ٤٧٦) : ثنا عبدالصمد . و (٣ / ٤٧٦) : ثنا عمرو بن الهيثم أو قطن . و (٥ / ٧) : ثنا عمرو بن الهيثم وأبو داود وعبدالصمد . والدارقطني في « السنن » (١ / ٤٥) وابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧١٩) والبيهقي في « الكبرى » (١ / ٢١) من طرق عن أبي داود . والطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٤٧١) : ثنا أبو عمرو الحوضي .

وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » (٢ / ٢٦٢) (رقم : ٨٤١) : ثنا إسحاق بن إبراهيم - هو ابن راهويه - ثنا هشام به - ووقع في مطبوعه : « ثنا هشام ثنا همام ثنا قتادة » !! والصواب : « ثنا هشام وهمام ... » - خمستهم عن هشام عن قتادة به .

ورجاله ثقات رجال الشيخين غير جون، وهو مجهول، فإسناده ضعيف، وسيأتي الكلام عليه .

(١) ما بين المعقوفتين سقط من نسختي (أ) و (ج) .

(٢) في نسختي (أ) و (ج) : « في قربة لي منتنة » !!

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من نسختي (أ) و (ج) .

(٤) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٤٥) : نا محمد بن مخلد به .

وأخرجه الحاكم في « المستدرك » (٤ / ١٤١) : ثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السماك ببغداد ثنا عبدالرحمن بن أحمد بن منصور الحارثي ثنا معاذ به . وقال : « هذا حديث =

وأمّا قوله : « دباغ الأديم ذكاته » فمعناه - والله أعلم - : طهارته وطيبه، يقال : ريح ذكيّة، أي : طيّبة . يدلّ على ذلك رواية أبي داود :

٦٢ - عن حفص عن همام عن قتادة بهذا الإسناد عن سلمة أنّ رسول الله ﷺ جاء في غزوة تبوك أي على بيت فإذا[1] فيه قربة معلّقة فسأل الماء فقالوا : يا رسول الله ! إنّها ميتة .

قال : « دباغها طهورها »[2].

= صحيح الإسناد ولم يخرجاه » .

وأخرجه النسائي في « المجتبى » (٧ / ١٧٣ - ١٧٤) : أخبرنا عُبيدالله بن سعيد ثنا معاذ به .

وأخرجه ابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧١٨) : ثنا ابن بشار وصالح بن مسمار المروزي قالا ثنا معاذ به .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (٧ / ٤٧) (رقم : ٦٣٤٢) - ومن طريقه الحازمي في « الناسخ والمنسوخ » (٩١) - : ثنا أبو خليفة ثنا علي ابن المديني ثنا معاذ به .

وأخرجه ابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (رقم : ١٦٦) : ثنا عبدالله بن محمد ثنا داود بن أميّة ثنا معاذ به .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » (٢ / ٦٠٠) : ثنا ابن صاعد ثنا بندار ثنا معاذ به .

ورجاله ثقات إلّا جوْن، وسيأتي الكلامُ عليه .

(١) في نسختي (أ) و (ج) : « وإذا » .

(٢) أخرجه أبو داود في « السنن » (٤ / ٦٦) (رقم : ٤١٢٥) : ثنا حفص بن عمر وموسى بن إسماعيل قالا : ثنا همام به .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ١٧) : أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود به .

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في « المصنّف » (٦ / ٢٣) - ومن طريقه ابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » (٢ / ٣٠٢) (رقم : ١٠٦٤) وابن حبان في « الصحيح » (١٠ / ٣٨١) (رقم : ٤٥٢٢ - مع الإحسان) - : نا عبيدالله بن موسى نا همام به . =

....

= وأخرجه أحمد في « المسند » (٣ / ٤٧٦) : ثنا عبدالصمد ثنا همام به .

و (٥ / ٦) : ثنا عفان . وأيضاً ثنا بهز كلاهما قال : ثنا همام به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٤٦) : نا ابن مخلد نا إبراهيم الحربي نا عفان والحوضي وموسى قالوا : نا همام به .

وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » (٢ / ٢٦٢) : ثنا إسحاق بن إبراهيم ثنا همام به .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (٧ / ٤٦) (رقم : ٦٣٤٠) - ومن طريقه المزي في « تهذيب الكمال » (٥ / ١٦٦) - من طريقَيّ أبي داود الطيالسي وحفص بن عمر الحوضي قالا : ثنا همام به .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٢١) قال : « أخبرنا أبو عبدالله الحافظ نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا أبو بكر محمد بن إسحاق الصغاني نا عفان ثنا همام ثنا قتادة عن الحسن عن جون عن قتادة عن سلمة بن المحبق أنَّ النَّبي ﷺ أتى على بيت قُدَّامهِ قربةٌ معلَّقةٌ فسأل النَّبي ﷺ الشراب، فقالوا : إنَّها ميتة . فقال : « ذكاتها دباغها » .

ثمَّ قال : فهكذا رواه عفان بن مسلم .

وقال : وقد رويناه من حديث حفص بن عمر عن همام بن يحيى قال : « دباغها طهورها » .

وكذلك روي عن شعبة عن قتادة .

ورواه هشام الدستوائي ثمَّ ساقه بسنده من طريقه عن قتادة به . بلفظ : « دباغ الأديم ذكاته » .

وقال : وفي قصَّة الحديث دلالة على أنَّه في جلد ما يؤكل لحمه وفي طرقه دلالة على أنَّ المراد بالذكاة طهارته .

وقال : وفي رواية معاذ بن هشام عن أبيه في هذا الحديث أنَّه دعا بماء من عند امرأة فقالت : ما عندي إلَّا في قربة لي ميتة . فقال : « أليسَ قد دبغتها ؟ » . قالت : بلى . قال : « فإنَّ ذكاتها دباغها » .

وقال المزي عقبه في الموطن الأوَّل : « وهكذا رواه شعبة بن الحجاج وهشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة - في أصح الروايتين عنه - عن قتادة موصولاً » .

قلت : رواية هشام تقدَّمت، ورواية سعيد ستأتي، أمَّا رواية شعبة : =

....

= فقد أخرجها الدارقطني في « السنن » (١ / ٤٩) وابن عدي في « الكامل » (٢ / ٦٠٠) وابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧٢٠) من أربعة طرق عن بكر بن بكار العبسي ثنا شعبة ثنا قتادة به .

وأخرجه أحمد في « المسند » (٥ / ٦) : ثنا أسود بن عامر ثنا شعبة عن قتادة عن الحسن عن رجل قد سمّاه عن سلمة بن المحبّق به .

وتابع قتادة : منصور بن زاذان، ورواه عنه هشيم، واختلف عليه فيه !!

أخرجه ابن أبي شيبة - ومن طريقه ابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » (٢ / ٣٠٢) (رقم : ١٠٦٣) - : نا هشيم به . وجعله عن جون مرفوعاً .

وكذلك رواه عن هشيم : محمد بن حاتم المؤدب وعنه : ابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧٢١) .

قال المزي في « تهذيب الكمال » (٥ / ١٦٣ - ١٦٤) - ونقله عنه محمد بن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق (١ / ٢٨٥ - ٢٨٦) - : « هكذا رواه أحمد بن منيع، وشجاع بن مَخلَد ويحيى بن أيوب المقابري عن هشيم من دون ذكر سلمة بن المحبق فيه، وذلك معدود في أوهام هُشيم .

قال الحافظ أبو عبدالله بن مَندَه : « ورواه الحسن بن عَرفة وعمرو بن زرارة وغيرهما، عن هُشيم، عن منصور ويونس بن عبيد وغيرهما، عن الحسن، عن سلمة بن المحبق من غير ذكر جَوْن فيه .

ورواه قتادة عن الحسن عن جون بن قتادة عن سلمة بن المحبق وهو الصحيح » . انتهى ما حكاه ابن منده .

ورواه زكريا بن يحيى زحمويه الواسطي عن هشيم عن منصور عن الحسن عن جون بن قتادة عن سلمة بن المحبق وهو الصحيح فيما حكاه الحافظ أبو نعيم منتصراً لهشيم، رادّاً على من نسب الوهم إليه، وهو أبو عبدالله بن منده، قال في « معرفة الصحابة » : جون بن قتادة التميمي يُعَدُّ في البصريين، لا تثبت له صحبة ولا رؤية، ذكره بعض الواهمين في الصحابة، ونسبَ وهمه إلى هشيم، وهو وهم، لأنَّ زكريا بن يحيى زحمويه رواه عن هشيم مجوَّداً - يعني بذكر سلمة ابن المحبق في إسناده - وقد أصاب ابن منده فيما نسبه إلى هشيم من الوهم، لأنَّ ذلك هو المحفوظ عن هشيم، رواه غير واحد عنه كذلك . =

....

= وأما رواية زحمويه فشاذَّة عن هشيم، لكن قد وهم ابن مندة في قوله : إنَّ الحسن بن عرفة وعمرو بن زُرارة وغيرهما رووه عن هشيم بالإسناد الذي ذكره، إنَّما ذلك الإسناد للحديث الثاني وهو أنَّ رجلاً خرج في سفر فبعث معه امرأته بخادم يخدمه، فوقع عليها في سفره، ثمَّ أسهب في الخلاف على هشيم فيه في هذا الحديث الثاني .

وقال ابن عدي في « الكامل » (٢ / ٦٠٠) : « ورواه أيضاً منصور بن زاذان كذلك مرسلاً، لم يقل سلمة » !! والصواب : أنَّ هذا من هشيم الراوي عنه، كما تقدَّم عن المزي، ويحتمل أن يكون هشيم حدَّث به على الوهم مراراً، وعلى الصواب مرَّة، قاله الحافظ ابن حجر في « الإصابة » (١ / ٢٧١)، وتكلَّم على طرقه عن هشيم على نحو ما قدَّمناه .

قلت : وقد رواه بعضهم عن الحسن مرسلاً، كما عند عبدالرزاق في « المصنَّف » (١ / ٦٤) (رقم : ١٩٣) وابن جرير في « تهذيب الآثار » (١٧٢٢ ، ١٧٢٣) .

وقال الذهبي في « التجريد » (١ / ٩٤) في ترجمة (جون) : « روى عنه الحسن في دباغ الميتة، رواه بعضهم عن الحسن عن جون، ورواه بعضهم عن الحسن عن سلمة بن المحبق، وهو أصح » .

كذا فيه ! نعم؛ رواه بعضهم عن الحسن عن سلمة بإسقاط جون كما سيأتي، ولكن ذِكْرُه أصح، وكذا وقع في أكثر طرق الحديث، وانظر طريق سعيد بن أبي عروبة الآتي .

والطرق السابقة فيها ضعف، لجهالة جون، قال أبو طالب : سألت أحمد عن جون بن قتادة ؟ فقال : لا يُعرف . قلت : يروي غير هذا الحديث ؟ قال : لا؛ يعني حديث الدباغ، كذا في « تهذيب الكمال » (٥ / ١٦٥) .

قلت : له حديث آخر، أشرنا إليه فيما مضى؛ وبنحوه تعقَّب ابن عدي في « الكامل » (٢ / ٦٠٠) الإمام أحمد، وقال أبو الحسن ابن البراء عن علي ابن المديني في هذا الحديث : رواه قتادة عن الحسن عن جون بن قتادة، وجون معروف، وجون لم يرو عنه غير الحسن، إلَّا أنَّه معروف، كذا قال المزي أيضاً .

قال النووي في « المجموع » (١ / ٣٥٨) : « إسناده صحيح إلَّا أنَّ جوناً اختلفوا فيه، قال أحمد بن حنبل : هو مجهول . وقال علي ابن المديني : هو معروف » .

قلت : وقال ابن المديني في موضع آخر : الذين روى عنهم الحسن من المجهولين، فذكرهم وذكر فيهم جون بن قتادة، قاله المزي في « تهذيب الكمال » (٥ / ١٦٥) . =

....

= وهذا التنصيص يقدَّم على ما ذكره ابن أبي خيثمة في « تاريخه » - كما في « التهذيب » (١ / ٣٤٧) - قال : سمعتُ ابن معين يقول : « إذا روى الحسن البصري عن رجل فسمَّاه، فهو ثقة يحتجُّ بحديثه » .

وقال ابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ٤٩) : « إسناده صحيح، وقال أحمد : الجون لا أعرفه . وقد عرفه غيره ! عرفه علي ابن المديني، وروى عنه الحسن بن قتادة، وصحح ابن سعد وابن حزم وغير واحد أنَّ له صحبة، وتعقَّب أبو بكر بن المفوّز ذلك على ابن حزم كما أوضحته في كتابي في الصحابة » .

قلت : قال في « الإصابة » (١ / ٢٥٦) وذكره في القسم الأوَّل : « مختلف في صحبته، وسأذكره في القسم الرابع إن شاء اللّٰه تعالى » .

ثمَّ ذكره في القسم الرابع (١ / ٢٧١) وقال : « تابعي غلط بعض الرواة فوصل عنه حديثاً أسقط اسم صحابيه » .

وذكر وهم ابن حزم فيه .

أمَّا ابن سعد فلم يعدَّه في الصحابة ألبتَّة، وإنَّما عدَّ أباه فيمن نزلوا البصرة منهم في « طبقاته » (٧ / ٦٢)، ونصَّ هو على ذلك في « التهذيب » (٢ / ١٢٢) فالذي في « التلخيص » وهم منه .

وانظر فائدة حول أقسام « الإصابة » الأربعة في تقديمي لـ « تذكرة الطالب المعلّم » لسبط ابن العجمي .

فجون مجهول، ولا ينفع ذكر ابن حبان له في « الثقات » (٤ / ١١٩) لتصحيح حديثه هذا .

وبه أعلَّه أحمد والترمذي وابن دقيق العيد .

قال الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ١١٨) : « قال - أي : ابن دقيق العيد - في « الإمام » : « وأعلَّه الأثرم بجون » . وحكى عن أحمد أنَّه قال : « لا أدري من هو جون بن قتادة » » . انتهى .

ورواه الترمذي في « علله الكبرى » وقال : لا أعرف لجون بن قتادة غير هذا الحديث، ولا أدري من هو » .

وقال ابن حجر عنه في « التقريب » : « مقبول » . أي : إذا توبع، وإلَّا فليِّن الحديث، =

ثمّ وروده بما روي في حديث ابن عباس وعائشة مفسراً :

٦٣ - فروي عنه قال : ماتت شاة لميمونة فقال النّبي ﷺ :

« هلا استمتعتم بإهابها ؟ » .

قالوا : إنّها ميتة .

قال : « إنّ دباغ الأديم[1] طهوره » .[2]

= كما نصّ على ذلك في المقدّمة، فأنّى له أن يصحح إسناده، وهذا حاله !!

وانظر : « تنقيح التحقيق » (١ / ٢٨٤ - ٢٨٧) ولكن الحديث صحيح بشواهده، يشهد له حديثا ابن عبّاس وعائشة الآتيان .

(١) في نسختي (أ) و (ج) : « الإهاب » .

(٢) أخرجه أحمد في « المسند » (١ / ٣٧٢) - ومن طريقه الطبراني في « الكبير » (١١ / ١٧٦) (رقم : ١١٤١١) - : ثنا روح ثنا شعبة ثنا يعقوب بن عطاء عن أبيه عن ابن عباس به، بهذا اللّفظ .

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٤٦٩) : ثنا ابن مرزوق ثنا روح به .

وأخرجه البزار - كما في « نصب الراية » (١ / ١١٩) - عن يعقوب بن عطاء به .

قال الزيلعي : « ويعقوب هذا، هو ابن عطاء بن أبي رباح، فيه مقال؛ قال أحمد : منكر الحديث . وقال ابن معين وأبو زُرعة : ضعيف . وذكره ابن حبان في « الثقات » » .

قلت : المحفوظ عن عطاء عن ابن عباس قال : حدثتني ميمونة أنّ شاةً لهم ماتت، فقال النّبي ﷺ : « هلّا دبغتم إهابها، فاستمتعتم به » .

كذا رواه ابن جريج كما عند : مسلم في « الصحيح » (رقم : ٣٦٤) والنسائي في « المجتبى » (٧ / ١٧٢) والطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٤٦٩) وابن حبان في « الصحيح » (٤ / ٩٩) (رقم : ١٢٨٣ - مع الإحسان) وأبي عوانة في « المسند » (١ / ٢١١) والبيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٣) وسفيان بن عيينة كما عند : مسلم في « الصحيح » (رقم : ٣٦٣) والحميدي في « المسند » (رقم : ٤٩١) والنسائي في « المجتبى » (٧ / ١٧٢) وأبي عوانة في « المسند » (١ / ٢١١) والطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٤٦٩) والطبراني في « الكبير » (رقم : ١١٣٨٣) والبيهقي في « الكبرى » =

....

= (١ / ١٦) كلاهما عن عمرو بن دينار عن عطاء به .

وأصل الحديث في « الصحيحين » من طرق أخرى، يأتي الكلام على أشهرها في مسألة (رقم : ٥) .

ولكن ورد من طريق أبي الخير عن ابن وعلة عن ابن عباس مرفوعاً : « دباغها طهورها » عند مسلم في « الصحيح » وغيره، كما قدَّمناه في تعليقنا على (ص ***) .

وورد نحوه من حديث سلمة بن المحبق وتقدَّم، ومن حديث أبي أمامة بلفظ « إنَّ دباغه طهوره » .

أخرجه الطبراني في « الكبير » (٨ / ١٩٨ - ١٩٩) (رقم : ٧٧١١) و « الأوسط »، وفيه عفير بن معدان، وقد أجمعوا على ضعفه، كما في « مجمع الزوائد » (١ / ٢١٧) .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٤٩) و (٤ / ٢٦٦) والطبراني في « الكبير » (٢٣ / ٣٦٠) (رقم : ٨٤٧) و « الأوسط » وابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧١٣) والبيهقي في « الكبرى » (٦ / ٣٧ - ٣٨) من حديث أم سلمة بلفظ : « إنَّ دباغها يحل كما يحل الخل الخمر » .

قال الدارقطني : « تفرَّد به فرج بن فضالة عن يحيى وهو ضعيف، يروي عن يحيى بن سعيد أحاديث عدَّة لا يتابع عليها » .

وقال الهيثمي في « المجمع » (١ / ٢١٨) : « تفرَّد به فرج بن فضالة، وضعَّفه الجمهور » .

وأخرجه أبو يعلى في « المسند » (٧ / ١٥٧) (رقم : ٤١٢٩) من حديث أنس - وفيه قصة - بلفظ : « فإنَّ دباغه طهوره » وإسناده مسلسل بالضعفاء؛ أشهرهم يزيد الرقاشي، وبه أعلَّه البوصيري في « المطالب العالية » (١ / ١٢) (رقم : ٢٥) وزاد الهيثمي في « المجمع » (١ / ٢١٧) درست بن زياد، وقال عنهما : « وكلاهما مختلف في الاحتجاج به » .

وأخرجه ابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (رقم : ١٦٤) من حديث ابن عمر بلفظ : « جلود الميتة دباغها » و (برقم : ١٦٥) عنه بلفظ : « لو دبغوا إهابها، فإنَّ دباغه طهوره » .

وفي الإسناد الأوَّل : أبو سهل الخراساني في بعض أحاديثه مناكير، قاله أبو أحمد =

٦٤ - وروي عن عائشة أنَّها سمعت النَّبي ﷺ يقول :
« دباغ الأديم طهوره » .[1]

= الحاكم، كما في « الميزان » (١ / ٥٦٨) وقال شيخ ابن شاهين : عبدالله بن محمد : « أبو سهل روى عنه أبو نُعيم، لا أعلم روى عنه غيره » !!

وفي إسناد الثاني : القاسم بن عبدالله متروك، ورماه أحمد بالكذب، وفيه سويد بن سعيد عميَ فصار يتلقَّن ما ليس من حديثه .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٤٨) من طريق القاسم، وضعَّفه به .

وورد من حديث زيد بن ثابت، أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٤٨) بلفظ : « دباغ جلود الميتة طهورها » وفيه الواقدي وغيره .

وورد من حديث عائشة، وهو الآتي .

(١) أخرجه أحمد في « المسند » (٦ / ١٥٤ - ١٥٥) : ثنا حسين ثنا شريك عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن الأسود عن عائشة رفعته، بلفظ : « سُئل النَّبي ﷺ عن جلود الميتة ؟ فقال : « دباغها طهورهاَ » . وأخرجه النسائي في « المجتبى » (٧ / ٧٤) : أخبرنا الحسين بن منصور بن جعفر النيسابوري . وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٤٧٠) : ثنا محمد بن علي . وأخرجه ابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧١٢) : ثنا محمد بن منصور الطوسي . وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » (٢ / ٢٦٢) (رقم : ٨٤٠) : ثنا محمد بن إسماعيل . وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٤٤ - ٤٥) : ثنا ابن كامل نا ابن أبي خيثمة . وأخرجه ابن عبدالبر في « التمهيد » (٤ / ١٦٠) من طريق قاسم ابن أصبغ ثنا جعفر بن محمد بن شاكر وأحمد بن زهير . وأخرجه ابن حبان في « الصحيح » (٤ / ١٠٥) (رقم : ١٢٩٠ - مع الإحسان) : أخبرنا الحسن بن سفيان بخبر غريب ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني ثمانيتهم قال : ثنا حسين بن محمد المروزي به .

ورجاله ثقات غير شريك، فإنَّه سيىء الحفظ، وقد توبع عليه، كما سيأتي .

وخالف حسين المروزي : حجاج بن محمد، فرواه عن شريك به، بلفظ : « ذكاة الميتة دباغها » .

أخرجه أحمد في « المسند » (٦ / ١٤٥ - ١٥٥) والنسائي في « المجتبى » (٧ / ١٧٤) والدارقطني في « السنن ») ١ / ٤٤) . =

....

وأخرجه النسائي في « المجتبى » (٧ / ١٧٤) : أخبرنا عُبيدالله بن سعد بن إبراهيم بن سعد ثنا عمي ثنا شريك به، ولفظه : « سُئِل رسول الله ﷺ عن جلود الميتة ؟ فقال : « دباغها ذكاتها » .

وتابع شريكاً : إسرائيل :

أخرجه النسائي في « المجتبى » (٧ / ١٧٤) : أخبرني إبراهيم بن يعقوب .

وأخرجه ابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧١١) : ثنا سفيان بن وكيع كلاهما قال : ثنا مالك بن إسماعيل عن إسرائيل به، بلفظ : « ذكاة الميتة دباغها » .

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٤٧٠) : ثنا محمد بن علي بن داود وفهد ثنا أبو غسان - وهو مالك بن إسماعيل - ثنا إسرائيل به، ولفظ محمد : « دباغ الميتة طهورها » . ولفظ فهد : « دباغ الميتة ذكاتها » .

وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » (٢ / ٢٦١) (رقم : ٨٣٨) : ثنا محمد بن إسماعيل الصائغ وعلي بن عبدالعزيز قالا : ثنا أبو غسان به، بلفظ : « دباغ الميتة ذكاته » .

وأخرجه ابن الأعرابي في « معجمه » (رقم : ١٧٩) : نا محمد بن منظور بن منقذ الأسدي نا أبو غسان به، ولفظه : « زكاة الميت دباغه » كذا فيه بالزاي، ولعلَّه تصحيف عن الذال !!

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٤٧٠) ثنا فهد ثنا عمر بن حفص ابن غياث ثنا أبي عن الأعمش قال : ثنا أصحابنا عن عائشة عن النبي ﷺ مثله .

وأخرجه أيضاً قال : ثنا فهد ثنا علي بن معبد عن جرير بن عبدالحميد عن منصور عن إبراهيم عن الأسود قال : سئلت عائشة رضي الله عنها عن جلود الميتة ؟ فقالت : « لعلَّ دباغها يكون طهورها » .

وأخرجه ابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧٤٥) من طريق سفيان . وابن المنذر في « الأوسط » (٢ / ٢٦٧) (رقم : ٨٥٣) من طريق أبي عوانة كلاهما عن منصور به .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٤ - ٢٥) : أنبأ أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا أبو الجواب ثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أنَّها سُئلت عن الفراء ؟ فقالت : « لعلَّ دباغها يكون ذكاتها » .

وهذا إسناد صحيح، إلَّا أنَّه موقوف عليها .	=

....

= وكذا جاء من طريق عطاء عنها، عند ابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧٤٦)، ولعلَّه صحَّ عنها مرفوعاً وموقوفاً، واللّٰه أعلم .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (٦ / ٢٣) : ثنا هشيم عن المغيرة عن إبراهيم قال : « كان يُقال : دباغ الميتة طهورها » .

وأخرجه ابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (رقم : ١٦٧) : ثنا عبداللّٰه بن محمد ثنا ابن زنجويه أخبرنا عبدالرزاق عن مالك عن يزيد بن عبداللّٰه بن قُسيط عن ابن ثوبان عن أُمِّه عن عائشة أنَّ النَّبي ﷺ سُئِل عن جلود الميتة ؟ فقال : « طهورها دباغها » .

وهذا إن ضبطه الناسخ، ووقع هكذا في الأصل الخطي من الكتاب، فهو وهم من دون ابن زنجويه بيقين . فقد أخرجه مالك في « الموطأ » (٢ / ٤٩٨ - رواية يحيى) و (٢ / ٢٠٣ - ٢٠٤) (رقم : ٢١٨١ - رواية أبي مصعب) وعنه عبدالرزاق في « المصنَّف » (١ / ٦٣ - ٦٤) (رقم : ١٩١) - ومن طريقه أحمد في « المسند » (٦ / ١٥٣) - والشافعي في « الأم » (١ / ٩) - ومن طريقه ابن المنذر في « الأوسط » (٢ / ٢٦١) (رقم : ٨٣٧) كلاهما عن مالك بلفظ : « إنَّ النَّبي ﷺ أمرنا أن نستمتع بجلود الميتة إذا دبغت » .

وأخرجه البغوي في « شرح السُّنة » (٢ / ١٠٠) (رقم : ٣٠٥) من طريق أبي مصعب به .

وكذلك رواه جماعة عن مالك؛ منهم :

○ أوَّلا : خالد بن مخلد، وعنه : ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (٦ / ٢٢) ومن طريقه ابن ماجه في « السنن » (رقم : ٣٦١٢) .

وأخرجه من طريق خالد أيضاً الدارمي في « السنن » (٢ / ٨٦) .

○ ثانياً : بشر بن عمر، وعنه إسحاق بن راهويه في « المسند » (رقم : ٤٨٨) وعنه النسائي في « المجتبى » (٧ / ١٧٦) وفيه : « عن أبيه » بدل : « عن أمه » وهو خطأ من الطابع، فقد ذكره المزي في « تحفة الأشراف » (١٢ / ٤٤٤) (رقم : ١٧٩٩١) على الجادّة، وفات الأستاذ أبو غُدَّة التنبيه عليه في موطنه من « فهارسه » عليه .

○ ثالثاً : أبو قرَّة موسى بن طارق :

قال ابن راهويه عقبه : « قلتُ لأبي قرَّة : أذكر مالك عن يزيد بن عبداللّٰه بن قسيط، فذكرتُ له مثل هذا الحديث بإسناده ؟ قال : نعم » . =

٦٥ - وروي عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سلمة بن المحبّق الحديث، وقال : « ذكاة الأديم دباغه » .[1]

= ○ رابعاً : عبدالرحمن بن القاسم، كما عند النسائي في « المجتبى » (٧ / ١٧٦) .
○ خامساً : أبو داود الطيالسي في « مسنده » (١ / ٤٣) (رقم : ١٢٣ - المنحة) ولفظه : « أنَّ رسول الله ﷺ رخص في جلود الميتة إذا دبغت، أو قال : طهرت » .
قلت : ولفظ الأمر الوارد في سائر الروايات لا يحمل إلّا على هذا، ولا سيما إن صحَّ الحظر عن ذلك؛ فيكون هذا الأمر أمراً وارداً بعد حظر، ولا يفيد في مثل هذا إلّا الإباحة .
○ سادساً : عبدالله بن مسلمة القعنبي : كما عند أبي داود في « السنن » (رقم : ٤١٢٤) .
○ سابعاً وثامناً وتاسعاً : إسحاق وأبو سلمة وعبدالرحمن : كما عند أحمد في « المسند » - على الترتيب - (٦ / ٩٣ ، ١٠٤ ، ١٤٨) .
○ عاشراً : زهير بن عباد الرواسي : كما عند ابن حبان في « الصحيح » (٤ / ١٠٢) (رقم : ١٢٨٦ - مع الإحسان) .
○ حادي عشر : عبدالله بن وهب : كما عند البيهقي في « الكبرى » (١ / ١٧) .
فهذا كله يؤكد خطأ ما وقع عند ابن شاهين، ولكني أخشى أن يكون قد وقع سقط متن هذا السند وسند المتن المذكور، فجاء هذا التركيب العجيب الغريب ! والله أعلم .
وإسناد هذا الحديث رجاله ثقات على شرط الشيخين، سوى أم محمد عمرة بنت عبدالرحمن لم يروِ عنها غير ابنها، ولم يوثقها إلّا ابن حبان !
قال ابن دقيق العيد في « الإمام » - كما في « نصب الراية » (١ / ١١٧) - : « وأعلّه الأثرم بأنَّ أمَّ محمد غير معروفة، ولا يعرف لمحمد عنها غير هذا الحديث، وسُئل أحمد عن هذا الحديث، فقال : ومن هي أمّه ؟! كأنّه أنكره من أجل أُمّه » .
وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٤٩) : نا محمد بن مخلد وآخرون قالوا : ثنا إبراهيم بن الهيثم نا علي بن عياش نا محمد بن مطرف نا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عائشة رفعته بلفظ : « طهور كل أديم دباغه » . وقال : « إسناد حسن، كلهم ثقات » .

(١) أخرجه أحمد في « المسند » (٥ / ٦) : ثنا محمد بن جعفر ثنا سعيد به .
وأخرجه الطبراني في « الكبير » (٧ / ٤٧) (رقم : ٦٣٤٣) : ثنا مسلم الكشي ثنا =

٦٦ - وروي عن محمد بن أبي ليلى عن أبي بحر عن أبي وائل عن عمر[1] أنّه قال في الفراء : « ذكاته دباغه » .[2]

= محمد بن المنهال الضرير ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد به . وقال في آخره : « ولم يذكر جون بن قتادة » .

قال المزي في « تحفة الأشراف » (٤ / ٥٣) (رقم : ٤٥٦٠) : « رواه أبو عمر الضرير عن حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن عن سلمة . وكذلك رواه يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عَروبة عن قتادة » .وزاد الحافظ ابن حجر في « النكت الظراف »: « قلت : ورواه جماعة عن سعيد كذلك . ورواه شبابة وأسود بن عامر عن سعيد، فزادوا بين الحسن وسلمة (رجلاً) لم يسمّ . ورواه بكر بن بكار وبقيّة وروح بن عبادة عن سعيد مثل رواية همام، سمّوا الرجل (جون ابن قتادة) .

وأخرجه أحمد من وجه آخر عن سعيد بن أبي عروبة بذكر جون بن قتادة فيه » . انتهى .

قلت : لي على كلامه ملاحظتان :

○ الأولى : الطريق الأخيرة التي عزاها لأحمد ليس لجون فيها ذكر .

○ والأخرى : ما ذكره عن شبابة وأسود عن شعبة لا عن سعيد، وكذا رواية بكر وبقيّة وروح، وتقدّمت الإشارة إلى هذا .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » (٢ / ٦٠٠) : ثنا عمرو بن علي ثنا عبدالأعلى عن سعيد، بذكر جون . وإسناده ضعيف لجهالة جون، وقد تقدّم الكلام عليه .

(١) في النسخ الخطيّة : « ابن عمر » !! والتصويب من مصادر التخريج .

(٢) أخرجه عبدالرزاق في « المصنّف » (١ / ٦٤) (رقم : ١٩٢) - ومن طريقه ابن المنذر في « الأوسط » (٢ / ٢٦٦) (رقم : ٨٥٢) - عن الثوري عن ابن أبي ليلى به . ولفظه : « سُئل عن مستقة ؟ فقال : طهورها دباغها » .

وتصحّفت (مستقة) في مطبوع « المصنّف » إلى « ميتة » و « أبي بحر » إلى « ثعلبة » وتابعه عليه محقق « الأوسط » وسقط من مطبوع « الأوسط » : « عن ابن أبي ليلى » !

وأخرجه أحمد - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٤) - : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن محمد بن أبي ليلى باللّفظ الذي ساقه المصنّف .

وأخرجه ابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧٤٣) : ثنا ابن المثنى ثنا محمد =

ابن أبي ليلى هذا لا يحتجُّ بحديثه،[1] والله [تعالى][2] أعلم .[3]

= ابن جعفر به .

وإسناده ضعيف، محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، صدوق، سيء الحفظ جداً، وأبو بحر هو عبدالرحمن بن عثمان بن أمية الثقفي، ضعيف .

(١) قال أبو طالب عن أحمد : كان يحيى بن سعيد يضعِّف ابن أبي ليلى . وقال عبدالله بن أحمد عن أبيه : كان سيء الحفظ، مضطرب الحديث . وقال عمرو بن علي عن أبي داود : سمعتُ شعبة يقول : ما رأيتُ أحداً أسوأ حفظاً من ابن أبي ليلى . كذا في « الجرح والتعديل » ترجمة (رقم : ١٧٣٩) . وقال عبدالله في « العلل » (١ / ١٣٤) عن أبيه : « كان يحيى بن سعيد يُشَبِّه مطر الوراق بابن أبي ليلى » - يعني في سوء حفظه - . وقال الجوزجاني في « أحوال الرجال » (رقم : ٨٦) : « واهي الحديث، سيء الحفظ » . وقال : « وحديثه عندي يدلُّ على سوء حفظه، وكثرة غلطه » . وقال ابن معين - في رواية ابن أبي خيثمة - : « ليس بذاك » . وفي رواية ابن الجنيد - كما في « سؤالاته » (رقم : ٧٥) - : « ما كان يثبت في الحديث » . وفي رواية الدارمي - كما في « تاريخه » (رقم : ٧٢) - : « ضعيف » . وقال أبو حاتم : « محله الصدق، كان سيء الحفظ، شُغل بالقضاء فساء حفظه، لا يتَّهم بشيء من الكذب، إنَّما يُنكر عليه كثرة الخطأ، يُكتب حديثُه، ولا يحتجُّ به » .

وترجمه النسائي في « الضعفاء » (رقم : ٥٢٥)، وقال في « عمل اليوم واللَّيلة » (٢١٣) : « ليس بالقوي في الحديث، سيء الحفظ، وهو أحد الفقهاء » . وقال ابن حبان في « المجروحين » (٢ / ٢٤٤) : « كان رديء الحفظ، كثير الوهم، فاحش الخطأ، يروي الشيء على التوهم، ويحدث على الحسبان، فكثرت المناكير في روايته، فاستحقَّ الترك ! تركه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين » !

قلت : لا؛ لم يتركاه بل ليَّنا حديثه، وفرق شاسع بين الأمرين، ثمَّ رأيت الذهبي في « السير » (٦ / ٣١٤) تعقَّب ابن حبان بنحو ما ذكرتُه، فللَّه الحمد .

وانظر : « تهذيب الكمال » (٢٥ / ٦٢٢)، والتَّعليق عليه .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من نسختي (أ) و (ج) .

(٣) **ظهر لنا مما قدَّمناه وحقَّقناه أنَّ جلد ما لا يؤكل لحمه لا يطهر بمجرد الذبح، بل لا بدَّ له من الدباغ، وقامت أدلَّة على هذا، والله الموفق، لا ربَّ سواه .**

مسألة (٤)

وجلد الكلب لا يطهر بالدِّباغ .[١]

وقال أبو حنيفة : يطهر .[٢]

دليلنا من الخبر حديث :

٦٧ - رافع بن خديج عن النَّبي ﷺ قال :

« شر الكسب : مهر البغي، وثمن الكلب، وثمن الحجام » .

أخرجه مسلم في « الصحيح » .[٣]

دبغ جلد الكلب وبيعه[٤] وأخذ الثمَن عليه اكتسابٌ منه لتحصيل ثمنه،

---

(١) انظر : « الأم » (١ / ٩) و « المجموع » (١ / ٢٧١) و « الروضة » (١ / ٤١) و « نهاية المحتاج » (١ / ١٠٢) .

(٢) انظر : « المبسوط » (١ / ٤٨) و « الهداية » (١ / ٢٠) و « خزانة الفقه » (١ / ٣٢٦) للسمرقندي - وفيه : هذه ظاهر الرواية بخلاف رواية الحسن بن زياد - و « حاشية ابن عابدين » (١ / ٢٨) .

(٣) أخرجه مسلم في « الصحيح » كتاب المساقاة : باب تحريم ثمن الكلب (٣ / ١١٩٩) (رقم : ١٥٦٨) : ثني محمد بن حاتم ثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن يوسف قال : سمعت السائب بن يزيد يحدِّث عن رافع به .

وسيأتي تخريجه في كتاب البيوع أيضاً إن شاء اللّٰه تعالى .

(٤) في نسختي (أ) و (ج) : « ومنعه » !!

وقد سمَّاه المصطفى ﷺ شر كسب، وسمَّاه خبيثاً في أخبار أُخَر، سنرويها إن شاء اللّٰه تعالى في كتاب البيوع .

٦٨ - وروي عن ابن عبَّاس [رضي اللّٰه عنهما][1] أنَّ رسول اللّٰه ﷺ قال :

« ثمن الكلب خبيث، وهو أخبث منه » .[2]

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من نسختي (أ) و (ج) .

(٢) أخرجه الحاكم في « المستدرك » (١ / ١٥٤ - ١٥٥) : ثنا أبو حفص عمر بن محمد الفقيه ببخارى ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ ثنا أبو كامل ثنا يوسف بن خالد عن الضحاك بن عثمان عن عكرمة عن ابن عبَّاس به .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ١٩) : أخبرنا محمد بن عبداللّٰه الحافظ به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٦٣) : ثنا محمد بن أحمد بن زيد الحناني نا محمد بن أحمد بن داود بن أبي عتاب نا أبو كامل به .

قال الدارقطني عقبه : « يوسف السمتي ضعيف » .

وقال البيهقي : « يوسف بن خالد هو السمتي غيره أوثق منه » !

وتعقَّب بأنَّ في هذا الكلام توثيق له ! لأنَّه شارك ذلك الغير في الثقة، وإنْ كان الغيرُ أوثق منه، فإن كان البيهقي أراد بذلك تضعيفه فقد أخطأ في عبارته، وإن كان أرد توثيقه كما هو المفهوم من كلامه، فليس الأمر كذلك، بل هو قد أغلظ النَّاسُ القولَ فيه، قال النسائي : متروك . وقال ابن معين : كذاب خبيث، عدو اللّٰه، رجل سوء، رأيته بالبصرة ما لا أُحصي لا يحدِّث عنه أحد فيه خير . وقال في رواية عبَّاس الدوري (رقم : ٣٥٥٦) : « هو كذاب زنديق، لا يكتب عنه » . وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » (٤ / ٢ / ٢٢١) : « أنكرتُ قول يحيى فيه زنديق، حتى حمل إليَّ كتاب فقد وضعه في التجهم، ينكر فيه الميزان والقيامة، فعلمتُ أنَّ يحيى كان لا يتكلَّم إلَّا عن بصيرة وفهم، وهو ذاهب الحديث » . وقال ابن سعد : كانوا يتَّقونَ حديثه، فقد صرّح البيهقي بضعفه أيضاً في « سننه الكبرى » باب قطع الشجر وحرق المنازل قاله ابن التركماني في « الجوهر النقي » (١ / ٢٠) . =

قال الحاكم أبو عبدالله : « هذا حديث رواته كلهم ثقات فإنْ سَلِم من يوسف بن خالد السَّمتي[١] فإنّه صحيح على شرط البخاري » .[٢]

وروى أبو داود :

٦٩ - عن حفص بن عمر عن شعبة عن الحكم[٣] عن ابن أبي ليلى عن عبدالله بن عُكَيم قال : قرئ علينا كتاب رسول الله ﷺ بأرض جُهينَة وأنا غلام شاب :

« أن لا تستمتعوا من الميتة بإهابٍ ولا عصبٍ » .[٤]

= قلت : ولأوله « ثمن الكلب خبيث » شواهد عدَّة، بل ورد عن ابن عباس من طرق أخرى، أمّا آخره « وهو أخبث منه » فهو ضعيف لا أعلم له شاهداً، ولذا قال الحاكم عقبه في « المستدرك » : « وقد خرجته لشدَّة الحاجة إليه » !! وسيأتي الكلام على هذه الشواهد - إن شاء الله تعالى - في آخر كتاب البيوع .

(١) مضى تضعيفه عن جماعة من جهابذة الحفاظ، ورماه ابن حبان في « المجروحين » (٣ / ١٣١) بالوضع فقال : « وكان يضع الحديث على الشيوخ » .

وانظر : « الضعفاء والمتروكين » للدارقطني (رقم : ٦٠٠) و « المعرفة والتأريخ » (٣ / ٣٢) و « الكنى » (١ / ١٦٢) للدولابي و « الكامل » (٧ / ٢٦١٦) لابن عدي و « الميزان » (٤ / ٤٦٣) .

(٢) « المستدرك » (١ / ١٥٥) وتتمة كلامه فيه : « وقد خرجته لشدَّة الحاجة إليه !! وقد استعمل مثله الشيخان في غير موضع يطول بشرحه الكتاب » .

قلت : وبيَّنتُ ذلك في دراسة مستقلَّةٍ لي عن الإمام مسلم، وأثره في علم الحديث، ومنهجه في الصحيح، ولله الحمد .

وفي كلام الحاكم السابق تسامح، فإنَّ الشيخين لم يخرجا لراوٍ حاله كحال يوسف السَّمتي هذا، مع أنّه خرجوا لمجموعة تكلم فيهم، ورموا ببدَعٍ، والله الموفق .

(٣) في نسخة (ج) : « الحاكم » ! وهو خطأ .

(٤) أخرجه أبو داود في « السنن » (٤ / ٦٧) (رقم : ٤١٢٧) - ومن طريقه =

....

= البيهقي في « الكبرى » (١ / ١٤) وابن عبدالبر في « التمهيد » (٤ / ١٦٢ - ١٦٣) - : ثنا حفص بن عمر به .

وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » (٢ / ٢٦٣) (رقم : ٨٤٦) : ثنا يحيى بن محمد ثنا أبو عمر الحوضي - وهو حفص - به .

وتابع حفصاً عليه جماعة؛ منهم :

○ أوّلاً : عبدالله بن كثير : وعنه عبدالرزاق في « المصنَّف » (١ / ٦٥ - ٦٦) (رقم : ٢٠٢) .

○ ثانياً : بشر بن المفضل : أخرجه النسائي في « المجتبى » (٧ / ١٧٥) : أخبرنا إسماعيل بن مسعود ثنا بشر به .

○ ثالثاً : غُندر : وعنه ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (٨ / ٨٣) وعنه ابن ماجه في « السنن » (٢ / ١١٩٤) (رقم : ٣٦١٣) - ومن طريقه : أحمد في « المسند » (٤ / ٣١٠، ٣١١) وابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧٣٧) .

○ رابعاً وخامساً : أبو عامر العقدي ووهب بن جرير : أخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٤٦٨) و « المشكل » (٤ / ٢٥٩) : ثنا أبو بكرة ثنا أبو عامر ووهب بن جرير قالا : ثنا شعبة به .

وأخرجه ابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٦ / ١١٣) : أخبرنا وهب به .

○ سادساً : أبو داود الطيالسي في « المسند » (رقم : ١٢٩٣) ثنا شعبة به .

○ سابعاً : وكيع : وعنه أحمد في « المسند » (٤ / ٣١٠) .

○ ثامناً : يحيى بن سعيد : وعنه أحمد - كما في « المغني » (١ / ٦٧) و « تنقيح التحقيق » (١ / ٢٧٧) - ومسدد وعنه - الحربي في « غريب الحديث » (١ / ٣٠١) .

تاسعاً : النَّضر بن شميل : كما عند ابن حبان في « الصحيح » (٤ / ٩٤ - ٩٥) (رقم : ١٢٧٨ - مع الإحسان) والبيهقي في « الكبرى » (١ / ١٤) من طريقين عنه به .

○ عاشراً : عمرو بن مرزوق : كما عند أبي نُعيم - ومن طريقه المزي في « تهذيب الكمال » (١٥ / ٣٢٠) - .

○ حادي عشر : عباد بن عباد : كما عند ابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (رقم : ١٥٦) ورواه عن شعبة وخالد الحذاء معاً . =

....

= وأخرجه أحمد في « المسند » (٤ / ٣١٠) من طريق عباد عن خالد وحده به .

قال عباد - في رواية ابن شاهين - : « أتانا كتاب ... قبل موته بشهرين » !! وفي رواية أحمد بالشك : « بشهر أو بشهرين » .

وخالف عبّاداً : عبدالوهاب الثقفي والمعتمر بن سليمان وعبدالوارث بن سعيد، فرووه عن خالد الحذاء به . وقالوا : « قبل أن يموت بشهر » .

أخرجه أحمد في « المسند » (٤ / ٣١٠) وابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧٣٥) من طريق عبدالوارث بن سعيد .

وأخرجه الشافعي في « سنن حرملة » - كما في « المعرفة » (١ / ١٤٥) للبيهقي - وأبو داود في « السنن » (٤ / ٦٧) (رقم : ٤١٢٨) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » (١ / ١٥) و « المعرفة » (١ / ١٤٥) (رقم : ٣٤) والحازمي في « الناسخ والمنسوخ » (٩٢) - من طريق عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي .

وأخرجه ابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧٣٦) والطحاوي في « المشكل » (٤ / ٢٦٠) وابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (رقم : ١٥٥) من ثلاثة طرق عن المعتمر، ثلاثتهم عن خالد الحذّاء به . إلّا أنّ انقطاعاً وقع فيه، سيأتي الكشف عنه .

وتابع شعبة وخالداً جماعات، فرووه عن الحكم، منهم : الأعمش، ومنصور، والشيباني، وإسماعيل بن مسلم، ومطرِّف، ومسعر، والأجلح، وخالد بن كثير، والمسعودي، ومحمد بن أبي ليلى، والحجاج بن أرطاة، وحمزة الزيّات، وأبو مريم، وعبدالملك بن أبي غُنيّة، ومطر الوراق، والعزرمي، والحسن بن عمارة، وأبان بن تغلب، ويزيد بن أبي زياد، وطلق بن السّري، والرّبيع بن الركين، وأبو سعيد البقال، ومحمد بن قيس، وتفصيل ذلك يطول، ولكن لا بدّ من الإشارة إلى أنّه ورد في بعض الطرق : « عن عبدالله بن عُكيم قال : حدثتنا مشيخة لنا من جُهَينة أنّ النّبي ﷺ قال : ... به » .

وقد حكم بعض الحفاظ على إسناده بالضّعف من أجل هذا بالاضطراب، وحكم بعضهم عليه بالضعف من أجل الاضطراب في متنه، فروي قبل موته بثلاثة أيّام، وروي بشهرين، وروي بشهر، وروي بأربعين يوماً، وأعلّه بعضهم بالإرسال، فعبدالله بن عُكيم لا صحبة له، وهاك التّفصيل .

○ قال البخاري في « الضعفاء الصغير » (٦٣) : « لا يعرف له سماع » . =

....

= ○ وقال أبو حاتم في « العلل » (١ / ٥٢) لابنه : « لم يسمع عبدالله بن عُكَيم من النّبي ﷺ، وإنّما هو كتابة » .

○ وقال الخطابي في « معالم السنن » (٦ / ٦٨) : « ... ووهنوا هذا الحديث، لأنّ عبدالله بن عُكَيم لم يلق النّبي ﷺ، وإنّما هو حكاية عن كتاب أتاهم » .

○ وقال الترمذي في « جامعه » (٤ / ٢٢٢) عقب (رقم : ١٧٢٩) ما نصه : « وسمعتُ أحمد بن الحسن يقول : كان أحمد بن حنبل يذهب إلى هذا الحديث لما ذُكر فيه « قبل وفاته بشهرين » وكان يقول : كان هذا آخر أمر النّبي ﷺ، ثمّ ترك أحمد بن حنبل هذا الحديث لـمّا اضطربوا في إسناده، حيث روى بعضهم فقال : عن عبدالله بن عُكَيم عن أشياخ لهم من جُهينة » .

○ وقال الحازمي في « الناسخ والمنسوخ » (٩٤) : « وقد حكى الخلال في كتابه : أنّ أحمد توقف في حديث ابن عُكَيم لما رأى تزلزل الرواةُ فيه، وقال بعضهم : رجع عنه » .

قلت : والمشهور المستفيض عن أحمد، خلاف ما قدّمناه عنه ! ولذا قال ابن عبدالهادي في « التنقيح » (١ / ٢٧٨) : « هكذا روى الترمذي عن أحمد، وهو خلاف المشهور المستفيض عنه » انتهى .

ويؤكد لك هذا ما رواه عبدالله عن أبيه في « المسائل » (١٢) : « أَذهب إلى حديث ابن عُكيم، وسرده » .

وروى ابن هانئ في « مسائله » (٢٢) أيضاً عنه أنّه قال : « وأمّا حديث ابن عُكيم فهو الذي أذهب إليه، لأنّه آخر أمر النّبي ﷺ، أحرى أنْ يتّبع الآخِر، فالآخِر من أمر رسول الله ﷺ يتّبع » .

وقال أحمد أيضاً - فيما نقله ابن قدامة في « المغني » (١ / ٦٧) ومحمد بن عبدالهادي في « التنقيح » (١ / ٢٧٧) - : « إسناد جيّد، يرويه يحيى بن سعيد عن شعبة » وساقه . وقال مرّة : « ما أصلح إسناده ! » .

وقد أعلّه بالاضطراب ابن الجوزي في « الناسخ والمنسوخ » فقال عنه : « مضطرب جداً » نقله المنذري في « مختصر سنن أبي داود » (٦ / ٦٩)، وأعلّه بهذه العلّة ابن دقيق العيد والنووي، ونقل ذلك الزيلعي في نصب الراية » (١ / ١٢١) فقال : « قال الشيخ تقي الدين في « الإمام » : والذي يعلل به حديث عبدالله بن عُكَيم الاختلاف، فروى ابن عيينة عن =

....

= عبدالرحمن بن أبي ليلى وعن الحكم بن عتيبة عن عبدالله بن عُكَيم .

وروى أبو داود من جهة خالد الحذاء عن الحكم بن عتيبة عن عبدالرحمن أنّه انطلق هو وناس إلى عبدالله بن عُكيم، قال : فدخلوا وقعدت على الباب، فخرجوا إليّ فأخبروني أنّ عبدالله بن عُكيم أخبرهم أنّ رسول الله ﷺ كتب إلى جهينة قبلَ موته بشهر ... الحديث .

قال : ففي هذه الرواية أنّه سمعه من النّاس الداخلين عليه، وهم مجهولون . انتهى .

قال أبو داود : قال النضر بن شميل : إنّما يسمى إهاباً ما لم يدبغ، فإذا دبغ سمي شنّاً وقِربة . انتهى .

وقال النووي في « الخلاصة » : « وحديث ابن عُكَيم أعلّ بأمور ثلاثة : أحدها : الاضطراب في سنده، كما تقدّم . والثاني : الاضطراب في متنه، فروي قبل موته بثلاثة أيّام، وروي بشهرين، وروي بأربعين يوماً . والثالث : الاختلاف في صحبته . قال البيهقي وغيره : لا صحبة له، فهو مرسل » . انتهى .

وأعلّه الحازمي في « الناسخ والمنسوخ » (٩٣) بعلّة أخرى، فقال : « ولو اشتهر حديث ابن عُكَيم بلا مقالٍ فيه كحديث ابن عباس في الرخصة، لكان حديثاً أولى أن يؤخذ به، ولكن في إسناده اختلاف، رواه الحكم مرّة عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن ابن عُكيم، ورواه عنه القاسم بن مخيمرة عن خالد عن الحكم وقال : إنّه لم يسمعه من ابن عُكَيم، ولكن من أُناس دخلوا عليه، ثمّ خرجوا، فأخبروه به، ولولا هذه العلل لكان أولى الحديثين أن يؤخذ به حديث ابن عُكَيم ... » .

وقال ابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ٤٨) : « وقد تكلّم الحازمي في « النّاسخ والمنسوخ » على هذا الحديث، فشفى » !! وقال قبلَ ذلك : « وأغرب الماوردي فزعم أنّه نقل عن علي ابن المديني أنّ رسول الله ﷺ مات، ولعبدالله بن عُكَيم سنة » .

وفي « الفتح » (٩ / ٦٥٩) أنّ الماوردي نقله عن بعضهم وقال فيه عنه : « وهو كلام باطل، فإنّه كان رجلاً » .

قلت : إن صحّ فهو حينئذ صحابي من حديث الرؤية، تابعي من حديث الرواية، وهو لم يسمع من النبي ﷺ شيئاً عند البخاري وأبي زُرعة وأبي حاتم وابن حبان، فقال في « ثقاته » عنه : « أدرك زمنه ﷺ، ولم يسمع منه شيئاً » . ولكن الرواية التي جاء فيها « حدثنا مشيخة لنا من جهينة » صريحة في أنّه رواه بالواسطة وهم صحابة، فلا تضرّ جهالتهم، نعم؛ الرواية التي =

....

= ليست كذلك فيها إرسال، كما صرح به البيهقي في « المعرفة » (١ / ١٤٦) .

وفي كلام الحازمي السابق ما يشعر أنَّ فيه علَّة أخرى، وهي الانقطاع، وهذا ما صرَّح به ابن حجر في « التلخيص » - وتابعه الصنعاني في « سبل السلام » والشوكاني في « النيل » - فقال : « فهذا يدلُّ على أنَّ عبدالرحمن ما سمعه من ابن عُكَيم، لكن إنْ وجد التصريح بسماع عبدالرحمن منه، حمل على أنَّه سمعه منه بعد ذلك » .

قلت : وهذا وهم؛ فإنَّ القائل هو الحكم وليس عبدالرحمن، فالرواية التي فيها الحكم عن ابن عُكَيم بإسقاط (عبدالرحمن بن أبي ليلى) فيها انقطاع، وكذا رواه عبدالوارث بن سعيد عن خالد الحذاء، ووقع في رواية عبدالوهاب الثقفي عند أبي داود : « عن خالد عن الحكم بن عتيبة أنَّه انطلقَ هو وناسٌ معه إلى عبدالله بن عُكَيم، قال الحكم : فدخلوا وقعدت على الباب، فخرجوا إليَّ فأخبروني أنَّ عبدالله بن عُكَيم أخبرهم ... به » .

فأبهم الحكم - في هذه الرواية - من أخبره عن ابن عُكَيم، ووقع على هذا الوجه للمعتمر بألفاظ متقاربة أوهمت ابن حجر انَّ الانقطاع فيه بين عبدالرحمن وابن عُكَيم !! فرواه ابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (رقم : ١٥٥) من طريق سوَّار بن عبدالله ثنا المعتمر عن خالد الحذاء عن الحكم عن عبدالرحمن بن أبي ليلى أنَّه انطلقَ هو وأُناس معه إلى عبدالله بن عُكَيم رجل من جُهَينة، قال الحكم : فدخلوا وقعدتُ على الباب، قال : فخرجوا، فأخبروني أنَّ عبدالله بن عُكَيم أخبرهم ... » .

فظنَّ ابنُ حجر أنَّ القائل : « فدخلوا وقعدتُ ... » هو عبدالرحمن بن أبي ليلى، وإلّا فلم دندن حول الانقطاع بينه وبين ابن عُكَيم ؟! مع أنَّه وقع التصريح في هذه الرواية : « قال الحكم » نعم؛ الذي انطلق في هذه الرواية هو عبدالرحمن بن أبي ليلى، بينما في الرواية الأولى هو الحكم، ولكن القائل في الروايتين : « فدخلوا وقعدتُ على الباب » هو الحكم، فلا إشكالَ بين الروايتين ألبتة .

ولكن في الثانية زيادة ذكر ابن أبي ليلى، وهو الذي أخبر الحكم به عن ابن عُكَيم، كما وقع التصريح به في رواية شعبة وغيره، ولعلَّ في نسخة ابن حجر من « سنن أبي داود » زيادة « عبدالرحمن بن أبي ليلى » وأنَّ الكلامَ المذكور جرى على لسانه، فإني قد وجدت له ذكراً عنده فيما نقله الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ١٢١) ويغلب على ظني أنَّ ذكره في هذه الرواية خطأ، ولم يذكره المزي في « تحفة الاشراف » (٥ / ٣١٧) (رقم : ٦٦٤٢) =

....

= وكذا رواه ابن عبدالبر في « التمهيد » (٤ / ١٦٣) من طريقه دون ذكره .
وتأكد لي صحّة ما ذكرتُه من وجود هذه الزيادة في نسخة ابن حجر في « سنن أبي داود » بما قاله في « فتح الباري » (٩ / ٦٥٩) : « وبعضهم - أي : أعلّه - بابن أبي ليلى راويه عن ابن عُكَيم، لم يسمعه منه، لما وقع عند أبي داود عنه (!!) أنّه « انطلق وناس معه إلى عبدالله بن عُكَيم، قال : ... » فهذا يقتضي أنّ في السند من لم يسمّ، ولكن صحّ تصريح عبدالرحمن بن أبي ليلي بسماعه من ابن عُكَيم فلا أثرَ لهذه العلّة أيضاً » .
ويؤكد ذلك : أنّ محمد بن عبدالأعلى الصنعاني - وعنه ابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧٣٦) - رواه عن المعتمر بإسقاط عبدالرحمن بن أبي ليلى، وفيه : « قال الحكم بن عُتيبة : أنّه انطلق وأناس معه إلى عبدالله بن عُكيم، قال الحكم : فدخلوا عليه وقعدتُ على الباب، قال : فخرجوا فأخبرني ... به » .
ورواه نعيم بن حماد - كما في « المشكل » (٤ / ٢٦٠) للطحاوي - عن المعتمر عن خالد عن الحكم قال : أتينا عبدالله بن عُكيم فدخل الأشياخ، وجلست بالباب، فخرجوا، فأخبروني عن عبدالله بن عُكَيم ... » .
إذن؛ لا انقطاع في الحديث إلّا بإسقاط عبدالرحمن بن أبي ليلى، وقد ورد ذكره في سائر الروايات عن الحكم، منها : رواية شعبة، فهذه العلّة ليست بقادحة في الحديث .
ووجدت بعد كتابة هذه السطور تنبيهاً لشيخنا في « الإرواء » (١ / ٧٧) فيه تعقب لابن حجر بنحو ما ذكرناه، فللّه الحمد .
ولا يفوتني أن أنبّه على خطأ وقع في مطبوع « الناسخ والمنسوخ » (٩٣) للحازمي ففيه : « ولكن في إسناده اختلاف : رواه الحكم مرّة عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن ابن عُكَيم، ورواه عنه القاسم بن مخيمرة عن خالد عن الحكم » !! كذا فيه !
والصواب أنّ القاسم بن مُخيمرة رواه عن الحكم عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن عبدالله ابن عُكَيم قال : حدثتنا مشيخة لنا من جُهينة، ولكن لفظه : « أن لا تنتفعوا من الميتة بشيء » .
ورواه عن القاسم : يزيد بن أبي مريم، وعنه صدقة بن خالد، ومن طرق عنه عند : البخاري في « التاريخ الكبير » (٤ / ١ / ١٦٧) وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » (٥ / ٣٦) (رقم : ٢٥٧٥) والطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٤٦٨) و « المشكل » (٤ / ٢٦٠ - ٢٦١) وابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧٣٩) وابن حبان في =

....

= « الصحيح » (٤ / ٩٥) (رقم : ١٢٧٩ - مع الإحسان) والبيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٥ - ٢٦) وابن المنذر في « الأوسط » (٢ / ٢٦٤) (رقم : ٨٤٧) .

وفي حديث شعبة - ومضى تخريجه - من قول ابن عُكَيم قرئ علينا كتاب رسول الله ﷺ .

وفي حديث عبدالوهاب الثقفي عن خالد الحذاء - ومضى تخريجه - : « أنَّ رسول الله ﷺ كتب إلى جهينة قبل موته بشهر » وبنحوه رواه المعتمر عن خالد، ومضى تخريجه أيضاً .

وفي حديث عبدالوارث بن سعيد - وقد تقدَّم - : « أتانا كتاب رسول الله ﷺ قبل أن يموت بشهر » .

ورواه عن الحكم نحو رواية عبدالوهاب عن خالد : أبان بن تغلب - كما عند ابن حبان في « الصحيح » (رقم : ١٢٧٧ - مع الإحسان) وذكر « قبل موته بشهر » .

وأخرجه الطبراني في « الأوسط » (١ / ٤٥٦ - ٤٥٧) (رقم : ٨٢٦) من طريق أشعث بن سوّار الأجلح عن الحكم، وفيه : « قبل موته بشهر » .

وأخرجه أيضاً (برقم : ٢٤٢٨) من طريق أبي شيبة إبراهيم بن عثمان عن الحكم به . وفيه : « قبل وفاته بشهرين » .

ورواه عن الحكم نحوه دون هذا التوقيت : سليمان بن أبي سليمان الشيباني والأعمش ومنصور، كما عند : ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (٨ / ٨٢ ، ٨٣) والترمذي في « الجامع » (رقم : ١٧٢٩) والنسائي في « المجتبى » (٧ / ٧٥) وابن ماجه في « السنن » (رقم : ٣٦١٣) والطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٤٦٨) و « المشكل » (٤ / ٢٥٩) وابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧٣٨) والبيهقي في « الكبرى » (١ / ١٨) وابن حزم في « المحلى » (١ / ١٢١) وابن خير في « فهرسة ما رواه عن شيوخه » (١٤) .

وهكذا رواه عن الحكم، - ودون ذكر للتوقيت فيه - :

الأجلح بن عبدالله بن حُجيّة، كما عند : ابن سعد في « الطبقات » (٦ / ١١٣)، وقال : « كتب إلينا رسول الله ﷺ ... » .

ومعاوية بن ميسرة، كما عند : ابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (رقم : ١٥٣) وفيه : « أتانا كتاب النبي ﷺ ... » .

وعبدالملك بن أبي غنيَّة، كما عند : الطحاوي في « المشكل » (٤ / ٢٥٩) =

....

= و « شرح معاني الآثار » (١ / ٤٦٨) وفيه : : « جاءنا كتاب رسول الله ﷺ ... » .

وخالد بن كثير الهَمداني، كما عند الطبراني في « الأوسط » (٣ / ٦٤) (رقم : ٢١٢١) .

فالمشهور في التوقيت « قبلَ وفاته ﷺ بشهر » ووهم من ذكر خلاف ذلك، ولا يقتضي الوهم في عدم ضبط المدّة الحكم على أصل الحديث بالضّعف، على الرغم من وقوع اضطراب في ذلك، ولكن الاضطراب في المدّة ليس متساوي الأطراف !! فإنّ من ذكر « الشهرين » شكّ فيه مرّة فقال : « بشهر أو بشهرين » ! وخالفه غير واحد فجزم « بشهر »، و « **شرط الاضطراب أن تتساوى الوجوه في الاختلاف، وأمّا إذا تفاوتت، فالحكم للراجح بلا خلاف** »، قاله الحافظ في « الإصابة » في ترجمة (نوفل بن فروة الأشجعي) (٣ / ٥٧٨) .

فهذه العلّة غير قادحة في صحّة أصل الحديث أيضاً .

وأخرجه الطبراني في « الصغير » (١ / ٣٦٩) (رقم : ٦١٨ - الروض الداني) :ثنا عبدالله بن قريش الأسدي قال : وجدتُ في سماع الفرج بن اليمان الكردلي ثنا داود بن الزِّبرقان عن مطر الورّاق ومحمد بن جُحادة عن الحكم به . وفيه : « كتب إلينا رسول الله ﷺ إلى أرض جُهينة به » .

وقال عقبه : « لم يروه عن مطر وابن جُحادة إلّا داود وجوداً في سماع الفرج بن اليمان » .

وأخرجه في « الصغير » أيضاً (٢ / ٢١٤) (رقم : ١٠٥٠ - الروض الداني) : ثنا محمد بن عبدان الأهوازي ثنا محمد بن غالب ثنا عبدالصمد بن النعمان ثنا حمزة الزيات عن الحكم به . وفيه : « أتانا كتاب رسول الله ﷺ » .

وقال عقبه : « لم يروه عن حمزة إلّا عبدالصمد » .

وأخرجه النسائي في « المجتبى » (٧ / ١٧٥) : أخبرنا علي بن حُجر . وأحمد في « المسند » (٤ / ٣١٠) : ثنا إبراهيم بن أبي العباس كلاهما عن شَريك عن هلال الوزّان عن عبدالله بن عُكَيم قال : كتب رسول الله ﷺ إلى جُهينة به .

وأخرجه ابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧٤٠) من طريق الثوري عن الأعمش عن زيد بن وهب عن ابن عُكَيم، قال : قرئَ علينا كتاب رسول الله ﷺ به .

وقد أعلّه - كما تقدّم - جماعة بالاضطراب فقالوا فيه مرّة : « كتب إلينا رسول الله =

....

= ﷺ »، ومرّة : « قرئ علينا كتاب رسول اللّه ﷺ وأنا غلام شاب »، ومرّة : « جاءنا كتاب رسول اللّه »، وفي حديث الشيباني : « كتب إلينا رسول اللّه »، وفي مرّة : « حدثني أشياخ جهينة، قالوا : أتانا كتاب رسول اللّه ﷺ »، فمرّة أخبر أنّه قرئ عليه كتاب رسول اللّه، ومرّة أنّ أشياخ جهينة حدّثوه بذلك !

وهذا لا تعارض فيه ولا اضطراب، فقوله : « أتانا ... » و « كتب ... » على معنى كتب إلى قومنا، وأيُّ مانعٍ أنّه قرأ هذا الكتاب الذي أرسل إليهم وهو شاب أيضاً ؟!

قال ابن حبان في « الصحيح » (٤ / ٩٦ - مع الإحسان) : « هذه اللّفظة : « حدثنا مشيخة لنا من جهينة » أوهمت عالَماً من النّاس أنّ الخبر ليس بمتّصل، وهذا مما نقولُ في كتبنا : إنّ الصحابي قد يَشهَدُ النّبي ﷺ، ويسمع منه شيئاً، ثمّ يسمع ذلك الشيء عن مَن هوَ أعظمُ خطراً منه، عن النّبي ﷺ، فمرّة يُخبِرُ عمّا شاهد، وأخرى يروي عمّن سَمِع، ألا ترى أنّ ابن عمر شهدَ سؤال جبريل رسول اللّه ﷺ عن الإيمان، وسمعه عن عمر بن الخطاب ؟ فمرّة أخبر بما شاهد، ومرّة روى عن أبيه ما سمِع، فكذلك عبداللّه بن عُكيم شَهِدَ كتاب المصطفى، ﷺ حيث قرئ عليهم في جهينة، وسمع مشايخ جهينة يقولون ذلك، فأدّى مرّة ما شهد، وأُخرى ما سمع، من غير أن يكون في الخبر انقطاع » .

وقد أعلّه الطحاوي في « المشكل » (٤ / ٢٦١) بجهالة أشياخ جهينة ! فقال بعد أن أورد طريق القاسم بن مُخيمرة : « فحقق ما في هذا الحديث أنّ ابن عُكَيم لم يكن شهد ذلك من كتاب رسول اللّه ﷺ، ولا حضر قراءته على من ذكر فيه أنّه قرئ عليه، وكان هؤلاء الأشياخ من جهينة لم يسمّوا لنا، فنعرفهم، ونعلم أنّهم ممن يؤخذ مثل هذا عنهم لصحبتهم رسول اللّه ﷺ، أو لأحوالٍ فيهم سوى ذلك توجب قبول رواياتهم، ولما لم نجد ذلك لم يقم بهذا الحديث عندنا حجّة » .

ثمّ عارضه بأحاديث فيها : مشروعيّة الدباغ، وكذا فعل غير واحدٍ منهم : ابن عبدالبر في « التمهيد » (٤ / ١٦٤ - ١٦٥) فراجع كلامه .

ورجّح الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ١٢١ - ١٢٢) هذه الأحاديث على حديثنا هذا بقوله : « حديث ابن عباس - الذي فيه مشروعيّة الدباغ - سماع، وحديث ابن عُكَيم كتاب، والكتاب والوجادة والمناولة كلها مرجوحات لما فيها من شبه الانقطاع بعدم المشافهة، ولو صحّ فهو لا يقاوم حديث ابن عباس في الصّحة، ومن شرط الناسخ أن يكون أصحّ سنداً، =

....

= وأقومَ قاعدة من جميع جهات الترجيح، على ما قرّرناه في « مقدّمة الكتاب » وغير خاف على من صناعته الحديث أنّ حديث ابن عُكيم لا يوازي حديث ابن عباس من جهة واحدة من جهات الترجيح، فضلاً عن جميعها » . ونقل هذا الحازمي في « الناسخ والمنسوخ » والمذكور لا يوجد في مطبوعِه، وهو على أهميّته « ولم يصنّف في فنّه مثله » - كما قال ابن العماد الحنبلي - لم يطبع إلّا مصحفاً ومحرّفاً، ونمي إليّ أنّ الأخ الفاضل سمير الزهيري قارب على الانتهاء من تحقيقه .

أقول : ولنا على ما سبق وقفاتٌ وملاحظات ونقَدات وتعقّبات :

● **الأولى** : جهالة الأشياخ المذكورين لا تضرّ، لأنّهم صحابة، قال شيخنا في « الإرواء » (١ / ٧٨) : « وأشياخ جهينة من الصحابة، فلا يضر الجهلُ بأسمائهم، كما هو ظاهر، وهذا الإسناد يبيّن أنّ قول ابن عُكَيم - في رواية ابن أبي ليلى عنه - : « قرئ علينا » ، « كتب إلينا » ومن الجائز أن يكون ابن عُكيم كان حاضراً حين قراءته، فإنّه أدرك زمان النّبي ﷺ، وإن لم يسمع منه، كما قال البخاري وغيره، وهذا الذي استجزناهُ جزم به الحافظ في « التقريب »، فقال في ترجمته : « وقد سمع كتاب النّبي ﷺ إلى جهينة » » انتهى .

ولذا قال الحافظ في « الفتح » (٩ / ٦٥٩) : « وأعلّه بعضهم بالانقطاع وهو مردود » .

● **الثانية** : إنّ التعارض بين حديث ابن عباس وما رواه ابن عُكيم لا وجه له ألبتّة، فالتّوفيق بين النصوص قبل الترجيح، فمتى جاز العمل بالنّصين، فلا يجوز العدول عن أحدهما، فضلاً عن القول بتعارضهما ! فـ « الإهاب » هو اسم للجلد قبل أن يُدبَغ، ومال إلى هذا الحازمي نفسه في آخر مبحثه، فقال (ص ٩٥) : « ويحمل حديث ابن عُكَيم على منع الانتفاع به قبلَ الدِّباغ، وحينئذ يسمّى : (إهاباً)، وبعد الدباغ يسمى جلداً، ولا يسمّى إهاباً، وهذا معروف عند أهل اللّغة ليكون جمْعاً بين الحكمين، وهذا هو الطريق في نفي التضاد عن الأخبار » انتهى .

وقال أبو داود السجستاني في « سننه » (٤ / ٦٧) عقبه : « فإذا دبغ لا يقال له إهاب، إنّما يسمّى شِنّاً وقِرْبةً، قال النضر بن شُميل : « يسمى إهاباً ما لم يدبغ » . وفي بعض نسخ « سنن أبي داود » أنّ المذكور جميعه من كلام النضر .

● **الثالثة** : نعم؛ ورد حديث ابن عُكَيم بلفظ يدلّ على تعارضه وتضاده مع الأحاديث التي فيها مشروعيّة الدِّباغ - ومنها حديث ابن عباس - ولكن من طريقٍ لا يُفرح بها ألبتة . =

....

= روى الطبراني في « الأوسط » - كما في « مجمع الزوائد » (١ / ٢١٨) و « نصب الراية » (١ / ١٢١) و « تنقيح التحقيق » (١ / ٢٧٧) - والدارقطني - كما في « تهذيب السنن » (٦ / ٦٨) لابن القيم - من حديث ابن عُكيم قال : كتب رسول الله ﷺ ونحن في أرض جُهينة : « إني كنتُ رخصتُ لكم في جلود الميتة، فلا تنتفعوا من الميتة بجلدٍ ولا عصبٍ » .

وأخرج ابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧٤١) : ثني عمران بن بكّار الكلاعي ثنا يحيى بن صالح ثنا علي بن سليمان الكلبي ثنا أبو إسحاق عن عبدالله بن عُكَيم الجهني أنّه قال : « كتب إلينا رسول الله ﷺ في الميتة : أن لا ينتفع بعقبها ولا بعصبها ولا جلودها » .

والجواب على هذا من وجهين :

○ أحدهما : أنّ هذه الزيادة « إني كنتُ رخصتُ لكم » لم يذكرها أحدٌ من أهل السنن، وانفرد بذكرها فضالة بن مفضل بن فضالة المصري، قال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » (٧ / ٧٩) : « لم يكن بأهل أن يكتب عنه العلم » . وأفاد العقيلي في « الضعفاء الكبير » (٣ / ٤٥٦) : أنّه كان يشرب المسكر ويلعب بالشّطْرَنج في المسجد، وقال : « في حديثه نظر »، قال ابن القيم : « فهذه اللّفظة في ثبوتها شيء » .

وكذا ذكر (الجلود) في الحديث من الطريقين غير محفوظ، فإنّ سائر الرواة تتابعوا في روايته عن الحكم بذكر (الإهاب) بدل (الجلود) .

○ والوجه الثاني : أنّ الرخصة كانت مطلقة غير مقيّدة بالدّباغ، وليس في حديث الزهري ذكر الدباغ، ولهذا كان ينكره، ويقول : « نستمتع بالجلد على كلّ حال » . فهذا هو الذي نهى عنه أخيراً، وأحاديث الدباغ قسم آخر، لم يتناولها النّهي، وليست بناسخة ولا منسوخة، وهذه أحسن الطرق، ولا يعارض ذلك نهيه عن جلود السباع، فإنّه نهى عن ملابستها باللبس والافتراش، كما نهى عن أكل لحومها، لما في أكلها ولبس جلودها من المفسدة، وهذا حكم ليس بمنسوخ ولا ناسخ أيضاً، وإنّما هو حكم ابتدائي رافع لحكم الاستصحاب الأصلي .

وبهذه الطريقة تأتلف السنن، وتستقر كل سُنّة منها في مستقرها، وبالله التوفيق، أفاده ابن القيم في « تهذيب السنن » (٦ / ٦٨) .

● **الرابعة** : وقد قرر ابن حزم في « المحلى » (١ / ١٢١ - ١٢٢) نحو ما ذكرناه =

....

= بكلامٍ بديعٍ غايةً، فقال بعد ذكره لحديث ابن عُكَيم : « هذا خبر صحيح ولا يخالف ما قبله، بل هو حق، لا يحل أن ينتفع من الميتة بإهاب إلّا حتى يدبغ، كما جاء في الأحاديث الأخر، إذ ضمّ أقواله عليه السلام بعضها لبعض فرض، ولا يحل ضرب بعضها ببعض، لأنّها كلها حق من عند اللّه عزّ وجل، قال اللّه تعالى : ﴿ وما ينطقُ عن الهوى ● إن هوَ إلّا وحيٌ يوحى ﴾ وقال تعالى : ﴿ ولو كان من عندِ غيرِ اللّه لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً ﴾ » .

● الخامسة : أمّا إعلال حديث ابن عُكيم بأنّه كتاب، فيرد عليه بما رواه الحازمي في « الناسخ والمنسوخ » (٩٤) بسنده إلى أبي الشيخ الحافظ قال : حكى أنّ إسحاق بن راهويه ناظر الشافعي، وأحمد بن حنبل حاضر في جلود الميتة إذا دبغت فقال الشافعي : « دباغها طهورها » فقال له إسحاق : ما الدليل ؟ فقال : حديث الزهري عن عبيداللّه بن عبداللّه عن ابن عبّاس عن ميمونة أنّ النّبي ﷺ قال : « هلا انتفعتم بإهابها ؟ » فقال له إسحاق : حديث ابن عُكَيم كتب إلينا النّبي ﷺ قبل موته بشهر أن لا تنتفعوا من الميتة بإهابٍ ولا عصب، فهذا يشبه أن يكون ناسخاً لحديث ميمونة لأنّه قبل موته بشهر فقال الشافعي : هذا كتاب وذاك سماع فقال إسحاق : إنّ النّبي ﷺ كتب إلى كسرى وقيصر فكانت حجة بينهم عند اللّه تعالى . فسكت الشافعي فلما سمع ذلك أحمد ذهب إلى حديث ابن عُكَيم وأفتى به، ورجع إسحاق إلى حديث الشافعي .

ويقال أيضاً : إنّ كلام الشافعي في ترجيح السماع لا في إبطال الاستدلال بالكتاب، وكأنّ إسحاق لم يقصد الرد لأنّه ممن يرى أنّ المناولة أنقص من السماع .

وانظر في هذا : « الإلماع » (٨٦ - ٨٧) و « فتح المغيث » (٢ / ١٢١ - ١٢٢) و « توضيح الأفكار » (٢ / ٣٣٥) - ولزاماً - « إتحاف السادة المتّقين » (١ / ٢٩١) .

ومتى جاز العمل بالخبرين، فلا يصح أن نضرب بينهما، كما قدّمناه عن ابن حزم، مع ملاحظة أنّ ابن عباس لم يسمع هذا الحديث بعينه إلّا من غيره، وهذا أصح ما ورد في الباب .

قال النسائي في « المجتبى » (٧ / ١٧٥) : « أصح ما في هذا الباب في جلود الميتة إذا دُبغت حديث الزهري عن عُبيداللّه بن عبداللّه عن ابن عباس عن ميمونة، واللّه تعالى أعلم » . وانظر للاستزادة : « التمهيد » (٤ / ١٦٧) .

قال الحافظ ابن حجر في « الفتح » (٩ / ٦٥٩) : « وأقوى ما تمسك به من لم يأخذ بظاهره : معارضة الأحاديث الصحيحة له وأنّها عن سماع، وهذا عن كتابة وأنّها أصح =

....

= مخارج، وأقوى من ذلك الجمع بين الحديثين بحمل الإهاب على الجلد قبل الدباغ، وأنّه بعد الدباغ لا يسمى إهاباً، إنّما يسمّى قِربة وغير ذلك » . وقال أيضاً في ردّ هذه العلّة : « وأعلّه بعضهم بكونه كتاباً وليس بعلّة قادحة » .

● **السادسة** : وأخيراً ... لحديث ابن عُكَيم هذا شاهد من حديث ابن عمر وجابر رضي الله عنهما .

أخرج الأوّل منهما (حديث ابن عمر) : ابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (رقم : ١٥٧) من طريق عيسى بن غيلان وأبو أميّة الطرسوسي، وابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧٣٤) : ثنا صالح بن مسمار المروزي والضياء في « المختارة » من طريق أبي عبدالله محمد بن مسلم بن وارة - كما في « تنقيح التحقيق » (١ / ٢٧٩) - أربعتهم قال : ثنا يحيى بن صالح الوحاظي ثنا عياض بن يزيد ثنا عبدالرحمن بن نباتة سمعتُ ابن عمر قال : « نهى رسول الله ﷺ أن ينتفع من الميتة بعصبٍ أو إهابٍ » .

وأخرجه أبو عبدالله الكيساني في « فوائده » كما في « الجامع الكبير » (٩ / ٤٢١ - الكنز) وإسناده ضعيف، قال ابن عبدالبر في « التمهيد » (٤ / ١٦٥) : « وإسناده ليس بالقوي » .

قلت : آفته عياض بن يزيد وعبدالرحمن بن نباتة ! وقد أعلّه ابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ٤٨) فقال : « وفيه عديّ بن الفضل وهو ضعيف » !! ولا أدري منشأ هذا الخطأ ! فإنّ عديّاً ليس له ذكر في هذا الإسناد .

وأخرج الأخر : ابن وهب في « مسنده » - كما في « نصب الراية » (١ / ١٢٢) و « التلخيص » (١ / ٤٨) و « التنقيح » (١ / ٢٨١) - ومن طريقه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٤٦٨ - ٤٦٩) - عن زمعة بن صالح عن ابن الزبير عن جابر رفعه : « لا تنتفعوا من الميتة بشيء » .

وتابع ابن وهب :

الضحاك بن مخلد، عند : ابن جرير في « تهذيب الآثار » (رقم : ١٧٣٣) .

وعلي بن قادم، كما عند ابن جرير أيضاً : (رقم : ١٧٣٢) وابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (رقم : ١٥٨) .

وصرّح الضحاك بسماع أبي الزبير من جابر، فزالت تهمة تدليسه . =

وقد روي فيه « قبل موته بشهر » .[1]

وروي :

٧٠ - عن أبي المليح عن أبيه قال : « نهى رسول الله ﷺ عن جلود

= وفيه زمعة، وفيه مقال، كما في « نصب الراية » (١ / ١٢٢) .

وأخرجه أبو بكر الشافعي في « الفوائد » من طريق أخرى - كما في « التلخيص الحبير » (١ / ٤٨) وعزاه له ابن قدامة في « المغني » (١ / ٦٧) ومحمد بن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق » (١ / ٢٨١) وقال الأوّل : « وإسناده حسن » . وقال الثاني : « وللحديث علّة ذكرها بان المفوّز وغيره » !!

وكان شيخنا الألباني - حفظه الله تعالى - قد ضعّف حديث ابن عُكَيم في تعليقه على « المشكاة » (رقم : ٥٠٨) وضعف حديث جابر في « السلسلة الضعيفة » (رقم : ١١٨ - ط القديمة) ثمّ صرح بتصحيح حديث ابن عُكَيم في « الإرواء » (رقم : ٣٨) وبتصحيح حديث جابر هذا في الطبعة الجديدة من « الضعيفة » وهذا ما تقتضيه القواعد العلميّة، فإنّ إسناد جابر - على كلّ حال - صالح في الشواهد .

وهنا لا بدَّ من كلمةٍ : قد شوّش بعضُ الطلبة ممن لم يتقن هذا الفن، وليس له فيه قدم ولا باع، على الشيخ المحدث الألباني حفظه الله تعالى؛ بطريقة سمجةٍ، بعيدةٍ عن الإنصاف والدليل والحجّة والبرهان، فأخذ بجمع حكم الشيخ الألباني - فسح الله مدّته - على الأحاديث مظهراً (تناقضه !!) فيها، ومما ذكر فيه (برقم ٣٦) حديثَ ابن عُكَيم المتقدّم !! وهذا واقع من غير دافع ! ولكن بماذا يجيبنا إنْ علم أنّ الحافظ ابن حجر قد حكم عليه بالضعف في « التلخيص الحبير » (١ / ٤٦ - ٤٨) (رقم : ٤١) وحكم بصحّته في « فتح الباري (٩ / ٦٥٩) فأورد جميع العلل التي ذكرت وبيّن أنّها غير قادحة في صحّته، هل يقول عنه : (تناقض) ؟! أم أنّه رجع إلى صحّته وإلى ما توصل إليه ورآه صواباً، بمواصلة البحث، وهل العلم إلّا هكذا ؟! ويا ليته ردّ بالحجّة وأورد الدليل وبيّن الحكم الصحيح على الحديث وفق المقرر في علم المصطلح، فحينئذ نعترف له بالشكر والفضل، وإنْ خالف شيخنا الألباني حفظه الله، ولكن .. هيهات ..! والمعصوم من عصمه الله تعالى؛ ولله في خلقه شؤون !

(١) مضى الكلام عليه في تخريج الحديث السابق .

السباع » .[(١)]

والكلب من السباع فقد روينا في كتاب « دلائل النبوّة » :

٧١ - أنَّ النَّبي ﷺ دعا على ابن أبي لهب[(٢)] :

« اللَّهمَّ سلط عليه كلباً من كلابك، فجاء أسد؛ فافترسه » .[(٣)]

---

(١) مضى تخريجه في مسألة (رقم : ٣) .

(٢) وقع اسمه في بعض طرق الحديث : « لهب » ! ولكن الرّاوي لم يضبطه ! وقال أبو عبيد في « غريب الحديث » (٢ / ١٦٩) - وعنه البيهقي في « السنن الكبرى » (٥ / ٢١١) - : « ألا ترى أنّهم يروون في المغازي أنَّ عتبة بن أبي لهب ... وساقه نحوه » .

فسمَّاه « عتبة »، وتعقَّبه ابن التركماني في « الجوهر النقي » (٥ / ٢١١) فقال : « سكت عنه البيهقي موافقاً لأبي عبيد، وذكر عن ابن الصلاح أنّه قال : « قول عتبة » مما يغلط فيه، وهذه القضيَّة لعتيبة أخي عتبة، ذكر ذلك أهل المعرفة بالنَّسب والمغازي، وأمَّا عتبة فإنَّه بقي حتى أسلم يوم الفتح، وهو مذكور في كتب الصحابة رضي الله عنهم » .

(٣) أخرجه البيهقي في « دلائل النبوّة » (٢ / ٣٣٨) : أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمتام حدثنا عباس بن الفضل الأزرق ثنا الأسود بن شيبان ثنا أبو نوفل بن أبي عقرب عن أبيه؛ قال : كان لهب بن أبي لهب يسبُّ النَّبي ﷺ، ويدعو عليه، قال : فقال النَّبي ﷺ : ... وذكره، وساق قصَّة .

وأخرجه الحاكم في « المستدرك » (٢ / ٥٣٩) أخبرني أبو بكر بن أبي نصر المزكي بمرو ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا العباس بن الفضل به . وقال : « صحيح الإسناد، ولم يخرجاه » !!

وقال البيهقي : « كذا قال عباس بن الفضل - وليس بالقوي - : لهب بن أبي لهب، وأهل المغازي يقولون : عتبة بن أبي لهب . وقال بعضهم : عتيبة » . وانظر - لزاماً - ما قدَّمناه في الهامش السابق .

قلت : وتصحيح الحاكم لإسناده من تساهله، ففيه العباس بن الفضل الأزرق، قال ابن معين في « سؤالات ابن الجنيد » (رقم : ٢٠٩) عنه : « كذاب خبيث » . وقال البخاري في « التاريخ الكبير » (٧ / رقم : ١٧) : « ذهب حديثه » . وكذا قال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » (٦ / رقم ١١٦٧) . =

....

= وجعله الحاكمُ و (الأنصاريَّ) واحداً ! وكذا ابن عدي في « الكامل » (٥ / ١٦٦٤) فوهم، كما قال الذهبي في « الميزان » (٢ / ٣٨٦) فأورد مقولة البخاري في (الأزرق) في ترجمة (الأنصاري) !! وفرّق بينهما البخاري وابن أبي حاتم وهذا هو الذي صوّبه المزي في « تهذيب الكمال » (١٤ / ٢٤٤) .

وللحديث شواهد !!

أخرج أبو نعيم في « دلائل النبوّة » (٣٨٩) وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (ترجمة عتبة بن أبي لهب) والأصبهاني في « دلائل النبوّة » (رقم : ٣٠٦ - ط الحداد) من طريق محمد بن إسحاق عن عثمان بن عروة بن الزبير عن أبيه عن هبار بن الأسود به . وساق قصّة طويلة .

وابن إسحاق لم يسمع من عثمان بن عروة، فإسناده منقطع .

وأخرجه ابن إسحاق - ومن طريقه أبو نعيم في « الدلائل » (٣٩٠) والأصبهاني في « دلائل النبوّة » (رقم : ٣٠٦ -ط الحداد) - عن يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي عن عثمان بن عروة بن الزبير عن رجال من أهل بيته قالوا : وسرده . وفيه قصّة .

وأخرجه ابن مندة من طريق عبدالرحمن بن المغيرة عن أبي الزناد، وابن قانع من طريق داود بن إبراهيم عن حماد بن سلمة كلاهما عن هشام بن عروة عن أبيه عن هبار به . كذا في « الإصابة » (٣ / ٥٩٨) .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٢ / ٤٣٥) (رقم : ١٠٦٠) : ثنا محمد بن جعفر ابن أعين البغدادي . والبيهقي في « الدلائل » (٢ / ٣٣٨ - ٣٣٩) : أخبرنا أبو عبداللّٰه ثنا محمد بن إسماعيل ثنا الثقفي كلاهما قال : ثنا أحمد بن المقدام ثنا زهير بن العلاء العبدي عن ابن أبي عروبة عن قتادة، قال زهير : وحدثنا هشام بن عروة عن أبيه به . من غير ذكر (هبار) فيه .

قال الهيثمي في « المجمع » (٦ / ١٩) : « رواه الطبراني هكذا مرسلاً، وفيه زهير بن العلاء وهو ضعيف » .

والطريق الأوّل : من مرسل قتادة، وأخرجه من هذا الطريق أيضاً عبد بن حميد كما في « الدر المنثور » (٧ / ٦٤١) .

وأخرجه عبدالرزاق في « التفسير » (٣ / ٢٥٠) عن معمر عن قتادة به مختصراً، =

....

= بلفظ : « احذر لا يأكلك كلب الله » .

وأخرجه ابن جرير في « التفسير » (٢٧ / ٤٠ - ٤١) : ثنا بشر ثنا يزيد ثنا سعيد عن قتادة . و (٢٧ / ٤١) : ثنا ابن عبدالأعلى ثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة به .

وأخرجه الأصبهاني في « دلائل النبوّة » (رقم : ٣٠٥ - ط الحداد) من طريق روح بن عبادة عن سعيد عن قتادة به .

والآخر من مرسل عروة بن الزبير .

وأخرجه أبو نعيم في « الدلائل » (٣٩٢) من طريق الواقدي ثني معمر عن ابن طاوس عن أبيه به؛ وهو مرسل، وفيه الواقدي، وهو متروك .

وأخرجه عبدالرزاق في « التفسير » (٣ / ٢٥٠) قال : قال معمر : وأخبرني ابن طاوس عن أبيه به .

وأخرجه أبو الفرج الأصبهاني في « الأغاني » عن عكرمة به . كذا في « الدر المنثور » (٧ / ٦٤١) .

وهذا الكتاب أعني : « الأغاني » رأيت الحافظ ابن حجر في « الإصابة » يعزو إليه أيضاً، وكذا في « الفتح » - كما في كتابنا « معجم المصنَّفات الواردة في فتح الباري » (رقم : ١٠٦) - و « تعليق التغليق » (١ / ٢٤٥) .

وهو من الكتب التي ينبغي أن يحذر منها طلبة العلم، وقد كشفتُ عن أحواله بشيء من التَّفصيل والإسهاب في التعليق على « جزء أبي نعيم في طرق حديث « إنَّ للّه تسعة وتسعين إسماً » » .

وبالجملة؛ فالحديث السابق ورد من طرق مقطوعات ومرسلات، باستثناء حديث أبي عَقرَب، وقد أورده الحافظ في ترجمته في « الإصابة » (٤ / ١٣٦) وعزاه للحاكم فقط، وزاد في « الكافي الشاف » (١٦٢) البيهقي، واقتصر في « الفتح » (٤ / ٣٩) على قوله : « وهو حديث حسن، أخرجه الحاكم من طريق أبي نوفل بن أبي عَقرَب عن أبيه » .

وقدَّمنا أنَّ إسناد الحاكم واهٍ بمرّة، فيه راو متَّهم بالكذب، وقد وردت بعض الأمورِ المستنكرة في بعض طرقه - على اختلاف ألفاظه وتناقضها - منها : أنَّ ابن أبي لهب قد تفل في وجه رسول الله ﷺ !!

والخلاصة : أنَّ هذه القصّة وهذا اللَّفظ لم يصح عن رسول الله ﷺ على وفق ما =

وربما استدلَّ أصحابهم بعموم قوله :

٧٢ - « أيما إهاب دبغ فقد طهر » .[١]

رواه مسلم في « الصحيح »[٢] من حديث ابن عباس عن النَّبي ﷺ .

وهذا محمول على غير جلد الكلب، بدليل حديث رافع[٣] وغيره فإنَّه خاص وهذا عام، والخاص يحكم على العام .[٤]

= جمعناهُ من طرق، والله أعلم بالصواب، وإليه المآب، وعليه التُّكلان .

ثمَّ رأيت الأخ مساعد الراشد يقول عنه في تعليقه على « دلائل النبوَّة » (رقم : ٧٠) لقِوام السُّنَّة الأصبهاني :« ضعيف جدّاً »؛ وقد ساقه الأصبهاني هنا على أنَّه من كلام الواقدي .

(١) مضى تخريجه بإسهاب .

(٢) نبَّهنا في تعليقنا على (ص ١٩٤) أنَّ هذا ليس لفظ مسلم، وإنَّما لفظه : « إذا دبغ ... » .

(٣) تقدَّم نصُّه وتخريجه في بداية المسألة السابقة .

(٤) وقد بيَّن هذا ابن المنذر في « الأوسط » (٢ / ٣٠٦ - ٣٠٩) بياناً شافياً، فقال : « فمن قال بالأخبار كلها إذا وجد إلى القول بها سبيلاً، فقال : فهذه الأخبار وبالأخبار التي ذكرناها فيما مضى من النَّهي عن أكل كل ذي ناب من السباع، والنَّهي عن جلود السباع، والنَّهي عن كلِّ ذي ناب من السباع، لأنَّ النَّبي ﷺ قد عمَّ بالنهي وليس لأحد أن يخصَّ مما نهى عنه النَّبي ﷺ شيئاً، فإذا خصَّ النَّبي ﷺ من الجملة شيئاً وجب أن يستثنى ما خصَّته السنَّة، ويبقى كل مختلف فيه داخلاً في النهي، لأنَّ المستثنى غير جائز القياس عليه، وهذا على مذهب أصحابنا الشافعي وغيره من أهل الحديث في جمل ما قالوهُ » .

ثمَّ قال رحمه الله تعالى : « وقالت هذه الطائفة : فإن احتج محتج بخبر ابن وعلة عن ابن عباس عن النَّبي ﷺ أنَّه قال : « إذا دبغ الإهاب فقد طهر » .

قيل له : لا يجوز أن يدفع بهذا الخبر أخبار ذوات عدد، وذلك لوجوه :

أحدها : أنَّ ابن وعلة الذي روى هذا الحديث لا نعلمه يروي عنه أكثر من حديثين أحدهما هذا الحديث، والآخر حديثه عن ابن عباس عن النَّبي ﷺ في تحريم الخمر، وقد =

....

= خالفه في رواية هذا الحديث حفاظ أصحاب ابن عباس، عبدالله بن عبدالله بن عتبة، وعطاء وعكرمة فخالفوا ابن وعلة على سبيل ما ذكرناه عنهم، فزعم ابن وعلة عن ابن عباس أنّه سمع النّبي ﷺ يقول : وجعل أولئك الخبر مخصوصاً في جلد شاة ميتة، وجعله ابن وعلة عامّاً، ففي مخالفة هؤلاء الحفاظ إيّاه في إسناد هذا الحديث ومتنه ما تبيّن غلطه، ودلّ على سوء حفظه، ولو لم يستدل على غلط المحدث بمخالفة الحفاظ إيّاه ما عرف غلطه في حديث أبداً ولو كان خبره يثبت، ما جاز أن يدفع به نهي النّبي ﷺ عن جلود السباع لعلّتين :

إحداهما : أنّ خبره ليسَ بمنصوص في جلود السباع، إنّما هو أنّ النّبي ﷺ قال : « إذا دبغ الإهاب فقد طهر » .

وقد اختلف النّاس هل يجوز أن يسمى جلود السباع أهباً ؟ فحكى النّضر بن شميل أنّ العرب لا تسمي جلود السباع أهباً، وأنّ الأهب عندها في جلود الأنعام خاصّة .

فإن اعترض معترض، ليس من أهل اللّغة، يحتج ببيت شعر قاله عنترة العبسي، فرواه على غير ما يجب وهو قوله :

فشككت بالرمح الطويل إهابه		ليس الكريم على القنا بمحرم

فقد أنكر أهل العربيّة هذه الرواية، وقالوا : المعروف فشككت بالرمح الطويل ثيابه، فإذا بطلت هذه الرواية لم يجز أن يطل بغلط من غلط فيما ذكرناه أن أسمي الجلود أهباً، وإذا لم يجز ذلك بطل أن يكون لمدعي في خبر ابن وعلة حجّة، قالت : ولو سمحنا بأن يثبت خبر ابن وعلة وسمحنا بأن يوقع اسم الإهاب على الجلد، لم يجز أن يدفع بخبر ابن وعلة الأخبار التي ذكرناها ولو وجب أن يكون إن أراد بقوله : « إذا دبغ الإهاب فقد طهر »، أي أهب ما تؤكل لحومها، ويكون نهيه عن جلود السباع منصوصاً مفسراً في جلود السباع، ولا يكون قد دفع بالخبر العام المبهم الخبر المنصوص المفسر، وقد أجمع عوام من احتج بخبر ابن وعلة على المنع من الانتفاع بجلد الخنزير وإن دبغ » .

ثمّ قال رحمه الله تعالى : « وقال بعضهم كذلك في جلد الكلب، وإذا جاز أن يستثني برأيهم من جملة خبر ابن وعلة، كان الاستثناء بالأخبار الثابتة عن رسول الله ﷺ في نهيه عن جلود السباع أولى، وإذا ثبت أنّ رسول الله ﷺ قال : « إذا دبغ الإهاب فقد طهر » وثبت أنّ النّبي ﷺ نهى عن جلود السباع، وجب أن يمضي كل خبر فيما جاء، **ووجب استعمال الخبرين جميعاً**، خبر ابن وعلة في الانتفاع بجلد ما يؤكل لحمه، والأخبار التي ذكرناها في =

وقد قيل : إنَّ جلد الكلب لا يطهر،[1] والله أعلم .[2]

= النَّهي عن جلود السباع » .

ثمَّ قال : « وفي أصول أصحابنا أنَّ كلَّ خبرين جاز إذا أمكن استعمالهما، أن لا يعطل أحدهما وأن يستعملا جميعاً ما وجد السبيل إلى استعمالهما » .

ثمَّ مثل على ذلك بنهي النَّبي ﷺ عن استقبال القبلة واستدبارها وبصلاة الخوف، ثمَّ قال : « فمن كان هذا مذهبه وجب عليه أن يقول بالخبرين جميعاً، ولا أحسب الشافعي لو دفع إليه خبر أبي المليح عن أبيه لقال به، ولم يخالفه كما قال بالأخبار التي ذكرناها في مواضعها » .

(١) في نسختي (أ) و (ج) : « لا يندبغ » .

(٢) **والراجح في هذه المسألة ما رجَّحه المصنِّف، لأنَّ « في هذا القول جمع بين الأحاديث كلها » كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في « مجموع الفتاوى » (٢١ / ٩٦) وإعمال الأدلَّة كلها هو الواجب، وهو خير من إهمال بعض الأدلَّة، والتوفيق بين الأدلَّة مقدَّم على التعارض والترجيح، والله أعلم .**

مسألة (٥)

وشعر الميتة وصوفها وقرنها وعظمها نجسة .[١]

وقال أبو حنيفة : شعر الحيوان وصوفه وقرنه وعظمه لا ينجس بموته، ولا يـموت بـموته .[٢]

---

(١) انظر : « الأم » (١ / ٢٩) و « الأوسط » (١ / ٢٧٣) و « المجموع » (١ / ٢٧٨) و « فتح العزيز » (١ / ٢٢٩) و « الروضة » (١ / ٤٣) و « نهاية المحتاج » (١ / ٢٥٠) .

(٢) انظر : « المبسوط » (١ / ٤٨) و « الهداية » (١ / ٢١) و « شرح فتح القدير » (١ / ٨٤) و « تبيين الحقائق » (١ / ٢٦ - ٢٧) و « البحر الرائق » (١ / ١١٢) و « بدائع الصنائع » (١/ ٨٦ - ٨٧) و « فتح باب العناية » (١ / ١٢٩ - ١٣٠) و « حاشية ابن عابدين » (١ / ٢٠٦) .

وقال سحنون في « المدوَّنة الكبرى » (١ / ٩٢) : « قلتُ لابن القاسم : فهل تغسل الأصواف والأوبار والأشعار في قول مالك فيما أخذ من الميتة ؟ قال : « استحسن ذلك مالك ».

وذكر عبدالله في « مسائله لأبيه » (١٤) أنَّه سأل أباه الإمام أحمد عن ريش الميتة ؟ فقال : لا بأس به إذا غسل .

وانظر مذهب مالك في : « الشرح الصغير » (١ / ٥٠) و « بداية المجتهد » (١ / ٦١) و « حاشية الدسوقي » (١ / ٤٩) .

وانظر مذهب أحمد في : « المغني » (١ / ٧٩ - ٨٠) و « الكافي » (١ / ٢٠) و « المحرر » (١ / ٦) و « الإنصاف » (١ / ٩٢) و « كشاف القناع » (١ / ٦١) و « شرح منتهى الإرادات » (١ / ٢٧) .

ودليلنا من طريق الخبر ما مضى من حديث :

٧٣ - معاوية : أنَّ النَّبيَّ ﷺ نهى عن ركوب النمار .[(١)]

وفي « صحيح مسلم » :

٧٤ - عن ابن عبَّاس أنَّ النَّبيَّ ﷺ مرَّ بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال : « ألّا أخذوا إهابها فدبغوه فانتفعوا به » .

قالوا : يا رسول اللَّه ! إنَّها ميتة .

قال : « إنَّما حَرُمَ أكلُها » .[(٢)]

لـمَّا رآها رسول اللَّه ﷺ بمضيعة ذكر منها ما ينتفع به وهو الإهاب، فلو كان الشعر والصوف والقرن بمثابة الإهاب لذكره إن شاء اللَّه تعالى، والمراد بالإهاب الجلد وحده يبيِّنه ما اتَّفق البخاري ومسلم على صحَّته :

٧٥ - عن ابن عبَّاس أنَّ رسول اللَّه ﷺ وجد شاة ميتة أُعطِيَتها مولاة لميمونة من الصدقة .

---

(١) مضى تخريجه في مسألة (رقم : ٣) .

(٢) أخرجه مسلم في « الصحيح » كتاب الحيض : باب طهارة جلود الـميتة بالدباغ (١ / ٢٧٦) (رقم : ٣٦٣) : ثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وابن أبي عمر جميعاً عن ابن عيينة - قال يحيى : أخبرنا سفيان بن عيينة - عن الزهري عن عُبيداللَّه ابن عبداللَّه عن ابن عباس قال : تُصُدِّق على مولاةٍ لميمونة بشاةٍ، فماتت . فمرَّ بها رسول اللَّه ﷺ، فقال : « هلّا أخذتم إهابها فدبغتموه، فانتفعتم به ؟ » .

فقالوا : إنَّها ... وتمامه مثل الذي عند المنصِّف .

قال مسلم عقبه : « قال أبو بكر وابن أبي عمر في حديثهما : عن ميمونة رضي اللَّه عنها » .

قلت : ووهما في ذلك، انظر تعليقنا على الحديث الآتي .

فقال النَّبي ﷺ : « هلَّا انتفعتم بجلدها ؟ » .

فقالوا : إنَّها ميتة .

فقال : « إنَّما حَرُم أكلها » .[1]

وقوله : « إنَّما حَرُمَ أكلُها » أي : ما يكون مأكولاً، فأمَّا ما تنازعنا فيه فغير مأكول .

---

(١) أخرجه البخاري في « الصحيح » كتاب الزكاة : باب الصدقة على موالي أزواج النَّبي ﷺ (٣ / ٣٥٥) (رقم : ١٤٩٢) : ثنا سعيد بن عُفير . ومسلم في « الصحيح » (١ / ٢٧٦) : ثني أبو الطاهر وحرملة ثلاثتهم قال : ثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب ثني عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس به .

وأخرجه البخاري في « صحيحه » كتاب البيوع : باب جلود الميتة قبل أن تُدْبَغ (٤ / ٤١٣) (رقم : ٢٢٢١)، وكتاب الذبائح والصيد : باب جلود الميتة (٩ / ٦٥٨) (رقم : ٥٥٣١) : ثنا زهير بن حرب . ومسلم في « الصحيح » : ثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد ثلاثتهم عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد ثني أبي عن صالح عن ابن شهاب بهذا لإسناد، بنحو رواية يونس .

قال الحافظ ابن حجر في « الفتح » (٩ / ٦٥٨) : « والراجح عند الحفاظ في حديث الزهري ليس فيه ميمونة » .

قلت : ورد من مسندها عند مسلم في « الصحيح » (١ / ٢٧٧) (رقم : ٣٦٤) - وغيره - ولكن من طريق ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس أنَّ ميمونة أخبرته أنَّ داجنة كانت لبعض نساء رسول الله ﷺ فماتت، فقال رسول الله ﷺ : « ألَّا أخذتم إهابها، فاستمتعتم به ؟ » . ولم يذكر لفظ الدباغ »

وورد هذا اللَّفظ من طريق عطاء عن ابن عباس من طرق أخرى، عند مسلم في « الصحيح » (١ / ٢٧٧) وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس عند البخاري في « الصحيح » (٩ / ٦٥٨) (رقم : ٥٥٣٢) ولم يذكر الدباغ أيضاً، وحديث ابن وعلة شاهد لصحَّة حفظ ابن عيينة ومن تابعه .

وانظر : « السنن الكبرى » (١ / ١٦) للمصنِّف .

وروي بإسنادٍ ضعيفٍ مرفوعاً :

٧٦ - عن ابن عمر : « ادفنوا الأظفار والدَّم والشَّعر فإنَّه ميتة » .[١]

وروي في دفن الشعر والظفر أحاديث ضعيفة .[٢]

---

(١) أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٤ / ١٥١٨) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٣) وابن الجوزي في « العلل المتناهية » (٢ / ٦٨٦ - ٦٨٧) - : ثنا محمد بن الحسن السكوني النابلسي بالرملة قال : حدث أحمد بن سعيد البغدادي وأنا حاضر ثنا عبدالله بن عبدالعزيز بن أبي رواد حدثني أبي عن نافع عن ابن عمر رفعه .

وقال العقيلي في « الضعفاء الكبير » (٢ / ٢٧٩) : « وحدث أحمد بن محمد بن سعيد المروزي ثنا نصر بن داود بن طوق ثنا عبدالله بن عبدالعزيز به .

قلت : إسناده واهٍ بمرَّة، آفته عبدالله بن عبدالعزيز بن أبي رواد .

قال العقيلي عقبه : « ليس له أصل عن ثقة » . وقال في ابن أبي رواد : « أحاديثه مناكير غير محفوظة، ليس ممن يقيم الحديث » . وقال ابن عدي عنه : « له أحاديث لم يتابعه أحد عليها » . وقال : « يحدِّث عن أبيه عن نافع عن ابن عمر بأحاديث لا يتابعه أحد عليه » . وقال البيهقي عقبه : « هذا إسناد ضعيف » .

قلت : وقال عنه أبو حاتم الرازي : « أحاديثه منكرة، وليس محله عند الصدق » . وقال علي بن الحسين بن الجنيد : « لا يساوي فلساً يحدِّث بأحاديث كذب » . كذا في « الجرح والتعديل » (٢ / ٢ / ١٠٤) .

وبه أعلَّه : ابن الجوزي في « الواهيات » (١ / ٦٨٧) و « التحقيق » (١ / ٢٩٣ - مع التنقيح) وأقرَّه محمد بن عبدالهادي، وأعلَّه به أيضاً : الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ١٢٢) وابن حجر في « التلخيص الحبير » (٢ / ١١٣) .

(٢) وقال في « الكبرى » (١ / ٢٣) : « قد روي في دفن الظفر والشَّعر أحاديث أسانيدها ضعاف » . وقال في « الشعب » (٥ / ٢٣٢) : « وروي من أوجه كلُّها ضعيفة » .

قلت : وقد وقفتُ على غير حديث في هذا الباب، وكلها ضعيفة، لا تصلح للاحتجاج، ولا تنهض بحيث يُعتمد عليها، ويُعمل بها، وهذا الباب مما فات الأخ المفضال الشيخ بكر أبو زيد في « التحديث » فليضف إليه، وهاك البيان :

=

....

● **أوَّلاً** : أخرج البخاري في « التاريخ الكبير » (٤ / ٢ / ٤٥) - ومن طريقه الدارقطني في « المؤتلف والمختلف » (٤ / ٢٠٩٤ - ٢٠٩٥) - قال : قال لي يحيى بن موسى، والبزار في « مسنده » (٣ / ٣٧٠) (رقم : ٢٩٦٨ - زوائده) : ثنا عمر بن مالك، والطبراني في « الكبير » (٢٠ / ٣٢٢) (رقم : ٧٦٢) : ثنا محمد بن محمد التمار البصري ثنا يونس بن موسى السامي وسليمان بن داود الشاذكوني، والبيهقي في « الشعب » (٥ / ٢٣٢) (رقم : ٦٤٨٧) من طريق يزيد بن المبارك كلهم (خمستهم) عن محمد بن سليمان بن مَشْمُول أخبرني عُبيدالله بن سلمة بن وَهْرَام عن أبيه قال : أخبرتني مِيْل بنت مِشرَح الأشعري أنَّها رأت أباها مِشرَح - وكان قد صحب النَّبي ﷺ - يُقَلِّمُ أَظفارَهُ ثمَّ يجمعها فيدْفنها، ويُخبرُ أنَّه رأى رسول الله ﷺ يفعلُ ذلك .

وإسناده ضعيف جداً، فيه محمد بن سليمان، وعبيدالله بن سلمة بن وهرام وأبوه، وكلهم تُكلِّم فيهم .

قال الهيثمي في « المجمع » (٥ / ١٦٨) - وعزاه للطبراني في « الأوسط » - وذكر عبيدالله وأباه، وقال : « وكلاهما ضعيف، وأبوه وُثِّق » .

وقال الحافظ ابن حجر في « الإصابة » (٣ / ٤٢١) - وعزاه لابن أبي عاصم وابن السكن - : « وفي سنده محمد بن سليمان بن مَسْمُول - وتصحف فيه إلى « سموأل » !! فليصحح - وهو ضعيف جداً » . وضعَّفه الهيثمي في « المجمع » (٤ / ١٦٥) في حديث آخر، وفاته أن يعلَّه به في حديثنا هذا .

● **ثانياً** : أخرج البيهقي في « الشعب » (٥ / ٢٣٢) (رقم : ٦٤٨٨) من طريق أبي حيان ثنا علي بن سعيد العسكري ثنا عمر بن محمد بن الحسن، والطبراني في « الكبير » (٢٢ / ٣٢) (رقم : ٧٣) : ثنا علان بن عبدالصمد الطيالسي كلاهما قال : ثنا محمد بن الحسن الأسدي - وفي رواية الطبراني زيادة : ثنا أبي، وأخشى أن يكون القائل ذلك هو عمر بن محمد بن الحسن، فيكون العسكري وعلان روياه عن عمر، ويكون قد سقط من مطبوع « المعجم » : « عمر بن » - ثنا قيس بن الربيع عن عبدالجبار بن وائل عن أبيه عن النَّبي ﷺ كان يأمر بدفن الشعر والأظفار .

قال البيهقي : « هذا إسناد ضعيف، وروي من أوجهٍ كلّها ضعيفة » .

قلت : آفته قيس بن الربيع، وقد أُتيَ من ابنه، كما قال البخاري في « الأوسط »، =

....

= واعتراه من سوء الحفظ لما ولي القضاء ما اعترى ابن أبي ليلى وشريك، وانظر : « الميزان » (٣ / ٣٩٣ - ٣٩٦) .

● **ثالثاً** : أخرج الطبراني في « الأوسط » (١ / ٤٨٥) (رقم : ٨٨٦) : ثنا أحمد ثنا سعيد عن هيّاج بن بسطام عن عَنبَسة بن عبدالرحمن بن سعيد بن العاص عن محمد بن زاذان عن أم سعد امرأة زيد بن ثابت قالت : سمعت رسول الله ﷺ يأمرُ بدفن الدَّم إذا احتجم .

وهو ضعيف، فيه هياج بن بسطام . وانظر : « مجمع الزوائد » (٥ / ٩٤) .

● **رابعاً** : وأخرج البيهقي في « الكبرى » (٧ / ٦٧) و « الشعب » (٥ / ٢٣٣) (رقم : ٦٤٨٩) من طريق بُرَيْه بن عمر بن سفينة عن أبيه عن جدّه قال : احتجم رسول الله ﷺ، فقال لي : خُذ هذا الدَّم، فادفنه من الدَّواب والطير والناس، فتنحَّيتُ به فشربتُه، ثمَّ سألني فأخبرتُه فضحك .

وأخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (٢ / ٢ / ٢٠٩) والطبراني في « الكبير » (٧ / ٨١) (رقم : ٦٤٣٤) وابن حبان في « المجروحين »(١ / ١١١) والبزار في « مسنده » (٣ / ١٤٤ - ١٤٥) (رقم : ٢٤٣٥ - زوائده) .

وقال البخاري عقبه : « في إسناده نظر » . وانظر : « مجمع الزوائد » (٨ / ٢٧٠) .

● **خامساً** : وأخرج البزار في « مسنده » (رقم : ٢٤٣٦ - زوائده) والبيهقي في « الكبرى » (٧ / ٦٧) والحكيم الترمذي في « نوادر الأصول » : (الأصل التاسع والعشرون) - وساق إسنادَه القرطبي في « التفسير » (٢ / ١٠٣) - وفيه الأمر بدفن دمه ﷺ - خلا رواية البزّار - من حديث عبدالله بن الزبير .

● **سادساً** : وأخرج الحكيم الترمذي - كما عند القرطبي في « التفسير » (٢ / ١٠٣) - قال : ثني أبي ثنا مالك بن سليمان الهروي ثنا داود بن عبدالرحمن عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يأمر بدفن سبعة أشياء من الإنسان : الشعر، والظفر، والدم، والحيضة، والسن، والقَلَفة، والبشيمة » .

قال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٢ / ٣٣٧) : « سئل أبو زرعة عن حديث رواه يعقوب بن محمد الزهري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : كان إذا أخذ من شعره أو قلَّم أظفاره، أو احتجم بعث به إلى البقيع، فدفن » .

قال أبو زرعة : حديث باطل، ليس له عندي أصل، وكان حدثهم قديماً في كتاب =

٧٧ - وروي عن أبي واقد اللَّيثي عن النَّبي ﷺ أنَّه قال :

« ما قطع من البهيمة وهي حيَّة فهو ميتة » .[١]

وهذا الحديث ورد على سبب وهو مذكور في كتاب الصيد بتمامه .

وربَّما استدلَّ أصحابهم بما :

٧٨ - [أخبرنا الحاكم أبو عبدالله أنبأ أبو محمد الحسين بن محمد ببيروت ثنا أبو أيوب سليمان بن عبدالرحمن ثنا][٢] يوسف بن السفر ثنا الأوزاعي عن يحيى بن [أبي][٣] كثير عن أبي سلمة [بن عبدالرحمن] [قال : سمعت][٤] أمَّ سلمة [زوج النَّبي ﷺ تقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول :][٥]

= الآداب، فأبى أن يقرأه، وقال : اضربوا عليه، ويعقوب بن محمد هذا واهي الحديث .

وانظر « السلسلة الضعيفة » (رقم : ٧١٣) .

● **سابعاً** : وأخرج الحكيم - فيما ذكر القرطبي في « التفسير » (٢ / ١٠٢) - ثنا عمر ابن أبي عمر ثنا إبراهيم بن العلاء الزبيدي عن عمر بن بلال الفَزَاريّ قال : سمعتُ عبدالله بن بشر المازني يقول : قال رسول الله ﷺ : « قصُّوا أَظافيركم، وادفنوا قُلاماتكم، ونَقُّوا براجمكم، ونظِّفُوا لثاتكم من الطعام، وتَسنَّنوا، ولا تدخلوا عليَّ قُحراً بُخراً » .

وإسناده ضعيف جدّاً، كالذي قبله .

(١) سيأتي تخريجه في كتاب الصيد إن شاء الله تعالى .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « روى »، **وهذه المسألة موجودة في « الخلافيات » المسندة في كتاب الصلاة، بعد مسألة (وقت صلاة المغرب)، وأوَّلها فيها : « أخبرنا الحاكم ... »** .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٤) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « عن » .

(٥) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

« لا بأس بسك الميتة إذا دبغ، ولا بأس بصوفها وشعرها وقرنها إذا غسل بالماء »[(١)].

قال [أبو الحسن] [الدارقطني][(٢)] : « يوسف بن السَّفر : متروك ولم يأت به غيره »[(٣)].

---

(١) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٤٧) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٤) - ثنا أبو طلحة أحمد بن محمد بن عبدالكريم ثنا سعد بن محمد ببيروت ثنا أبو أيوب به .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٣ / ٢٥٨) (رقم : ٥٣٨) : ثنا إسماعيل بن قيراط ثنا سليمان بن عبدالرحمن به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٤٧) : نا عبدالباقي بن قانع نا إسماعيل بن الفضل نا سليمان بن عبدالرحمن به .

وإسناده واهٍ بمرّة، وآفته يوسف ب السَّفر، وسيأتي الكلامُ عليه .

قال الهيثمي في « المجمع » (١ / ٢١٨) بعد عزوه للطبراني : « وفيه يوسف بن السَّفر، وقد أجمعوا على ضعفه » .

وقال البيهقي في « المعرفة » (١ / ١٤٦) بعد أن سرد متنه : « إنّما رواه يوسف بن السفر، وهو متروك في عداد من يضع الحديث » .

وانظر : « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » (رقم : ١١) .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٣) كذا في « السنن » له (١ / ٤٧) عقب الحديث، وكذا نقله المصنِّف عنه في « الكبرى » (١ / ٢٤) . وقال ابن الجوزي في « التحقيق » (١ / ٢٩٣ - مع التنقيح) : « قال الدارقطني : لم يأتِ به غير يوسف بن السَّفر، وهو متروك يكذب » . ونقل الذهبي في « الميزان » (٤ / ٤٦٦) أنَّ الدارقطني قال عنه : « متروك يكذب » . وتعقَّبه ابن حجر في « اللِّسان » (٦ / ٣٢٢ - ٣٢٣) وشكك في « يكذب » وبيَّن أنَّ الذهبي تابع ابنَ الجوزي على هذا الخطأ، فقال : « وتكذيب الدارقطني ما أدري من أين نقله، ولعلَّه تبع في ذلك ابن الجوزي » .

=

٧٩ - [أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكي ثنا أبو علي الحسين بن محمد القتباني ثنا محمد بن إسماعيل قال : يوسف بن السَّفر أبو الفيض، كاتب الأوزاعي، منكر الحديث .[1]

قال الحاكم أبو عبدالله في كتاب (أسماء المجروحين) من كتاب « المدخل » : يوسف بن السَّفر أبو الفيض، روى عن الأوزاعي أحاديثَ موضوعة، لو لم يرو من المناكير إلّا روايته :

٨٠ - عن الأوزاعي عن عبدة بن أبي لبابة عن سفيان عن ابن مسعود؛ قال : قال رسول الله ﷺ :

« الرزق مقسوم، وهو آتٍ ابن آدم على أيِّ سيرةٍ سارَها، ليسَ تقوى تَقيِّ بزائدهِ، ولا فجور فاجر بناقصهِ، وبينه وبينه ستر[2] وهو طالبه » .[3]

= قلت : ترجم الدارقطني لابن السَّفر هذا في « الضعفاء والمجروحين » (رقم : ٥٩٩) وبيّن أنَّ عبدالله بن عمران العابدي روى عنه، وكان يخطئ في اسم أبيه، فيقول : « ابن الفيض » وكنّاه : « أبا الفيض » ولا يمنع أن يكون الدارقطني قال عنه مرّة : « متروك الحديث، ومرّة أخرى : « متروك يكذب » !

ووجدت ابن الجوزي يصرِّح بذلك في كتابه « الضعفاء » (٣ / ٢٢٠ - ٢٢١) (رقم : ٣٨٥٣) فلا وجه لتعقب ابن حجر المذكور، والله أعلم .

(١) انظر : « التاريخ الكبير » (٤ / ٢ / ٣٨٧) و « التاريخ الصغير » (٢ / ٢٢٣) و « الضعفاء الصغير » (١٣٣) ورواه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٤) بهذا الإسناد .

(٢) في الأصل : « شبر » وهو خطأ .

(٣) أخرجه ابن حبان في « المجروحين » (٣ / ١٣٣) وابن الجوزي في « الواهيات » (٢ / ٩٨) والديلمي في « الفردوس » (٢ / ٢٨٠) (رقم : ٣٢٩٦) .

وهو حديث موضوع، آفته يوسف بن السَّفر .

وانظر : - غير مأمور - « تذكرة الموضوعات » (١٩٠) و « تذكرة ابن القيسراني » =

لكان فيه غُنية لمن تدبَّره، كيف وقد كثرت المناكير في روايته، وبذلك سقط عن الاحتجاج بروايته » .(١)

٨١ - أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسين الحجاجي الحافظ ثنا أبو الجهم ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال : يوسف بن السَّفر كان يكذب .(٢)

وروي من حديث عبدالله بن عباس عن النبي ﷺ بإسناد واهي :

٨٢ - أخبرنا أبو بكر الحارثي أنبأ علي بن عمر ثنا محمد بن علي الأُبلي

= (٢ / ٩٨) و « كشف الخفاء » (١ / ٢٧٩) .

(١) في مخطوط « المدخل إلى الصحيح » (ق ١٧ / ب) و « مطبوعه » (١ / ٢٣١) (رقم : ٢٢٩) : « روى عن الأوزاعي أحاديث موضوعة » فقط دون أيّ زيادة !! ولم نعرف لهذا الكتاب إلّا نسخة المكتبة السليمانيّة بتركيا، تحت (رقم : ٣٤٦ / ٢) . وهذا النّقل من تلميذ صاحبها يدلك على نقصٍ وقع فيها .

(٢) « أحوال الرجال » (رقم : ٢٨٥) .

وقد تكلّم فيه غير واحد من النّقاد واتّهمه بعضهم بالوضع، فقال النسائي : ليس بثقة . وقال مرّة : متروك . وقال أبو نعيم في « الضعفاء » (رقم : ٢٨٣) : « منكر الحديث » . وقال دحيم : « ليس بشيء » . وقال أبو حاتم : « منكر الحديث جدّاً » . وقال أبو زُرعة : « ذاهب الحديث » . كذا في « الجرح والتعديل » (٤ / ٢ / ٢٢٣) (رقم : ٩٣٥) وقال ابن حبان في « المجروحين » (٣ / ١٢٣) : « يروي عن الأوزاعي ما ليس من أحاديثه من المناكير التي لا يشك عوامُّ أصحاب الحديث أنّها موضوعة، لا يحلُّ الاحتجاج به بحال » . وقال ابن عبدالبر : « أجمعوا على أنّه منكر الحديث » . وقال العقيلي في « الضعفاء الكبير » : (٤ / ٤٥٢) : « يحدِّث بمناكير » . فالان فيه القول !! ورماهُ المصنّف في « المعرفة » (١ / ١٤٦ - ١٤٧) بمعرّة الوضع .

وانظر : « الضعفاء » (٣ / ٢٢٠ - ٢٢١) لابن الجوزي و « الميزان » (٤ / ٤٦٦) و « اللّسان » (٦ / ٣٢٢) .

ثنا أحمد بن إبراهيم البسري ثنا محمد بن آدم ثنا الوليد بن مسلم عن أخيه][1] عبدالجبار بن مسلم عن الزهري عن عبيدالله [بن عبدالله] عن ابن عباس قال : « إنَّما حرَّمَ رسولُ اللَّه ﷺ من الميتة لحمها، فأمَّا الجلد والشَّعر والصوف فلا بأس به » .[2]

٨٣ - [أخبرنا أبو بكر أنبأ علي بن عمر الحافظ قال :][3] « عبدالجبار بن مسلم ضعيف » .[4]

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي عن » .

(٢) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٤٧ - ٤٨) .

وأخرجه المصنِّف في « الكبرى » (١ / ٢٣ - ٢٤) : أنبأ أبو عبدالرحمن السلمي أنا علي بن عمر به .

وأخرجه تمام في « الفوائد » (رقم : ٧٥٥) - ومن طريقه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٩ / ق ٣٨٩ - ٣٩٠) - : أخبرنا أبو الميمون عبدالرحمن بن عبدالله بن راشد وأبو عبدالله بن مروان في آخرين قالوا : ثنا أبو عبدالملك أحمد بن إبراهيم القرشي - وهو البسري - به . وقال عقبه : « لم يسند عبدالجبار غير هذا الحديث، والله أعلم » .

قلت : وعبدالجبار ضعيف - وسيأتي الكلام عليه - وفيه تدليس الوليد أيضاً .

وقد أعلَّه بعبدالجبار : الدارقطني وعنه المصنِّف هنا وفي « الكبرى » (١ / ٢٤) و « المعرفة » (١ / ١٤٦) والغساني في « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » (رقم : ١٢) وابن الجوزي في « التحقيق » (١ / ٢٩١ - مع التنقيح » .

(٣) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « قال الدارقطني » .

(٤) « سنن الدارقطني » (١ / ٩٨) .

وقال الذهبي في « الميزان » (٢ / ٥٣٤) : « ضعيف ولا أعرفه » !!

قلت وهذا عجب منه، وله ترجمة في « تاريخ دمشق » (٩ / ق / ٣٨٩) .

وقال يعقوب بن سفيان في « تاريخه » : « سألت هشام بن عمار عنه، فقال : كان يركب الخيل ويتنزَّه ويتصيَّد » . قال الحافظ في « اللِّسان » (٣ / ٣٩٠) : « وهذا الوصف =

ورواه أبو بكر سُلْمى الهُذلي عن الزهري [دون ذكر النَّبي ﷺ في متنه .

٨٤ - أخبرناهُ محمد بن الحسين بن محمد بن موسى أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا العباس بن محمد بن حاتم ثنا شبابة ثنا أبو بكر الهذلي عن الزهري] عن عُبيدالله [بن عبدالله] عن ابن عباس قال : إنَّما حرم من الميتة ما يؤكل منها؛ وهو اللَّحم، فأمَّا الجلد والسن والعظم والشعر والصوف فهو حلال .(١)

٨٥ - [أخبرنا محمد أنبأ علي بن عمر قال : أبو بكر الهذلي ضعيف .(١)
وقال في موضع آخر : أبو بكر الهذلي متروك .(٣)

= مع رواية أخيه عنه يرفع جهالة عينه » .

قلت : وذكره ابن حبان في « الثقات » (٧ / ١٣٦) وأورد له هذا الحديث، وهذا من تساهله المعروف في مذهبه في رفع الجهالة عن الرواة . فإنَّه لم يروِ عن عبدالجبار غير الوليد، كما قال الحافظ ابن حجر .

وانظر : « المغني في الضعفاء » (١ / ٣٦٦) و « الضعفاء » (٢ / ٨٣) لابن الجوزي .

(١) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٤٩ - ٥٠) ومن طريقه المصنِّف .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٣) : أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد الفقيه نا علي بن عمر به .

وقال قبله : « وقد روى أبو بكر الهذلي عن الزهري في هذا الحديث زيادة لم يتابعه عليها ثقة » . وضعَّف أبا بكر الهذلي، وأعلَّه في « المعرفة » (١ / ١٤٦) به أيضاً، وكذا فعل الدارقطني قبله وتبعه الغساني في « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » (رقم : ١٠) وابن الجوزي في « التحقيق » (١ / ٢٩٢ - مع التنقيح) .

(١) « السنن » (١ / ٤٧) للدارقطني وعنه المصنِّف في « الكبرى » (١ / ٢٣) و « المعرفة » (١ / ١٤٦) .

(٢) « السنن » (١ / ٤٨) .

٨٦ - أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد الحارثي الفقيه أنا علي بن عمر الحافظ أنا أبو بكر الأزرق يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن بهلول ثنا جدي ثنا عمّار بن سلام بن[1] محمد ثنا زافر عن أبي بكر الهذلي عن الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس في قوله عزَّ وجل :][2] ﴿ قُل لا أجد فيما أوحي إليَّ محرّماً على طاعمٍ يطعمه ... ﴾[3] [الآية][4] قال : « الطاعم الآكل، فأمّا السّنُّ والقرنُ والعظم والصوف والشعر والوبر والعصب فلا بأس به لأنّه يُغسل » .[5]

قال علي[6] : « أبو بكر الهذلي ضعيف[7] » .[8]

٨٧ - [وأخبرنا أبو بكر أنبأ علي ثنا محمد بن نوح الجُنْدَيسابوري ثنا علي بن حرب ثنا سليمان بن أبي هوذة ثنا زافر بن سليمان عن أبي بكر الهذلي أنَّ الزهري حدَّثهم عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عبّاس قال : سمعتُ رسول الله ﷺ [قال][9] : ﴿ قل لا أجد فيما أوحي إليّ محرماً على طاعم

---

(١) في « سنن الدارقطني » : « أبو » .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « لم يذكر النبي ﷺ في متنه، ورواه أيضاً بالإسناد وتفسير الآية » .

(٣) الأنعام : ١٤٥ .

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من نسخة « الخلافيات » .

(٥) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٤٦ - ٤٧) ومن طريقه المصنِّف .
وإسناده ضعيف لضعف أبي بكر الهذلي، وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى .

(٦) في نسخ « المختصر » : « الدارقطني » .

(٧) في نسخ « المختصر » : « متروك » .

(٨) « سنن الدارقطني » (١ / ٤٧) .

(٩) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، واستدركته من « سنن الدارقطني » .

يطعمه ﴾[1]][2] :

« ألا كل شيء من الميتة حلال إلّا ما أكل منها، فأمّا الجلد والقدّ[3] والشعر والصوف والسّن والعظم فكل هذا حلالٌ لأنّه لا يذكى » .[4]

[قال علي : « أبو بكر الهذَليّ متروك » .[5]

٨٨ - أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدُّوري قال :] قال يحيى - [يعني] ابن معين - : « هذا الحديث ليس يرويه إلّا أبو بكر الهذلي عن الزهري عن عبيدالله [بن عبدالله] عن ابن عبّاس أنّه كره من الميتة لحمها فأمّا السّنُّ والشّعرُ والقَدُّ[6] فلا بأس به » .[7]

وقال يحيى [في موضع آخر من « التاريخ »] : « أبو بكر الهذلي ليس بشيء » .[8]

---

(١) الأنعام : ١٤٥ .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « ورواه بالإسناد مرفوعاً » .

(٣) في نسخة (ب) من « المختصر » بدلها : « والقرن » ! وكذا في مطبوع « سنن الدارقطني » .

(٤) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٤٨) ومن طريقه المصنّف .
وإسناده ضعيف، لضعف أبي بكر الهذلي، وسيأتي الكلام عليه .

(٥) « سنن الدارقطني » (١ / ٤٨) .

(٦) في نسخة (ب) من « المختصر » : « والقرن » ! وما أثبتناه هو الموافق لما في « تاريخ ابن معين » .

(٧) « تاريخ ابن معين » (رقم : ٤٥٤٢ - رواية الدّوري)؛ وأسنده المصنّف عنه في « الكبرى » (١ / ٢٣) و « المعرفة » (١ / ١٤٦) .

(٨) « تاريخ ابن معين » (رقم : ٣٢٨١ و ٣٥٢٦ - رواية الدوري) .

٨٩ - [أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو إسحاق الرازي ثنا أبو الحسين الغازي[1] ثنا عمرو بن علي قال : سمعتُ يزيد بن زُرَيع يقول : « عدلتُ عن أبي بكر الهذلي وأبي هلال عمداً ».[2]

قال عمر بن علي : « ولم أسمع يحيى - يعني : ابن سعيد القطان - ولا عبدالرحمن - يعني : ابن مهدي - يحدِّثان عن أبي بكر الهذلي شيء قط ».[3]

٩٠ - أخبرنا محمد بن الحسين أنا أحمد بن محمد بن عبدوس قال : سمعتُ عثمان بن سعيد يقول ليحيى بن معين : فسُلمى أبو بكر تعرفه ؟ يروي عنه أبو أويس ؟ فقال : « هو أبو بكر الهذلي، ليس بشيء ».[4]

٩١ - أخبرنا أبو سهل المهراني أنبأ أبو الحسين العطار أخبرني أبو عبدالله الراوياني قال : سمعت محمد بن إسماعيل يقول : « أسامي الضعفاء : سُلْمى

= وأسنده المصنّف عنه في « الكبرى » (١ / ٢٣) و « المعرفة » (١ / ١٤٦) .

(١) هو محمد بن إبراهيم بن شعيب الغازي، الإمام، الثقة، الحافظ، له ترجمة في « السير » (١٤ / ٤٠٧) .

(٢) و (٣) رواه ابن عدي في « الكامل » (٣ / ١١٦٨) كتب محمد بن الحسن البري، والعقيلي في « الضعفاء الكبير » (٢ / ١٧٨) : ثنا محمد بن عيسى، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٢ / ١ / ٣١٣) (رقم : ١٣٦٥) نا محمد بن إبراهيم وابن حبّان في « المجروحين » (١ / ٣٥٩) نا الهمداني كلهم عن عمرو بن علي به .

(٤) « تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي » (رقم : ٣٧٦) وعنه الخطيب في « تاريخ بغداد » (٩ / ٢٢٤) وابن عدي في « الكامل » (٣ / ١١٦٧) وابن حبان في « المجروحين » (١ / ٣٥٩) .

أبو بكر الهذلي البصري، عن الحسن وعكرمة، ليس بالحافظ عندهم » .(١)

٩٢ - أخبرنا محمد بن الحسين أخبرنا أبو الحسن الحجاجي أنا أبو الجهم ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال : « أبو بكر الهذلي، سُلْمى، يُضعَّف حديثُه، وكان من علماء النَّاس بأيَّامهم » .(٢)

٩٣ - أخبرنا محمد بن عبدالله ثنا أبو العباس ثنا عباس الدُّوري] قال : [سمعت] يحيى [بن معين يقول : « أبو بكر الهذلي لم يكن بثقة، وكان يكون في مسجد غُندر - وكان مسجد غندر مسجد هُذيل - » .

قال يحيى :] قال غُندر : « كان أبو الهذلي كذَّاباً » .(٣)

---

(١) « الضعفاء الصغير » (رقم : ١٥٨) - وسقط منه « البصري » - و « التاريخ الكبير » (٢ / ٢ / ١٩٨) .

(٢) « أحوال الرجال » (رقم : ٢٠٢) وعنه ابن حماد وعنه ابن عدي في « الكامل » (٣ / ١١٦٨) .

(٣) « تاريخ يحيى بن معين » (رقم : ٤١٤١ - رواية الدوري) وعنه ابن عدي في « الكامل » (٣ / ١٠٦٨) والعقيلي في « الضعفاء الكبير » (٢ / ١٧٨) .

وقد قال ابن معين - فيما رواه عنه ابن أبي خيثمة وعنه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٢ / ١ / ٣١٣) (رقم : ١٣٦٥) : « كان غُندر يقول : كان أبو بكر الهذلي إمامنا، وكان يكذب » .

وسُئل عنه شعبة ؟ فقال : « دعني، لا أقيء » . وقال أبو حاتم : « ليس بقوي الحديث، يكتب حديثه، ولا يحتج به » . كذا في « الجرح والتعديل » (٢ / ١ / ٣١٣ - ٣١٤) وترجمه أبو زُرعة في « الضعفاء » له (رقم : ١٤٤) ونقل عنه ابن أبي حاتم قوله فيه : « بصري، ضعيف » . وقال النسائي في « الضعفاء والمتروكين » (رقم : ٢٣٣) : « متروك الحديث، بصري وضعَّف الإمام أحمد أمره كما قال أبو بكر المروذي في « علل الحديث » (رقم : ٨٨) وكذا في « بحر الدم » (رقم : ١٢١٤) وقال ابن حبان في « المجروحين » =

[قال الشيخ أحمد رحمه الله :] وقد روي :

٩٤ - عن عبدالله بن قيس البصري سمع [عبدالله] بن مسعود يقول : « إنّما حرّم من الميتة لحمها ودمها » .

٩٥ - [أخبرناهُ أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنبأ إبراهيم بن عبدالله ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال : قاله إسرائيل عن حمران بن أعين عن أبي حرب - يعني : عن عبدالله بن قيس - بمثله .[1]]

= (١ / ٣٥٩) : « يروي عن الأثبات الأشياء الموضوعات » . وقال الذهبي عنه : « إخباري علامة، لين الحديث » . وقال أيضاً : « مجمع على ضعفه » . وقال ابن حجر : « إخباري، متروك الحديث » .

وانظر : « الضعفاء » (٢ / ١٢) (رقم : ١٤٩٢) لابن الجوزي و « الميزان » (٤ / ٤٩٧) و « المغني في الضعفاء » (رقم : ٧٣٣٩) و « ديوان الضعفاء » (رقم : ٤٨٧٣) .

(١) أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (١ / ٣ / ١٧١) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٤) - بإسناده ومتنه، ولم يسق البخاري لفظه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » (٨ / ٢٨٢) عن وكيع، وابن المنذر في « الأوسط » (٢ / ٢٨٦) (رقم : ٨٧٥) ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد عن سفيان ثنا حمران به . إلّا أنّ أبا حرب بن أبي الأسود الديلي قال : سُئل ابن مسعود عن فأرة وقعت في سمن ؟ فقال ابن مسعود : إنّما حرم الله من الميتة لحمها ودمها .

وهذا إسناد منقطع لجهالة الواسطة بين أبي الأسود وابن مسعود، وقد عرفت في الإسناد الأوّل، ولكنّها ضعيفة، فعبدالله بن قيس، قال علي ابن المديني فيه : مجهول لم يرو عنه غير داود، ليس إسناده بالصافي، وترجمه ابن حبان في « ثقاته » (٥ / ٤٢) ! ولم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٢ / ٢ / ١٣٩) (رقم : ٦٥١) جرحاً ولا تعديلاً، وجهله الذهبي وابن حجر .

وانظر : « تهذيب الكمال » (١٥ / ٤٥٩) و « التهذيب » (٥ / ٣٦٥) و « الميزان » (٢ / ٤٧٣) .

وهذا إن صحَّ فالمراد به - والله أعلم - اللَّحمُ والدَّمُ وما في معناهما مما لا يؤثر فيه الدباغ؛ دون الجلد الذي يؤثر فيه الدباغ؛ فيطهر به .

٩٦ - [أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنا أبو الحسن[١] الطرائفي العَنَزِيّ ثنا عثمان بن سعيد ثنا يزيد بن عبدربه الجرجسي[٢] ثنا بقيَّة عن عمرو بن خالد عن قتادة عن أنس بن مالك قال :

« كان النَّبي ﷺ إذا أخذ مضجعه من اللَّيل وضع طهورَه وسواكُه ومشطُه، ورأيتُ رسول الله ﷺ يمتشط][٣] بمُشْطٍ من عاج » .[٤]

---

(١) في الأصل : « أبو الحسين » ! والصواب ما أثبتناه، كما في « الأنساب » (٨ / ٢٢٦) وفيه قول الحاكم عنه : « كان صدوقاً » و « السير » (١٥ / ٥١٩)، وغيرهما .

(٢) في الأصل : « يزيد بن عروبة المرعشي » !! وهو خطأ، وصوابه ما أثبتناه وهو حمصي، وكان محدِّثها في وقته، وكان يسكن عند كنيسة جرجس، فغلبت عليه النِّسبة إليها، أثنى عليه الإمام أحمد، وقال : « ما كان أثبته (!) » . كذا في « الجرح والتعديل » (٤ / ٢ / ٢٨٠) . وانظر : « السير » (١٠ / ٦٦٧) .

(٣) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وما روي من امتشاط رسول الله ﷺ » .

(٤) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٦) أخبرنا أبو زكريا به .

وأخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ » (١٤٨) - ومن طريقه البغوي في « الشمائل » (٢ / ٦٨٥) (رقم : ١٠٨٣) - : أنا ابن أبي عاصم أنا ابن مُصفًّى نا بقيَّة .

وإسناده ضعيف، وقال البيهقي عقبه :« رواية بقيَّة عن شيوخه المجهولين ضعيفة » . وقال قبله : « وروي فيه حديث منكر » ثمَّ سرده .

وتعقَّبه ابن التركماني، فقال : « والمفهوم من كلامه ها هنا أنَّ الواسطي مجهول، وهو ليس كذلك » .

قلت : فيه عمرو بن خالد وهو ضعيف، وسيأتي الكلام عليه، وتدليس بقيَّة .

وقد رواه أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ » (١٤٨) من طريق عمر بن موسى عن =

....

= قتادة مرسلاً . وفي آخره : « وامتشط » من غير ذكر « بمُشط من عاجٍ » وهو أشبه .
والحديث صحيح بشواهده من غير ذكر « ومشطه » و « يمتشط بمُشطٍ من عاج » .
أخرج مسلم في « الصحيح » (١ / ٥١٢ - ٥١٤) (رقم : ١٣٩) والنسائي في « المجتبى » (٣ / ٢٤١) وأبو داود في « السنن » (رقم : ١٣٤٦) والبيهقي في « الكبرى » (١ / ٣٩) وغيرهم من حديث عائشة - وهو طويل - وفيه : « كنا نعدُّ له سواكه وطهوره ... » .
واستدلَّ القائلون بطهارة عظم وقرن وعصب الميتة بحديث آخر :
وهو حديث ثوبان : « إنَّ رسول الله ﷺ اشترى لفاطمة قِلادةً من عصبٍ، وسِوار من عاج »؛ أخرجه أحمد في « المسند » (٥ / ٢٧٥) وأبو داود في « السنن » (٤ / ٤١٩ - ٤٢٠) (رقم : ٤٢١٣) وابن ماجه في كتاب « التفسير » - كما في « تنقيح التحقيق » (١ / ٢٩٥) - والبيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٦) والطبراني في « الكبير » (٢ / ١٠٣) (رقم : ١٤٥٣) وابن عدي في « الكامل » (٢ / ٦٨٦) من طريق حميد الشامي عن سليمان بن المُنَبِّهيِّ به .
وإسناده ضعيف جداً، فيه حميد وسليمان مجهولان .
قال عثمان بن سعيد الدارمي في « تاريخه » (رقم : ٢٦٨) : « قلت : فحميد الشامي كيف حديثه الذي يروي حديث ثوبان عن سليمان المُنَبِّهيِّ ؟ فقال - أي : ابن معين - : ما أعرفهما » . وقال ابن عدي عقبه : « وحميد الشامي هذا إنّما أُنكر عليه هذا الحديث، وهو حديثه، ولم أعلم له غيره » . وما عرف أحمد حميداً، كما أسنده ابن عدي وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٣ / ٣٣٢) وبهما ضعَّفه ابن الجوزي في « التحقيق » (١ / ٢٩٤ - مع التنقيح) .
والحديث لم يعزه المزي في « التحفة » (٢ / ١٣١) (رقم : ٢٠٨٨) إلّا لأبي داود، وفاته عزوه لابن ماجه في « التفسير »، وهو كتاب مستقل له، خارج « السنن »، وليس هو من شرطه .
ولو صحَّ الحديث فلا حجّة لهم فيه، فإنَّ ابن قتيبة قال : « ليس العاج ههنا الذي تعرفه العامّة وتخرطه من العظم، والنَّاب، ذلك ميتة منهي عنه، فكيف يتخذ لها منه سواراً، إنَّما العاج الذبل، والعاج الذبلة، قال ذلك الأصمعي » . =

[إسناده ضعيف، عمرو بن خالد الواسطي ضعيف .[1]][2]

وأمَّا شعور الآدميين فإنَّها طاهرةٌ في ظاهر مذهب الشافعي[3] رحمه الله[4] لكرامته، ولوقوع البلوى به .

= وقد نازع في ذلك ابن التركماني في « الجوهر النقي » (١ / ٢٧ - ٢٨) فراجعه .
وانظر : « الصحاح » مادة (عوج) (٣٣١ - ٣٣٢) .

(١) قال البخاري في « الضعفاء » (رقم : ٢٥٩) و « التاريخ الصغير » (١ / ٣١٠) و « التاريخ الكبير » (٦ / ٢٣٨) : « منكر الحديث » . وقال النسائي في « الضعفاء والمتروكين » (رقم : ٤٤٩) : « متروك الحديث » . وقال يحيى بن معين في « تاريخه » (رقم : ١٨٢٥ - رواية الدوري) : « وهو غير ثقة، ولا مأمون » . و (رقم : ٤٧٣٣) : « كذاب » و (رقم : ٤٨٦٦) : « ليس بثقة » . وقال في « تاريخ الدارمي » (رقم : ٥٦٨) : « شيخ كوفي كذاب » . وكذَّبه الدارقطني في « ضعفائه » (رقم : ٤٠٣) .
وانظر : « علل أحمد » (١ / ٥٦) و « الجرح والتعديل » (٣ / ١ / ٢٣٠) و « المجروحين » (٢ / ٧٦) و « تاريخ واسط » (١٩٣) و « سؤالات البرقاني » (٣٩٩) و « الميزان » (٣ / ٢٥٧) و « التهذيب » (٨ / ٢٧) .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « فرواه عمرو بن خالد الواسطي عن قتادة عن أنس، وعمرو ضعيف » .

(٣) انظر : « الأم » (١ / ٩) و « المجموع » (١ / ٢٨٩) و « نهاية المحتاج » (١ / ٢٥٠) و « الأوسط » (٢ / ٢٧٤) لابن المنذر و « فتح الباري » (١ / ٢٧٤) .
وقد ذكر الذهبي في « السير » (١٣ / ٥٤٦) في ترجمة (أبي جعفر الترمذي) أنَّ النووي نقل أنَّ أبا جعفر جزم بطهارة شعر رسول الله ﷺ، قال : « وقد خالف في هذه المسألة جمهور الأصحاب » !! وتعقبه بقوله : « قلت : يتعيَّن على كلِّ مسلم القطع بطهارة ذلك، وقد ثبت أنَّه ﷺ لما حلق رأسه، فرّق شعره الـمُطَهَّر على أصحابه، إكراماً لهم بذلك، فوالهفي على تقبيل شعرة منها » .
قلت : وهذا ليس خاصًّا بشعر النَّبي ﷺ - وإن كان هو أطهر وأكرم - وإنَّما عام بالنَّاس جميعاً، وسيأتي بيانه إن شاء الله تعالى .

(٤) في نسختي (ب) و (ج) من « المختصر » : « رضي الله عنه » .

وقد صحَّ عن النَّبي ﷺ أنَّه أمر بتفريق شعره بين النَّاس، ولو كان نجساً[١] لما أمر بتفريقه [إن شاء الله تعالى][٢] لأنَّ[٣] النجس لا يقسم .[٤]

(١) في نسخ « المختصر » : « ولولا أنَّه طاهر لما ... » .
(٢) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .
(٣) في « الخلافيات : « فإنَّ » .
(٤) وقد تكلَّم على طهارة شعر ابن آدم ابن المنذر في « الأوسط » (٢ / ٢٧٥ - ٢٧٦) وأيَّده بالحجج العقليَّة، وبما سيذكره المصنِّف مسنداً من تفريق رسول الله ﷺ شعره الطَّاهر على النَّاس، وردَّ على من ادَّعى أنَّ هذه الطهارة خاصَّة برسول الله ﷺ فقال : « قد اختلف أهلُ العلم في شعور بني آدم فكان عطاء بن أبي رباح لا يرى بأساً أن ينتفع بشعور النَّاس التي تحلق بمنى، وقال بعضهم : كل ما كان طاهراً في حال حياته يجوز ملكه والانتفاع به، وإن كان ما لا يؤكل لحمه فلا بأس بالانتفاع بشعره في الحياة وبعد الممات، لأنَّ الشعر لا يموت، وذلك كالإنسان وهو طاهر وشعره طاهر، فإذا جزَّ لم يتغيَّر عن حاله، لأنَّ الشعر لا ذكاة عليه ولا حياة فيه، وهو بعد الجزِّ وقبله، وبعد موت الإنسان وقبله على معنى واحد لا يتغيَّر، وكذلك الحمار الأهلي، والسنور، وكلُّ ما ملكه وكان طاهراً في حال حياته مما لا يؤكل لحمه، وكلُّ ما لم يجز ملكه والانتفاع به في حال حياته، فكذلك شعره في حياته وبعد موته، لا يجوز الانتفاع به، وذلك كالخنزير » .
ثمَّ قال : « مما يتعارفه النَّاس فيما بينهم أنَّ أحدهم يصلي وعلى ثوبه بعض الشعر من رأسه ولحيته، وفيما يجدونه في أطعمتهم وأشربتهم من الشَّعر لا يتعافون ذلك، بيان على أنَّ الشعر طاهر، وليس مع من ادَّعى أنَّ شعور بني آدم نجسة حجَّة تلزم » .
ثمَّ قال : « وفي قسم من قسم شعر النَّبي ﷺ بين النَّاس، بيان على طهارة الشعر، وإن قال قائل : شعر رسول الله ﷺ ؟ فقد سمعت بعض من يقصر فهمه يقوله، وقال : لا يجوز أن تجعل شعور سائر النَّاس كشعره، نبيِّن له، ليس يدخل على من قال : « إنَّ الشعر طاهر » شيئاً إلَّا دخل على من قال : « إنَّ المني طاهر » مثله، لأنَّه يحتجُّ في طهارته بفرك عائشة المني من ثوب النَّبي ﷺ، ولن يدخل في أحدهما شيء إلَّا دخل في الآخر مثله، والتحكم لا يجوز، وعلى أنَّ اختلاف القول لا يفارق بعض من خالف ما قلناه، لأنَّه قال : من مسَّ عضواً من أعضاء زوجته انتقضت طهارته، وإن مسَّ شعرها لم تنتقض طهارته، وقوله لها : شعرك طالق، مثل قوله =

٩٧ - [أخبرناهُ أبو محمد عبدالله بن يوسف الأصبهاني قراءة عليه أنا أبو سعيد بن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن هشام عن محمد[١] بن سيرين عن أنس بن مالك قال :

« لـمّا رمى رسول الله ﷺ الجمرة، ونحر هديه، تناول الحلّاق شقَّه الأيمن فحلقه، فناوله أبا طلحة، ثمّ ناوله شقَّه الأيسر فحلقه، وأمره أن يقسمه بين النّاس » .[٢]

أخرجه مسلم بن الحجاج في « الصحيح »[٣] :

٩٨ - عن ابن أبي عمر عن سفيان أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ أبو النّضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا صالح بن محمد أبو علي الحافظ ثنا سعيد بن سليمان ثنا عباد بن العوام عن ابن عون عن محمد بن سيرين عن أنس بن مالك :

= لها : رجلُك طالق، فقد جعل الشّعر كعضو من أعضائها في باب الطهارة، قال : شعور بني آدم وما لا يجوز أكل لحمه نجس، لأنَّ ما قطع من الحي هو ميت، فليقل مثل ذلك في شعور ما لا يؤكل لحمه، وليس فرق بينهما » .

(١) في الأصل : « عن محمد عن ابن سيرين » والصواب حذف « عن » .

(٢) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٥) و (٧ / ٦٧) : ثنا أبو محمد به .
وأخرجه الحميدي في « مسنده » (٢ / ٥١٢) - ومن طريقه الحاكم في « المستدرك » (١ / ٤٧٤) وابن المنذر في « الأوسط » (٢ / ٢٧٤) - ثنا سفيان به .
قال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي في « التلخيص » ووهم في ذلك، فهو عند مسلم، كما سيأتي .
وانظر : « نصب الراية » (٣ / ٨٠) .

(٣) أخرجه مسلم في « الصحيح » كتاب الحج : باب بيان أنَّ السنّة يوم النّحر أن يرمي ثمّ ينحر ثمّ يحلق (٢ / ٩٤٨) (رقم : ١٣٠٥) بعد (٣٢٦) .

« أنَّ النَّبي ﷺ لمَّا حلق شعره يوم النَّحر، تفرَّق النَّاس فأخذوا[1] شعره، وأخذ أبو طلحة منه طائفة » .

قال ابن سيرين : لإن يكون عندي منه شعرة أحبّ إليَّ من الدنيا وما فيها .[2]

أخرجه البخاري في « الصحيح »[3] عن [صاعقة][4] عن سعيد بن سليمان دون ذكر قول ابن سيرين .

٩٩ - أخبرنا أبو عمرو الرُّزجاهي[5] الأديب أنا أبو بكر الإسماعيلي أخبرني أبو علي الحسن بن سليمان الشَّطويّ[6] ثنا علي ابن المديني ثنا قُريش بن أنس عن ابن عون أنَّ محمداً كان يقول : ذُكرَ عند عَبيدة شعرُ النَّبي ﷺ، فقال : لإنْ يكون عندي شعرة منه أحبُّ أليَّ من كلِّ صفراء وبيضاء .

---

(١) في « الكبرى » : « وأخذوا » .

(٢) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (٧ / ٦٧ - ٦٨) بسنده ومتنه .

(٣) أخرجه البخاري في « الصحيح » كتاب الوضوء : باب الماء الذي يُغسل به شعر الإنسان (١ / ٢٧٣) (رقم : ١٧١) .

(٤) بياض في الأصل، وأثبتناه من « الكبرى » وسمّاه البخاري : محمد بن عبدالرحيم، وكان يلقّب بصاعقَة لأنّه كان جيد الحفظ، كما ذكر الخطيب في « تاريخه » (٢ / ٣٦٣) . وانظر : « نزهة الألباب » (١ / ٤٢١) (رقم : ١٧٥٨) .

(٥) بضمّ الراء وفتحها، حكى الوجهين السبكي في « طبقاته » (٤ / ١٥١) واقتصر السمعاني في « الأنساب » (٦ / ١١٠) على الفتح، وهذه النسبة إلى (رزجاه) قرية من قرى بسطام . انظر : « السير » (١٧ / ٥٠٤) والتعليق عليه .

(٦) نسبة إلى بيع الثياب الشطويّة، المنسوبة إلى (شطا) من أرض مصر، قال عنه الدارقطني في « سؤالات السهمي » (رقم : ٢٤٩) : « ثقة، ليس به بأس » .

وترجمه الإسماعيلي في « معجم شيوخه » (رقم : ٢٣٣) .

رواه البخاري[١] من حديث عاصم الأحول عن ابن سيرين] .

(١) في « صحيحه » كتاب الوضوء : باب الماء الذي يُغسل به شعر الإنسان (١ / ٢٧٣) : ثنا مالك بن إسماعيل ثنا إسرائيل به . بلفظ : « لأن تكون عندي شعرة منه أحبُّ إليَّ من الدنيا وما فيها » .

مسألة (٦)

ولا يجوز أن تستعمل[1] الآنية المضبَّبة[2] بالفضَّة تضبيب تزين لها[3].

وقال أبو حنيفة يجوز[4].

ودليلنا[5] من [طريق] الخبر ما :

---

(١) في نسخ « المختصر » : « استعمال » .

(٢) أي : المزوَّقة .

(٣) « الأم » (١ / ١٠)، و « المجموع » (١ / ٣٠٧ ، ٣١٧)، و « فتح العزيز » (١ / ٣٠٢ - ٣٠٩)، و « الروضة » (١ / ٤٥)، و « مغني المحتاج » (١ / ٣٠)، و « نهاية المحتاج » (١ / ٩٢)، و « حاشية القليوبي وعميرة » (١ / ٢٨ - ٢٩) .

وقد صرَّح بعضهم بأنَّ الكثير الذي لا يحتاج إليه حرام، فإن احتيج إليه كره .

ونصَّ الحنابلة إذا كانَ التضبيب كثيراً يحرم، أما إذا كانَ يسيراً لحاجة لم يكره .

انظر : « المغني » (١/ ٧٧ - ٧٨) و « الكافي (١ / ١٧ - ١٨) و « المحرر » (١ / ٧) و « الإنصاف » (١ / ٨١ - ٨٢) و « الكشاف » (١ / ٥٥ - ٥٦) و « شرح منتهى الإرادات » (١ / ٢٥ - ٢٦) و « مجموع فتاوى ابن تيمية » (٢١ / ٨٤) .

وعند المالكيَّة قولان : أحدهما : المنع . والآخر : الكراهة .

وقيل : القولان هما : المنع والجواز .

وانظر : « حاشية الدسوقي » (١ / ٦٤) و « الخرشي » (١ / ٦٤) .

(٤) انظر : « الهداية » (٤ / ٧٨ - ٧٩) و « شرح فتح القدير » (٨ / ٨٢) « تبيين الحقائق » (٦ / ١١) و « اللباب » (٤ / ١٥٩) و حاشية ابن عابدين » (٦ / ٣٤٣) .

وهذا مذهب داود الظاهري، راجع « المحلى » (٢ / ٣٠٤ - ٣٠٥) .

(٥) في نسختيّ (أ) و (ج) من » المختصر » : « دليلنا » .

١٠٠ - [أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرشي ثنا أبو العبّاس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي رحمه الله[١] (ح) .

١٠١ - وأخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد ومحمد بن عبدالسلام قالا : ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن زيد بن عبدالله عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه عن أمّ سلمة زوج النّبي ﷺ][٢] أنّ رسول الله ﷺ قال :

« مَن[٣] يشرب في آنية الفضّة إنّما يجرجر[٤] في بطنه نار جهنّم »[٥].

---

(١) بدل ما بين المعقوفين في « نسخ المختصر » : « حديث أم سلمة المتّفق على صحّته » .

(٢) في « الخلافيات » بعدها : « ثنا يحيى بن ... » والصواب حذفها انظر مصادر التخريج .

(٣) في نسخ « المختصر » : « إنّ الذي » .

(٤) في نسخة (أ) يجرر »، وانظر في معناها : « النهاية » (١ / ٢٥٥) .

(٥) أخرجه البيهقي في « المعرفة » (١ / ١٤٧) (رقم : ٣٨) أخبرنا أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا يحيى بن إبراهيم وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا : حدثنا أبو العباس به .

وأخرجه في « السنن الكبرى » (١ / ٢٧) : أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ في آخرين قالوا ثنا أبو العباس ... . و (ح) وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ أنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب به .

وأخرجه في « الصغرى » (رقم : ٧٥) : أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق، أخبرنا أبو الحسن الطرائفي حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي حدثنا القعنبي فيما قرئَ على مالك . =

[اتّفق البخاري ومسلم على إخراجه في « الصحيح » .

فرواه البخاري عن إسماعيل بن أبي أويس عن مالك[1].

ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى[2].

ووجه الاستدلال من] هذا[3] [أنّه] تحريمٌ ورد في الفضة والتحريم إذا [جرى في الذهب والفضة شرعاً][4] عمَّ القليل والكثير كما قلنا في الربا .

= وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ في آخرين قالوا : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أخبرنا الربيع به .

وأخرجه في « شعب الإيمان » (٥ / ٢٠٨) (رقم : ٦٣٨١) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق نا أبو الحسن أحمد بن عبدوس أنا عثمان بن سعيد الدارمي به مقتصراً عليه دونَ الطريق الأخرى .

وأخرجه المصنف من طريق الشافعي، وهو في « الأم » (١ / ١٠) و « المسند » (١٠).

وهو في « موطأ » مالك (رقم : ١٦٧٤) ومن طريقه أخرجاه الشيخان، كما سيأتي .

(١) أخرجه البخاري في « الصحيح » كتاب الأشربة : باب الشرب في آنية الفضة (١٠ / ٩٦) (رقم : ٥٦٣٤) .

(٢) أخرجه مسلم في « الصحيح » كتاب اللباس والزينة : باب تحريم استعمال الذهب والفضة (٣ / ١٦٣٤) (رقم : ٢٠٦٥) .

وقال البيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٧) : « وأخرجه مسلم (٣ / ١٦٣٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة والوليد بن شُجاع عن علي بن مُسهر عن عبيدالله بن عمر عن نافع، زاد : « إنَّ الذي يأكل ويشرب في آنية الذهب والفضة ... » وذِكر (الأكل) و (الذهب) غير محفوظ في رواية علي بن مسهر .

وقد رواه غير مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة والوليد بن شجاع، دونَ ذكرهما، والله أعلم » .

قلت : وانظر : « الإرواء » (١ / ٦٩) (رقم : ٣٣) و « فتح الباري » (١٠ / ٩٧) .

(٣) في نسخ « المختصر » : « وهذا » .

(٤) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « ورد » .

١٠٢ - [أخبرنا الحاكم أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالله بن الحسين بن الحسن الطوسي بنيسابور وأبو محمد عبدالله بن محمد الخزاعي بمكَّة قالا ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا يحيى بن محمد الجاري[١] ثنا زكريا بن إبراهيم بن عبدالله بن مطيع عن أبيه عن جدِّه عن][٢] ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« من شرب في إناء ذهب[٣] أو فضَّة أو إناء فيه شيء من ذلك فإنَّما يجرجر في بطنه نار جهنَّم »[٤].

١٠٣ - [قال الحاكم أبو عبدالله : ذاكرني الفقيه أبو الوليد - رحمه الله - بهذا الحديث، فأجبته : فيه عن هذا الشيخ - يعني أبا محمد - فقال : حدثنا الحسين بن الحسن عن ابن أبي مسرَّة، ثمَّ قال : ما أحسن هذا الحديث ! لو كنا نعرف لزكريا بن عبدالله هذا حديثاً آخر . فقلت له : قد أسند غير هذا الحديث . فقال : قد حَسُنَ الحديث بهذا .

قال الشيخ أحمد رحمهُ الله : هكذا أخبرناه شيخنا أبو عبدالله رحمه الله، وذِكْرُه جده في هذا الإسناد زيادة .

فقد] أخرجه الأُستاذ أبو الوليد والشيخ أبو الحسن الدَّارقطني في كتابيهما[٥] [وليس فيه : « عن جدِّه »] .

---

(١) الجاري - بالجيم - نسبة إلى بلدة على الساحل بقرب مدينة رسول الله ﷺ، وتصحفت في « المعرفة » : (١ / ١٤٨) إلى « الحازمي » !!

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي عن » .

(٣) في نسخة « الخلافيات » : « مذهب » .

(٤) انظر الحديث الآتي .

(٥) انظر الحديث الآتي وتعليقنا عليه .

١٠٤ - [وأخبرناه أبو علي الرُّوذَباريّ أنبأ الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي ... فذكره مثله، إلّا أنّه قال عن أبيه عن جدِّه، ليسَ فيه : « عبداللّه بن عمر أنَّ النَّبي ﷺ قال »، والباقي سواء[1].

١٠٥ - أخبرنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق البزاز ببغداد أنبأ عبداللّه بن محمد بن إسحاق الفاكهي ثنا أبو يحيى بن أبي مسرَّة ثنا يحيى بن محمد الجاري ثنا زكريا بن إبراهيم بن عبداللّه بن مطيع عن أبيه عن عبداللّه بن عمر أنَّ النَّبي ﷺ قال :

« من شربَ في آنية ذهب أو فضَّة أو إناء فيه شيء من ذلك : فإنَّما يجرجر في بطنه نار جهنَّم »[2].

---

(١) أخرجه البيهقي في « الصغرى » (١ / ٦٩ - ٧٠) (رقم : ١٧٩) : أخبرنا أبو علي الروذباري فيه إلّا أنَّ فيه « عبداللّه بن عمر » فانظر الحديث الآتي .

(٢) أخرجه البيهقي في « المعرفة » (١ / ١٤٨) (رقم : ٣٩) : أخبرنا أبو عبداللّه الحافظ قال : أخبرنا عبداللّه بن محمد بن إسحاق الفاكهي به .

وأخرجه في « السنن الكبرى » (١ / ٢٨) : أخبرنا أبو علي الروذباري نا الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي وأنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن إسحاق البزاز ببغداد وأنا عبداللّه ابن محمد بن إسحاق الفاكهي بمكّة قالا ثنا أبو يحيى بن أبي مسرَّة به، من غير ذكر « عن جدِّه » .

وقال : « أخبرناه أبو عبداللّه الحافظ في « فوائده عن الطوسي » والفاكهي معاً، فزادَ في الإسناد بعد أبيه « عن جدِّه عن ابن عمر »، وأظنّه وهماً، فقد أخبرناه أبو الحسن بن إسحاق من أصل كتابه بخط أبي الحسن الدارقطني - رحمه اللّه كما تقدَّم .

وكذلك أخرجه أبو الحسن الدارقطني في كتابه .

وكذلك أخرجه أبو الوليد الفقيه عن محمد بن عبدالوهّاب عن أبي يحيى بن أبي مسرَّة في كتابه دون ذكر « جدِّه » » .

=

....

= ثمّ قال : « والمشهور عن ابن عمر في المضبّب موقوفاً عليه » .

قلت : تصحّفت « مسرّة » في « الكبرى » إلى « ميسرة » !! وفيه « الحسين بن الحسن ابن أبي أيوب » والصواب حذف « أبي » وفي النسخة الخطيّة من « الخلافيات » : « أبو الحسين ابن الحسن بن أيوب » والصواب حذف « أبو » أيضاً؛ كما في مصادر ترجمته، انظر « السير » (١٥ / ٣٥٨) .

وأخرجه أبو محمد عبدالله بن محمد الفاكهي في « حديثه » (١ / ق ١٨) (رقم : ٩٧ - بترقيمي) .

وأخرجه الحاكم في « معرفة علوم الحديث » (١٣١) : أخبرنا أبو عبدالله الحسين بن الحسن الطوسي بنيسابور وأبو محمد عبدالله بن محمد .

وأخرجه السهمي في « تاريخ جرجان » (١٤٩) : حدثنا الإمام أبو سعد إسماعيل بن أحمد بن إبراهيم بمكّة وببغداد حدثنا أبو محمد عبدالله بن محمد الفاكهي به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٤٠) نا عبدالله بن محمد الفاكهي به، وقال : « إسناده حسن » !!

وقال أبو الفضل بن عمار الشهيد في « العلل » (ص ١٤٩) : « تفرّد به ابن أبي مسرّة عن يحيى بن محمد الجاري » .

قلت : وقد أُعلّ بجهالة زكريا بن إبراهيم بن عبدالله بن مُطيع وكذا أبيه، ويحيى بن محمد الجاري، قال البخاري : يتكلّمونَ فيه . وذكره ابن حبان في كتاب « الثقات » (٩ / ٢٥٩ - ٢٦٠) وقال : « يُغرب » . وقال ابن عدي في « الكامل » (٧ / ٢٦٨٢) : « وليس بحديث بأس » . ووثقه ابن معين وكذا العجلي في « ثقاته » (ل ٥٩ / أ - بترتيب الهيثمي)، وأورد الذهبي في « الميزان » (٤ / ٤٠٦) في ترجمته هذا الحديث، وقال : « هذا حديث منكر؛ أخرجه الدارقطني، وزكريا ليس بالمشهور » .

قال الحافظ ابن حجر في « الفتح » (١٠ / ١٠١) بعد أن عزاه للدارقطني والحاكم والبيهقي : « فإنّه معلول بجهالة حال إبراهيم بن عبدالله بن مُطيع وولده، وقال البيهقي : الصواب ما رواه عبيدالله العمري عن نافع عن ابن عمر موقوفاً أنّه « كانَ لا يشرب في قدح فيه ضبّة فضة » . انتهى .

قلت : وبهذا أعلّه ابن القطان، فقال فيما نقل عنه محمد بن عبدالهادي في « تنقيح =

....

= التحقيق » (١ / ٣٢١) وابن التركماني في « الجوهر النقي » (١ / ٢٩) : « حديث ابن عمر لا يصح، وزكريا هو وأبوه لا يعرف لهما حال » .

وأصل الحديث ثابت عن أمّ سلمة - كما مرّ آنفاً - وغيرها، ولكن دون زيادة « أو إناء فيه شيء من ذلك » وألمح إلى ذلك شيخ الإسلام في « مجموع الفتاوى » (٢١ / ٨٥) وقال في حديث ابن عمر : إسناده ضعيف »، وأقرّه تلميذه محمد بن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق » (١ / ٣٢١) .

وقد أعلّ هذه اللّفظة الحاكم، فقال في « معرفة علوم الحديث » في النوع الحادي والثلاثين : « معرفة زيادات ألفاظ فقهيّة في أحاديث ينفرد بالزيادة راوٍ واحد، وهذا مما يعز وجوده ويقل في أهل الصنعة من يحفظه، وقد كانَ أبو بكر عبدالله بن محمد بن زياد النيسابوري الفقيه ببغداد يذكر ذلك، وأبو نُعيم عبدالملك بن محمد بن عدي الجرجاني بخراسان وبعدهما شيخنا أبو الوليد رضي الله عنهم أجمعين » . (ص ١٣٠) .

ثمّ أسند هذا الحديث وقال : عقبه (ص ١٣١) : « هذا حديث رُوي عن أُم سلمة وهو مخرج في « الصحيح » وكذلك رويَ من غير وجه عن ابن عمر، واللّفظة « أو إناء فيه شيء من ذلك » لم نكتبها إلّا بهذا الإسناد » .

قلت : أمّا حديث ابن عمر بلفظ حديث أمّ سلمة، فقد جاء فيما وقفت عليه من وجهين آخرين :

أحدهما : أخرجه الطبراني في « الصغير » (١ / ٣٣٩) (رقم : ٤٥٦٣ - مع الروض الداني) و « الأوسط » - كما في « المجمع » (٥ / ٧٧) ومن طريقه : الخطيب في « تاريخ بغداد » (١١ / ٣٧٧ - ٣٧٨) ثنا علي بن الحسن بن هاروي الحنبلي البغدادي حدثنا إسحاق بن إبراهيم البغوي حدثنا العلاء بن بُرد بن سنان عن أبيه عن نافع عن ابن عمر رفعه بلفظ : « من شرب في إناءٍ من ذهب أو إناء من فضّة فإنّما يجرجر في بطنه نارَ جهنّم » .

قال الطبراني عقبه : « لم يروه عن برد إلّا ابنه العلاء » .

قلت : والعلاء ضعيف، أمّا أبوه فصدوق .

والآخر : رواه الفضل بن دُكين ثنا عبدالله - يعني ابن عامر - عن نافع عن ابن عمر رفعه بلفظ : « من شرب في إناء فضّة فكأنّما جرجر في جوفه شهاب نار » .

قاله ابن أبي حاتم في « العلل » (٢ / ٣٥) (رقم : ١٥٨٥) وزاد : =

كتبتُه من أصل كتابه بخط الدارقطني فلم يكن فيه عن جدِّه .

١٠٦ - أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ عبدالوهاب بن عطاء أنبأ سعيد عن][1] ابن سيرين عن عَمْرة أنَّها قالت : كنا مع عائشة فما زلنا بها حتى رخصت لنا في الحلي ولم ترخص لنا في الإناء المفضَّض[2].

= « قال أبو زرعة : ذا خطأ، إنّما هو نافع عن زيد بن عبدالله بن عمر عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق عن أمّ سلمة عن النبي ﷺ » .

والصحيح - كما قال المصنِّف وتبعه ابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ٥٤) (رقم : ٥٢) وشيخنا في « الإرواء » (١ / ٧٠) (رقم : ٣٣) - ما ثبت عن ابن عمر على شرط الصحيح : « أنّه كانَ لا يشرب في قدح فيه حلقة فضّة، ولا ضبّة فضّة » .

أخرجه ابن بشران في « أماليه » (ق ٨ / ب) ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٩) أنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبدالله بن نمير عن عبيدالله ابن عمر عن نافع به، وانظر « خلاصة البدر المنير » (١ / ٢٦) (رقم : ٥٥) و « المهذب » (١ / ٤٦) للذهبي و « الجامع » لعبدالله بن وهب (١ / ١٠٢ - ١٠٣) .

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي عن » .

(٢) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٩) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ به . وإسناده صحيح .

وأخرجه عبدالرزاق في « المصنَّف » (١١ / ٦٩) (رقم : ١٩٩٣٣) ومن طريقه البيهقي في « الشعب » (٥ / ٢٠٨ - ٢٠٩) (رقم : ٦٣٨٣) : أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن بنت أبي عمرو قالت : سألنا عائشة عن الحلي والأقداح المفضَّضة؟ فنهتنا عنه، قالت : فأكثرنا عليها، فرخصت لنا في شيء من الحلي، ولم ترخص لنا في الأقداح المفضَّضة .

وتابع أيوباً : جرير بن حازم، وعنه عبدالله بن وهب في « الجامع » (١ / ١٠٣) .

وأخرج عبدالرزاق في « المصنَّف » (١١ / ٧٢) (رقم : ١٩٩٤٦) ومن طريقه البيهقي في « الشعب » (٥ / ٢٠٩) (رقم : ٦٣٨٤) عن معمر عن أيوب عن القاسم بن محمد عن عائشة: نّها كرهت الشراب في الإناء المفضض . =

[قال عبدالوهاب قال سعيد : حملناهُ على الحلقة ونحوها] .

وقد روي في الرخصة حديث في إسناده نظر :

[١٠٧ - حدثناه أبو عبدالرحمن السُّلمّي أنبأ أبو عمرو سعيد بن القاسم ابن العلاء البرذعي ثنا أبو محمد مسلم بن خالد الأيلي ثنا عمر بن يحيى ثنا معاوية بن عبدالكريم [الضال][(١)] ثنا محمد بن سيرين عن أخته عن أم عطيَّة قالت : نهانا رسول الله ﷺ عن لبس الذهب، وتفضيض الأقداح .

فكلَّمه النساء في لبس الذهب، فأبى علينا ورخص لنا في تفضيض الأقداح[(٢)].

= وقد أخرج أحمد في « المسند » (٦ / ٩٨) وابن ماجه في « السنن » (رقم : ٣٤١٥) والطبراني في « الأوسط » (٢ / ٥٠٤) (رقم : ١٨٦٨) من طريق سعد بن إبراهيم عن نافع عن امرأة ابن عمر - وصرح الطبراني باسمها وهي صفيَّة بنت أبي عبيد - عن عائشة مرفوعاً مثل لفظ حديث أم سلمة . ورجاله ثقات رجال « الصحيحين » .

وأخرجه الطبراني في « الأوسط » (١ / ٢٢٨) (رقم : ٢٤٨٠) من طريق سعد بن إبراهيم عن سالم بن عبدالله بن عمر عن عائشة به .

(١) بدلها بياض في نسخة « الخلافيات » .

(٢) أخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٥ / ٦٨) (رقم : ١٦٧) - و « الأوسط » (١ / ق ١٨٩) - كما في « المجمع » (٥ / ١٤٩) - حدثنا بانوبة بن خالد الأبلي ثنا عمر بن يحيى الأبلي به .

وقال في « الأوسط » عقبه : « تفرد به عمر بن يحيى عن معاوية بن عبدالحكيم » .

قال الهيثمي في « المجمع » (٥ / ١٤٩) في عمر : « لم أعرفه » .

قلت : وهو علَّة الحديث . وبه أعلَّه الحافظ في « الفتح » (١٠ / ١٠١) عندما قال : « لكن في سنده من لا يعرف » إلّا أنّه ترجمه في « اللسان » (١ / ٣٣٨) وقال : « يسرق الحديث » . وانظر « التلخيص الحبير » (١ / ٥٤) و « مجمع البحرين » (٧ / ١٧٩ - ١٨٠) (رقم : ٤٢٧٠) .

هكذا قال ! وحديث سعيد بن أبي عروبة عن ابن سيرين أولى أن يكونَ صحيحاً من هذا، والله أعلم][1].

١٠٨ - [أخبرنا علي بن بشران ببغداد أنبأ إسماعيل الصفار ثنا الحسن بن علي ثنا ابن نمير عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر أنَّه قال : لا تشرب في قدح فيه حلقة فضَّة ولا ضبَّة فضَّة[2].

١٠٩ - وأخبرنا ابن بشران أنبأ علي بن محمد المصري[3] ثنا سليمان بن شعيب الكيساني ثنا علي بن معبد ثنا موسى بن أعين][4] عن خُصَيف عن نافع عن ابن عمر أنَّه أتي بقدح مفضَّض ليشربَ منه فأبى أن يشرب فسألته فقال : « إنَّ ابن عمر منذ سمع رسول الله ﷺ نهى عن الشرب في آنية الذهب والفضَّة لم يشرب في القدح المفضض[5]. [والله أعلم][6].

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « عن أمِّ عطيَّة » .

(٢) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٩) من طريق ابن بشران في « الأمالي » (ق٨ / ب) بإسناد صحيح، وقد مضت الإشارة إليه .

(٣) في « السنن الكبرى » (١ / ٢٩) للمصنِّف : « أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنَّ العدلَ أنبأ علي بن محمد المصري » .

(٤) بدل ما بينَ المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي » .

(٥) أخرجه البيهقي في « السنن الكبرى » (١ / ٢٩) بإسناد ضعيف، خُصَيف الجزري صدوق سيء الحفظ، خلط بآخره، وقال أحمد : ليسَ بقوي . وانظر : « الميزان » (١ / ٦٥٤) .

(٦) ما بينَ المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

والراجح في هذه المسألة : أنّه يحرم استعمال الآنية إذا كانت كلها من ذهب أو فضة .

أمّا إذا كانَ التضبيب بشيء يسير من الفضة للحاجة فلا بأس به، وقد روى =

....

= البخاري في « الصحيح » (٦ / ٢١٢) و (١٠ / ٩٩) وغيره عن أنس رضي الله عنه، أنَّ قدح رسول الله ﷺ انكسر، فاتخذ مكانَ الشعب سلسلة من فضة .

وفي رواية له عن عاصم قال : رأيتُ قدح النّبي ﷺ عند أنس بن مالك، وكانَ قد انصدع، فسلسله بفضَّة .

قيل : الذي سلسله أنس بن مالك .

وفي رواية أحمد في « المسند » (٣ / ١٣٩، ١٥٥، ٢٥٩) : رأيت عند أنس بن مالك قدح النَّبي ﷺ فيه ضبَّة من فضَّة .

وهذا ما رجحه شيخ الإسلام ابن تيمية في « مجموع الفتاوى » (٢١ / ٨٤ – ٨٥) والشوكاني في « النيل » (١ / ٨٥) والصنعاني في « سبل السلام » (١ / ٢٩، ٣٤) .

مسألة (٧)

ولا يجوز الوضوء بغير النيّة[١].

---

(١) « الأم » (١ / ٢٩) و « المجموع » (١ / ٢٣٢ - ٢٣٣) و « الروضة » (١ / ٤٧١) و « مغني المحتاج » (١ / ٤٧ - ٤٨) و « نهاية المحتاج » (١ / ١٤١ - ١٤٧) و « حاشية القليوبي وعميرة » (١ / ٤٥) .

قال النووي في « المجموع » : « النية شرط في صحة الوضوء والغسل والتيمم، وهذا مذهبنا، وبه قال الزهري وربيعة ومالك واللَّيث بن سعد وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد وداود » .

قلت : انظر مذهب مالك في : « المدونة » (١ / ٣٦) و « الكافي » (١ / ١٦٤) و « الاستذكار » (١ / ٣٣٢ - ٣٣٣) و « الخرشي » (١ / ١٢٩) و « الشرح الصغير » (١ / ١١٤ - ١١٥) و « حاشية الدسوقي » (١ / ٩٣) و « تفسير القرطبي » (٥ / ٢١٣) و (١٥ / ٢٣٣) و « قوانين الأحكام الشرعيّة » (٣٤ - ٣٥) وتعليقنا على « الطهور » (٢٠٠ - ٢٠١) لأبي عبيد .

وانظر مذهب أحمد في : « المغني » (١ / ١١٠) و « كشاف القناع » (١ / ٩٤) و « المحرر » (١ / ١١) و « شرح منتهى الإرادات » (١ / ٤٧) .

وانظر مذهب الباقين - عدا المصادر المذكورة - في « المحلى » (١ / ٩٥ - ٩٨) و « الطهور » لأبي عبيد (٢٠٠ - ٢٠١ - بتحقيقنا) و « اختلاف العلماء » (٣٤) لابن نصر و « الأوسط » (١ / ٣٦٩) لابن المنذر و « بداية المجتهد » (١ / ٦) و « فتح الباري » (١ / ١٤) و « عمدة القاري » (١ / ٣٦) و « نيل الأوطار » (١ / ١٦٣) و « شرح السنة » (١ / ٤٠٢) .

وقال أبو حنيفة : يجوز[1].

ودليلنا من طريق الخبر :

١١٠ - [ما أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ وأبو زكريا يحيى ابن إبراهيم بن محمد بن يحيى قالا : ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن عبدالله السعدي ثنا يزيد بن هارون أنبأ يحيى بن سعيد (ح) .

١١١ - وأخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه وأبو الحسن علي بن خمشاذ العدل - قال الفقيه : أخبرنا . وقال علي : حدثنا - بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا يحيى بن سعيد أخبرني محمد ابن إبراهيم التيمي أنّه سمع علقمة بن وقاص اللّيثي يقول : سمعت عمر بن

---

(١) قال العيني في « عمدة القاري » (١ / ٣٦) : « وذهب أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد وزفر والثوري والأوزاعي والحسن بن حي ومالك في رواية : إلى أنَّ الوضوء لا يحتاج إلى نيّة، وكذلك الغسل، وزادَ الأوزاعي والحسن : التيمم » .

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام في « الطهور » (٢٠١ - بتحقيقنا) : « وقالَ الكوفيون من أصحاب الرأي : الوضوء والغسل جائزان، وإن لم يكن هناكَ نيّة، ولا أحسبه إلّا قول سفيان » .

قلت : اختلف فيه على الأوزاعي اختلافاً شديداً، انظره عند ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٣٧٠) .

ونقل ابن الجوزي في « التحقيق » (١ / ٣٥٠ - مع تنقيح محمد بن عبدالهادي) أنّ أبا حنيفة قال : لا تجب النية إلّا في التيمم .

وانظر مذهب الحنفيّة في « المبسوط » (١ / ٧٢) و « أحكام القرآن » (٣ / ٣٣٦) للجصاص و « الهداية » (١ / ١٣) و « شرح فتح القدير » (١ / ٢٧) و « تبيين الحقائق » (١ / ٥) و « البحر الرائق » (١ / ٢٤ - ٢٧) و « فتح باب العناية » (١ / ٤٥ - ٤٦) و « حاشية رد المحتار » (١ / ١٠٥) و « مجمع الأنهر » (١ / ١٥ ، ٣٠ - ٣١) و « بدائع الصنائع » (١ / ١٩) .

الخطاب رضي الله عنه على المنبر يخبر بذلك عن رسول الله ﷺ][1] قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« إنَّما الأعمال بالنيات وإنَّ لكل امرئ ما نوى [فمن كانَت هجرته إلى الله وإلى رسوله فهجرته إلى الله وإلى رسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها وإلى امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه »[2] لفظ حديث الحميدي .

اتفق البخاري ومسلم على إخراجه في « الصحيح » .

فرواه البخاري عن عبدالله بن الزبير الحميدي[3].

ورواه مسلم عن ابن أبي عمر عن ابن عيينة[4]، وعن محمد بن عبدالله بن نمير[5] عن يزيد بن هارون[6].

١١٢ - أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالله محمد

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « حديث عمر المتفق على صحته » .

(٢) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٤١، ٢٩٨) و (٢ / ١٤) و « الصغرى » (رقم : ١ ، ٢) و « المعرفة » (١ / ١٥٢ - ١٥٣) (رقم : ٤٩ ، ٥٠) .

وأخرجه المصنِّف من طريق الحميدي في « مسنده » (١ / ١٦ - ١٧) (رقم : ٢٨) وهو في « الصحيحين » كما سيأتي .

(٣) أخرجه البخاري في « الصحيح » كتاب بدء الوحي باب كيف كانَ بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (١ / ٩) (رقم : ١) : حدثنا الحميدي عبدالله بن الزبير به . وانظر منه الأرقام (٥٤ ، ٢٥٢٩ ، ٣٨٩٨ ، ٥٠٧٠ ، ٦٦٨٩ ، ٦٩٥٣) .

(٤) في المخطوط : « عقبة » !! وهو خطأ، والتصويب من « صحيح مسلم » .

(٥) في المخطوط : « وعن محمد عن ابن نمير » وهو خطأ، والتصويب من « صحيح مسلم » .

(٦) أخرجه مسلم في « الصحيح » كتاب الإمارة : باب قوله ﷺ : « إنَّما الأعمال بالنية » (٣ / ١٥١٥ - ١٥١٦) (رقم : ١٩٠٧) .

ابن عبدالله الصفار الأصبهاني ثنا الحسن بن علي بن بحر البري ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا أبان بن يزيد (ح) .

١١٣ - وأخبرنا محمد قال : وأخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر - واللفظ له - ثنا عبدالله بن محمد ثنا إسحاق بن منصور ثنا حبان بن هلال ثنا أبان - يعني : ابن يزيد - ثنا يحيى بن أبي كثير أنَّ زيداً[١] حدثه أنَّ أبا سَلّام[٢] حدثه][٣] عن أبي مالك الأشعري قال : قال رسول الله ﷺ :

« الطهور شطر الإيمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله تملآن أو[٤] تملأ ما بين السماوات والأرض، والصلاة نور، والصدقة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حجّة لك أو عليك، كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها[٥]» .

---

(١) هو ابن سلام، واختُلف في سماع يحيى منه، فأنكره ابن معين، وأثبته الإمام أحمد ووقع في هذه الرواية - وكذا في « صحيح مسلم » : « عن يحيى بن أبي كثير أنَّ زيداً حدثه » وفيها التصريح بسماعه منه، وانظر : « جامع العلوم والحكم » (ص ٢٠٠) .

(٢) في المخطوط : « سالم » وهو خطأ، والتصويب من مصادر التخريج .

(٣) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وفي صحيح مسلم » .

(٤) في نسخة (أ) من « المختصر » : « تملآن أو يملآن » .

(٥) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٤٢) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عمرو بن أبي جعفر به .

وأخرجه مسلم في « صحيحه » كتاب الطهارة : باب فضل الوضوء (١ / ٢٠٣) (رقم : ٢٢٣) والترمذي في « الجامع » أبواب الدعوات : باب منه (٥ / ٥٣٥ - ٥٣٦) (رقم : ٣٥١٧) قالا : حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا حبان به .

وقال الترمذي عقبه : « هذا حديث صحيح .

وأخرجه محمد بن نصر في « تعظيم قدر الصلاة » (١ / ٤٣٣) (رقم : ٤٣٥) : =

....

= حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي ثنا حبان به .

وأخرجه البيهقي في « الشعب » (١ / ٤٥) (رقم : ١٢) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر أحمد بن محمد الأشناني قالا : أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان ابن سعيد الدارمي ثنا مسلم بن إبراهيم به .

وأخرجه البغوي في « شرح السنّة » (١ / ٣١٩) (رقم : ١٤٨) من طريق حميد بن زنجويه والطبراني في « الكبير » (٣ / ٢٨٤) (رقم : ٣٤٢٣) - ومن طريقه أبو نُعيم في « المستخرج » ومن طريقه ابن حجر في « نتائج الأفكار » (١ / ٤٨ - ٤٩) - من طريق علي ابن عبدالعزيز .

وأخرجه أبو عوانة في « المسند » (١/ ٢٢٢ - ٢٢٣) حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني .

وأخرجه الدارمي في « السنن » (١ / ١٦٧) - ومن طريقه ابن حجر في « نتائج الأفكار » (١ / ٤٨ - ٤٩) - أربعتهم عن مسلم بن إبراهيم به .

وتابع حبان ومسلماً في الرواية عن أبان جماعة، منهم :

أوّلا : عفان بن مسلم : كما عند : أبي عبيد في « الطهور » (رقم : ٣٥ - بتحقيقنا) وابن أبي شيبة في « الإيمان » (رقم : ١) وعبدالله بن أحمد في « زوائد المسند » (٥ / ٣٤٣) وأبو عوانة في « المسند » (١ / ٢٢٢ - ٢٢٣) وأبو أحمد الحاكم في « شعار أصحاب الحديث » (رقم : ٢١) وابن منده في « الإيمان » (١ / ٣٧٤) (رقم : ٢١١) والمصنّف (البيهقي) في « السنن الكبرى » (١ / ٤٢) و « الاعتقاد » (ص ٩٦)، و « المعرفة » (١ / ١٥٣ - ١٥٤) (رقم : ٥٢) و « شعب الإيمان » (٣ / ٣) (رقم : ٢٧٠٩) .

ثانياً : يحيى بن إسحاق، كما عند : عبدالله بن أحمد في « زوائد المسند » (٥ / ٣٤٢) .

ثالثاً : موسى بن إسماعيل، كما عند : الطبراني في « الكبير » (٣ / ٣٢٢) (رقم : ٣٤٢٣) وابن حجر في « نتائج الأفكار » (١ / ٤٩) .

رابعاً : عبدالرحمن، كما عند : النسائي في « عمل اليوم والليلة » (رقم : ١٦٨) .

ولم ينفرد به أبان عن شيخه يحيى، فرواه عبدالله بن أحمد في « زوائد المسند » (٥ / ٣٤٤) من طريق آخر فراجعه . =

....

= وأُعِلَّ هذا الطريق بالانقطاع بينَ أبي سلّام وبين أبي مالك !!

كذا قال النسائي في « عمل اليوم واللّيلة » (رقم : ١٦٨) والدارقطني في « التتبع » (رقم : ٣٤) ونقله عنه : ابن القطان في « بيان الوهم والإيهام » (ق٨٩ / ب - ٩٠ / أ) .

والمناوي في « فيض القدير » (٤ / ٢٩٢) والعلائي في « جامع التحصيل » (ص ١٦١) والنووي في « شرح صحيح مسلم » (٣ / ٩٩ - ١٠٠) .

وأعلّه بهذه العلّة (!!) : أبو الفضل الهروي في « علل صحيح مسلم » (رقم : ٣) فقال :

« بين أبي سلام وبينَ أبي مالك الأشعري في إسناد هذا الحديث : عبدالرحمن بن غنم الأشعري . رواه معاوية عن أخيه زيد . ومعاوية كانَ أعلم عندنا بحديث أخيه زيد بن سلّام من يحيى بن أبي كثير » !!! انتهى .

ونقله بحروفه : ابن رجب في « جامع العلوم والحكم » (ص ٢٠٠) ونسبه لـ بعض الحفاظ !!

وتعقبهم النووي في « شرح صحيح مسلم (٣ / ٩٩ - ١٠٠) فقال :

« ويمكن أن يجاب لمسلم عن هذا : بأنّ الظاهر من حال مسلم أنّه علم سماع أبي سلام لهذا من أبي مالك، فيكون أبو سلّام سمعه من أبي مالك، وسمعه أيضاً من عبدالرحمن بن غنم عن أبي مالك، فرواه مرّة عنه، ومرّة عن عبدالرحمن، وكيف كان فالمتن صحيح، لا مطعن فيه، والله أعلم » .

ونقله صاحب « إكمال إكمال المعلم »(٢/ ٣) وصاحب « فتح الملهم »(١ / ٣٨٣).

وتعقبه العلائي فقال في « جامع التحصيل » (ص : ١٦٢) :

« ورجح بعضهم قول الدارقطني : بأنّ أبا مالك الأشعري، توفي في طاعون عمواس، سنة ثماني عشرة، وقد قالوا في رواية أبي سلّام عن علي وحذيفة وأبي ذر : إنّها مرسلة . فروايته عن أبي مالك أولى بالإرسال » !!

وبناء على أنّ وفاة أبي مالك متقدّمة، وقعت في خلافة عمر، في طاعون عمواس، سنة ثماني عشرة - وذكر هذا ابن خليفة في « الطبقات » (ص ٣٠٤) وابن كثير في « البداية والنهاية » (٧ / ٩٤) - وأنّ أبا سلّام عدّهُ الحافظ ابن حجر في الطبقة الثالثة، أي ممن ولدوا بعد وفاة أبي مالك الأشعري، رجّح الشيخُ ربيع بن هادي في كتابه « بين الإمامين : مسلم =

....

= والدارقطني » (ص ٦٦) وتبعه مقبل بن هادي في تحقيقه « الإلزامات والتتبع » (ص ٦٠) أنَّ إسناد مسلم، مُعل بالانقطاع، وأنَّ الدارقطني ومن وافقه على صواب في حكمهم بالانقطاع !!

قلت : قال الحافظ في « النكت الظراف » (٩ / ٢٨٢ - ٢٨٣) :

« رُوي عن يحيى عن زيد عن جدِّه عن أبي مالك » .

قلت : هذه الرواية هيَ المعتمدة، فإنَّ هدبة بن خالد حدَّث به عن أبان العطار عن يحيى ابن أبي كثير عن زيد بن سلّام أنَّ الحارث الأشعري حدثه .

وأخرجه ابن حبَّان في « صحيحه » من طريقه .

وأمَّا إدخال « عبدالرحمن بن غنم » بيْن أبي سلّام وأبي مالك، فيحتمل أن يكون الحديث عند أبي سلّام بإسنادين : أحدهما : عن عبدالرحمن بن غنم عن أبي مالك . والآخر : عن الحارث بن الحارث الأشعري .

والحارث أيضاً يكنى : « أبا مالك » لكن « أبو مالك » شيخ عبدالرحمن بن غنم غيره فيما يظهر لي، والله أعلم » انتهى كلام الحافظ .

وهنا ملحظ دقيق، إذ جواب الحافظ، يختلف عن جواب النووي، وإن كانَ للوهلة الأولى، يُظنُّ أنّه الجواب نفسه !! فيرى الحافظ ابن حجر رحمه الله أنَّ هنالك اثنين ممن يسمُّون « أبا مالك الأشعري » :

فأحدهما : توفي قديماً، ولم يدركه أبو سلّام، وهو شيخ عبدالرحمن بن غنم .

والآخر : أدركه أبو سلّام، واسمه : « الحارث الأشعري » وصرّح بالتحديث عنه، كما عند : الترمذي في « الجامع » (٥ / ١٤٨) (رقم : ٢٨٦٣) وأبي يعلى في « المسند » (٣ / ١٤٠ - ١٤١) (رقم : ١٥٧١) والبخاري في « التاريخ الكبير » (٢ / ١ / ٢٦٠) (رقم : ٢٣٩١) والحاكم في « المستدرك » (١ / ١١٧ و ٢٣٦) وابن حبان في « الصحيح » (٨ / ٤٣) (رقم : ٦٢٠٠ - مع الإحسان) .

مع ملاحظة أنَّ الحاكم أخرج الحديث في الموطن الأوَّل : من طريق يحيى عن زيد عن جدِّه قال : حدثني الحارث الأشعري .

وفي الموطن الثاني : من طريق معاوية بن سلام عن زيد بن سلام أنَّ أبا سلام حدَّثه قال : حدثني الحارث الأشعري .

=

....

= ومنها : ندرك أنَّ الصحابي الذي في سند حديث مسلم، المتكلَّم عليه هو : « الحارث الأشعري » وهو غير « أبي مالك الأشعري » الذي لم يدركه أبو سلّام، شيخ عبدالرحمن بن غنم، وهذا ما صرَّح به هدبة، كما قال الحافظ .

ويؤكد هذا أمور :

○ أوّلاً : إنَّ الطبراني في « المعجم الكبير » وضع الحديث في ترجمة « الحارث الأشعري » وكذلك فعل ابن منده .

○ ثانياً : ذكر الحافظ في « نتائج الأفكار » (١ / ٥١) أنَّ الحديث وقع في رواية الترمذي عن « الحارث بن الحارث الأشعري » أيضاً . وقال : (١ / ٥٢) عقب ذلك :

« وفي الصحابة من الأشعريين، ممن يكنى أبا مالك : كعب بن مالك، وآخر اسمه عبيد، وآخر مشهور بكنيته، مختلف في اسمه، وقد جعل أصحاب الأطراف هذا الحديث من روايته، وما وقع عند الترمذي يأبى ذلك » انتهى .

○ ثالثاً : صرَّح جماعة من جهابذة الجرح والتعديل بالتفرقة بين أبي مالك والحارث منهم: الإمام البخاري في « التاريخ الكبير » (٢ / ١ / ٢٦٠) (رقم : ٢٣٩١) ففيه ترجمة (الحارث) و (٧ / ٤ / ٢٢١ - ٢٢٢) (رقم : ٩٥٦) ففيه ترجمة لـ (أبي مالك) وسمّاه : كعباً . وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٢ / ١ / ٩٤) (رقم : ٤٣٧) و (٢ / ٣ / ١٦٠) (رقم :.٨٩٨) . ومسلم في « الطبقات » (رقم : ٤٧٨ و ٤٧٩) . وابن معين كما في « أسد الغابة » (١ / ٣٢١) و « تهذيب التهذيب » (٢ / ١١٩). والذهبي في « تجريد أسماء الصحابة » (١ / ٩٧) (رقم : ٩١٥) و (٢ / ١٩٩) (رقم : ٢٢٩٥) . وفيه : « أبو مالك الأشعري، اسمه : كعب بن عاصم . وقيل : عبيد . وقيل : عمرو . وقيل : الحارث، وهو بعيد » . وابن الأثير في « أسد الغابة » (١ / ٣٢١) ففيه : « قلت : ذكر بعض العلماء أنَّ هذا الحارث بن الحارث الأشعري، ليس هو أبا مالك، وأكثر ما يرد هذا غير مكنى » .

وقال : « قاله كثير من العلماء، منهم : أبو حاتم الرازي وابن معين » انتهى .

وابن حجر في « التهذيب » (٢ / ١١٩) و « الإصابة » (١ / ٢٧٥) وفيه :

« وقد خلطه غير واحد بأبي مالك الأشعري، فوهموا، فإنَّ أبا مالك المشهور بكنيته، =

= المختلف في اسمه، متقدِّم الوفاة على هذا، وهذا مشهور باسمه، وتأخر حتى سمع منه أبو سلّام » انتهى .

وورود الحديث من طريق يحيى عن زيد ومن طريق أخيه معاوية عن زيد، دون زيادة « عبدالرحمن بن غنم » يدفع ما قد يسنح في البال أنَّ آل الرجل، أدرى برواية بعضهم من غيرهم !! فتأمَّل !! .

ومن الجدير بالذكر أنَّ العلائي في « جامع التحصيل » (ص ١٦٢) بعد إلماعه وإلماحه إلى ترجيح (!!) قول الدارقطني، بانقطاع سنده، ذكر التفرقة بين الحارث وأبي الحارث، ورجَّح أنَّ صحابي الحديث : أبو مالك لا الحارث، فأصاب في التَّفرقة بينهما، وأخطأ في حصره في أبي مالك دونَ الحارث !!

بقي بعد هذا : أنَّ الحديث من طريق « عبدالرحمن بن غنم » به عند :

النسائي في « عمل اليوم واللَّيلة » (رقم : ١٦٩) و « المجتبى » (٥ / ٥- ٦) وأبي عوانة في « المسند » (١ / ٢٢٣-) وابن حبان في « الصحيح » (٢ / ١٠٣ - ١٠٤) (رقم : ٨٤١ - مع الإحسان) وابن نصر في « تعظيم قدر الصلاة » (رقم : ٤٣٧) وابن ماجه في « السنن » (١ / ١٠٢) (رقم : ٢٨٠) والطبراني في « المعجم الكبير » (٣ / ٣٢٢) ومن طريقه : ابن حجر في « نتائج الأفكار » (١ / ٥١) .

ووقع التصريح باسمه : « أبو مالك الأشعري » . وهذا يؤكد ما قلناه .

والخلاصة :

لا خلاف بين أهل العلم في صحة الحديث، ولكن الخلاف بينهما : هل في طريق أبي سلّام عن أبي مالك - وهي طريق المصنِّف - انقطاع ؟

على ضوء ما قدَّمته من معلومات قال بها كبار الحفاظ، وأئمَّة هذا الفن، لا انقطاع في سند هذا الحديث، وعليه فإنَّ الإمام مسلم مصيب، لا مؤاخذة عليه، والمؤاخذة على منتقديه، والله أعلم .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » (١ / ٨٣ - صحيحه) :

« وقد أفردتُ لهذا الحديث وطرقه وحكمه وفوائده جزءاً مفرداً » .

قلت : وقد ورد موقوفاً على علي رضي الله عنه بلفظ :

« إنَّ الطهور شطر الإيمان » .

[أخرجه مسلم في « الصحيح » عن إسحاق بن منصور .

وإنّما أخرجتُ هذا الحديث لوقوع الحاجة إليه عندَ استدلالنا بقوله تعالى] :

﴿ وما أمروا إلّا ليعبدوا اللّه مخلصينَ له الدين ﴾[1].

وإنكارهم ذلك وقولهم : أنَّ الوضوء ليسَ من الدين .

١١٤ - [أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد بن محمد بن علي أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا قتيبة ثنا محمد بن موسى عن يعقوب بن سلمة

= أخرجه ابن أبي شيبة « الإيمان » (رقم ١٢٠ و ١٢٣) من طريق ابن مهدي ووكيع عن سفيان .

وأبو عبيد في « الطهور » (رقم : ٣٦) ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي ليلى الكندي عن حجر بن عدي عن علي .

وأخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » (١ / ٢٧) .

والسند ضعيف إلى علي، لكن الحديث صحيح كما مضى .

وفي الباب عن حسان بن عطيّة، عند : العدني في « الإيمان » (رقم : ٦١) ورسته في « الإيمان » كما في « فيض القدير » (٤ / ١٤٨) رفعه، وهو مرسل .

ورواه ابن أبي شيبة في « الإيمان » (رقم : ١٢٢) من طريق حسان عن عكرمة من قوله .

وفي الباب عن رجل من بني سليم رفعه، عند : العدني في « الإيمان » (رقم : ٥٨) وأحمد في « الإيمان » (ق١٣٦) و « المسند » (٤ / ٢٦٠) و (٥ / ٣٦٣ و ٣٦٥ و ٣٧٢) والترمذي في « جامعه » (رقم : ٣٥١٩) ومعمر في « الجامع » (١١ / ٢٩٦) (رقم : ٢٠٥٨٢) وابن نصر المروزي في « تعظيم قدر الصلاة » (١ / ٤٣٢) (رقم : ٤٣٤) والدارمي في « السنن » (١ / ١٦٧) .

وعن أبي هريرة عند تمام في « الفوائد » (رقم : ١٥٩) .

(١) البينة : ٥ .

عن أبيه][1] عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر [اسم][2] الله عليه »[3].

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وعند أبي داود » .

(٢) ما بين المعقوفين سقط من نسختيّ (أ) و (ج) من (المختصر » .

(٣) أخرجه البغوي في « شرح السنة » (١ / ٤٠٩) (رقم : ٢٠٩) : أنا عمر بن عبدالعزيز نا القاسم بن جعفر الهاشمي نا أبو علي اللؤلؤي نا أبو داود به .

وأخرجه أحمد في « المسند » (٢ / ٤١٨) وأبو داود في « السنن » كتاب الطهارة : باب التسمية على الوضوء (رقم : ١٠١) قالا : ثنا قتيبة به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٢٢٥) ثاأحمد بن كامل نا موسى بن هارون ثنا قتيبة به .

والطبراني في « الدعاء » (رقم : ٣٧٩) ومن طريقه ابن حجر في « نتائج الأفكار » (١ / ٢٢٤ - ٢٢٥) : حدثنا موسى بن هارون به .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٤٣) وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ ثنا جعفر بن محمد بن نصير الخلدي ثنا موسى بن هارون به .

وأخرجه الحاكم في « المستدرك » (١ / ١٤٦) من طريق محمد بن نعيم ومحمد بن شاذان والحسن بن سفيان ثلاثتهم عن قتيبة .

وأخرجه ابن ماجه في « السنن » كتاب الطهارة : باب ما جاء في التسمية في الوضوء (رقم : ٣٩٩) والدارقطني في « السنن » (١ / ٧٩) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك عن محمد بن موسى به .

وعزاه الحافظ في « التلخيص الحبير » (١ / ٧٢) لابن السكن من طريق محمد بن موسى به .

قال الحاكم : « صحيح الإسناد؛ فقد احتجَّ مسلم بيعقوب بن أبي سلمة الماجشون واسم أبي سلمة : دينار » .

قلت : يعقوب ليسَ هو الماجشون، فقد انقلب إسناده على الحاكم، قاله ابن الصلاح والنووي في « المجموع » (١ / ٣٤٤) . =

....

= قال الحافظ ابن حجر في « التلخيص » (١ / ٧٢ - ٧٣) متعقباً الحاكم :

« وادَّعى أنَّه الماجشون وصححه لذلك، والصواب أنَّه اللَّيثي . قال البخاري : لا يعرف له سماع عن أبيه، ولا لأبيه من أبي هريرة، وأبوه ذكره ابن حبان في « الثقات » وقال : « ربما أخطأ »، وهذه عبارة عن ضعفه، فإنَّه قليل الحديث جداً، ولم يرو عنه سوى ولده، فإذا كانَ يخطئ مع قلَّة ما روى، فكيف يوصف بكونه ثقة ؟! قال ابن الصلاح : انقلب إسناده على الحاكم فلا يحتج لثبوته بتخريجه له، وتبعه النووي .

وقال ابن دقيق العيد : لو سُلِّم للحاكم أنَّه يعقوب بن أبي سلمة الماجشون - واسم أبي سلمة : دينار - فيحتاج إلى معرفة حال أبي سلمة، وليسَ له ذكر في شيء من كتب الرجال، فلا يكون أيضاً صحيحاً » .

وقال أيضاً في « نتائج الأفكار » (١ / ٢٢٦) بعد أن ذكر تصحيح الحاكم له :

« وتعقب بأنَّه وقع في روايته يعقوب بن أبي سلمة فظنَّه الماجشون، أحد رواة الصحيح، فصححه لذلك ! وهو خطأ، وإنَّما هوَ يعقوب بن سلمة لا ابن أبي سلمة، وهو شيخ قليل الحديث، ما روى عنه من الثقات سوى محمد بن موسى، وأبوه مجهول ما روى عنه سوى ابنه » .

قلت : فإسناده ضعيف، ولا سيما مع انقطاعه، فقد قال البخاري في « التاريخ الكبير » (٢ / ٢ / ٧٦) : « لا يعرف لسلمة سماع من أبي هريرة، ولا ليعقوب من أبيه » .

ولهذا الحديث طرق أخرى عن أبي هريرة فيها مقال، وهيَ :

○ أولاً : ما أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٧١) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٤٤) وابن حجر في « نتائج الأفكار » (١ / ٢٢٦) - نا ابن صاعد نا محمد بن محمد أبو يزيد الظفري نا أيوب بن النجار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رفعه بلفظ :

« ما توضأ من لم يذكر اسم الله، وما صلى من لم يتوضأ، وما آمن بي من لم يحبني، وما أحبني من لم يحب الأنصار » .

وإسناده ضعيف وفيه انقطاع محمود بن محمد الظفري ليسَ بالقوي فيه نظر قاله الدارقطني، كما في « اللّسان » (٦ / ٥) .

قال البيهقي عقبه : « وهذا الحديث لا يعرف من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي =

....

= سلمة إلّا من هذا الوجه، وكان أيوب بن النجار يقول : لم أسمع من يحيى بن أبي كثير إلّا حديثاً واحداً وهو حديث « التقى آدم وموسى ... » فذكره يحيى بن معين فيما رواه عنه ابن أبي مريم فكانَ حديثه هذا منقطعاً، والله أعلم » .

وقال الحافظ ابن حجر في « نتائج الأفكار » (١ / ٢٢٦ - ٢٢٧) :

« هذا حديث غريب، تفرد به الظفري، ورواته عن أيوب فصاعداً مخرج لهم في « الصحيح » لكن قال الدارقطني في الظفري : ليسَ بقوي » ثمّ ذكر عن ابن معين الانقطاع، ثمّ قال :

« فعلى هذا يكون في السند انقطاع، إن لم يكن الظفري دخل عليه إسنادٌ في إسناد » . ونحوه في « التلخيص الحبير » (١ / ٧٣) .

○ ثانياً : ما أخرجه الدراقطني في « السنن » (١ / ٧٤) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٤٥) وابن حجر في « نتائج الأفكار » (١ / ٢٢٧) - ثنا محمد بن مخلد ثنا أبو بكر محمد بن عبدالله الزهيري ثنا مرداس بن محمد بن عبدالله بن أبي بردة ثنا محمد بن أبان عن أيوب بن عائذ الطائي عن مجاهد عن أبي هريرة رفعه بلفظ :

« من توضأ وذكر اسمَ الله تطهر جسدُه كله، ومن توضأ ولم يذكر اسم الله عز وجل لم يتطهر إلّا موضع الوضوء » .

قال الحافظ ابن حجر عقبه : « هذا حديث غريب، تفرد به مرداس، وهو من ولد أبي موسى الأشعري، ضعّفه جماعة، وذكره ابن حبان في « الثقات »، وقال : يغرب وينفرد . قلت : وبقيّة رجاله ثقات، والله أعلم » .

○ ثالثاً : ما أخرجه الطبراني في « الصغير » (١ / ٧٣) و « الأوسط » كما في « التلخيص الحبير » (١ / ٧٣) - ومن طريقه ابن حجر في « نتائج الأفكار » (١ / ٢٢٨) من طريق عمرو بن أبي سلمة ثنا إبراهيم بن محمد البصري عن علي بن ثابت عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رفعه بلفظ :

« يا أبا هريرة ! إذا توضأت فقل : بسم الله، والحمد لله، فإنَّ حفظتك لا تستريح، تكتب لكَ الحسنات حتى تحدث من ذلك الوضوء » .

قال الطبراني : « لم يروه عن علي بن ثابت أخو عزرة بن ثابت إلّا إبراهيم بن محمد البصري تفرَّد به عمرو بن أبي سلمة » . =

....

قال الهيثمي في « المجمع » (١ / ٢٢٠) : « إسناده حسن » .

قلت : كذا قال ! وإبراهيم الأنصاري وثقه ابن حبان، وقال ابن عدي في « الكامل » (١ / ٢٦٠ - ٢٦١) : « روى عنه عمرو بن أبي سلمة وغيره مناكير » .

ثمّ قال : « وأحاديثه صالحة محتملة، ولعلّه أتي ممن قد رواه عنه » .

قلت : علّة هذا الحديث إبراهيم، وقد ساقَ ابن عدي له أحاديث الراوي عنه فيها أبو مصعب الزهري وعمرو بن أبي سلمة وهما ثقتان، فلا تكون المناكير إلّا منه، وصرّح بهذا الحافظ في « اللّسان » في ترجمة إبراهيم إذ أشارَ لهذا الحديث، وقال : « هو منكر » .

وقال في « النتائج » (١ / ٢٢٨) : « علي مجهول، والراوي عنه ضعيف » .

وأخرجه ابن الجوزي في « الموضوعات » (٣ / ١٨٥ - ١٨٦) من طريق علي بن ثابت به، ومن طريق حماد بن عمرو عن الفضيل بن غالب عن مسلمة بن عمرو - في نسخة مسلمة عن مكحول الشامي عن أبي هريرة، بأطول منه، وفيه المذكور .

وقال عقبه : « هذا حديث ليسَ له أصل ! وفي إسناده جماعة مجاهيل لا يعرفون أصلاً، ولا نشك أنّه من وضع بعض القصاص أو الجهال، وقد خلط الذي وضعه في الإسناد، ومن المعروفين في إسناده : حماد بن عمرو، قال يحيى : كانَ يكذب ويضع الحديث . وقال ابن حبان : كانَ يضع الحديث وضعاً على الثقات، ولا يحل كتب حديثه إلّا على وجه التعجب » . وانظر حوله : « تذكرة الموضوعات » (٣١) و « الفوائد المجموعة » (٣٨٩) و « تنزيه الشريعة » (٢ / ٢٧٠ ، ٣٤٠) .

○ رابعاً : وهنالك طريق أُخرى وردت فيها التسمية في الوضوء من حديث أبي هريرة بلفظ :

« إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها، ويسمّي قبلَ أن يدخلها » .

واللّفظة الأخيرة تفرّد بها عبدالله بن محمد بن يحيى بن عروة، وهو متروك .

أخرجه الطبراني من طريقه في « الأوسط » قاله الحافظ في « التلخيص » (١ / ٧٣) .

هذه طرق الحديث التي وردت فيها التسمية من طريق أبي هريرة رضي الله عنه، وجميعها لا تسلم من مقال، وبعضها لا يحسن توجيهه على أنّ المراد به النيّة، وإنّما هيَ في مشروعيّة التلفظ بالبسملة، وبيان حكم ذلك . =

....

= وقد تكلّم المصنّف على الحديث الذي أورده وضعّفه، فقال في « الصغرى » (رقم : ٦٩) :

« وروي عن النّبي ﷺ من أوجه غير قويّة : « لا وضوء لمن لم يذكر اسم اللّه عليه » وقد حمله ربيعة بن أبي عبدالرحمن على النيّة » .

وقال في « المعرفة » (١ / ١٥٤) : « وأمّا ما روي عن أبي هريرة وغيره عن النّبي ﷺ قال : « لا وضوء إن لم يذكر اسم اللّه عليه » فأسانيده غير قويّة . قال أحمد بن حنبل : لا أعلم فيه حديثاً ثابتاً » .

قلت : مقولة أحمد في « مسائل أبي داود » (ص ٦) و « مسائل إسحاق بن هانئ » (١ / ٣) و « مسائل ابنه عبداللّه » (ص ٢٥) و « مسائل أحمد وإسحاق » (١ / ٢٠) ونقلها ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٣٦٨) وابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ٧٣ - ٧٤) و « نتائج الأفكار » (١ / ٢٢٣ - ٢٢٤) وابن عدي في « الكامل » (٤ / ١٠٣٤) و (٦ / ٢٠٨٧) وفيه زيادة : « لا أعلم فيه حديثاً ثابتاً، أقوى شيء فيه حديث كثير بن زيد عن ربيح بن عبدالرحمن، وربيح ليس معروف » والحاكم في « المستدرك » (١ / ١٤٧) بلفظ : « أحسن شيء فيه حديث كثير بن زيد » .

وتعقب الحافظ ابن حجر الإمام أحمد، فقال في « نتائج الأفكار » (١ / ٢٢٣) : « قلت : لا يلزم من نفي العلم نفي الثبوت، وعلى التنزل لا يلزم من نفي الثبوت ثبوت الضعف، لاحتمال أن يرادَ بالثبوت الصحة، فلا ينتفي الحكم بالحسن، وعلى التنزل لا يلزم من نفي الثبوت عن كلِّ فرد نفيه عن المجموع » .

قلت : وهذا كلام في غاية التحقيق والتدقيق .

وللحديث شواهد كثيرة يصل بمجموعها إلى مرتبة الحسن، قال الحافظ في « التلخيص الحبير » (١ / ٧٥) : « والظاهر أنَّ مجموع الأحاديث يحدث منها قوّة، تدلُّ على أنَّ له أصلاً » .

وقال أبو بكر بن أبي شيبة : « ثبت لنا أنَّ النّبي ﷺ قاله » .

وقال ابن سيّد الناس في « شرح الترمذي » : « ولا يخلو هذا الباب من حسن صريح، وصحيح غير صريح » .

وقال ابن الصلاح - كما في « نتائج الأفكار » (١ / ٢٣٧) - : « ثبت بمجموعها =

[وبإسناده :

١١٥ - ثنا أبو داود ثنا أحمد بن عمرو] بن السرح ثنا ابن وهب، عن الداروردي قال : وذكر ربيعة : أنَّ تفسير حديث النبي ﷺ « لا وضوء لمن لم يذكر [اسم][1] اللَّه عليه » : أنّه الذي يتوضأ ويغتسل ولا ينوي وضوءاً للصلاة ولا غسلاً للجنابة[2].

= ما يثبت به الحديث الحسن » .

وقال العراقي في « مُحجة القرب في فضل العرب » (ص ٢٧ - ٢٨) : « هذا حديث حسن » .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » (١ / ٨٨ - صحيحه) : « ولا شكَّ أنَّ الأحاديث التي وردت فيها - أي التسمية على الوضوء - وإن كانَ لا يسلم شيء منها عن مقال، فإنّها تتعاضد بكثرة طرقها، وتكتسب قوّة »، واللَّه أعلم .

وانظر :« تنقيح التحقيق » (١ / ٣٥٣ - ٣٦٢) و « نصب الراية (١ / ٣ - ٥) و « التلخيص الحبير » (١ / ٧٢ - ٧٦) و « إرواء الغليل » (١ / ١٢٢ - ١٢٣) و « نتائج الأفكار » (١ / ٢٢٣ - ٢٣٧) و « خلاصة البدر المنير » (١ / ٣١) و « الهداية في تخريج أحاديث البداية » (١ / ١٦٩ - ١٧٣) و « جُنّة المرتاب بنقد المغني عن الحفظ والكتاب » (١ / ١٧٧ - ١٩٤) و « نيل الأوطار » (١ / ١٦٥ - ١٦٨) .

وقد تكلّمت على حديثين من أحاديث هذا الباب في تحقيقي لكتاب « الطهور » (رقم : ٥٢ ، ٥٣) لأبي عبيد، منهما : حديث كثير بن زيد، فراجعه .

(١) ما بين المعقوفتين سقط من نسختيْ (أ) و (ج) من « المختصر » .

(٢) قال البيهقي في « المعرفة » (١ / ١٥٤) : « وروينا عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن أنّه حمله على النية في الوضوء » .

وأخرجه من طريق أبي داود السجستاني، وهو عنده في « السنن » كتاب الطهارة : باب التسمية على الوضوء (١ / ٢٥) (رقم : ١٠٢) .

والدراوردي هو عبدالعزيز بن محمد بن عبيد، أبو محمد الجهني مولاهم، صدوق، كانَ يحدث من كتب غيره، فيخطئ، كذا في « التقريب » (١ / ٥١٢) .

١١٦ - [أخبرنا [أبو][1] الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد ابن إسحاق بن صالح ثنا خالد بن خداش ثنا][2] عبدالله بن المثنى الأنصاري حدثني بعضُ أهل بيتي عن أنس بن مالك : أنَّ رجلاً من الأنصار من بني عمرو ابن عوف قال : يا رسول الله إنَّك رغبتنا في السواك فهل دونَ ذلك من شيء ؟

قال : « أصبعاك سواك عند وضوءك، تمرهما على أسنانك، إنَّه لا عمل لمن لا نيَّة له، ولا أجر لمن لا حسبة[3] له »[4].

---

(١) سقطت من الأصل .

(٢) بدل ما بينَ المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي عن » .

(٣) في « الخلافيات » و (أ) من « المختصر » : « حسنة » !!

(٤) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٤١) : أخبرنا أبو الحسين بن بشران به .

وقال (١ / ٤٠) : « وقد روي في الاستياك بالأصابع حديث ضعيف » .

قلت : إسناده ضعيف، للمبهم الذي فيه، وعبدالله بن المثنى، وإنْ أخرج له البخاري ففيه كلام، ولا شكَّ أنَّ البخاري انتقى حديثه عن عمه ثمامة عن أنس، وهذا ليسَ منها، وقال الحافظ في « التقريب » عنه : « صدوق، كثير الغلط » .

قلت : وقد وردت أخبار وآثار تشهد لما في هذا الحديث في الأستعانة بالأصابع في المضمضة في الوضوء لكن لم يصح شيء منها، انظرها في تعليقنا على « الطهور » (رقم : ٢٩٨) و « نصب الراية » (١ / ١٠) و « التلخيص الحبير » (١ / ٧٠) .

قال الإمام أبو عبيد القاسم بن سلّام في كتابه القيِّم « الطهور » (ص ٣٣٨ - بتحقيقنا) :

« ... لأنَّ الآثار تتابعت عن رسول الله ﷺ في المضمضة فلم يأتنا في شيء منها الاستعانة بالأصبع معها » .

وهذا على شرط كتاب الأخ المفضال بكر أبي زيد في « التحديث »، ولم يذكره، فليستدرك عليه، والله المستعان لا ربَّ سواه .

أمَّا الراجح في هذه المسألة، فلا شكَّ أنَّه مذهب الجماهير من اشتراط النيَّة لصحة =

....

= الوضوء والغسل، وقد استدلَّ الحنفيَّة بما أخرجه أحمد في « المسند » (٦ / ٣١٤) ومسلم في « الصحيح » (١ / ٢٥٩ - ٢٦٠) وأبو داود في « السنن » (١ / ١٧٣ - ١٧٤) والترمذي في « الجامع » (١ / ١٧٥ - ١٧٧) والنسائي في « المجتبى » (١ / ١٣١) وابن ماجه في « السنن » (١ / ١٩٨) عن أمّ سلمة قالت : قلت : يا رسول الله ! إني امرأة أشدّ ضفر رأسي، أفأنقضه عند الغسل من الجنابة ؟

فقال : « إنَّما يكفيك ثلاث حثيات تصبينها على رأسك » .

ولا حجّة في هذا لهم، لأنّها إنّما سألته عن كيفية الغسل، قاله محمد بن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق » (١ / ٣٥٢) .

وقد أسهب الإمام المتفنن أبو عبيد في « الطهور » (٢٠٢ - ٢٠٦ - بتحقيقي) في ترجيح هذا المذهب بكلام متين غاية، رأيت أن أنقله على طوله لنفاسته ودقّته وقوّته، قال رحمه الله تعالى :

« وإنَّ الذي يختار من هذا الباب الأخذ بقول أهل الحجاز، فلا نرى أحداً من النّاس تتم له طهارة في وضوء ولا غسل إلّا بالتعمّد له، والقصد إليه بالنيّة والقلب، وذلك لحجج من التّنزيل والآثار والنّظر .

فمن التّنزيل : قول الله تعالى ذكره علوّاً كبيراً : ﴿ إنَّ السّمعَ والبصرَ والفؤادَ كلُّ أولئك كانَ عنه مسؤولاً ﴾ [الإسراء : ٣٦]، فأخبرَ أنّه تبارك وتعالى يسأل عمّا أحدثت هذه الأعضاء ونوته .

وأمّا الأثر : فمقالة النّبي ﷺ : « الأعمال بالنيّة وإنّما لكل امرئ ما نوى » .

قال أبو عبيد : نعم الأعمال كلها، ولم يستثنَ منها شيئاً، وإنَّ الطهورَ من أكبر الأعمال وأجلّها، وكيفَ لا يكون كذلك، وهو قد فرضه الله تعالى على عباده فرضاً حتماً في تنزيله، ثمّ قال رسول الله ﷺ : « الوضوء شطر الإيمان » .

وقال في ثوابه وحطه الخطايا والذنوب ما قد رويناه في أوّل هذا الباب، أفيتوهم ذو عقل أن ينال نائلٌ كل هذه الفضائل من غير إرادة ولا تعمد، للقربة إلى الله عزَّ وجل، كالرّجل يولع بالماء عابثاً أو متلذذاً أو كالرجل يدخله سابحاً أو متبرداً، لا يخطر له التطهر ببال ولا يجزيء منه على ذكر، ثمّ يكون له هذا الثواب الجزيل، ويكون مؤدياً لفرضهِ الذي افترضه الله عليه، هذا مما يعرفه النّاس، وكيفَ يكون ذلك ورسول الله ﷺ يشترط فيه، =

....

= ويقول : « من توضأ كما أمرَ كانَ له كذا وكذا » .

أفترى هذا اللّاعب بالماء والمتلهي به متوضأ كما أمر !! وبالغاً شرط النّبي ﷺ حتى يصير هو المتحري لطاعة اللّه وأمره بالنيّة والعمل سيان !! .

فأمّا ما احتج الآخرون من الحديث والرأي، فكل ذلك له وجوه، سنأتي به إن شاء اللّه .

أمّا الأحاديث التي فيها : « إنَّ ما مسه الماء من الجسد فقد طهر » . فليسَ هذا من هذا، ولا هذا منه، إنّما ذلك في تفريق الغسل .

نقول : إذا غسل الرجل بعض جسده ثمّ تركه حتى يجف غسل بقيّته، ولم يعد الماء على الأول، ولم يخبرنا أحد منهم أنَّ ذلك كانَ على غير إرادة للغسل، ولو كانَ ذلك ما قيلَ له قد فرق غسله، إنّما التّفريق في الشيء : أن يفعل ذلك على إرادة وعمد، لا على الغفلة والسّهو .

وأمّا قولهم : أنَّ الماء هو الطَّهور، وما يحتاج معه إلى نيّة .

فإنّه يقال لهم : فكذلك الصّعيد النّظيف قد سمّاه اللّه طيباً، فأي طهارة تكون بعد تطييب اللّه جلَّ وعز إيّاه، ثمّ رضي به جلَّ وعز لعباده منه، بأقل ما رضي به من الماء حين فرضه على الوجوه والأيدي والرّأس والأرجل، فما باله لا يجزئ إلّا مع عقد النيّة، هذا ما لا وجه له نعلمه، وأمّا الذي يشبّه الوضوء بالنّجاسة تصيب الجسد أو الثّوب، فإنّه عندنا غلط في التّشبيه، لأنَّ اللّه جلَّ وعز قد فرض الوضوء على عباده أن يتولوه بجوارحهم، إلّا مِن عذرٍ فقال : ﴿ يا أيُّها الذينَ آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق ﴾ [المائدة : ٦] ولم يقل إذا أصابكم نجس فاغسلوه .

ثمّ أجمع المسلمونَ ولم يختلفوا أنَّ طهر تلك النجاسة، إنّما هو أن تزول عن موضعها بأي وجه زالت، ثمّ كذلك أجمعوا أنّه لو قال لرجل : اغسل عني هذا الأذى ففعل كانَ طاهراً، ولو قالَ له : توضأ عني كانَ باطلاً، فما يشبه هذا من ذاك، ومما يزيدك تبياناً في بُعدِ أحدهما من الآخر : أنَّ رجلاً لو توضأ بالماء، ثمّ سافر وحضرت الصلاة، وبجسده نجاسة، وليسَ بحضرته ماء، يغسلها به، وهو على وضوءٍ، ما لزمه التيمم لها، لأنَّ التيمم لا يطهرها، ولأنّه متوضئ، ولو كانَ على غير وضوء، ولا نجاسة بجسده، لزمه التيمم، فكيف يلتقي هذان الأصلان، وقد تباينا هذا التباين !! =

....

- وأمّا الذي في الوضوء بمقالته : إنّه يجزئه، فإنّه يقال له : ومَن يعطيك أنّ ذلك الوضوء كافيه، وفي أيِّ شيء اختلفنا إذن !!

هذا عندنا : لو مكثَ حولاً أو أكثر، لكانت عليه إعادةُ كلِّ صلاة صلاها، بمثل هذا الطهور، لقول رسول الله ﷺ : « إنّما الأعمال بالنيّة » وقد علم أنّ هذا غير ناوٍ للوضوء .

وأمّا المحتج بالدينونة : أنّه يكتفي بها في الطهور خاصّة، دونَ الصلاة والزكاة وغيرهما من الفرائض، فإنّه يُقال له : ومن أيِّ موضع أتاكَ هذا التمييز ؟! وليسَ بموجود في كتاب الله ولا سنة ولا إجماع، هذا ليسَ لبشر .

ويقال له : أي فرائض الله ونوافله ينتفع بها رجل ويصل إلى الله من عمله شيء، وعامله لا يدين له به، قبلَ أن يعمله ؟! حين خصصت الطُّهور بالدينونة من بين سائر الأشياء أم كيفَ يقبل الله عملاً من عامل وهو لا يريده به ؟! هذا ما لا يعرفه المسلمونَ في دينهم وملّتهم .

قال أبو عبيد : فالأمر عندنا : على أنّ كلّ متوضئ ومغتسل، وليس بمريد للتطهر أنّه غير طاهر، لأنّ الله تعالى ذكره جعل الطهور مفتاحاً للصلاة، وصيّره السبيل إليها فهيَ منه، وهو منها، وكذلك سائر الأعمال كلها، فرضها على القلوب، كفرضنا على الجوارح، ولو أنّ رجلاً توضأ للصلاة النّافلة، أو ليصلي على جنازة، أو توضأ ليذكر الله على طهارة أو لينامَ عليها، أو توضأ ليكونَ مستعداً للصلاة إذا حضرت، أو يكون مستعداً للوفاة، فيقول : فإنني أصلي وأنا طاهر، فإنّ هذه الخلال كلها عندنا باب واحد والطهر فيها ماض للصلوات الفرائض وغيرها، لأنّه إنّما قصد بها كلها قصد التطهر، فإيّاه أراد، وهذه المواضع هيَ التي غلط علينا فيها، فظنّ بعضُهم أنّه يلزمنا أن نقول : لا يجزئه حتى يعمد الوضوء للصلاة، ولا فرق بين هذا وبين أولئك، لأنّهم جميعاً إنّما صمدوا إلى معنى واحد، وهو القُربة إلى الله عزّ وجل، وليكن حالُهم خلاف حال الذي ليسَ بمتطهر . فأينَ هؤلاء من اللاّعبين بالماء على جهة التلذذ به، والعبث به » انتهى كلامه .

وقد استنبط العلامة ابن القيم في « تهذيب سنن أبي داود » (١ / ٤٨) من قوله ﷺ : « مفتاح الصلاة الطهور » وجوب النية فقال :

« وفي الحديث دليل على اعتبار النية في الطهارة بوجهٍ بديعٍ، وذلك لأنّه ﷺ، جعلَ الطهور مفتاح الصلاة، التي لا تُفتتح، ويدخل فيها إلاّ به، وما كانَ مفتاحاً للشيء، كانَ قد =

....

= وضع لأجله، وأعد له . فدلَّ على أنَّ كونه مفتاحاً للصلاة هو جهة كونه طهوراً، فإنَّه إنَّما شرع للصلاة وجعل مفتاحاً لها، ومن المعلوم أنَّ ما شرع للشيء، ووضع لأجله، لا بدَّ أن يكونَ الآتي به قاصداً ما جعل مفتاحاً له، ومدخلاً إليه، هذا هو المعروف حِسّاً، كما هو ثابت شرعاً .

ومن المعلوم : أنَّ مَن سقط في ماء - وهو لا يريد التطهر - لم يأت بما هو مفتاح للصلاة، فلا تفتح له الصلاة، وصارَ هذا كمن حكى عن غيره : أنّه قال : لا إله إلّا اللّه، وهو غير قاصد لقولها، فإنّها لا تكون للجنّة منه، لأنّه لم يقصدها وهكذا هذا » .

وانظر في الرد على من لم يشترط النية للوضوء :

« بدائع الفوائد » (٣ / ١٨٦ - ١٩٣) و « إعلام الموقعين » (١ / ٢٧٤ - ٢٧٥ و ٢٩٣) و (٢ / ٢٨٧ - ٢٨٨) و (٣ / ١٢٢ - ١٢٤) و « المجموع » (١ / ٣١٣) .

مسألة (٨)

والسنة أن يمسح رأسه ثلاثاً[1].

وقال أبو حنيفة : السنة أن يمسحه مرة [واحدة][2].

---

(١) « الأم » (١ / ٢٦) و « الروضة » (١ / ٥٩) و « المجموع » (١ / ٤٢٦ - ٤٢٩) و « مغني المحتاج » (١ / ٥٩) و « نهاية المحتاج » (١ / ١٧٢ - ١٧٤) و « حاشية القليوبي وعميرة » (١ / ٥٣) .

وهذه رواية عن أحمد .

(٢) ما بين المعقوفتين سقطت من « الخلافيات » .

وانظر مذهب الحنفيّة في : « المبسوط » (١ / ٥ ، ٧) و « الهداية » (١ / ١٢) و « شرح فتح القدير » (١ / ٢٧) و « تبيين الحقائق » (١ / ٥) و « البحر الرائق » (١ / ٢٧) و « فتح باب العناية » (١ / ٤١ - ٤٤) و « بدائع الصنائع » (١ / ٤) و « حاشية رد المحتار » (١ / ١٢٠ - ١٢١) .

وهذا مذهب مالك كما في : « بداية المجتهد » (١ / ٩ - ١٠) و « الشرح الصغير » (١ / ١٢٨) و « الخرشي » (١ / ١٣٥) و « قوانين الأحكام الشرعيّة » (ص ٣٦) و « حاشية الدسوقي » (١ / ٩٨ - ٩٩) .

وهو الصحيح من مذهب أحمد، انظر : « المغني » (١ / ١٢٧ - ١٢٨) و « الكافي » (١ / ٣٠) و « الشرح الكبير » (١ / ٦٣ - ٦٤) و « الإنصاف » (١ / ١٦٣ - ١٦٤) و « كشاف القناع » (١ / ١١٢ - ١١٣) و « شرح منتهى الإرادات » (١ / ٥٤) .

وهذا مذهب جماعة من التابعين، وانظر : « الأوسط » (١ / ٣٩٥) لابن المنذر و « الاستذكار » (١ / ١٦٦) لابن عبدالبر .

[ودليلنا :

١١٧ - ما أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا هارون بن عبدالله ثنا يحيى بن آدم ثنا إسرائيل][1] عن عامر [بن شقيق بن جَمرَة] عن شقيق بن سلمة قال : رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه غسل ذراعيه ثلاثاً ومسح رأسه ثلاثاً . ثمّ قال : رأيت رسول الله ﷺ فعل هكذا[2].

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « روى أبو داود » .

(٢) أخرجه المصنّف من طريق أبي داود في « السنن » كتاب الطهارة : باب صفة وضوء النبي ﷺ (١ / ٢٧) (رقم : ١١٠) .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩١) نا دعلج بن أحمد نا موسى بن هارون نا أبي به .

وقد خالف يحيى سائر أصحاب إسرائيل، فانفرد بذكر « ومسح رأسه ثلاثاً » ووقع بينهم اختلاف على إسرائيل . فمنهم من قدّم غسل الوجه على المضمضة والاستنشاق !!

قال أبو داود عقب الحديث : « رواه وكيع عن إسرائيل قال : توضأ ثلاثاً فقط » .

وقال المصنّف في « السنن الكبرى » (١ / ٦٢) : « وقد روي من أوجه غريبة عن عثمان رضي الله عنه ذكر التكرار في مسح الرأس، إلّا أنّها مع خلاف الحفاظ الثقات ليست بحجّة عند أهل المعرفة، وإنّ بعض أصحابنا يحتجّ بها » .

وقال في « المعرفة » : « وقد روي من أوجه غريبة ذكر التكرار في مسح الرأس في حديث عثمان وعلي فمنها رواية شقيق ... الخ » .

قلت : وكلامه في « الكبرى » دقيق، وفيه تحرير، وإليك تفصيله وبيانه :

قال محمد بن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق » (١ / ٣٧٩) : « وقد رواه ابن مهدي وعبدالرزاق وأبو أحمد الزبيري وغيرهم عن إسرائيل، ولم يذكروا التكرار في مسح الرأس، وهو الصواب » .

قلت : أخرجه عبدالرزاق في « المصنّف » (١ / ٤١) (رقم : ١٢٥) على الجادّة، أعني : تقديم المضمضة والاستنشاق على غسل الوجه . =

....

= وأخرجه الحاكم في « المستدرك » (١ / ١٤٩) من طريق أحمد عنه على العكس !!

وأخرجه مختصراً من طريق عبدالرزاق : الترمذي في « الجامع » (١ / ٤٦) (رقم : ٣١) وابن ماجه في « السنن » (١ / ١٤٨) (رقم : ٤٣٠) وابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٣٨٥) .

وأخرجه عبد بن حميد في « المنتخب » (رقم : ٦٢) والدارقطني في « السنن » (١ / ٨٦) من طريق عبدالله بن نمير عن إسرائيل به . وفيه : « ومسح برأسه وأذنيه؛ ظاهرهما وباطنهما » .

قال الدارقطني عقبه : « قال موسى بن هارون : وفي هذا الحديث موضع فيه عندنا وهم؛ لأنَّ فيه الابتداء بغسل الوجه قبل المضمضة والاستنشاق، وقد رواه عبد الرحمن بن مهدي عن إسرائيل بهذا الإسناد، فبدأ فيه بالمضمضة والاستنشاق قبل غسل الوجه، وتابعه أبو غسان مالك ابن إسماعيل عن إسرائيل، فبدأ فيه بالمضمضة والاستنشاق قبل الوجه، وهو الصواب » .

وقال في « العلل » (٣ / ٣٥) (رقم : ٢٦٩) : « وتقديم ابن نمير لغسل الوجه على المضمضة والاستنشاق فيه وهم منه على إسرائيل لمخالفة الأثبات عن إسرائيل قوله » .

قلت : وقد أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ١٣) وابن حبان في « الصحيح » (رقم : ١٥٤ - موارد) عن ابن نمير به مختصراً .

وقد تابع ابن نمير على الخطأ نفسه : خلف بن الوليد، كما عند ابن خزيمة في « الصحيح » (١ / ٧٨) (رقم : ١٥١) وفيه : « ومسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما » .

وتابعه أيضاً وكيع في رواية يوسف بن موسى القطان عنه، كما عند : البزار في « مسنده » (٢ / ٤٩) (رقم : ٣٩٣) وقال : « وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عثمان إلّا من هذا الوجه بهذا الإسناد » .

وأخرجه عن وكيع مختصراً : ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ٥٧) وأحمد في « المسند » (١ / ٥٧) ولم يرد فيه تثليث مسح الرأس !!

ورواه على الجادّة بتقديم المضمضة والاستنشاق على غسل الوجه، ولكن فيه مسح الرأس ثلاثاً على غير الجادّة : أبو غسان مالك بن إسماعيل، كما عند : البيهقي في « الكبرى » (١ / ٦٣) و « الصغرى » (١ / ٣٢) (رقم : ٧١) و « المعرفة » (١ / ١٧٦) (رقم : ٨٩) . =

....

= وأخرجه من طريقه مختصراً بذكر تخليل اللحية فقط : الدارمي في « السنن » (١ / ١٧٨ - ١٧٩) .

ورواه على الجادّة في الموطنين : عبدالرحمن بن مهدي، كما عند : ابن خزيمة في « الصحيح » (١ / ٧٨ - ٧٩) (رقم : ١٥٢) وابن الجارود في « المنتقى » (رقم : ٧٢) والدارقطني في « السنن » (١ / ٨٦) .

ولا شكَّ أنَّ الحديث صحيح، لكن دون ذكر تثليث مسح الرأس وتقديم غسل الوجه على المضمضة والاستنشاق .

قال الحاكم في « المستدرك » (١ / ١٤٩) : « وقد اتَّفق الشيخان على إخراج طرق لحديث عثمان في دبر وضوئه، ولم يذكرا في روايتهما تخليل اللحية ثلاثاً، وهذا إسناد صحيح، قد احتجا بجميع رواته غير عامر بن شقيق، ولا أعلم في عامر بن شقيق طعناً بوجه من الوجوه » !!

قلت : ضعفه ابن معين في رواية ابن أبي خيثمة عنه، كما في « الجرح والتعديل » (٦ / ٣٢٢) وقال أبو حاتم : « ليس بقوي »، وانظر : « مختصر أبي داود » (١ / ٩١) و « الميزان » (٢ / ٣٥٩) .

وقد عدَّ ابن حجر في « الفتح » (١ / ٢٦٠) تثليث مسح الوجه، من باب زيادة الثقة، وقال : « والزيادة من الثقة مقبولة » !! ووافقه شيخنا في « تمام المنَّة » (٩١) وذكر الحافظ في « التلخيص الحبير » (١ / ٨٥) إنَّ ابن الجوزي قال في « كشف المشكل » إلى تصحيح التكرير !! إلّا أنَّ الحافظ في موطن آخر من « الفتح » (١ / ٢٩٨) قرر حمل ما ورد من الأحاديث في تثليث المسح - إن صحَّت - على إرادة الاستيعاب بالمسح، لا أنَّها مسحات مستقلة بجميع الرأس وقد قرَّر ابن الجوزي في « التحقيق » ووافقه محمد بن عبدالهادي في « تنقيحه » على أنَّ المسح مرَّة واحدة وقد تقدَّم لك كلام البيهقي في أول هذا التعليق، ونزيد هنا ما قاله أبو داود بعد حديث (رقم : ١٠٨) : « أحاديث عثمان الصحاح كلها تدلُّ على مسح الرأس أنَّه مرَّة، فإنَّهم ذكروا الوضوء ثلاثاً، وقالوا : ومسح برأسه، ولم يذكروا عدداً، كما ذكروا في غيره » .

قلت : وقد تابع إسرائيل في الرواية عن عامر : عبدة بن أبي لُبابة، ولفظه : « رأيت عليّاً وعثمان - رحمهما الله - يتوضآن ثلاثاً ثلاثاً، ويقولان : هكذا توضأ رسول الله ﷺ » . =

[أخرجه أبو داود في « السنن » وهو إسناد حسن[١]][٢] قد احتجا بجميع رواته غير عامر بن شقيق فقد سمعت الحاكم أبا عبدالله يقول[٣] : لا أعلم في عامر طعناً بوجه من الوجوه .

[وشاهده :

١١٨ - ما أخبرناه جناح بن نذير أنبأ أبو جعفر بن دحيم ثنا أحمد بن حازم أنبأ أبو غسان مالك بن إسماعيل ثنا إسرائيل عن عامر بن شقيق عن شقيق

= أخرجه من طريقه أبو عبيد في « الطهور » (رقم : ٨١ - بتحقيقي) والطيالسي في « المسند » (ص ١٤) وابن ماجه في « السنن » (١ / ٤٤) (رقم : ٤١٣) والطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٢٩) والبزار في « المسند » (رقم : ٣٩٤) وعلي بن الجعد في « المسند » (رقم : ٣٥٣١ ، ٣٥٣٢) ومن طريقه العشاري في « جزء فيه ثلاثة وثلاثونَ حديثاً » (رقم : ٣٢) .

وكذا رواه جمع عن حمران مولى عثمان عن عثمان، كما سيأتي .

وهذا كله يدلل على صحة كلام أبي داود السجستاني والبيهقي، والله أعلم .

وانظر : « نصب الراية » (١ / ٣٢) و « التلخيص الحبير » (١ / ٨٤) .

(١) نعم، إسناده حسن، لكن من غير تثليث المسح، وتقديم الغسل على المضمضة والاستنشاق، فحديث عامر بن شقيق، صححه الترمذي وابن خزيمة والحاكم، وهو عمدة في الاحتجاج بتخليل اللِّحية، حتى قال أحمد : هو أحسن شيء في الباب . وقال البخاري : أصح شيء في هذا الباب حديث عامر بن شقيق عن أبي وائل عن عثمان، يريد هذا الحديث، وحسنه كما نقل عنه الترمذي في « العلل الكبير » وأعلَّه ابن حزم في « المحلى » (٢ / ٣٦) بقوله : « أمّا حديث عثمان فمن طريق إسرائيل وليس بالقوي عن عامر بن شقيق وليسَ مشهوراً بقوّة النّقل » .

وقد تعقبه ابن القيم في « التهذيب » (١ / ١٠٨) بكلام متين فراجعه، فإنّه مهم .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وإسناده » .

(٣) في نسخ « المختصر » : « قال الحاكم أبو عبدالله » .

ابن سلمة قال : رأيتُ عثمان بن عفان - رضي الله عنه - يتوضأ فغسلَ كفيه ثلاثاً، ومضمض واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وغسل ذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه ثلاثاً، وأُذنيه ظاهرهما وباطنهما، وخلل لحيته، وغسل قدميه ثلاثاً، وخلل أصابع قدميه، وقال : رأيت رسول الله ﷺ فعل كما رأيتموني فعلته[1].

١١٩ - أخبرنا أبو القاسم عبدالخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذِّن رحمه الله من أصل كتابه أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن حبيب أنبأ محمد بن إسماعيل الترمذي ثنا أيوب بن بلال حدثني أبو بكر بن أبي أويس حدثني سليمان بن بلال عن إسحاق بن يحيى عن معاوية بن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب عن أبيه عبدالله بن جعفر عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنّه توضأ فغسل يديه ثلاثاً ثلاثاً؛ كل واحدة منهما، واستنشق ثلاثاً، ومضمض ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وغسل يديه إلى المرفقين ثلاثاً ثلاثاً، ومس برأسه ثلاثاً [وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً][2]؛ كل واحدة منهما، ثمّ قال : « رأيت رسول الله

(١) أخرجه البيهقي في « المعرفة » (١ / ١٧٦) (رقم : ٨٩) و « الكبرى » (١ / ٦٣) و « الصغرى » (رقم : ٧١) : أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير به .

ورواته ثقات؛ إلّا عامر بن شقيق فيه لين، لكن البخاري حسّنه، وكذا الترمذي، وذكره ابن حبان في « الثقات » (٧ / ٢٤٩) وقال النسائي : ليسَ به بأس . انظر « التهذيب » (٥ / ٦٩) .

وذكر المسح ثلاثاً في هذه الرواية فيه نظر؛ لأنّ أصحاب إسرائيل الثقات تتابعوا على عدم ذكر هذه اللّفظة ! وهي تدور بين الشذوذ - وهذا ما رجّحه المصنّف وأبو داود ومحمد بن عبدالهادي - وزيادة الثقة - وهذا ما رجّحه ابن حجر وشيخنا الألباني - وقد أسهبنا في تفصيل ذلك في الحديث السابق، وبيّنا من خرّجه من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل عن إسرائيل، ورجّحنا أنّ المحفوظ هو ذكر المسح مرّة واحدة فحسب، والله أعلم .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط .

ﷺ توضأ هكذا » وقال :

« من توضأ أقلَّ من ذلك أجزأه »[1].

١٢٠ - أخبرنا الحسين بن محمد بن محمد بن علي الطوسي بنيسابور قراءة عليه من أصله ثنا عبدالله بن عمر بن أحمد بن شوذب بواسط ثنا شعيب ابن أيوب ثنا][2] عبدالحميد [أبو يحيى] الحِمَّاني عن أبي حنيفة عن خالد بن

---

(١) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٦٣) : أخبرنا عبدالخالق بن علي بن عبدالخالق به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩١) : ثنا الحسين بن إسماعيل نا محمد بن إسماعيل بن يوسف السلمي نا أيوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر به .

وأخرجه البزار في « مسنده » (٢ / ١١) (رقم : ٣٤٩) : حدثنا أحمد بن ثابت الجحدري قال : أنا أبو عامر عبدالملك بن عمرو عن إسحاق بن يحيى بن طلحة به .

وإسناده ضعيف، لضعف إسحاق بن يحيى، ومعاوية بن عبدالله مقبول، ولم نعلم له متابعاً .

قال الدارقطني عقبه : « إسحاق بن يحيى ضعيف، انظر : « الضعفاء الصغير » (٣٥) و « الجرح والتعديل » (٢ / ٣٦) و « التهذيب » (١ / ٢٥٤) و « الميزان » (١ / ٣٠٤) وذكره الغساني في « تخريج الأحاديث الضعاف » (٥٣ - ٥٤) .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » ما نصه :

« وعنده (أي : عند أبي داود) أيضاً عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن حمران قال : رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه توضأ ... فذكر حديثاً، وفيه : « ومسح (فمسح) رأسه ثلاثاً [ثمّ غسل رجليه ثمّ قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ هكذا . أو قال : من توضأ دون هذا كفاه] » . كذا في نسختي (أ) و (ج) .

وفي نسخة (ب) بدل ما بين المعقوفتين : « هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ » .

وفيها زيادة فيها اختصار لما سيذكره المصنِّف من حديث الرُّبَيِّع بنت معوِّذ .

وهذا من زيادات « المختصر » ولا وجود لها في الأصل الخطي من « الخلافيات » !! =

....

= أو سقطت على النّاسخ، والله أعلم .

قال البيهقي في « الكبرى » (١ / ٦٢) : « أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة أنا أبو داود ثنا محمد بن المثنى ثنا ضحاك بن مَخلد، وأنبأ أبو حازم الحافظ - واللّفظ له - وأخبرنا أبو أحمد الحافظ أنا أبو بكر عبدالله بن سليمان بن الأشعث السجستاني ببغداد حدثنا إسحاق بن منصور ثنا أبو عاصم ثنا عبدالرحمن بن وردان قال : أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن أخبرني حُمران قال : رأيت عثمان بن عفان توضأ فغسل يديه ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه ثلاثاً، وغسل رجليه ثلاثاً، ثمّ قال : « هكذا رأيت رسول الله ﷺ توضأ، ثمّ قال :

« من توضأ دونَ وضوئي هذا كفاه » .

أخرجه أبو داود في « السنن » (١ / ٢٦) (رقم : ١٠٧) : ثنا محمد بن المثنى ثنا ضحاك بن مخلد ثنا عبدالرحمن بن وردان به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩١) : حدثنا الحسين بن إسماعيل نا يوسف بن موسى نا أبو أبو عاصم النبيل عن عبدالرحمن بن وردان به .

وأخرجه البزار في « مسنده » (٢ / ٧٣) (رقم : ٤١٨) : حدثنا محمد بن المثنى نا أبو عامر قال نا عبدالرحمن به .

وقال البزار : « ولا نعلم روى أبو سلمة عن حمران إلّا هذا الحديث » .

قلت : ورواته ثقات، وإسناده جيّد، خلا عبدالرحمن بن وردان، قال ابن معين : صالح . وقال أبو حاتم : ما بحديثه بأس . وذكره ابن حبان في « الثقات »، وقال الدارقطني : ليسَ بالقوي . راجع : « التهذيب » (٦ / ٢٩٣) و « الميزان » (٢ / ٥٩٦) و « الجرح والتعديل » (٥ / ٢٩٥) .

وانظر : « نصب الراية » (١ / ٣٢) و « التلخيص الحبير » (١ / ٨٤) و « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » (ص ٥٤) للغساني .

وقد رواه الثقات من أصحاب حُمران مقتصرينَ على « ومسح رأسه » ولم يتابع أبا سلمة على ذكر العدد (الثلاث) منهم؛ إلّا :

عبدالكريم بن أبي المخارق - وهو ضعيف - كما عند البزار في « المسند » (رقم : ٤٤١)، وأبي عبيد في « الطهور » (رقم : ٨) ولم يسق لفظه . =

....

= ووقع في مطبوع « مسند البزار » : « ومسح برأسه » من غير ذكر للعدد !! وأفادَ الحافظ في « التلخيص الحبير » (١ / ٨٤) أنّه ذكر الثلاث وقال : « وإسناده ضعيف » .

وأفادَ أيضاً أنّه عند البزار هكذا من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن حُمران !!

ومن طريق أبي علقمة مولى ابن عبّاس عن عثمان فقال : « وفيه ضعف » .

قلت : طريق أبي علقمة عند البزار في « المسند » برقم (٤٤٣) وأبي داود في « السنن » (رقم : ١٠٩) والبيهقي في « الكبرى » (١ / ٤٧) ولم يرد فيها « الثلاث » في المسح ! وفيها ضعف .

أمّا أصحاب حُمران الساكتون عن العدد، فهم :

○ أولاً : عطاء بن يزيد الجندعي، ومن طريقه جماعة كما فصلناه في تعليقنا على « الطهور » (الأرقام : ١ ، ٢ ، ٧٧ ، ٧٨) لأبي عبيد .

○ ثانياً وثالثاً : مسلم بن يسار وقتادة :

أخرجه أحمد في « المسند » (١ / ٥٨ - ٥٩ - ٧٤) وابن أبي شيبة في « المصنّف » (١ / ٨) والبزار في « المسند » (رقم : ٣١٩ ، ٤٢٠) وعندهم « عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن مسلم بن يسار عن حُمران » .

وتابعه على هذه الرواية : مُجاعة بن الزبير، كما قالَ الدارقطني في « العلل » (٣ / ٢٣ - ٢٤) .

وخالفهما : أيوب بن أبي مسكين كما عند : أبي عبيد في « الطهور » (رقم : ٧٩) وهشام الدستوائي كما عند : البزار في « المسند » (رقم : ٤٢١) فروياه « عن قتادة عن حُمران » ولم يذكرا بينهما مسلماً .

والقول قول سعيد بن أبي عروبة، كما قال الدارقطني في « العلل » (٣ / ٢٤) .

○ رابعاً وخامساً وسادساً وسابعاً : محمد بن إبراهيم وعيسى بن طلحة ومعاذ بن عبدالرحمن وشقيق بن سلمة (!!) .

واختلف في هذا الحديث على محمد بن إبراهيم على النّحو التالي :

أخرجه البخاري في « الصحيح » (١١ / ٢٥٠) (رقم : ٦٤٣٣) وأحمد في « المسند » (١ / ٣٥٩) (رقم : ٤٥٩) والنسائي في « السنن الكبرى » (رقم : ٢١٤) وكما في « تحفة الأشراف » (٧ / ٢٥٢) والبزار في « البحر الزخار » (٢ / ٨٤) =

....

= (رقم : ٤٣٦) من طريق شيبان عن يحيى عن محمد بن إبراهيم قال : أخبرني معاذ بن عبدالرحمن أنَّ ابن أبان - وهو حُمران - أخبره قال : به وفيه لفظة : « ولا تَغتَرُّوا » .

وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » (رقم : ٣) ثنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن يحيى ابن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم به .

وكذلك رواه محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم به، كما عند : أحمد في « المسند » (١ / ٦٨) والدارقطني في « السنن » (١ / ٨٣) ورواه نافع بن جُبير وعبدالله بن أبي سلمة الماجشون عن معاذ به، كما عند مسلم كتاب الطهارة : باب صفة الوضوء وكماله (١ / ٢٠٨) (رقم : ١٣) والنسائي كتاب الإمامة : باب حد إدراك الجماعة (٢ / ١١١) وابن خزيمة في « الصحيح » (٢ / ٣٧٣) (رقم : ١٤٨٩) والبزار في « البحر الزخار » (٢ / ٨٥) (رقم : ٤٣٧) .

وأخرجه ابن ماجه في « سننه » (١ / ١٠٥) : حدثنا هشام بن عمار ثنا عبدالحميد بن حبيب ثنا الأوزاعي حدثني محمد بن إبراهيم حدثني عيسى بن طلحة حدثني حمران به .

قلت : وعبدالحميد بن حبيب بن أبي العشرين الدمشقي، أبو سعيد، كاتب الأوزاعي، ولم يرو عن غيره، صدوق ربما أخطأ، قال أبو حاتم : كانَ كاتب ديوان، ولم يكن صاحب حديث، من التاسعة، انظر « التقريب » (١ / ٤٦٧) .

قال البوصيري في « مصباح الزجاجة » (١ / ١٢٥) : « وهذا حديث صحيح (!!) غريب، والمستغرب هذه اللَّفظة الأخيرة، وهو في « صحيح البخاري ومسلم » وغيرهما خلا قوله : ولا تغتروا (!!) فلهذا أوردته (!!) .

قلت : لا داعي لإيراده، لأنَّ اللَّفظة المذكورة في « صحيح البخاري » كتاب الرقاق : باب قوله تعالى : ﴿ يا أيُّها النَّاس إنَّ وعدَ اللَّهِ حق فلا تغرنَّكُم الحياة الدنيا ﴾ (١١ / ٢٥٠) (رقم : ٦٤٣٣ - مع الفتح) .

فالحديث صحيح، ولكن سند ابن ماجه ضعيف من أجل عبدالحميد .

وتابع ابن أبي العشرين : أيوب بن سويد فرواه عن الأوزاعي عن يحيى عن محمد بن إبراهيم عن عيسى به، أفاده الدارقطني في « العلل » (١ / ٢٥) .

قلت : وأيوب ضعيف . =

....

= وأخرجه النسائي في « السنن الكبرى » (رقم : ٢١٥) : وكما في « تحفة الأشراف » (٧ / ٢٤٩ - ٢٥٠) وابن ماجه في « سننه » (١ / ١٠٥) (رقم : ٢٨٥) من طريق الوليد ابن مسلم ثنا الأوزاعي ثنا يحيى بن أبي كثير حدثني محمد بن إبراهيم حدثني شقيق بن سلمة حدثني حُمران به .

وتابع الوليد على هذه الطريق :

١ - أبو المغيرة، كما عند أحمد في « المسند » (١ / ٣٦٧) (رقم : ٤٧٨ - ط أحمد شاكر) .

٢ و ٣ - ويحيى البابلتي - وهو ضعيف - وعمرو بن أبي سلمة - صدوق له أوهام - كما أفاده الدارقطني في « العلل » (١ / ٢٥) .

وقال المزي في « تحفة الأشراف » (٧ / ٢٥٠) : « حديث هشام بن عمار أشبه بالصَّواب، واللهُ أعلم » .

وقال أبو حاتم : « هذا خطأ، إنَّما هو محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن حُمران، وليسَ لأبي وائل - وهو شقيق بن سلمة - معنى، هذا الغلط من الوليد فيما أرى، قاله ابنه في « العلل » (١ / ١٥٧) .

قلت : وتابع الوليد اثنان، فالظَّاهر أنَّ الاختلاف من الأوزاعي نفسه !!

ولعلَّه اختلط على الأوزاعي، فالحديث من طريق محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة، من (مسند أبي هريرة) لا من (مسند عثمان) كما عند : مسلم في « الصحيح » والبيهقي في « السنن الكبرى » (١ / ٤٩) !!! إلَّا أن يكون الخلاف هذا كله من محمد نفسه، فقد قالَ أحمد : « في حديثه شيء » كما في « الضعفاء الكبير » (٤ / ٢٠) و « التهذيب » (٩ / ٦) و « تهذيب الكمال » (١١٥٧ - مخطوط مصوَّر) .

ولحديث عثمان طرق كثيرة تكلَّمنا عليها في تحقيق كتاب « الطهور » لأبي عبيد وورد في بعض طرقه زيادة لفظ « وما تأخر » انظر كلام الحافظ عليه في « الخصال المكفرة » (ص ٣٦) .

وحاصل معنى قوله ﷺ : « لا تغتروا » لا تحملوا الغفران على عمومه، في جميع الذنوب، فتسترسلوا في الذنوب اتِّكالاً على غفرانها بالصلاة، فإنَّ الصلاة التي تكفر الذنوب هيَ المقبولة، ولا اطِّلاع لأحدٍ عليها . =

علقمة عن عبد خير [الهمداني] أنَّ علي بن أبي طالب رضي الله عنه دعا بماء فتوضأ [فغسل كفيه ثلاثاً ثلاثاً، وتمضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، وغسلَ وجهه ثلاثاً، وغسل يديه ثلاثاً ثلاثاً][(١)] ومسح برأسه ثلاثاً [وغسل قدميه ثلاثاً ثلاثاً] ثمَّ قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل[(٢)].

= قال ابن حجر في « الفتح » (١١ / ٢٥١) : « وظهر لي جواب آخر، وهو : أنَّ المكفَّر بالصلاة هيَ الصَّغائر، فلا تغتروا، فتعملوا الكبيرة بناء على تكفير الذنوب بالصلاة فإنَّه خالص بالصَّغائر، أو : لا تستكثروا منَ الصَّغائر، فإنَّها بالإصرار تعطى حُكْم الكبيرة، فلا يكفِّرها ما يكفِّر الصغيرة، أو : أنَّ ذلكَ خاص بأهل الطَّاعة، فلا يناله من هوَ مرتكب في المعصية (!!)، والله أعلم » .

○ ثامناً وتاسعاً وعاشراً : زيد بن أسلم وبكير بن عبدالله الأشج ومحمد بن المنكدر، كما عند مسلم في « الصحيح » (١ / ١١٦ ، ١١٧ ، ١٢١) والبزَّار في « المسند » (رقم : ٤٣٢ ، ٤٣٣ ، ٤٣٤) وابن جرير في « التفسير » (٦ / ١٣٩) .

○ حادي عشر : المطلب بن عبدالله بن حنطب، كما عند : الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٣٦) ولم يذكر فيه إلَّا غسل الرجليين ثلاثاً .

○ ثاني عشر : معبد الجهني، كما عند : أحمد في « المسند » (١ / ٦١) وعبد بن حميد في « المنتخب » (رقم : ٥٩) والبزار في « المسند » (١ / ٩٦ / ب) .

○ ثالث عشر : سعيد بن إياس الجريري : كما عند البزار في « المسند » (رقم : ٤٤٢).

○ رابع عشر : جامع بن شداد، كما عند : مسلم في « الصحيح » (١ / ١١٦ - ١١٧) وعبد بن حميد في « المنتخب » (رقم : ٥٨) .

○ خامس عشر : عثمان بن موهب، كما عند : عبد بن حميد في « المنتخب » (رقم : ٩١) .

وهذا كله يؤكد شذوذ روايته بلفظ (الثلاث) في مسح الرأس، والله أعلم .

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « فذكر وضوءه ثلاثاً ثلاثاً، وفيه » .

(٢) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٦٣) : أخبرنا الحسين بن محمد بن محمد ابن علي الطوسي به . =

....

= وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٨٩) من طريق أبي يوسف عن أبي حنيفة به .
وأخرجه أبو يوسف في « الآثار » (رقم : ٤) عن أبي حنيفة به .
وأخرجه ابن شاذان في « فوائد ابن قانع وغيره » (٦٧ / أ) وابن الدواليبي في « جزء فيه ستونَ حديثاً » (٧ / ب) من طريق أبي حنيفة به .
قال البيهقي في « الكبرى » (١ / ٦٣) عقبه : « فرواه زائدة بن قدامة وأبو عوانة وغيرهما عن خالد بن علقمة دونَ ذكر التكرار في مسح الرأس، وكذلك رواه الجماعة عن علي إلّا ما شذَّ منها » .
قلت : قال الدارقطني في « العلل » (٤ / ٥١) : « واتفقوا في الحديث على مسح الرأس مرّة واحدة إلّا أبا حنيفة، فإنّه قال : في روايته عن خالد بن علقمة عن عبد خير : « أنّه مسح رأسه ثلاثاً » ومع خلاف أبي حنيفة للجماعة وروايته « أنّ النبي ﷺ مسح رأسه ثلاثاً » قد خالف في هذا فزعم أنّ السنة في مسح الرأس مرّة واحدة .
وكذلك رواه عبدالملك بن عبد خير وذكر فيه : « أنّه غسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً، وتابعه أبو كيران الحسن بن عقبة » .
قلت : ستأتي رواية عبدالملك بن سلع عند المصنف مسندة ! وقد فصل الدارقطني أسماء الحفاظ الثقات الذينَ خالفوا أبا حنيفة في « السنن » فقال (١ / ٨٩ - ٩٠) :
« وخالفه جماعة من الحفاظ الثقات، منهم : زائدة بن قدامة، وسفيان الثوري، وشعبة، وأبو عوانة، وشريك، وأبو الأشهب جعفر بن الحارث، وهارون بن سعد، وجعفر بن محمد، وحجاج بن أرطاة، وأبان بن تغلب، وعلي بن صالح، وحازم بن إبراهيم، وحسن بن صالح، وجعفر الأحمر، فرووه عن خالد بن علقمة، فقالوا فيه : « ومسح رأسه مرّة »، إلّا أنّ حجاجاً من بينهم جعل مكانَ عبد خير : عمراً ذامر .
قلت : ووهم شعبة فيه أيضاً فرواه عن « مالك بن عُرفُطة » فأخطأ فيه، والصواب : « خالد بن علقمة »، كما قال أبو داود في « سننه » ونقله عنه المزي في « تحفة الأشراف » (٧ / ٤١٧) انظر رواية شعبة به، عند : أبي يعلى في « المسند » (١ / ٤٠٧ - ٤٠٨) (رقم : ٥٣٥) وأبي داود في « السنن » (١ / ٤٢) والترمذي في « الجامع » (١ / ٥٤) وقال : « أخطأ في اسمه واسم أبيه » والنسائي في « المجتبى » (١ / ٦٨ - ٦٩) وقال : « هذا خطأ، والصواب : خالد بن علقمة، ليسَ مالك بن عرفطة، و « السنن الكبرى » (رقم : ٩٧ ، =

....

= ١١٤ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣) والطيالسي في « مسنده » (ص ٢٢) وأحمد في « مسنده » (١ / ١٢٢ و ١٣٩) والبزار في « البحر الزخار » (رقم : ٧٩٣) وقال : « أخطأ في اسمه واسم أبيه » . والطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٣٥) والخطيب في « الموضح » (٢ / ٧٨) والبيهقي في « السنن الكبرى » (١ / ٥٠ - ٥١) .

ووهم شعبة : أبو زرعة كما في « العلل » (١ / ٥٦) لابن أبي حاتم والدارقطني في « العلل » أيضاً (٤ / ٤٩) والخطيب في « الموضح » (٢ / ٧٨) .

ورواه عن خالد بن علقمة أيضاً :

١ - زائدة بن قدامة، كما عند : أبي عبيد في « الطهور » (الأرقام : ٧٥ ، ١٢٧ ، ٢٧٦ ، ٢٩٠ ، ٣٤٧) وأبي داود في « السنن » (١ / ٤٢) والترمذي في « الجامع » (١ / ٥٤) والنسائي في « المجتبى » (١ / ٦٧ - مختصراً) و « السنن الكبرى » (رقم : ١٠٨) وأحمد في « المسند » (١ / ١٢٥) والدارمي في « السنن » (١٧٨) والبزار في « مسنده » (١ / ٧٠ / أ) وأبي يعلى في « المسند » (١ / ٢٤٦) وابن الجارود في « المنتقى » (رقم : ٦٨) وابن خزيمة في « الصحيح » (١ / ٧٦) والطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٣٥) وفيه شك زائدة، فقال : « ثنا علقمة بن خالد أو خالد بن علقمة » ! مختصراً وابن أبي حاتم في « العلل » (١ / ٥٦) وابن حبان في « صحيحه » (رقم : ١٥٠ - موارد الظمآن) والدّار قطني في « السنن » (١ / ٩٠ و ١٠٥) والبيهقي في « السنن الكبرى » (١ / ٥٨ و ٥٩ و ٧٤) وابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٣٧٤ - ٣٧٥ و ٣٩٩) من طريق المصنِّف والبزّار في « البحر الزخار » (٣ / ٣٩) (رقم : ٧٩١) وقال : وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي، ولا نعلم أحداً أحسن له سياقاً ولا أتم كلاماً من زائدة وإسناده صحيح .

٢ - أبو عوانة، كما عند : أبي داود في « السنن » (١ / ٤١ - ٤٢) والترمذي في « الجامع » (١ / ٥٤) والنسائي في « المجتبى » (١ / ٦٨) و « السنن الكبرى » (رقم : ٨٩ و ٢٠٨) وأحمد في « المسند » (١ / ١٤١ -مختصراً و ١٥٤) وابن أبي حاتم في « العلل » (١ / ٥٦) والبيهقي في « السنن الكبرى » (١ / ٥٠ و ٦٨) والخطيب في « موضح أوهام الجمع والتفريق » (٢ / ٧٧ - ٧٨) والبزار في « البحر الزخار » (٣ / ٤١) (رقم : ٧٩٢) والآجري في « الأربعين » (رقم : ١٥) والبغوي في « شرح السنّة » (١ / ٤٣٣) . =

هكذا رواه الحسن بن زياد اللؤلؤي عن أبي حنيفة « ومسح برأسه ثلاثاً »[1].

١٢١ - [وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عباس بن الفضل وأبو مطيع إبراهيم بن المنذر ثنا ابن وهب][2] عن ابن جريج عن محمد بن علي بن حسين عن أبيه عن جدّه عن علي رضي الله عنه أنّه توضأ [فغسلَ وجهه ثلاثاً، وغسل يديه ثلاثاً][3] ومسح برأسه ثلاثاً، [وغسل رجليه ثلاثاً] وقال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ[4].

= ٣ - شريك، كما عند : أبي عبيد في « الطهور » (رقم : ١٣٢) وابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ٣٨) وأحمد في « المسند » (١ / ١٢٣ و ١٢٥) والدارقطني في « الأفراد » (ورقة ٤٦ / أ - أطراف الغرائب) و « العلل » (٤ / ٥٣) وابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٣١٦) .

والحديث صحيح عدا « تكرار المسح ثلاثاً » .

وانظر « نصب الراية » (١ / ٣٢) و « التلخيص الحبير » (١ / ٨٥) .

(١) قال البيهقي في « المعرفة » (١ / ١٧٦) : « وهذه رواية الحسن بن زياد اللؤلؤي وأبي يحيى الحمّاني وأبي مطيع عن أبي حنيفة » .

قلت : وكذا رواه جماعات عن أبي حنيفة، انظر « جامع المسانيد » (١ / ٢٣٤ - ٢٣٥) لأبي المؤيد الخوارزمي (ت ٦٦٥هـ) .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي »، وجاء فيها هذا الحديث عقب قول المصنِّف : « وقد رواه أبو عوانة ... » .

(٣) في نسخ « المختصر » : « فذكر وضوءه وفيه » .

(٤) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٦٣) : أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان به .

وقال : « هكذا قال ابن وهب « ومسح برأسه ثلاثاً » وقال فيه : حجاج عن ابن جريج : « ومسح برأسه مرة » .

=

وقد رواه أبو عوانة وزائدة بن قدامة[١] عن خالد [بن علقمة الهمداني] ولم يذكرا العدد كما ذكره أبو حنيفة ثمّ خالفه .

١٢٢ - [أخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أبو القاسم اللّخميّ ثنا عبيد بن غنّام ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن سفيان عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن الرُّبيِّع بنت مُعَوِّذ قالت : كانَ رسول اللَّه ﷺ يأتينا فيكثر، فأتانا فوضعنا له الميضأة، فتوضأ فغسل كفيه ثلاثاً، وتمضمض واستنثر مرّة، وغسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه ما بقيَ من وضوئه مرّتين بدأ بمؤخّره ثمّ ردَّ يديه على ناصيته، وغسل رجليه ثلاثاً، وأنَّ النّبي ﷺ توضأ ومسح مقدم أُذنيه ومؤخرهما[٢].

= قلت : انظر روايته عند : النسائي في « السنن الكبرى » (رقم : ١٠١) و « الصغرى » أو « المجتبى » (رقم : ٧٨) وأبي داود في « السنن » (٥٠ تعليقاً) .

وأخرجه : البزار في « المسند » (٢ / ١٤٨) (رقم : ٥١٠) من طريق محمد من معمر، والمحاملي في « أماليه » (رقم : ٢٠٣) عن أبي عاصم عن ابن جريج أخبرني شيبة - يعني ابن محمد - أنَّ محمد بن علي أخبره أنَّ الحسين بن علي أخبره عن علي أنّه توضأ ثلاثاً ثلاثاً، وشرب بقيّة وضوئه، وغسل يديه قبل أن يدخلهما الإناء، وقال : رأيت رسول اللَّه ﷺ يفعل ذلك » .

وعند المحاملي : أنَّ حسين بن علي أخبره - قال : هكذا في كتابي - قال : دعاني علي رضي اللَّه عنه بوضوء، وفيه تثليث الأعضاء، والسكوت عن مسح الرأس .

(١) ورواه جماعات غيرهما عن خالد دون ذكر العدد، كما قدّمناه فيما مضى .

وقال محمد بن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق » (١ / ٣٨١) : « وغالب الروايات عن علي أنّه مسح مرّة واحدة، واللَّه أعلم » .

(٢) أخرجه المصنّف من طريق ابن أبي شيبة في « المصنّف » (١ / ٢٧) : حدثنا وكيع به، وهو فيه مختصر « ... فتوضأ ومسح رأسه، بدأ بمؤخّره ثمّ ردَّ يديه على =

١٢٣ - وأخبرنا أبو الحسن أنبأ القاسم ثنا نصر بن عبدالملك البخاري ثنا إبراهيم بن أبي ثابت ثنا الأشجعي عن سفيان عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن الرُّبيِّع بنت معوِّذ بن عفراء قالت : كانَ رسول الله ﷺ يأتيني، فأصغي له وضوءاً في مخضب حزرناه مدّاً، قالت : فبدأ فغسل كفيه ثلاثاً، ثمّ تمضمض واستنشق ثلاثاً، ثمّ غسلَ وجهه ثلاثاً، ثمّ غسل يده اليمنى ثلاثاً، ثمّ يده اليسرى ثلاثاً، ثمّ

= ناصيته) .

وأخرجه ابن ماجه في (السنن) كتاب الطهارة : باب الوضوء ثلاثاً (١/ ١٤٥) (رقم : ٤١٨) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا : ثنا وكيع به مختصراً بلفظ : (إنَّ رسول الله ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً) .

وأخرجه الطبراني في (الكبير) (٢٤ / ٢٦٩) (رقم : ٨٦٠) بهذا اللّفظ من طريق محمد بن عبدالله بن نمير ثنا وكيع به .

وأخرجه البيهقي في (الكبرى) (١ / ٦٥) : أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ أنا أبو الوليد الفقيه ثنا إبراهيم بن علي الذهلي أنا يحيى بن يحيى أنا وكيع به مختصراً ولفظه : (إنَّ النّبي ﷺ توضأ فأدخل أصبعه في أذنيه) .

وأخرجه الطبراني في (الكبير) (٢٤ / ٢٦٨ ، ٢٦٩) (رقم : ٦٧٨ ، ٦٨١) : حدثنا عبيد بن غنّام به مطولاً ومختصراً .

وأخرجه أحمد في (المسند) (٦ / ٣٥٨) : ثنا وكيع عن سفيان به مطولاً ولم يرد لِمسح الرأس ذكر فيه . و (٦ / ٣٥٩) من الطريق نفسها وفيه : (ومسح برأسه مرّتين، بدأ بمؤخره، وأدخل أصبعيه في أذنيه) .

وأخرجه إسحاق بن راهويه في (مسنده) (٤ / ٢ / ٢٥٩ / ب) : ثنا وكيع به . ولفظه (توضأ ثلاثاً ثلاثاً، ومسح برأسه مرّتين) .

ورواته ثقات، ووكيع من أوثق الرواة في سفيان الثوري، قد رواه عنه الأشجعي وغيره، وتابع سفيان الثوري جماعة، ومدار الحديث على عبدالله بن محمد بن عقيل، وفيه مقال، ومشّاه جماعة، وسيأتي بيان ذلك بالتّفصيل .

مسح رأسه بماء يديْه من بقيَّة الماء من قبل قفاه فعلا به إلى ناصيته مرَّتين، ثمَّ مسح بطون أذنيه وظهورهما، وجعل يدخل أُصبعه في أُذنيه، ثمَّ غسل رجله اليمنى ثلاثاً، ثمَّ رجله اليسرى ثلاثاً[١].

١٢٤ - أخبرنا أبو علي الرُّوذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل ثنا عبدالله بن محمد بن عقيل عن الرُّبيع بنت معوِّذ بن عفراء قالت :

كان رسول الله ﷺ يأتينا، فحدَّثتنا أنَّه قال :

« اسكبوا لي وضوءاً، فذكرت وضوءَ النّبي ﷺ .

قال [فيه][٢] فغسلَ كفَّيه ثلاثاً، ووضَّأ وجهه ثلاثاً، ومضمض واستنشق مرَّة، ووضأ يديه ثلاثاً ثلاثاً، ومسح برأسه مرَّتين يبدأ بمؤخرة رأسه ثمَّ بمقدَّمه،

---

(١) أخرجه أبو داود في « السنن » كتاب الطهارة : باب صفة وضوء النّبي ﷺ (١ / ٣٣) (رقم : ١٣٠) ومن طريقه البغوي في « شرح السنة » (١ / ٤٣٨) والبيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٣٧) قال : ثنا مسدد ثنا عبدالله بن داود عن سفيان بن سعيد به مختصراً بلفظ : « مسح برأسه من فضل ماء كانَ في يده » .

وأخرجه الطبراني في « الأوسط » (٣ / ١٩٨) (رقم : ٢٤١٠) ثنا أبو مسلم وفي « الكبير » (٢٤ / ٢٦٨) (رقم : ٦٧٩) ثنا معاذ بن المثنى وأبو مسلم قالا : ثنا مسدد به . بزيادة عليه « فبدأ بمؤخر رأسه، ثمَّ جرَّه إلى قفاه، ثمَّ جرَّه إلى مؤخّره » .

وقال : « لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلّا عبدالله بن داود » !!

وكذا أخرجه ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٢٨٨) (رقم : ٢٠٠) ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد به .

والأشجعي هو عبيدالله بن عبيدالرحمن، ثقة مأمون، أثبت النّاس كتاباً في الثّوري .

(١) ما بين المعقوفتين في هامش الأصل، وأمامه « صح » .

وبأُذُنَيه كلتيهما ظهورهما وبطونهما، ووضأ رجليه ثلاثاً ثلاثاً[١].

---

(١) أخرجه البيهقي في « المعرفة » (١ / ١٧٤ - ١٧٥) (رقم : ٨٧) : أخبرنا أبو علي به . وفي « الكبرى » (١ / ٦٤) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ أنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد به، وذكره مختصراً : « إنَّ النَّبي ﷺ مسح أُذنيه ظاهرهما وباطنهما » وهو هكذا في « المستدرك » (١ / ١٥٢) .

وأخرجه مطوّلاً أيضاً (١ / ٦٤) ثنا عمر بن أحمد العبدوي ثنا أبو أحمد محمد بن محمد الحافظ أنا أبو يوسف محمد بن سفيان الصفار بالمصيصة ثنا محمد بن يحيى الرماني ثنا بشر به .

وأخرجه أبو داود السجستاني في « السنن » (١ / ٣٢) (رقم : ١٢٦) ومن طريقه المصنِّف .

وأخرجه الترمذي في « الجامع » أبواب الطهارة : باب ما جاء أنَّه يُبدأ بمؤخَّر الرأس : (١ / ٤٨) (رقم : ٣٣) ثنا قتيبة بن سعيد ثنا بشر بن المفضل به مقتصراً على « مسح برأسه مرَّتين، بدأ بمؤخَّر رأسه ثمَّ بمقدَّمه، وبؤذنيه كلتيهما ظهورهما وبطونهما »، وقال : « هذا حديث حسن » .

وأخرجه محمد بن نصر المروزي في « زياداته على « الطهور » لأبي عبيد قال : ثنا عاصم ابن علي ثنا بشر به مطوّلاً نحوه .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٤ / ٢٧٠ - ٢٧١) (رقم : ٦٨٦) : ثنا معاذ بن المثنى ثنا مسدد به مطوّلاً نحوه .

وقد رواه جماعة عن عبدالله بن محمد بن عقيل غير الثوري وبشر بن المفضَّل وإليك ما وقفتُ عليه مع بيان ما قالوه في مسح الرأس إنْ وجد :

○ أوَّلاً : معمر، وعنه عبدالرزاق في « المصنَّف » (١ / ١٤) (رقم : ٣٥) مختصراً ومن طريقه ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٤٠٠) و (١ / ٣٧) (رقم : ١١٩) مطولاً ومن طريقه إسحاق بن راهويه في « المسند » (٤ / ٢ / ٢٥٩ / ب) والطبراني في « الكبير » (٢٤ / ٢٦٦) (رقم : ٦٧٣) وفيه : « ... ثمَّ يمسح برأسه مرَّتين » .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (رقم : ٦٧٤) : ثنا عبدالله بن أحمد ثني هدبة بن خالد ثنا حماد بن زيد عن معمر به . قال : « نحوه » ولم يسق لفظه .　=

....

= ○ ثانياً : الحسن بن صالح، كما عند : أحمد في « المسند » (٦ / ٣٥٩) وأبي داود في « السنن » (١ / ٣٢) (رقم : ١٣١) ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٦٥) والبغوي في « شرح السنّة » (١ / ٤٣٨ - ٤٣٩) وابن ماجه في « السنن » (١ / ١٥١) (رقم : ٤٤١) مختصراً بلفظ : « أنَّ النبي ﷺ توضأ فأدخلَ أصبعيه في جُحْري أذنيه » .

هذا لفظ وكيع عن الحسن به ورواه عن الحسن أيضاً أبو غسان مالك بن بن إسماعيل مطوّلاً، ومما فيه : « ومسح برأسه مرّتين، بدأ بمؤخّره قبل مقدّمه ... » .

أخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٤ / ٢٦٧) (رقم : ٦٧٥) ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا أبو غسان به .

○ ثالثاً : رَوح بن القاسم، كما عند الطبراني في « الكبير » (٢٤ / ٢٦٧) (رقم : ٦٧٦) و « الأوسط » (٣ / ١٩٧ - ١٩٨) (رقم : ٢٤٠٩) : حدثنا أبو مسلم الكشي ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زُريع ثنا رَوح به .

وقال : « لم يرو هذا الحديث عن رَوح إلّا يزيد » .

ومما فيه : « ويمسح برأسه واحدة » .

ويزيد ثقة ثبت ورَوح ثقة حافظ .

○ رابعاً : سفيان بن عيينة، كما عند أحمد في « المسند » (٦ / ٣٥٨) ثنا سفيان بن عيينة حدثني عبدالله بن محمد بن عقيل به، ومما فيه : « ويمسح برأسه، وقال : مرَة أو مرّتين مقبلاً ومدبراً » .

وأخرجه الحميدي في « المسند » (١ / ١٦٣) (رقم : ٣٤٢) ومن طريقه الطبراني في « الكبير » (٢٤ / ٢٦٧ - ٢٦٨) (رقم : ٦٧٧) قال : ثنا سفيان به .

ومما فيه : « ثمّ يمسح برأسه مقبلاً ومدبراً » قال : « ووصف لنا سفيان المسح فوضع يديه على قرنيه ثمّ مسح بهما إلى جبهته، ثمّ رفعهما ووضعهما على قرنيه من وسط رأسه، ثمّ مسح إلى قفاه .

قال سفيان : « وكانَ ابن عجلان حدثناه أوّلاً عن ابن عقيل عن الرُّبيِّع، فزادَ في المسح، قال : ثمّ مسح من قرنيه على عارضيه حتى بلغ طرف لحيته . فلما سألنا ابن عقيل عنه لم يصف لنا في المسح العارضين، وكانَ في حفظه شيء، فكرهتُ أن أُلقِّنه » .

وأخرجه أبو داود في « السنن » (١ / ٣١) (رقم : ١٢٧) : ثنا إسحاق بن =

....

= إسماعيل ثنا سفيان به . وقال : « بهذا الحديث يغيِّر بعض معاني بشر » أي : اللَّفظ الأخير عند المصنِّف .

وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٣٧٣) (رقم : ٣٤٨) : ثنا محمد بن علي ثنا سعيد ثنا سفيان به .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٤ / ٢٦٧ - ٢٦٨) (رقم : ٦٧٧) من طريق حجاج بن المنهال ومحمد بن أبي عمر والحميدي قالوا : ثنا سفيان بن عيينة به .

« ثمَّ يمسح رأسه مقبلاً ومدبراً » قال الطبراني : « هذا لفظ حديث ابن أبي عمر » .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩٦) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٧٢) ثنا إبراهيم بن حماد ثنا العباس بن يزيد ثنا سفيان بن عيينة به .

○ خامساً : عبيدالله بن عمرو، كما عند : الدارمي في « السنن » (١ / ١٧٥) : ثنا زكريا ابن عدي ثنا عبيدالله به . وفيه : « يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً » .

وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٣٦٢) (رقم : ٣٣٤) : ثنا محمد بن خلف ابن شعيب ثنا ركريا به . وفيه : « ومسخ برأسه، ثمَّ غسل رجليه » .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٤ / ٢٧١) (رقم : ٦٨٧) ثنا أبو يزيد القراطيسي ثنا علي بن معبد الرقي ثنا عبيدالله به . وفيه : « ويمسح برأسه مرَّتين » .

○ سادساً : سعيد بن أبي عروبة، كما عند : الطبراني في « الأوسط » (١ / ٥١١) (رقم : ٩٤٣) : ثنا أحمد ثنا عمرو بن أبي سلمة ثنا صدقة بن عبدالله عن سعيد بن أبي عروبة به .

وقال عقبه : « لم يرو هذا الحديث عن سعيد إلَّا صدقة، تفرَّد به عمرو » .

ومما فيه : « ومسح برأسه مرَّتين » .

○ سابعاً : شريك، كما عند : المروزي في « زياداته على « الطهور » » : ثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا شريك بن عبدالله به . وفيه : « ثمَّ مسح مقدَّم رأسه » .

وابن ماجه في « السنن » (١ / ١٣٨) (رقم : ٣٩٠) : ثنا محمد بن يحيى، والبيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٣٦) من طريق سعيد بن عثمان التنوفي قالا : ثنا الهيثم بن جميل ثنا شَريك به . وفيه : « وأخذ ماء جديداً، فمسح به رأسه، مقدَّمه ومؤخَّره » .

وأخرجه ابن ماجه أيضاً (١ / ١٥١) (رقم : ٤٤٠) : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا =

....

= شريك به مختصراً مقتصراً على « فمسح ظاهر أذنيه وباطنهما » .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٤ / ٢٦٩) (رقم : ٦٨٣) : ثنا عبيد بن غنام ثنا أبو بكر بن أبي شيبة به . مع زيادة في أوّله : « فمسح مقدّم رأسه » .

وأخرجه أيضاً في « الكبير » (رقم : ٦٨٢) هكذا قال : ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا محمد بن سعيد الأصبهاني ثنا شريك به .

وأخرجه علي بن الجعد في « مسنده » (رقم : ٢٥٠٨) بلفظ « ثمّ مسح برأسه وأقبلَ به وأدبر » ثمّ قال علي بن الجعد : « ووصف شريك بيديه مقبلاً ومدبراً أربع مرّات » .

○ ثامناً : زهير بن محمد، كما عند الطبراني في « الكبير » (٢٤ / ٢٧٠) (رقم : ٦٨٤) وفيه : « ويمسح رأسه وأُذنيه » .

○ تاسعاً : فليح بن سليمان، كما عند الطبراني في « الكبير » (٢٤ / ٢٧٠) (رقم : ٦٨٥) وفيه : « ثمّ مسح مقدّم رأسه ومؤخّره ومسح أذنيه مع مؤخّر رأسه » .

○ عاشراً : محمد بن عجلان : ورواه عنه جماعة منهم :

١ - اللّيث، كما عند أحمد في « المسند » (٦ / ٣٥٩) ثنا يونس و (٦ / ٣٦٠) ثنا قتيبة بن سعيد كلاهما عن اللّيث .

وأخرجه أبو داود في « السنن » (١ / ٣١ - ٣٢) (رقم : ١٢٨) : ثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد الهمداني، قالا ثنا اللّيث به .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٤ / ٢٧١ - ٢٧٢) (رقم : ٦٨٨) من طريق قتيبة بن سعيد وعبدالله بن صالح قالا : ثنا اللّيث .

وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » (رقم : ٣٣٢) ثنا حسان بن عبدالله عن اللّيث به .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٦٠) من طريق يحيى بن بكير ثنا اللّيث به .

ولفظه : « إنَّ رسول الله ﷺ توضأ عندها، فمسح الرأس كله من قرن الشَّعر، كل ناحية لِمُنْصَبِّ الشعر، لا يحرك الشعر عن هيئته » .

٢ - بكر بن مضر : كما عند : أبي عبيد في « الطهور » (رقم : ٣٣٧) : ثنا حسان ابن عبدالله عن بكر به . بلفظ : « إنَّ النّبي ﷺ مسح رأسه مرّة واحدة » وبوّب عليه : « باب عدد مسح الرأس وما فيه من الآثار » .

وأخرجه الترمذي في « الجامع » (١ / ٤٩) (رقم : ٣٤) وأبو داود في « السنن » =

....

= (١ / ٣٢) (رقم : ١٢٩) - ومن طريقه البغوي في « شرح السنّة » (١ / ٤٣٨) (رقم : ٢٢٥) - : ثنا قتيبة ثنا بكر به . بلفظ : « مسح رأسه، ومسح ما أقبلَ منه وما أدبر، وصُدْغَيه وأُذنيه مرَّة واحدة » .

وأخرجه الطبراني هكذا في « الكبير » (٢٤ / ٢٧٢) (رقم : ٦٨٩) من طريقين عن عمرو بن خالد الحراني ثنا بكر به .

٣ - بقيّة بن الوليد : كما عند الطبراني في « الكبير » (٢٤ / ٢٧٢) (رقم : ٦٩٠) : ثنا أحمد بن عبدالوهاب بن نجدة الحوطي ثنا أبي به . ولفظه : « ثمَّ مسح برأسه مقدَّمه ومؤخّره، ثمَّ عادَ إلى وسط رأسه فمسح وأخذ بيديه إلى رأسه، فمسح أُذنيه ... » .

٤ - إسماعيل بن جعفر : كما عند أبي عبيد في « الطهور » (رقم : ٣٣٠) و (٣٥٠) : ثنا إسماعيل به . ولفظه : « فمسح بيديه مقدَّم رأسه ومؤخّره وصدغيه، ثمَّ مسح أُذنيه » .

٥ - سعيد بن أبي أيوب : كما عند البيهقي في « الكبرى » (١ / ٥٩)، ولفظه : « فمسح ما أقبلَ من رأسه وما أدبر، ومسح صدغيه وأذنيه؛ ظاهرهما وباطنهما » وزاد : « ومنبتهما » .

○ حادي عشر : إسحاق بن حازم الزيّات : كما عند : الطبراني في « الكبير » (٢٤ / ٢٧٢ - ٢٧٣) (رقم : ٦٩١) و (٦٩٢)، ولفظه : « ... ومسح برأسه ومسح مؤخر رأسه حتى بلغ وسطه في كلِّ مسحة » .

○ ثاني عشر : قيس بن الربيع : كما عند : الطبراني في « الكبير » (٢٤ / ٢٧٣) (رقم : ٦٩٣) وفيه : « فأخذ لرأسه ماءً جديداً أدبر بيديه وأقبلَ بهما » .

هذه هيَ الطرق التي وقفت عليها على عبدالله بن محمد بن عقيل، وأنت كما ترى مدار الحديث عليه، فما هوَ حاله ؟ وما قول الحفاظ النقاد فيه ؟

قال البيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٣٧) : « وعبدالله بن عقيل لم يكن بالحافظ، وأهل العلم بالحديث مختلفونَ في جواز الاحتجاج بروايته » .

قال الحافظ في « التلخيص الحبير » (١ / ٨٤) (رقم : ٨٤) : « حديث الرُّبيّع ... وله طرق وألفاظ مدارها على عبدالله بن محمد بن عقيل، وفيه مقال » .

وتلقى قوله هذا الشوكاني - كعادته - فقال في « النيل » (١ / ١٥٦) : « مدار =

هذا معنى [حديث][1] مسدَّد][2].

وأمَّا حديث[3] عثمان [بن عفان رضي اللَّه عنه] وغيره بذكر مسح الرأس[4] مرَّة واحدة [فسنرويه بعد هذا - إن شاء اللَّه تعالى -] وليسَ[5] فيه

= الحديث على ابن عقيل، وفيه مقال مشهور، لا سيما إذا عنعن ! وقد فعل ذلك في جميع روايات الحديث ».

قلت : ليسَ الأمر كذلك، بل قال في رواية أحمد وغيره : « حدثتني الرُّبيِّع بنت معوِّذ » فسَلِمَ من آفة التدليس، وللَّه الحمد .

وقد احتجَّ غير واحد من أئمَّة الحديث به، قال الترمذي في « جامعه » (١ / ٩) (رقم : ٣) : « وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : كانَ أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم و [الحميدي] يحتجُّونَ بحديث عبداللَّه بن محمد بن عقيل » .

وقال الحاكم في « المستدرك » (١ / ١٥٢) عنه : « وهو مستقيم الحديث، مقدَّم في الشرف » .

وقال ابن عبدالبر : « إنَّه أوثق من كلِّ من تكلم فيه » .

فرجل هذا حاله، لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن، وإنْ ضعَّفه أبو حاتم في « الجرح والتعديل » (٥ / ١٥٤) وابن المديني في « سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة له » (رقم : ٨١) والنسائي وابن معين وابن خزيمة، قال : لا أحتجُّ به لسوء حفظه، انظر « التهذيب » (٦ / ١٤ - ١٥) و « الميزان » (٢ / ٤٨٤) .

(١) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، واستدركته من « سنن أبي داود » (١ / ٣١) .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وعند أبي داود عن الرُّبيِّع بنت معوِّذ صفة وضوءٍ توضأه رسول اللَّه ﷺ عندهم، وفيه : « ومسح برأسه مرَّتين » » .

(٣) في نسخ « المختصر » : « وما روي في حديث » .

(٤) في نسخ « المختصر » : « من المسح » .

(٥) في نسخ « المختصر » : « فليس » .

نفي العدد، وفيما روينا إثبات العدد فيه سنة[١] [كسائر أعضاء الطهارة] .

والأولى بنا الجمع بين الخبرين إذا أمكن، والله المعين على ذلك، و [هو] الموفق للصواب، [وهو أعلم به][٢].

١٢٥ - [وأخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ أنبأ الحسين بن إسماعيل ثنا شعيب بن محمد الحضرمي[٣] بمكّة ثنا الربيع بن سليمان المصري ثنا صالح بن عبدالجبار [ثنا][٤] ابن البيلماني عن أبيه عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنَّه توضأ بالمقاعد[٥] - والمقاعد بالمدينة حيث يصلى على الجنائز عند المسجد - فغسل كفيه ثلاثاً ثلاثاً، واستنثرَ ثلاثاً، ومضمض ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، ويديه إلى المرفقين ثلاثاً، ومسح برأسه ثلاثاً، وغسل قدميه ثلاثاً، وسلم عليه رجل، وهو يتوضأ، ... وذكر الحديث[٦].

---

(١) في نسخ « المختصر » : « وفيما رويناه إثباته سنة » .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من نسخة « الخلافيات » .

(٣) في الأصل : « الخصوصي » وهو خطأ، والتصويب من « سنن الدارقطني » .

(٤) سقطت من المخطوط .

(٥) المقاعد : عند باب الأقبر بالمدينة، وقيل : مسافف حولها، وقيل : هي دكاكين عند دار عثمان بن عفان، قاله ياقوت الحموي في « معجم البلدان » .

(٦) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩٢) ومن طريقه المصنِّف .

وأخرجه الطبراني في « الدعاء » (٢ / ٩٧٤ - ٩٧٥) (رقم : ٣٨٧) وأبو يعلى في « المسند » - كما في « مجمع الزوائد » (١ / ٢٣٩) و « زوائد أبي يعلى » (رقم : ١٣٧) ولا وجود لمسند عثمان في مطبوع « مسند أبي يعلى » لأنّه لم يكن من سماع أبي سعد الجنجروذي من أبي عمرو بن حمدان - من طريق عبيدالله بن عمر بن ميسرة القواريري ثنا محمد بن الحارث الحارثي حدثني محمد بن عبدالرحمن البيلماني به .

وإسناده ضعيف جدّاً وفيه انقطاع، فيه صالح بن عبدالجبار، وهو مجهول الحال، =

١٢٦ - وأخبرنا أبو بكر ثنا علي ثنا الحسين بن إسماعيل ثنا شعيب بن محمد الحضرمي أبو محمد ثنا الربيع بن سليمان الحضرمي ثنا صالح بن عبدالجبار الحضرمي وعبدالحميد بن صبيح قالا : حدثنا محمد بن عبدالرحمن بن البيلماني عن أبيه عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« من توضأ فغسل كفيه ثلاثاً [ثلاثاً][1]، واستنثرَ ثلاثاً، ومضمضَ ثلاثاً، وغسلَ وجهه ثلاثاً، ويديه ثلاثاً، ومسح رأسه ثلاثاً، وغسلَ رجليه ثلاثاً ثلاثاً، ثمَّ قال : أشهد أن لا إله إلّا اللّه ، وأنَّ محمداً عبده ورسوله قبل أن يتكلَّم، غفر له ما بينه وبينَ الوضوئين »[2].

= ومحمد ابن عبدالرحمن البيلماني ضعيف جداً، قال البخاري : منكر الحديث . وأبوه ليّنه أبو حاتم، وقال الدارقطني : ضعيف لا تقوم به حجّة . وقال الأزدي : منكر الحديث . وقال صالح جزرة : حديثه منكر، ولا يعرف أنّه سمع من أحدٍ من الصحابة إلّا من سُرَّق، كذا في « التهذيب » (٦ / ١٣٦)، فهو منقطع أيضاً .

قال الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ٣٢) بعد عزوه للدارقطني : « قال ابن القطان في « كتابه » : « صالح بن عبدالجبار لا أعرفه إلّا في هذا الحديث، وهو مجهول الحال، ومحمد بن عبدالرحمن بن البيلماني، قال الترمذي : قال البخاري : منكر الحديث » .

وقال الحافظ في « التلخيص الحبير » (١ / ٨٤) : « وابن البيلماني ضعيف جداً، وأبوه ضعيف أيضاً » .

وقال الهيثمي في « المجمع » (١ / ٢٣٩) : « فيه محمد بن عبدالرحمن البيلماني مجمع على ضعفه » .

وضعّفه المنذري في « الترغيب والترهيب » (١ / ١٠٥) بتصديره بـ « روي »، وذكره الغساني في « تخريج الأحاديث الضعاف من « سنن الدارقطني » » (رقم : ٤٣) وقال : « لا يثبت » . وانظر « إتحاف السادة » (٢ / ٣٦٨) .

(١) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط .

(٢) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩٢ - ٩٣) ومن طريقه المصنِّف . =

١٢٧ - وأخبرنا أبو بكر أنبأ علي ثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا أبو كريب ثنا مسهر بن عبدالملك بن سلع عن أبيه عن عبد خير عن علي رضي الله عنه أنّه توضأ ثلاثاً ثلاثاً، ومسح برأسه وأذنيه ثلاثاً ثلاثاً، وقال : هكذا وضوء رسول الله ﷺ أحببت أن أريكموه[1].

١٢٨ - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ أنبأ [أبو][2] الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا صفوان بن

= وإسناده ضعيف جداً، وفيه انقطاع كسابقه .

(١) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩٢) ومن طريقه المصنّف .

وإسناده صالح، إلّا أنّ عبدالملك بن سلع خولف، فقد رواه جماعة كثيرة من أصحاب عبد خير - كما تقدّم - وذكروا أنّه مسح مرّة واحدة، هذا َإنْ حفظ عنه مَن دونه أنّه ذكر الثلاث !!

وقد أخرجه النسائي في « الكبرى » (رقم : ١٥٩) : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم أنا مسهر به . وفيه : « ثمّ مسح بهما رأسه وأذنيه ثلاثاً » .

والظاهر انّ ذكر الثلاث من ابنه مسعر ! فقد أخرجه أبو عبيد في « الطهور » (رقم : ٣٤١) : ثنا مروان بن معاوية عن عبدالملك عن عبد خير عن علي أنّه توضأ فمسح رأسه مرّة .

قال محمد بن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق » (١ / ٣٨١) : « غالب الروايات عن علي أنّه مسح مرّة واحدة، والله أعلم » .

وقد حصر الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ٣٣) الروايات التي جاءت عنه، ووقع فيها أنّه مسح رأسه ثلاثاً، فلم يزد على ما ذكره المصنّف إلّا روايتين فيهما ضعف، كما قال الحافظ في « التلخيص » (١ / ٨٥) .

قلت : وقد خولف مسهر في كثير من ألفاظ الحديث، على ما بسطه الترمذي في « جامعه » أبواب الطهارة : باب (رقم : ٣٧) والنسائي في « الكبرى » كتاب الطهارة : باب (رقم : ١٠٦ وما بعده) .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط واستدركته من « السنن الكبرى » للمصنّف .

عيسى ثنا محمد بن عبدالله بن أبي مريم قال : دخلت على ابن دارة مولى عثمان رضي الله عنه منزله فسمعني أتمضمض، فقال : يا محمد ! قلت : لبيك . قال : ألا أخبرك عن وضوء رسول الله ﷺ ؟ قلت : بلى . قال : رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو بالمقاعد، فدعا بإناء ... فذكر الحديث . قال : « ومسح برأسه ثلاثاً » ... ثمّ ذكره، ثمّ قال : من أحب أن ينظر إلى وضوء رسول الله ﷺ فلينظر إلى وضوئي هذا[1].

---

(١) أخرجه البيهقي في « السنن الكبرى » (١ / ٦٢ - ٦٣) : أخبرنا أبو الحسن به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩١ - ٩٢) : ثنا الحسين بن إسماعيل نا محمد ابن عبدالله المخرمي نا صفوان بن عيسى به .

وأخرجه أحمد في « المسند » (١ / ٦١) : ثنا صفوان به .

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٣٦) : حدثنا يزيد بن سنان، والبزار في « المسند » (٢ / ٦٦ - ٦٧) : حدثنا محمد بن المثنى كلاهما عن صفوان به . ولم يذكر الطحاوي إلّا غسل الرجلين، وهو موطن الشاهد منه عنده، بينما وقع في مطبوع « البحر الزخار » : « ومسح برأسه » مع إسقاط كلمة « ثلاثاً » !! وغالب الظن أنّها فيه .

وعلقه البخاري في « التاريخ الكبير » (٢ / ١ / ٣٩٣) ترجمة (رقم : ١٣٠٩) قال مسدد به، وساقه مختصراً .

وقال الحافظ البزار عقبه : « وهذا لحديث لا نعلم رواه عن ابن دارة إلّا محمد بن عبدالله ابن أبي مريم » .

وعزاه الحافظ ابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ٨٤) إلى أحمد والدارقطني وابن السكن، وقال : « وابن دارة مجهول الحال » .

قلت : ابن أبي مريم، ليسَ به بأس، كما قال ابن المديني، وقال أبو حاتم : شيخ مدني صالح الحديث . كذا في « الجرح والتعديل » (٣ / ٢ / ٣٠٦) .

وزيد بن دارة، لم يذكر فيه البخاري ولا ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً، وانفردَ ابن حبان بتوثيقه، فذكره في « الثقات » (٤ / ٢٤٧)، وهو متساهل في التوثيق، كما هو =

وروي :

١٢٩ - عن قتادة عن أنس أنَّه كانَ يمسح على رأسه ثلاثاً، يأخذ لكلِّ واحدة ماءاً جديداً[1].

= معلوم، فإسناده ضعيف .

وانظر بشأنه : « تعجيل المنفعة » (٥٣٣) ففيه أنَّ الدارقطني قال عن هذا الإسناد : « إسناده صالح » !! وتعليقنا على « الطهور » (رقم : ٨٠) .

هذا وقد رواه الثقات الكثار من أصحاب حمران عن عثمان - على ما فصَّلناه آنفاً وكذا جماعات غيره - كما يقع للمتتبع لطرق الحديث عنه - هكذا « مسح برأسه » من غير ذكر للعدد، وهذا ما اقتصر عليه صاحبا « الصحيحين »، وقد وقع التصريح في بعض الروايات أنَّه مسح مرَّة واحدة، أمَّا الثلاث فهيَ عنه من أوجه غريبة، كما قال المصنِّف، ونقلناه عنه في مطلع البحث، وكذا ثبت لنا من خلال كلامنا على أسانيدها وقد حشدها المصنِّف، بل انفرد ببعضها، وهو الذي ختم به هذه المسألة .

وقال المصنِّف في « المعرفة » (١ / ١٧٦) : « والروايات الثابتات عند صاحبي « الصحيح » عن حمران تدل على أنَّ التكرار وقع فيما عدا الرأس من الأعضاء وأنَّه مسح برأسه مرَّة واحدة » .

واللَّه الموفق، لا ربَّ سواه .

(١) وكذا قال في « المعرفة » (١ / ١٧٦) .

وقال في « الكبرى » (١ / ٦٤) : « وروى محمد بن المثنى عن إسحاق بن يوسف الأزرق عن أبي العلاء عن قتادة عن أنس ... » وذكره .

قلت : أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ١٥) - ومن طريقه : ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٣٩٦) (رقم : ٣٨٨) - : ثنا يزيد بن هارون عن أبي العلاء به .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ٢٠ - ٢١) - ومن طريقه ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٣٩٢ - ٣٩٣) - : ثنا الأزرق عن أيوب عن أبي العلاء به .

وقد بالغ أبو عبيد، فقال في « الطهور » عقب (رقم : ٣٤٤) : « وما نعلم أحداً من السلف جاء عنه استكمال الثلاث في الرأس، إلّا من إبراهيم التيمي، فإنَّ هشيماً حدثنا قال : =

١٣٠ - أخبرنا أبو حازم العبدوي أخبرنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن علي بن زياد العدل ثنا علي بن سعيد العسكري ثنا العباس بن يزيد البحراني ثنا أبو بدر شجاع بن الوليد عن عمرو بن قيس عن موسى بن أبي عائشة عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جدِّه قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! أخبرني عن الوضوء ؟ فدعا بماء، فغسل كفَّيه حتى أنقاهما، وغسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه لا يدري مرَّتين أو ثلاثاً، وغسل رجليه، ثمَّ قال :

« هكذا الوضوء، فمن زادَ أو نقص فقد أساء »[1].

= أخبرنا العوام عن إبراهيم التيمي أنَّه كانَ يمسح رأسه ثلاثاً » .

وتعقبه الحافظ ابن حجر في « الفتح »(١ / ٢٦٠) و « التلخيص الحبير »(١ / ٨٥) فقال : « وفيما قال نظر، فقد نقله ابن أبي شيبة وابن المنذر عن أنس وعطاء وغيرهما » .

قلت : ونقله ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ٥، ١٦) وابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٣٩٦) أيضاً عن سعيد بن جبير وزاذان وميسرة .

وانظر - غير مأمور - « تنقيح التحقيق » (١ / ٣٧٥ - ٣٨١) و « البناية في شرح الهداية » (١ / ١٧٩) و « الهداية في تخريج أحاديث البداية » (١ / ١٤٢) .

(١) إسناده فيه ضعف، وأخشى أن لا يكون محفوظاً بهذا اللَّفظ، ولعلَّ عمرو الذي في إسناده هو ابن أبي قيْس، الرازي الأزرق - وليسَ ابن قيس الملائي - وهذا مع أنّه وثق، إلّا أنَّ في حديثه خطأً كما قال أبو داود، ولا يوجد عند المزي في « تهذيب الكمال » (ق ١٠٤٧) في ترجمتيهما ولا في ترجمة شجاع (ق ٥٧٣) ما يعين على أيِّهما المراد .

وإن كانَ الملائي؛ فإنَّ الراوي عنه أبا بدر شجاع بن الوليد السَّكوني الحافظ، صدوق مشهور ليَّنه أبو حاتم، وقال : شيخ ليسَ بالمتين، لا يحتجُّ به . انظر « الميزان » (٢ / ٢٦٤) .

والعباس بن يزيد، صاحب حديث، حافظ، قال الدَّارقطني : تكلَّموا فيه، هذه رواية أبي القاسم الأزهري عن الدارقطني . وروى عنه : أبو عبدالرحمن السلمي، قال : ثقة مأمون، انظر « الميزان » (٢ / ٣٨٧) . =

١٣١ - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد

= وعلى أيّة حال فقد رواه الثقات الأثبات من أصحاب موسى بن أبي عائشة، بلفظ : « جاء أعرابي إلى النّبي ﷺ فسأله عن الوضوء، فأراه ثلاثاً ثلاثاً، ثمّ قال : هذا الوضوء، فمن زادَ على هذا فقد أساء أو تعدى وظلم » .

هذا لفظ يعلى بن عبيد عن سفيان الثوري عن موسى به، كما عند أحمد في « المسند » (٢ / ١٨٠) والنسائي في « الكبرى » (رقم : ٨٩ ، ٩٠) و « المجتبى » (١ / ٨٨) (رقم : ١٤٠) وابن ماجه في « السنن » (١ / ١٤٦) (رقم : ٤٢٢) وابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٣٦١) (رقم : ٣٢٩) والبيهقي في « الكبرى » (١ / ٧٩) وقال : « وكذلك رواه الأشجعي عن الثوري موصولاً » .

قلت : أخرجه من طريق الأشجعي به : ابن الجارود في « المنتقى » (رقم : ٧٥) وابن خزيمة في « الصحيح » (١ / ٨٩) (رقم : ١٧٤) قالا : ثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي ثنا الأشجعي به .

وأخرجه على نحو هذا الوجه من غير لفظة « ومسح برأسه لا يدري مرّتين أو ثلاثاً » : أبو عوانة عن موسى به .

أخرجه أبو داود في « السنن » (١ / ٣٣) (رقم : ١٣٥) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٧٩) والبغوي في « شرح السنة » (١ / ٤٤٤ - ٤٤٥) - : ثنا مسدد ثنا أبو عوانة به . وسيأتي عند المصنِّف (برقم : ٢٨١) .

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٣٣ ، ٣٦) : ثنا أحمد بن داود ثنا مسدد به .

وتابع أبا عوانة والثوري في الرواية عن موسى بألفاظ مقاربة لألفاظهما :

● الحكم بن بشر بن سليمان - وهو صدوق . ذكره ابن حبان في « الثقات »، كما في « التهذيب » (٢ / ٣٦٥) - كما عند : أبي عبيد في « الطهور » (رقم : ٩٠) ثنا الحكم به .

● إسرائيل وهريم بن سفيان، كما عند ابن الأعرابي في « المعجم » (رقم : ٧٧) .

والحديث صحيح من غير لفظة « ومسح برأسه لا يدري مرتين أو ثلاثاً » .

ويؤكّد ضعفها أنّ في رواية سعيد بن منصور بأنّه مسح رأسه مرّة واحدة، قاله الحافظ ابن حجر في « الفتح » (١ / ٢٩٨) .

الصفار ثنا أحمد بن إبراهيم بن مَلحان ثنا يحيى بن بكير ثنا اللَّيث عن خالد عن سعيد ابن أبي هلال عن عطاء بن أبي رباح أنَّ عثمان بن عفان رضي اللَّه عنه أتي بوضوء ... فذكر الحديث . قال : « ثمَّ مسح برأسه ثلاثاً حتى قفاه، وأُذنيه ظاهرهما وباطنهما، وغسل رجليه : اليمنى ثلاثاً، ثمَّ غسل اليسرى ثلاثاً »، ثمَّ قال : « رأيت رسول اللَّه ﷺ يتوضأ هكذا »[1]] .

---

(١) أشارَ إليه في « السنن الكبرى » (١ / ٦٣) بقوله : « وروي في ذلك عن عطاء ابن أبي رباح عن عثمان، وهو مرسل » .

قلت : وعزاه الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ٣٢) إلى « الخلافيات » للبيهقي، وقال : « قال الشيخ تقي الدين في « الإمام » : « وهو منقطع فيما بيَن عطاء بن أبي رباح وعثمان » .

وقال ابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ٨٤) : « فيه انقطاع » .

والذي أراه راجحاً أنَّ المسح يكون مرّة واحدة .

أمّا الروايات التي فيها تثليث المسح فهي غريبة كما قال المصنّف .

أمّا الروايات التي فيها أنّه مسح مرتين فهي تأويل لقوله : « فأقبلَ بهما وأدبر » كما قال ابن عبدالبر .

وأغرب ما يذكر هنا - ما قاله ابن حجر في « التلخيص » (١ / ٨٥) والعيني في « البناية » (١ / ١٧٩) أنَّ الشيخ أبا حامد الأسفرائيني : حكى عن بعضهم أنّه أوجب الثلاث .

وحكاه صاحب « الإبانة » عن ابن أبي ليلى .

وهذا ما رجحه ابن القيم في « الهدي النبوي » (١ / ٤٩ - ٥٠) بقوله : « والصحيح أنّه لم يكرر مسح رأسه » وهذا ما رجحه محمد بن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق » (رقم : ٣٧)، وقال الحافظ في « الفتح » (١ / ٢٩٨) :

« ومن أقوى الأدلّة على عدم العدد الحديث المشهور « ... من زادَ على هذا فقد أساء وظلم » فإنَّ رواية سعيد بن منصور فيه التصريح - بأنّه مسح رأسه مرّة واحدة، فدلَّ على -

....

= أنّ الزيادة في مسح الرأس على المرة غير مستحبّة ويحمل ما ورد من الأحاديث في تثليث المسح - إن صحّت - على إرادة الاستيعاب بالمسح، لا أنّها مسحات مستقلّة لجميع الرأس، جمعاً بينَ الأدلّة » .

وقد ورد تثليث المسح في حديث عمر بن أبان عن أنس، سيأتي في (المسألة رقم : ١٠) عند آخر طريق لحديث أنس « إنّما الأذنان من الرأس » في تعليقنا عليه، وهو ضعيف لا يفرح به، والحمد لله على توفيقه ومنّه .

مسألة (٩)

الأذنان ليستا من الرأس فيمسحان بماء جديد[١].

وقال أبو حنيفة : هما من الرأس فيمسحان[٢] بالماء الذي يمسح به الرأس[٣].

ودليلنا من طريق الخبر :

١٣٢ - ما [أخبرنا الحاكم أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ قراءة

---

(١) انظر : « الأم » (١ / ٢٦) و « الروضة » (١ / ٦١) و « المجموع » (١ / ٤١٠ - ٤١٣) و « مغني المحتاج » (١ / ٦٠) و « نهاية المحتاج » (١ / ١٧٥) و « حاشية القليوبي وعميرة » (١ / ٥٤) .

(٢) في نسخ « المختصر » : « يمسحان » .

(٣) انظر : « الأصل » (١ / ١٤٤) و « المبسوط » (١ / ٧) و « شرح معاني الآثار » (١ / ٣٢ - ٣٤) و « شرح فتح القدير » (١ / ٢٤ - ٢٥) و « تبيين الحقائق » (١ / ٥ - ٦) و « البحر الرائق » (١ / ٢٧ - ٢٨) و « فتح باب العناية » (١ / ٤٤ - ٤٥) و « حاشية رد المحتار » (١ / ١٢١ - ١٢٢) وهذا مذهب مالك، انظر : « المدوّنة » (١ / ١٦) و « مقدمات ابن رشد » (١ / ١٧) و « الخرشي » (١ / ١٣٤ - ١٣٥) و « بداية المجتهد » (١ / ١١) و « الشرح الصغير » (١ / ١٢٠) و « حاشية الدسوقي » (١ / ٩٨) .

وانظر : « الأوسط » (١ / ٤٠٤) وحكى فيه : أنّ مذهب مالك وأحمد كمذهب الشافعي !!

عليه - عوداً على بدء - وأبو عبدالرحمن محمد بن الحسين السلمي قالا : حدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ إملاءً أنبأ محمد بن أحمد بن أبي عُبيدالله بمصر ثنا عبدالعزيز بن عمران بن مقلاص وحرملة بن يحيى قالا : حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن حبان بن واسع عن أبيه][1] عن عبدالله ابن زيد الأنصاري قال : رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ فأخذ ماء لأذنيه خلاف الماء الذي مسح به رأسه[2].

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « روى » .

(٢) أخرجه الحاكم في « المستدرك » (١ / ١٥١) و « معرفة علوم الحديث » (٩٧ - ٩٨) - ومن طريقه المصنِّف - وقال :

« هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إذا سلم مَن ابن أبي عبيدالله هذا، فقد احتجا بجميع رواته » .

وأخرجه الحاكم أيضاً (١ / ١٥١ - ١٥٢) : حدثنا أبو الوليد الفقيه غير مرّة ثنا الحسن ابن سفيان ثنا حرملة به . بلفظ : « مسح أذنيه غير الماء الذي مسح به رأسه » وقال :

« وهذا يصرح بمعنى الأوّل، وهو صحيح مثله » وحسنه النووي في « المجموع » (١ / ٤١٢) وصرّح بتصحيحه أيضاً (١ / ٤١٤) !!

قلت : ظاهر إسناد الحاكم الصحة من هذا الطريق !! إلّا أنَّ حرملة وعبدالعزيز قد خالفهما غيرهما، فلم يذكرا الأُذنين ! بل وقع فيه اختلاف على حرملة نفسه، كما سيأتي .

وقد تابعهما في روايته عن ابن وهب بذكر الأُذنين : الهيثم بن خارجة .

أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٦٥) من طريق عثمان بن سعيد الدارمي ثنا الهيثم ابن خارجة ثنا عبدالله بن وهب به . وقال :

« وهذا إسناد صحيح، وكذلك روي عن عبدالعزيز بن عمران بن مقلاص وحرملة بن يحيى عن ابن وهب .

ورواه مسلم بن الحجاج في « الصحيح » (١ / ٢١١) (رقم : ٣٣٦) : عن هارون ابن معروف، وهارون بن سعيد الأيلي وأبي الطاهر عن ابن وهب بإسناد صحيح أنّه رأى =

....

= رسول الله ﷺ يتوضأ، فذكر وضوءه . قال : « ومسح رأسه بماء غير فضل يديه » ولم يذكر « الأذنين » » .

ثمَّ أخرجه من طريق أبي داود السجستاني في « السنن » (١ / ٣٠) (رقم : ١٢٠) ثنا أحمد بن عمرو بن السرح ثنا ابن وهب به .

وقال : « وهذا أصح من الذي قبله » ونحوه في « المعرفة » (١ / ١٧٧) له أيضاً .

قلت : نعم؛ عدم ذكر الأذنين أصح من ذكرهما .

كذلك رواه غير واحد عن ابن وهب . خلافاً لهيثم بن خارجة وعبدالعزيز بن عمران بن مقلاص .

واختلف فيه على حرملة، فرواه ابن سلم ثنا حرملة به .

أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (٣ / ٣٦٦ - ٣٦٧) (رقم : ١٠٨٥ - مع الإحسان » : ثنا ابن سلم به . بلفظ مسلم بإسناد صحيح على شرطه .

وفي رواية ابن المقري عن ابن قتيبة عن حرملة به . ولم يذكر الأُذنين أيضاً .

ذكره ابن دقيق العيد في « الإمام » كما في « التلخيص الحبير » (١ / ٩٠) .

وقد رواه عن ابن وهب هكذا جماعة، تقدَّم منهم ثلاثة، ونزيد هنا أربعة :

○ الأوَّل : علي بن خَشْرَم :

أخرجه الترمذي في « الجامع » (١ / ٥٠) (رقم : ٣٥) : ثنا علي بن خَشْرم أخبرنا ابن وهب به .

وقال : « حديث حسن صحيح » .

○ الثاني : سريج بن النعمان :

أخرجه أحمد في « المسند » (٤ / ٤١) : ثنا سريج ثنا ابن وهب به .

○ الثالث : أحمد بن عبدالرحمن بن وهب :

أخرجه ابن خزيمة في « الصحيح » (١ / ٧٩ - ٨٠) (رقم : ١٥٤) : نا أحمد بن عبدالرحمن بن وهب نا عمي ثني عمرو به .

وأخرجه من طريقه أيضاً : أبو عوانة في « المسند » (١ / ٢٤٩) .

○ والرابع : حجاج بن إبراهيم الأزرق :

أخرجه من طريقه أبو عوانة في « المسند » (١ / ٢٤٩) . =

١٣٣ - [أخبرناه محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد ابن عبدوس العَنَزيّ ثنا عثمان بن سعيد ثنا الهيثم بن خارجة ثنا عبدالله ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن حبان بن واسع الأنصاري أنَّ أباه حدثه أنَّه سمع عبدالله بن زيد يذكر أنَّه رأى رسول الله ﷺ يتوضأ، فأخذ لأذنيه ماءً

= فهؤلاء السبعة رووا الحديث عن ابن وهب من غير ذكر أنَّه أخذ ماءً جديداً لأُذنيه !

وقد خالف ابنُ لهيعة عمراً بن الحارث على زعم الترمذي بناءً على أنَّ الرواية المعتمدة عنه أنَّه أخذ ماءً جديداً !!

كما رواه الهيثم وعبدالعزيز بن عمران ! فقال في « جامعه » (١ / ٥٢) :

« ورواية عمرو بن الحارث عن حبان أصح، لأنَّه قد روي من غير وجه هذا الحديث عن عبدالله بن زيد وغيره : أنَّ النَّبي ﷺ أخذ لرأسه ماءً جديداً » .

واستشكل الشيخ أحمد شاكر في « تعليقه عليه » هذا الموطن : وخطأ وقوع المخالفة بينَ الروايتين، وذلك بسبب عدم تتبع طرقه عن ابن وهب !!

ومن خلال تتبع الطرق السابقة عن ابن وهب عن عمرو يتبينُ خطأُ كلام الترمذي، إذ رواه ستةٌ على الوجه الذي رواه ابن لهيعة من غير ذكر الأُذنين، وهذا هو الصواب، وهو الذي صوبه الحافظ ابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ٨٩ - ٩٠) (رقم : ٩٥) .

بقي بعد هذا أن نقول :

أخرجه أحمد في « المسند » (٤ / ٣٩ و ٤٠) عن موسى بن داود و (٤ / ٤١) عن الحسن بن موسى كلهم عن ابن لهيعة عن حبان به من غير ذكر الأُذنين أيضاً .

وعلَّق الحاكم عليه بقوله في « معرفة علوم الحديث » (٩٨) : « هذه سنة غريبة، تفرَّد بها أهل مصر، ولم يشركهم فيها أحد » .

ثمَّ وجدتُ شيخنا الألباني - حفظه الله تعالى - في تعليقه على حديث (رقم : ٩٩٥) من « السلسلة الضعيفة » قد استطرد في الكلام على هذا الحديث، ووصل إلى ما ذكرتُه، من شذوذ ذكر أخذ الماء الجديد للأذنين في هذا الحديث، فالحمد لله على فضله وتوفيقه .

واستدلَّ عبدالحق الإشبيلي بحديث آخر على الأخذ بماء جديد للأذنين، ولكنَّه لم يصح من جهة، ووهم في لفظه من جهة أخرى، انظر : تعليقنا على آخر هذه المسألة، والله الموفق .

خلاف الذي أخذه لرأسه[١].

١٣٤ - أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ حدثناهُ أبو الوليد الفقيه غير مرّة ثنا الحسن بن سفيان ثنا حرملة بن يحيى أنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن حبان بن واسع أنَّ أباه حدَّثه أنَّه سمع عبدالله بن زيد أنَّ النَّبي ﷺ مسح أُذُنيه بماء غير الماء الذي مسح به رأسه[٢].

ذكر الحاكم أبو عبدالله - رحمه الله - هذا الحديث في كتابه « المستدرك » وأشارَ إلى تفرُّد ابن أبي عبيدالله[٣] بذلك .

ثمَّ استشهدَ بحديث الحسن[٤] بن سفيان هذا، ورواه في السادس عشر من « الأمالي القديمة » من حديث الهيثم بن خارجة كما ذكرنا .

فثبت بذلك صحَّة طريقه إلى عبدالله بن وهب المصري] .

١٣٥ - [أخبرنا أبو أحمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا][٥] مالك عن نافع أنَّ عبدالله بن عمر كانَ إذا توضأ يأخذ الماء بأصبعيه لأذنيه[٦].

---

(١) أخرجه البيهقي في « السنن الكبرى » (١ / ٦٥) وتقدَّم الكلام عليه .

(٢) أخرجه البيهقي في « الصغرى » (رقم : ٧٤) عن الحاكم في « المستدرك » (١ / ١٥١ - ١٥٢)، وتقدَّم الكلام عليه .

(٣) في الأصل : « عبدالله » وفي « المستدرك » : « عبيدالله » بتصغير « عُبيد » ووقع في « المعرفة » من غير تصغير أيضاً، ونقله العراقي في « ذيل الميزان » (رقم : ٦٤٤) عن البيهقي في « الخلافيات » بالتصغير، ونقل الكلام الآتي أيضاً .

(٤) في الأصل « الحسين » وهو خطأ .

(٥) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروى » .

(٦) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٦٦) : أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنا =

١٣٦ - [أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب أنبأ محمد - يعني : ابن عبدالله بن الحكم ـــ أنبأ ابن وهب (ح) . قال :

١٣٧ - وحدثني بحر بن نصر كل قرئ على ابن وهب أخبرك عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر الخطاب ومالك بن أنس عن نافع أنَّ عبدالله ابن عمر][1] كانَ يعيد أصبعيه في الماء فيمسح بهما أُذنيه[2].

[هذا] إسناد[3] صحيح لا يشتبه على أحد .

= جدي أبو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن إبراهيم به .

وهو في « الموطأ » للإمام مالك (رقم : ٨٢ - رواية أبي مصعب) و (٤٧ - رواية يحيى ابن يحيى اللَّيثي) وإسناده صحيح .

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وفي رواية » .

(٢) أخرجه البيهقي في الكبرى » (١ / ٦٥) : أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنا ابن وهب أنا عبدالله بن عمر بن حفص ومالك به .

وأخرجه عبدالرزاق في « المصنَّف » (١ / ١٢) (رقم : ٢٩) عن عبدالله بن عمر عن نافع به .

وتابع مالكاً وعبدالله في الرواية عن نافع :

١ - أيوب، وعنه معمر وعنه عبدالرزاق في « المصنَّف » (١ / ١٠ ، ١٢ - ١٣) (رقم : ٢٠ ، ٣٠) ومن طريقه ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٤٠٢) (رقم : ٣٩٧) .

٢ - ابن جريج، وعنه عبدالرزاق في « المصنَّف » (١ / ١٠ ، ١١ - ١٢) (رقم : ١٩ ، ٢٦) ومن طريقه ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٤٠٢ - ٤٠٣) (رقم : ٣٩٨) .

٣ - يحيى بن سعيد، أخرجه أبو عبيد في « الطهور » (رقم : ٣٤٩) ثنا أبو معاوية عن يحيى بن سعيد وابن جريج به . بلفظ : « كان يأخذ لرأسه ماءً جديداً » .

وأسانيدها صحيحة، كما قال المصنِّف .

(٣) في نسخ « المختصر » : « إسناده » .

وروي عن عبدالله بن مسعود وأنس بن مالك معنى ما قلنا :

١٣٨ - [أخبرناهُ محمد بن موسى بن الفضل ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان الثوري عن حُميد قال : رأيت أنس بن مالك يتوضأ ومسح أُذنيه ظاهرهما وباطنهما، فنظرنا إليه، قال : كانَ [ابن](١) أم عبد يأمر بذلك(٢).

ابن أم عبد : عبدالله بن مسعود .

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل .

(٢) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٦٤) : أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب به .

وأخرجه أيضاً قال : أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن هشام ثنا مروان بن معاوية ثنا حميد قال : « توضأ أنس ونحن عنده، فجعل يمسح باطن أذنيه وظاهرهما، فرأى شدَّة نظرنا إليه، فقال : إنَّ ابن مسعود كانَ يأمرنا بهذا » .

وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » (رقم : ٣٥٧ - بتحقيقي) : ثنا هشيم ومروان بن معاوية عن حميد به نحوه .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٦) : حدثنا أحمد بن عبدالله الوكيل نا الحسن بن عرفة نا هشيم به نحوه .

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٣٤) : ثنا علي بن شيبة ثنا يحيى ابن يحيى عن هشيم به .

وقال أيضاً : ثنا ابن أبي داود ثنا ابن أبي مريم ثنا يحيى بن أيوب ثني حميد به .

وهو صحيح من فعل أنس، ووقفه إيَّاه عن ابن مسعود .

وقد رفع إلى النَّبي ﷺ !

وتعقب ابن التركماني في « الجوهر النقي » (١ / ٦٤) البيهقي في عدم رفعه، انظر كلامه ومناقشته في الحديث الآتي .

وانظر - غير مأمور - « التلخيص الحبير » (١ / ٨٩) .

وهذا أيضاً يقتضي ما ذكرنا، إذ ليس فيه : أنَّه مسحهما مع الرأس، والظاهر أنَّه مسحهما بماء جديد .

وقد أسنده زائدة بن قدامة :

١٣٩ - أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق وأبو بكر بن بالويه قالا أنبأ محمد بن النصر الأزدي ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن سفيان ابن سعيد عن][1] حميد [الطويل] عن أنس : أنَّ رسول الله ﷺ توضأ فمسح باطن أذنيه وظاهرهما .

وقال : وكان ابن مسعود يأمر بذلك[2].

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « روى » .

(٢) أخرجه البيهقي في « المعرفة » (١ / ١٧٨) (رقم : ٩١) : أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أخبرنا أحمد بن عبيد ثنا تمتام حدثني محمد بن بكار حدثنا عبدالوهاب الثقفي عن حميد عن أنس أنَّه كانَ يمسح ظاهر أذنيه وباطنهما . وقال : هكذا كانَ رسول الله ﷺ يفعل .

وقال عقبه : « رواه الشافعي في « كتاب حرملة » عن عبدالوهاب، وقد وهم فيه عبدالوهاب، إنَّما الرواية المحفوظة عن حميد عن أنس أنَّه فعل ذلك، ثمَّ عزاه إلى عبدالله بن مسعود » .

وقال أيضاً : « وروي عن زائدة عن الثوري عن حميد مرفوعاً إلى النَّبي ﷺ وهو أيضاً غير محفوظ، والله أعلم » .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » ــ ١ / ١٠٦) : ثنا أبو محمد بن صاعد إملاءً نا بُندار نا عبدالوهاب به .

وقال : « قال ابن صاعد : هكذا يقول الثقفي، وغيره يرويه عن أنس عن ابن مسعود من فعله » .

قلت : وهذا هو الصواب، وقد قدَّمناه عنه هكذا من غير وجه .		=

وربما استدلَّ أصحاب أبي حنيفة[١] بما رُوي عن النَّبي ﷺ أنَّه قال : « الأُذنان من الرأس »[٢] بأسانيد كثيرة ما منها إسنادٌ إلَّا وله علَّةٌ، روي ذلك عن [عبدالله] بن عمر [بن الخطاب] و [عبدالله] بن عبَّاس وجابر بن عبدالله وأبي موسى [الأشعري] وأبي هريرة وأنس [بن مالك] وأبي أمامة [الباهلي] وعبدالله بن زيد وسمرة بن جندب .

و [روي ذلك عن] عائشة بنت أبي بكر [الصديق] رضي الله عنهم [أجمعين][٣].

أمَّا حديث [عبدالله] بن عمر :

١٤٠ - فأخبرناهُ أبو عبدالرحمن السلمي وأبو بكر أحمد بن محمد الفقيه قالا : ثنا أبو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن

= قال الحافظ في « التلخيص الحبير » (١ / ٨٩) (رقم : ٩٤) : « والصواب وقفه على ابن مسعود » .

ومنه تعلم أنَّه لا وجه لتعجب ابن التركماني من صنيع البيهقي في « الكبرى » لـما قال في « الجوهر النقي » (١ / ٦٤) بعد ذكر طريق عبدالوهاب وعزوها للدارقطني، وقال : « بإسناد رجاله كلهم ثقات » : « والعجب من البيهقي مع شدَّة تتبعه خصوصاً لكتاب الدارقطني، كيف غفل عن هذا المرفوع، وذكر الموقوف » .

قلت : لم يغفل عنه بالكليّة، وإنَّما ذكره في « المعرفة » وأعلَّه بالمخالفة، فللَّه دره ما أدقَّه ! وما أوسع حفظه !

(١) في نسخ « المختصر » : « استدلوا » .

(٢) سيأتي تخريجه مفصَّلاً إن شاء الله تعالى .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من نسخة « الخلافيات » .

قلت : وكذا روي من حديث عبدالله بن أبي أوفى وسلمة بن قيس الأشجعي، ولم أر من نبَّه على ذلك ممن خرَّج الحديث، فالحمد لله على منِّه وفضله .

صاعد نا الجراح بن مخلد (ح) .

١٤١ - وأخبرنا أبو محمد عبدالله بن يوسف أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد ابن إبراهيم الهروي - المعروف بـ « ابن السَّقاء » - ثنا محمد بن عفان الهروي ثنا الجراح بن مخلد البصري ثنا][1] يحيى بن العريان الهروي ثنا[2] حاتم بن إسماعيل عن أسامة بن زيد عن نافع عن ابن عمر [أنَّ رسول الله ﷺ قال : « الأُذنان من الرأس »[3]][4].

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « فروى عن » .

(٢) في نسخ « المختصر » : « عن » .

(٣) قال البيهقي في « السنن الكبرى » (١ / ٦٦) : « وأمَّا ما روي عن النبي ﷺ أنَّه قال : « الأُذنان من الرَّأس » فروي ذلك بأسانيد ضعاف، ذكرناها في « الخلاف » » .

أخرجه الخطيب في « الموضح » (١ / ١٩٦) : ثني أبو القاسم الأزهري ثنا علي بن عمر ثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد ثنا الجرَّاح به .

وأخرجه المخلص في « الفوائد المنتقاة » (ق ١٩٠ / ١) : ثنا يحيى ثنا الجرَّاح به .

وأخرجه في « تاريخ بغداد » (١٤ / ١٦١) أخبرنا محمد بن عثمان بن سعيد وجعفر بن أحمد قالا : ثنا الجراح به .

وهو عند الدارقطني في « السنن » (١ / ٩٧) وقال عقبه :

« وهذا وهم، والصواب عن أُسامة بن زيد عن هلال بن أسامة الفهري عن ابن عمر موقوفاً، وهذا وهم، ولا يصح، وما بعده، وقد بيَّنتُ عللها » .

قلت : وقد بيَّن الدارقطني في « الموضح » هذا الوهم، فقال :

« والخطأ فيه من وجهين : أحدهما : قوله عن نافع . والثاني : روايته مرفوعاً » وكانَ قد أخرجه من طريق وكيع الآتية، فقالَ بعد الكلام المذكور : « وحديث وكيع الصواب، والله أعلم » .

بينما عدَّ ابن الجوزي في « التحقيق » (١ / ٣٨٤ - مع التنقيح) أنَّ الرفع من باب زيادة الثقة، فقال :

=

قال علي بن عمر : [كذا قال]، وهو وهم والصواب عن أسامة [بن زيد] عن هلال بن أسامة الفهري عن ابن عمر موقوفاً .

١٤٢ - حدثناه[1] إبراهيم بن حماد حدثنا العباس بن يزيد حدثنا وكيع حدثنا أسامة بن زيد (ح)[2].

١٤٣ - وحدثنا جعفر بن محمد الواسطي حدثنا موسى بن إسحاق حدثنا

= « قلنا : الذي يرفعه يذكره زيادةً !!، والزِّيادة من الثقة مقبولة، الصحابي قد يروي الشيء مرفوعاً، وقد يقوله على سبيل الفتوى » .

وتعقَّبه شيخنا في « الصحيحة » (رقم : ٣٦) بقوله : « قلت : هذا كلام صحيح، لو كانَ رجال السند كلهم ثقات، وقد علمت ما فيه » .

وكانَ قد قال قبل ذلك : « وهذا سند حسن عندي، فإنَّ رجاله كلهم ثقات معروفون غير الهروي - أي : يحيى بن العريان - فقد ترجمه الخطيب، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، غيرَ أنَّه وصفه بأنَّه كانَ محدِّثاً » .

قلت : وأسامة بن زيد قدح أحمد فيه، وقال : تركه القطان بآخره . وقال الأثرم عن أحمد : ليس بشيء . وقال عبدالله بن أحمد عن أبيه : روى عن نافع أحاديث مناكير . فقلت له : أراه حسن الحديث . فقال : إنْ تدبَّرت حديثه فستعرف فيه النكرة . وقال النسائي في « الضعفاء والمتروكين » (ص ٢٠) : ليسَ بالقوي .

وانظر : « العلل » (الأرقام : ٥٠٣، ٨٧٤ ، ١٤٢٨ ، ٤٧١٢ - رواية عبدالله) و « التهذيب » (١ / ١٨٣) و « الميزان » (١ / ١٧٤) وقد وثَّقه جماعة، كما سيأتي .

قلت : وكلام أحمد الأخير يُرجِّح كلام الدارقطني والخطيب . وفيه ردٌّ ضمنيٌّ على ابن الجوزي، فتأمَّل !

(٤) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

---

(١) القائل : الدارقطني .

(٢) ما بين القوسين سقط من نسخة (ب) من « المختصر » .

أبو بكر بن أبي شيبة حدثناهُ [أبو أمامة[١] عن][٢] أسامة بن زيد عن هلال بن أسامة [الفهري، قال] : سمعت ابن عمر يقول : الأذنان من الرأس »[٣].

قال الشيخ أحمد[٤] رحمه الله : وقد روي عن أبي زيد[٥] الهروي بإسناد واهٍ عن حاتم بن إسماعيل مثله مسنداً .

ومن رواه مسنداً ليسَ ممن يقبل منه ما تفرَّد به إذا لم تثبت عدالته، فكيف إذا خالف الثقات مثل : وكيع بن الجرَّاح الحافظ المتقن وأبي أسامة حمَّاد بن أسامة المتَّفق على عدالتهما وقد أتيا به موقوفاً .

---

(١) كذا في نسخة (ب) من « المختصر » وفي « مصنَّف ابن أبي شيبة » وفي نسختي (أ) و (ج) و « سنن الدارقطني » « أبو أسامة » .

(٢) ما بين المعقوفتين في هامش نسخة « الخلافيات » .

(٣) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩٨) من طريقين عن أُسامة بن زيد :
أحدهما : من طريق ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ٢٨) : ثنا أبو أمامة به .
وأخرج الطريق الأخرى عن أسامة - ومن طريق الدارقطني - الخطيب في « الموضح » (١ / ١٩٥) : أخبرني أبو طالب عمر بن إبراهيم الفقيه أخبرني علي بن عمر به .
وإسناده حسن على أقلِّ أحواله، وأسامة بن زيد وإنْ قدح فيه، فكلامه في روايته عن نافع خاصَّة، فإنَّه وقع له فيها مناكير .
وقال أبو يعلىَ الموصلي : عن ابن معين : ثقة صالح . وقال الدوري في « تاريخه » (رقم : ٦٦٥ ، ٧١٧ ، ٧٧٨) عنه : ثقة . وقال عثمان بن سعيد الدارمي في « تاريخه » (رقم : ١١٨) عنه : ليسَ به بأس . وقال ابن نمير : مدني مشهور . وقال العجلي : ثقة .
وقال الحاكم في « المدخل » : « روى له مسلم واستدللت بكثرة روايته له على أنّه عنده صحيح الكتاب، على أنَّ أكثرَ تلك الأحاديث مستشهد بها، أو هو مقرون في الإسناد » .
وانظر « التهذيب » (١ / ١٨٣ - ١٨٤) .

(٤) في نسخ « المختصر » : « البيهقي » .

(٥) في نسخة (ج) : « يزيد » .

وكذلك رواه :

١٤٤ - سفيان الثوري في « الجامع » عن سالم بن أبي النضر عن سعيد ابن مرجانة عن ابن عمر [أنّه قال : الأذنان من الرأس »[1]] موقوفاً .

وروى ذلك من وجه آخر [عن ابن عمر رضي اللّٰه عنه مسنداً :

١٤٥ - أخبرناه الأستاذ أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا القاضي أبو بكر أحمد بن محمود بن خرزاد الأهوازي بها ثنا أحمد بن محمد القرشي ثنا عيسى بن يونس الرملي ثنا] ضمرة بن ربيعة [عن إسماعيل بن عيّاش عن يحيى ابن سعيد عن نافع عن ابن عمر أنّ رسول اللّٰه ﷺ قال :

« الأذنان من الرّأس »[2].

---

(١) أخرجه عبدالرزاق في « المصنّف » (١ / ١١) (رقم : ٢٥) عن الثوري به .

وأخرجه الدولابي في « الكنى والأسماء » (٢ / ٢٣٧) : ثنا بشر بن عبدالوهاب ثنا وكيع عن سفيان به .

وأخرجه ابن جرير في « التفسير » (٦ / ١١٨) : ثني محمد بن عبداللّٰه بن عبدالحكم ثنا أيوب بن سويد (ح) .

وثنا ابن بشار ثنا عبدالرحمن كلاهما عن سفيان به .

وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٤٠١) (رقم : ٣٩٥) : ثنا علي بن الحسن ثنا عبداللّٰه عن سفيان به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩٨) : ثنا إبراهيم بن حماد نا أبو موسى نا عبدالرحمن بن مهدي (ح) .

وثنا إبراهيم بن حمّاد نا عبّاس بن يزيد نا وكيع قالا : نا سفيان به .

وإسناده صحيح .

(٢) أخرجه ابن عدي في « الكامل » (١ / ٢٩٥ - ٢٩٦) : ثنا عبداللّٰه بن محمد ابن نصر ومحمد بن أحمد الرمليان والفضل بن عبداللّٰه بن سليمان قالوا : ثنا عيسى بن =

[وهكذا رواه][1] :

١٤٦ - القاسم بن يحيى بن يونس [البزاز][2] عن إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر [أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال : « الأذنان من الرأس »[3]][4].

= يونس به .

وقال : « ولا يحدث بهذا الحديث عن يحيى غير ابن عيَّاش، وعن ابن عياش [غير] ضمرة » .

ومن ثمَّ ذكر أنَّ إسماعيل بن عيَّاش يغلط في حديث العراقيين، فيوصل المرسل، ويرفع الموقوف، وأنّه يحتج به في الشاميين خاصَّة .

قلت : ورفْعُه هذا الحديث من أغاليطه وتخليطاته، وسيأتي كلام مسهب للمصنِّف في ذلك .

ومن ثمَّ وقفت على كلام للحافظ ابن حجر - رحمه اللَّه - في « النكت على ابن الصلاح » (١ / ٤١٤) فيه : « وأمَّا حديث ابن عمر فرواه البيهقي في « الخلافيات » من طريق ضمرة بن ربيعة، وساقه، ثمَّ قال : « ورجاله ثقات إلّا أنَّ رواية إسماعيل بن عيَّاش عن الحجازيين فيها مقال، وهذا منها .

والمحفوظ من حديث نافع عن ابن عمر - رضي اللَّه عنه - من قوله » .

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وعن » .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « كلاهما » .

(٣) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩٧) : ثنا محمد بن نوح الجنديسابوري والقاضي أبو طاهر محمد بن أحمد بن نصر قالا : أنا أحمد بن محمد بن المستلم بن حيان مولى بني هاشم ثنا أبو عبداللَّه القاسم بن يحيى بن يونس البزَّاز به .

وإسناده ضعيف جدّاً .

قال الدارقطني عقبه : « رفعه وهم، والصواب عن ابن عمر من قوله، والقاسم بن يحيى هذا ضعيف » .

(٤) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

والقاسم بن يحيى ضعيف .

١٤٧ - [أخبرني بذلك أبو عبدالرحمن السلمي ثنا علي بن عمر الحافظ : القاسم بن يحيى ضعيف]، وضمرة بن ربيعة أيضاً ليس بالقوي[١]، فإن[٢] سلم منهما فالحمل [فيه][٣] على إسماعيل بن عيَّاش رفعه والصواب موقوف .

سمعتُ الحاكم أبا[٤] عبدالله [محمد بن عبدالله الحافظ يقول] : « إسماعيل بن عيَّاش على جلالة محله[٥] إذا انفرد بحديث لم يقبل منه لسوء حفظه »[٦].

ولإسماعيل [بن عيَّاش][٧] أخوات[٨] في روايته المناكير عن يحيى [بن

(١) قال عنه ابن حجر في « التقريب » (١ / ٣٧٤) : « صدوق يهم قليلاً » . وقدح فيه ابن المنادى : كما نقل تلميذه ابن الجوزي في كتابه عن الخضر عليه السلام، نقل ذلك العراقي في « ذيل ميزان الاعتدال » (رقم : ٤٥٤)، وتعقَّبه بأنَّ ابن معين والنسائي وثَّقوه . وقال أحمد عنه : رجل صالح، صالح الحديث من الثقات المأمونين لم يكن بالشام من يشبهه . وقال آدم بن أبي إياس : ما رأيت رجلاً أعقل لما يخرج من رأسه منه . وكذا وثَّقه ابن سعد .

وانظر : « تاريخ الدارمي » (٤٤١) و « الجرح والتعديل » (٢ / ١ / ٤٦٧) و « العلل ومعرفة الرجال » (١ / ٣٨٠) و « طبقات ابن سعد » (٧ / ٤٧١) و « ثقات ابن حبان » (٨ / ٣٢٤) و « التهذيب » (٤ / ٤٦٠) .

(٢) في نسختيّ (أ) و (ج) : « وإنْ » .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٤) في نسخ « المختصر » : « قال الحاكم أبو » .

(٥) في نسخة (ج) من « المختصر » : « جلالة قدره » .

(٦) مقولته عند ابن حجر في « التهذيب » (١ / ٣٨٢) .

(٧) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » ونسختيّ (أ) و (ج) من « المختصر » .

(٨) في نسختيّ (أ) و (ج) : « أحاديث » .

سعيد] الأنصاري فمنها :

١٤٨ - [ما أخبرناه أحمد بن علي المقري ثنا محمد بن عوف الطائي ثنا أبو اليمان حدثني إسماعيل بن عيّاش عن يحيى بن سعيد الأنصاري][1] وذكر حديثه عن يحيى عن أنس [بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ][2] :

« خير نسائكم العفيفة الغَلِمَةُ »[3] » .

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وذكر حديثه عن يحيى » .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في « العلل » (١ / ٣٩٦ - ٣٩٧) (رقم : ١١٨٩) : ثنا محمد بن عوف الحمصي به .

وأخرجه ابن حبان في « المجروحين » (١ / ١٢٥ - ١٢٦) : أخبرناه عمر بن سعيد ثنا محمد بن عوف (ح) .

وأخبرنا محمد بن المسيب ثنا عيسى بن خالد بن أخي اليمان كلاهما قال : ثنا أبو اليمان به .

وقال قبل ذلك : « كانَ إسماعيل بن عيّاش من الحفاظ المتقنين في حداثته، فلما كبر تغيّر حفظه، فما حفظه في صباه وحداثته أتى به على جهته، وما حفظه على الكبر من حديث الغرباء خلط فيه وأدخل الإسناد في الإسناد، وألزق المتن بالمتن، وهو لا يعلم، ومن كانَ هذا نعته حتى صار الخطأ في حديثه يكثر، خرج عن الاحتجاج به فيما لم يخلط فيه » ثمّ ذكر هذا الحديث مثالاً على ذلك .

ويزيد الأمر وضوحاً ما قاله أبو حاتم الرازي - فيما نقل عنه ابنه في « العلل » - بعد أن خرجه من طريقه، قال : « فسمعت أبي يقول : إنّما يروونه عن زيد بن جبيرة عن يحيى بن سعيد عن أنس عن النبي ﷺ، وزيدُ بن جبيرة ضعيف الحديث » .

قلت : أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٣/ ١٠٦٠) من طريق هشام بن عمار ثنا عبدالملك بن محمد الصنعاني ثنا زيد بن جبيرة به .

وقال : « وهذا لا يرويه عن يحيى بن سعيد غير زيد بن جبيرة » . =

قال الحاكم : ففي الحديث الواحد غُنية لمن تدبره من أهل الصَّنعة .

١٤٩ - [أخبرنا أبو عبدالرحمن محمد بن الحسين السلمي أنا أبو إسحاق الفزاري ثنا عمرو بن علي قال : كان][١] عبدالرحمن - [يعني] ابن مهدي - لا يحدث [عن إسماعيل بن عيَّاش، فقال له رجلٌ مرَّةً : حدثنا أبو داود عن أبي عتبة . فقال عبدالرحمن : هذا إسماعيل بن عيَّاش . فقال له الرجل : لو كان إسماعيل بن عيَّاش لم أكتبه . فسألتُ عنه أبا داود ؟ فقال : ثنا إسماعيل بن عيَّاش أبو عتبة[٢].

= قلت : وإسناده ضعيف جداً؛ ابن جبيرة متفق على ضعفه، وقال ابن حجر فيه : « متروك » والصنعاني لين الحديث .

والحديث من طريق الصنعاني به : أخرجه ابن لال ومن طريقه الديلمي في « مسند الفردوس » (رقم : ٢٨٧٨) عن أنس وعلي، وفيه زيادة : « عفيفة في فرجها، غلمة على زوجها » .

قال المناوي في « الفيض » (٣ / ٤٩٣) : « وفيه عبدالملك بن محمد الصنعاني، قال ابن حبان : لا يجوز أن يحتج به . عن زيد بن جبيرة قال الذهبي : تركوه . ورواه ابن لال ومن طريقه أورده الديلمي مصرحاً، فلو عزاه المصنِّف - أي : السيوطي في « الجامع الصغير » - للأصل لكان أصوب » .

والحديث في « السلسلة الضعيفة » لشيخنا الألباني (رقم : ١٤٩٨) .

والغَلِمَة : التي شهوتها هائجة، من « الغلمة » وهي هيجان شهوة النكاح من المرأة والرجل وغيرهما . يقال : غَلِم غلمة، واغتلم اغتلاماً .

والعفيفة : التي تكفُّ عن الحرام .

انظر : « النهاية » (٣ / ٣٨٢) و « فيض القدير » (٣ / ٤٩٣) .

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي عن » وفيها بعد ذلك : « عبدالرحمن بن مهدي أنَّه كان لا يحدث عنه » .

(٢) رواه ابن حبان في « المجروحين » (١ / ١٢٥) : أخبرنا الهمداني ثنا عمرو بن =

١٥٠ - أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه قال : سمعت محمد بن عثمان بن أبي شيبة يقول : سمعت][1] يحيى بن معين [وذُكِرَ عنده إسماعيل بن عيَّاش، قال][2] : كان ثقة فيما روى عن أصحابه أهل الشام وما روى عن غيرهم فخلط فيها[3].

١٥١ - أخبرنا محمد بن الحسين أنبأ أبو الحسن الحجاجي ثنا أبو الجهم المشعراني ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال : « أمَّا إسماعيل بن عيَّاش،

= علي به .

وقال ابن عدي في « الكامل » (١ / ٢٨٨) : « كتب إليَّ محمد بن الحسن بن علي ابن بحر ثنا عمرو بن علي به » .

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وذكر عند » .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « فقال » .

(٣) رواه ابن حبان في « المجروحين » (١ / ١٢٥) : أخبرنا محمد بن زياد الزيادي ثنا ابن أبي شيبة به .

ورواه نحوه عن مضر بن محمد الأسدي عن ابن معين به .

وقال ابن معين فيما رواه عنه ابن أبي خيثمة وعنه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (١ / ١ / ١٩٢) : « ليس به بأس » .

وكذا قال فيما نقله عثمان بن سعيد الدارمي في « تاريخه » (رقم : ١٣٦) عنه وقال الدوري في « تاريخه » (رقم : ٥٠٣٢) عنه : « ثقة » . وقال أحمد بن زهير عنه - كما في « الكامل » (١ / ٢٨٩) - : « ليس به بأس من أهل الشام، والعراقيون يكرهون حديثه » .

وقد كشف ابن معين عن سبب ضعف روايته عن الحجازيين، فقال : « وأمَّا روايته عن أهل الحجاز فإنَّ كتابه ضاع، فخلط في حفظه عنهم » .

وانظر : « تاريخ بغداد » (٦ / ٢٢٥) و « تهذيب الكمال » (٥٤ / أ) و « التهذيب » (١ / ٣٢٣) و « السير » (٨ / ٢٨٢) و « تهذيب تاريخ دمشق » (٣ / ٤٣) .

فقلت لأبي اليمان[1] : ما أشبه حديثه بثياب سابور يُرقَمُ على الثَّوب المئة، ولعلَّ شراءَهُ دون عَشرة[2] كان من أروى النَّاس عن الكذَّابين، وهو في حديث الثقات من الشاميين أحمد منه في حديث غيرهم »[3].

ورُوي هذا الحديث من وجه آخر عن ابن عمر مرفوعاً :

١٥٢ - [أخبرناه أبو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن حمدون البغدادي ثنا أحمد بن عبدالرحمن السدي ثنا إسحاق بن إبراهيم الغزيّ ثنا محمد بن [أبي][4] السري قال : ثنا عبدالرزاق عن الثوري عن عبيدالله بن عمر (ح) .

١٥٣ -وأخبرناه أبو بكر الحارثي الفقيه وأبو عبدالرحمن محمد بن الحسين السلمي أنبأ أبو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن عمر بن أيوب المعدل بالرَّملة ثنا][5] عبدالله بن محمد بن وهيب العزي ثنا [محمد] بن [أبي][6] السَّري ثنا عبدالرزاق عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر [قال : قال رسول الله ﷺ :

« الأذنان من الرَّأس »[7]][8].

---

(١) هو الحكم بن نافع البهراني (ت ٢٢٢هـ)، ثقة، ثبت .

(٢) انظر عنه : « شرح ألفاظ التجريح النادرة أو قليلة الإستعمال » (ص ٢٨) .

(٣) « أحوال الرجال » (ص ١٧٥) وعنه ابن عساكر في « تاريخه » (٣ / ٤٢ - ٤٣ / التهذيب » والذهبي في « السير » (٨ / ٢٨٤) وغيرهما .

(٤) سقطت من « الخلافيات » .

(٥) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « ورُوي ذلك من وجه آخر عن » .

(٦) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٧) أخرجه تمام في « الفوائد » (رقم : ١٨٠ ، ١٨١ - الروض البسام) : أخبرنا أبو بكر محمد بن عمر بن أيوب العَدْل قراءة عليه بالرَّملة (ح) . =

قال علي [بن عمر][1] : « كذا قال عن عبدالرزاق عن عبيدالله، ورفعه وهم .

ورواه إسحاق بن إبراهيم قاضي غزَّة عن ابن أبي السري عن عبدالرزاق عن الثوري عن عبيدالله ورفعه أيضاً وهم، ووهم في ذكر الثوري وإنَّما رواه عبدالرزاق عن عبدالله بن عمر أخي عبيدالله عن نافع عن ابن عمر [عنه] موقوفاً »[2].

١٥٤ - [أخبرناه محمد بن الحسين وأبو بكر الحارثي الفقيه قالا : ثنا علي ابن عمر ثنا][3] محمد بن إسماعيل [الفارسي] ثنا إسحاق بن إبراهيم أنا عبدالرزاق أنا عبدالله [بن عمر] عن نافع عن ابن عمر [قال : « الأذنان من الرأس »[4]] موقوفاً .

= أو حدثنا محمد بن هارون كلاهما قال : نا عبدالله بن وَهيب الغزي نا محمد بن أبي السري نا عبدالرزاق عن سفيان عن عُبيدالله عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩٧) - ووهَّم من رفعه - ومن طريقه المصنِّف . وسينقل كلامه عليه .

وإسناده ضعيف، محمد بن أبي السري صدوق، كثير الغلط .

وقال شيخنا في « الصحيحة » (١ / ٥٠) : « وعلَّته ابن أبي السري، وهو متهم » !!

قلت : الذي اتُّهم حسين وليس محمداً ! وهو أخوه، كذا في ترجمته في « التهذيب » (٢ / ٣٦٥ - ٣٦٦) أمَّا محمد فقد وثَّقه ابن معين، ولكن أُخذ عليه كثرة الغلط، ولا أعلم أنَّ أحداً اتُّهمه .

(٨) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

(١) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٢) « سنن الدارقطني » (١ / ٩٧ - ٩٨) .

(٣) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « [و] رواه الدارقطني عن » .

(٤) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩٨) من طريق عبدالرزاق في « المصنَّف » (١ / ١١) (رقم : ٢٤) .

[قال : « وكذلك رواه محمد بن إسحاق[1] عن نافع وعبدالله بن نافع عن أبيه[2] عن ابن عمر موقوفاً »[3]][4].

[وروي من أوجهٍ عن ابن عمر موقوفاً، وروي من وجه آخر عن ابن عمر مرفوعاً :

١٥٥ - أخبرناهُ محمد بن الحسين السلمي وأبو بكر أحمد بن محمد الفقيه قالا : أنبأ علي بن عمر حدثنا به أبو عبدالله[5] القاسم بن إسماعيل ثنا إدريس بن الحكم العنزي ثنا][6] محمد بن الفضل عن زيد[7] - [يعني :] العمّي - عن مجاهد عن ابن عمر [قال : قال رسول الله ﷺ :

« الأذنان من الرّأس »[8]] .

١٥٦ - [أخبرنا أبو سعد الماليني ثنا أبو أحمد بن عدي ثنا محمد بن حلبس البخاري حدثني نصر بن صالح أبو اللّيث الهمداني ثنا حفص بن داود أبو

---

(١) ستأتي روايته عند المصنّف مسندة .

(٢) سيأتي ذلك أيضاً عند المصنّف بإسناده .

(٣) « سنن الدارقطني » (١ / ٩٨) .

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من نسخة (ج) من « المختصر » .

(٥) كذا في الأصل ! وفي « سنن الدارقطني » : « أبو عبيد » .

(٦) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي ذلك من وجه آخر عن » .

(٧) في « الخلافيات » : « يزيد » .

(٨) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩٨) وقال عقبه : « محمد بن الفضل هو ابن عطيّة متروك الحديث » .

قلت : وإسناده واه بمرّة، فابن عطيّة هذا كان نزيل بخارى، كوفي الأصل، كذّبوه، راجع له : « المجروحين » (٢ / ٢٧٨) وفيه أيضاً زيد العمّي، ضعيف .

عمر الربعي البخاري ثنا عيسى الغنجار ثنا محمد بن الفضل][1] عن زيد [العمي] عن نافع عن ابن عمر [[أنَّ النَّبي ﷺ][2] قال :

« الأذنان من الرَّأس »[3]] .

قال علي [بن عمر][4] : « محمد بن الفضل هو ابن عطيَّة متروك الحديث »[5].

١٥٧ - [أخبرنا محمد بن الحسين السلمي أنبأ أبو الحسن الحجاجي الحافظ ثنا أبو الجهم ثنا][6] إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني : « محمد بن الفضل بن عطيَّة [كان][7] كذَّاباً سألت ابن حنبل عنه قال : ذاك عجب[8] يجيئك بالطَّامَّات، هو صاحب حديث ناقة ثمود وبلال المؤذِّن »[9].

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « و » أي فيها هكذا : « وعن زيد عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً » إلّا أنَّ هذه العبارة سقطت من نسخة (ج) .

(٢) ما بين المعقوفتين في هامش نسخة « الخلافيات » .

(٣) أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٣ / ١٠٥٧) ومن طريقه المصنِّف .

إسناده واه بمرَّة، وسيأتي كلام للمصنِّف مفصَّلاً على محمد بن الفضل وزيد العمّي والقدح فيهما .

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من نسخة « الخلافيات » .

(٥) « سنن الدارقطني » (١ / ٩٨)، وانظر : « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » (رقم : ٤٥) .

(٦) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وقال » كذا في (ب) وفي (أ) و (ج) : « قال » .

(٧) ما بين المعقوفتين سقط من نسخة « الخلافيات » .

(٨) في نسختي (أ) و (ج) من « المختصر » : « عجيب » .

(٩) « أحوال الرجال » (رقم : ٣٧٢) وعنه المزي في « تهذيب الكمال » =

١٥٨ -[أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري قال : سمعت يحيى بن معين يقول : « محمد بن الفضل الخراساني ضعيف، وأبوه ثقة، حدَّث عن أبيه سفيان بن عيينة »[1].

١٥٩ - أخبرنا الحاكم أبو عبدالله - قراءة عليه - قال : محمد بن الفضل ابن عطيَّة البخاري، روى عن زيد بن أسلم، ومنصور بن المُعتَمِر[2] وأبي إسحاق وداود بن أبي هند[3] أحاديث موضوعة كُتِبَت[4] عنه بالعراق وخراسان »[5].

= (ق ٦٢٩) وابن عدي في « الكامل » (٦ / ٢١٧١) والخطيب في « تاريخ بغداد » (٣ / ١٥٠) .

وقال أحمد عنه في رواية ابنه عبدالله في « العلل » (رقم : ٣٦٠١ ، ٥٧٤٤) : « ليس بشيء، حديثه حديث أهل الكذب » .

(١) كذا في « تاريخ ابن معين » (رقم : ٤٧٧١ - رواية الدوري) وفيه أيضاً (برقم : ٤٧٥٥) : « ليس بشيء » .

وقال في رواية الدقاق (رقم : ٣٣٤) : « خراساني كذاب » وكذَّبه أيضاً فيما رواه أحمد بن زهير عنه كما في « المجروحين » (٢ / ٢٧٨) وفيما رواه الحسين بن الحسن عنه كما في « الجرح والتعديل » (١ / ٤ / ٥٧) وقال ابن أبي مريم عنه : « ليس بشيء، ولا يكتب حديثه » كما في « الكامل » (٦ / ٢١٧٠) .

وانظر : « تاريخ بغداد » (٣ / ١٥٠) .

(٢) في « الأصل » : « منصور بن أبي عثمان » وفي « المجروحين » (٢ / ٢٧٨) : « روى عن منصور بن إبراهيم »، والتصويب من « المدخل إلى الصحيح » للحاكم وكذا في « تاريخ بغداد » (٣ / ١٤٧) .

(٣) كذا في « المدخل » وفي « الأصل » : « ختن أبي هند » !! وفي « المجروحين » : « يروي عن أبي داود بن أبي هند وذويه » ! والصواب حذف « أبي » من أوله .

(٤) في « المدخل » : « كتب » .

(٥) « المدخل إلى الصحيح » (١ / ٢٠٠) (رقم : ١٨٠) .

١٦٠ - أخبرنا أبو سهل المهراني في كتاب « أسامي الضعفاء » للبخاري أنبأ أبوالحسين العطار أخبرني أبو عبدالله الراوياني قال : سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول : « محمد بن الفضل بن عطيّة أبو عبدالله المروزي، سكن بخارى، سكتوا عنه »[١] رماه ابن أبي شيبة، [يقال][٢] : مولى بني عبس[٣].

قرأت في كتاب « المجروحين »[٤] لأبي حاتم : « زيد العمي هو : زيد بن الحَوَاري، كنيته أبو الحَوَاري، يروي عن أنس ومعاوية بن قرّة، روى عنه الثوري وشعبة، وكان قاضياً بهَرَاة، يروي عن أنس أشياء موضوعة، لا أصول لها، حتى

(١) « الضعفاء الصغير » (رقم : ٣٣٧) .
(٢) سقطت من « الأصل » وأثبتها من « التاريخ الكبير » .
(٣) « التاريخ الكبير » (١ / ١ / ٢٠٨) (رقم : ٦٥٥) .
قلت : وقد ضعف محمد بن الفضل جماعة، وكذّبه إسحاق بن سليمان وعمرو بن علي الفلاس .
وقال أبو حاتم : « ذاهب الحديث، ترك حديثه » . وقال أبو زرعة : « ضعيف » .
وقال ابن حبان : « كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات لا يحل كتابة حديثه إلّا على سبيل الاعتبار » وقال مسلم والنسائي وابن خراش - فيما نقله المزي عنهم - : « متروك الحديث » . وقال ابن عدي : « وعامّة حديث مما لا يتابعه عليه الثقات » .
وانظر : « الجرح والتعديل (١ / ٤ / ٥٦ - ٥٧) و « المجروحين » (٢ / ٢٧٨) و « الكامل » (٦ / ٢١٧) و « تهذيب الكمال » (ق ١٢٥٨) و « الضعفاء والمتروكين » للنسائي (رقم : ٥٤٢) و « تاريخ بغداد » (٣ / ١٥٠) و « الميزان » (٤ / ٦) و « الضعفاء » لأبي زرعة (رقم : ٣٠٣) و « أجوبة أبي زرعة على أسئلة البرذعي » (٣٩٨) .
(٤) (١ / ٣٠٩) .

يسبق إلى القلب أنّه المتعمِّد[١] لها، كان يحيى يمرِّض القول فيه،[٢] وهو عندي لا يجوز الاحتجاج بخبره، ولا كتابة حديثه إلّا للاعتبار » .

١٦١ - أخبرنا أبو بكر ثنا علي ثنا إبراهيم بن حماد ثنا أبو موسى ثنا عبدالرحمن بن مهدي (ح) .

١٦٢ - وأخبرنا إبراهيم بن حماد ثنا عباس بن يزيد ثنا وكيع قالا : حدثنا سفيان عن سالم بن أبي النضر عن سعيد بن مرجانة عن ابن عمر قال : « الأذنان من الرّأس »[٣].

١٦٣ - وأخبرنا أبو بكر ثنا علي[٤]ثنا علي بن مبشر ثنا محمد بن حرب ثنا عبدالحكيم بن منصور نا غيلان بن عبدالله عن ابن عمر .

قال[٥] :

١٦٤ - وحدثنا أحمد بن عبدالله النحاس ثنا الحسن بن عرفة ثنا هشيم عن غيلان بن عبدالله مولى بني مخزوم قال : سمعتُ ابن عمر يقول : « الأذنان

---

(١) في « الأصل » :« المعتمد » .

(٢) قال في رواية أبي خالد الدقاق : (رقم : ٤٧) : « ليس بشيء » .
وانظر : « الجرح والتعديل » (١ / ٢ / ٥٦٠) و « العلل ومعرفة الرجال » (رقم : ٤١٤٣ ، ٥٩٨٤) و « التهذيب » (٣ / ٤٠٨) و « الميزان » (٢ / ١٠٢) و « تاريخ ابن معين » (٣٣٩١ ، ٣٦٥٨ ، ٤٧٠٢ - رواية الدوري) .

(٣) سبق تخريجه .

(٤) هو ابن عمر الدارقطني الحافظ، وفي « الأصل » : « ثنا علي بن علي بن مبشر » وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه .

(٥) أي : الدارقطني .

من الرَّأس »[1].

---

(١) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩٨) ومن طريقه المصنِّف .

وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » (رقم : ٣٦٢ - بتحقيقي) : ثنا هشيم به .

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٣٤) : ثنا علي بن شيبة ثنا يحيى ابن يحيى عن هشيم به .

وأخرجه ابن جرير في « التفسير » (٦ / ١١٧) : ثني يزيد بن مخلد الواسطي ثنا هشيم به، وقال أيضاً : ثني يعقوب ثنا هشيم به .

وتابع هشيماً في الرواية عن غيلان :

○ أبو مطرف، كما عند ابن جرير في « التفسير » (٦ / ١١٧) : ثنا عبدالكريم بن أبي عمير ثنا أبو مطرف ثنا غيلان به .

○ شعبة، إلّا أنّه أبهم غيلان، وقال : « عن رجل » .

أخرجه أحمد في « العلل » (رقم : ١٨٦٠ - رواية عبدالله) : ثنا غندر محمد بن جعفر ثنا شعبة قال : سمعتُ مولى لقريش قال : سمعت ابن عمر به .

قال عبدالله بن أحمد : « قال أبي : قال هشيم : هو غيلان بن عبدالله مولى قريش » .

وأخرجه ابن جرير في « التفسير » (٦ / ١١٨) : ثنا ابن المثنى ثني وهب بن جرير ثنا شعبة عن رجل به .

وأخرجه الخطيب في « الفصل للوصل » (ق ١٢١ / أ) من طريق آدم بن أبي إياس عن شعبة به .

وغيلان بن عبدالله مولى قريش، ترجمه البخاري في « التاريخ الكبير » (٤ / ١ / ١٠٥) (رقم : ٤٦٧) وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٣ / ٢ / ٥٣) ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، واقتصرا على القول : « سمع ابن عمر قوله، سمع منه هشيم وشعبة » . وكذا في « الثقات » (٥/ ٢٩١) لابن حبان !!

قلت : ومع هذا ففيه كلام ! فقد قال أحمد - كما في « العلل » (رقم : ٩٨٨ - رواية ابنه عبدالله) - عنه : « هو أحب إليّ من سهيل بن ذكوان » ثمّ ذكر أنّ عباد بن العوام روى عن سهيل، وقال : « كنا نتهمه بالكذب، يعني : سهيلاً » .

فهذا فيه كلام إلّا أنّه لم يصل لحدِّ الكذب، وفي هذا ردٌّ على من زعم أنّ سكوت =

١٦٥ - أخبرنا أبو بكر الحارثي أنبأ علي بن عمر ثنا جعفر بن محمد الواسطي ثنا موسى بن إسحاق ثنا أبو بكر[(١)] ثنا عبدالرحيم بن سليمان عن ابن إسحاق عن نافع قال : كان ابن عمر يمسح أُذنيه ويقول : « هما من الرأس »[(٢)].

١٦٦ - وأخبرناه أبو بكر أنبأ علي ثنا إبراهيم بن حماد أنبأ العباس بن يزيد نا وكيع نا عبدالله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر قال : « الأذنان من الرأس »[(٣)]][(٤)].

= البخاري وابن أبي حاتم عن الرواة توثيق لهم !!

(١) هو ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩٨) من طريق ابن أبي شيبة في « المصنّف » (١ / ٢٨) .

وأخرجه ابن جرير في « التفسير » (٦ / ١١٧) : ثنا الحسن بن عرفة ثنا محمد بن يزيد عن محمد بن إسحاق به .

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٣٤) : ثنا علي بن معبد ثنا يعقوب ابن إبراهيم ثنا أبي عن ابن إسحاق به .

رواته ثقات، وابن إسحاق مدلس، وقد عنعن، ويروي عن نافع بواسطة أيضاً .

(٣) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩٨) وتقدَّم تخريجه .

وله طرق أخرى فيها ضعف وانقطاع عن ابن عمر موقوفاً، عند ابن جرير في « التفسير » (٦ / ١١٨) هي عن يحيى بن أبي كثير عنه، وعن ابن لهيعة عن أبي النضر عنه .

وأخرجه أبو يوسف في « الآثار » (رقم : ٣٢) عن أبي حنيفة عن عبدالكريم بن أبي المخارق عن رجل عن ابن عمر .

وقد رجح الوقف على الرفع من حديث ابن عمر جماعة منهم : الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ٢٠) وابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ٩٢) و « النكت على ابن الصلاح » (١ / ٤١٣ - ٤١٤) وشيخنا في « الصحيحة » (١ / ٥٠) .

وقد استدل أحمد بن حنبل في « مسائل ابنه عبدالله » (رقم : ٩٥) بهذا الحديث، =

وأمّا حديث [عبدالله] بن عبّاس رضي الله عنهما[١] :

١٦٧ - [فأخبرناهُ الحاكم أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا بكير ابن محمد بن الحداد الصوفي بمكّة ثنا][٢] الحسن بن علي بن شبيب المعمري عن أبي كامل الجحدري عن غُندَر عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عبّاس قال : قال رسول الله ﷺ :

« الأذنان من الرأس »[٣].

قال الحاكم أبو عبدالله : هذا حديث يعرف بالمعمري وهو آخر[٤] ما ذكره موسى بن هارون في الإنكار عليه وقد سرقه منه الباغندي وغيره[٥].

= وجعله من مقولة ابن عمر رضي الله عنهما .

(٤) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي ذلك من أوجه عن ابن عمر موقوفاً، فذكرها، والله أعلم » .

---

(١) في نسخة « الخلافيات » ونسختيّ (أ) و (ج) من « المختصر » : « عنه » .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر : « فروى عن » .

(٣) أخرجه المصنّف من طريق الحسن بن علي المعمري في « اليوم والليلة » كما عند ابن حجر في « النكت على ابن الصلاح » (١ / ٤١٢) .

ورجاله رجال مسلم؛ إلّا أنّ له علّة، فإنّ أبا كامل تفرّد به عن غُندَر وتفرّد به غُندَر عن ابن جريج وخالفه من هو أحفظ منه وأكثر عدداً، كما سيأتي في كلام الدارقطني .

وتابع المعمريّ جماعة، كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

(٣) في نسختيّ (أ) و (ج) من « المختصر » : « أحد » .

(٤) قال الخليلي في « الإرشاد » (٣ / ٨٤٤ - ٨٤٥) :

« سمعت الحاكم يقول : سألت أبا علي الحافظ عن حديث أبي كامل الجُحدُري عن غُندر عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عبّاس أنّ النبي ﷺ قال :

« الأذنان من الرأس » .

فقال : هذا حديث حدثنا به ابن الباغندي ونحن نتهمه به فإنّه لم يحدث به في =

١٦٨ - [حدثناهُ محمد بن الحسين السلمي إملاءً أنبأ أبو العباس محمد ابن أحمد بن حمشاذ ثنا محمد بن محمد بن سليمان - يعني : الباغندي - (ح)

١٦٩ - وأخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ][1] ابن عدي[2] [الحافظ] ثنا محمد بن محمد الباغندي ثنا عن أبي كامل فذكر بنحوه[3].

[وفي حديث أحمد بن عدي][4] « قال أبو كامل : لم أكتب عن غُندر إلّا هذا الحديث الواحد أفادَنيه عنه عبدالله بن سلمة الأفطس »[5].

[قال الشيخ أحمد رحمه الله] و عبدالله بن سلمة الأفطس [ضعيف] ضعّفه [يحيى] بن معين[6] ثمّ أبو عبدالرحمن النسائي .[7]

= الإسلام أحد غيره عن أبي كامل عن غندر .

قال الحاكم فذاكرني أبو الحسين بن المظفر البغدادي فقال لي : الباغندي ثقة إمام لا ينكر منه إلّا التدليس والأئمة قد دلّسوا . فقلت : لا نقل بهذا أليس قد روى عن أبي كامل هذا ولم يتابع عليه . فقال : قد ذكر لي عن عبدالخالق البزّار عن أبي كامل كما عند الباغندي .

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « ورواه أبو أحمد » .

(٢) في نسختيّ (ب) و (ج) من « المختصر » : « ابن عربي » وهو خطأ .

(٣) أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٤ / ١٥١٣) .

(٤) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وزاد » .

(٥) وتتمة كلامه في « الكامل » : « وهذا الحديث لا أعلم يرويه عن غُندر بهذا الإسناد غير أبي كامل وحدث عن أبي كامل بهذا الحديث المعمري والباغندي، وقد روي هذا الحديث عن الربيع بن بدر عن ابن جريج » .

قلت : ستأتي إشارة المصنِّف إليه إن شاء الله تعالى، مع الزيادة التي زادها .

(٦) قال في « تاريخه » (رقم : ١٤٥٤ - رواية الدوري) : « ليس بثقة » .

(٧) انظر « الضعفاء والمتروكين » (٦٥) .

وقد ضعّفه جماعة؛ انظر : « الميزان » (٢ / ٤٣١) و « اللّسان » (٣ / ٢٩٢) .

١٧٠ - [وأخبرنا محمد بن الحسين وأحمد بن محمد بن الحارث قالا : ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو][1] الحسين النيسابوري [بمصر] ثنا أحمد بن عمرو بن عبدالخالق البزّار ثنا أبو كامل مثله[2].

قال علي بن عمر[3] : « تفرّد به أبو كامل عن غُندَر، وهو وهم والصواب عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن النبي ﷺ مرسلاً .

١٧١ - حدثنا به إبراهيم بن حماد حدثنا العباس بن يزيد حدثنا وكيع حدثنا ابن جريج حدثني سليمان بن موسى أنَّ رسول الله ﷺ قال :

[« الأذنان من الرأس »[4]] .

وهكذا رواه سفيان بن سعيد الثّوري[5] في « الجامع » وعبدالرزاق بن

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « ورواه الدارقطني عن أبي ... » .

(٢) أخرجه البزار في « مسنده » كما في « النكت على ابن الصلاح » لابن حجر (١ / ٤١٢) - ومن طريقه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩٩) - : ثنا أبو كامل به .

وأخرجه أبو عبدالله الفلاكي في « الفوائد » (٩١ / ١) - كما في « السلسلة الصحيحة » (١ / ٥١) - من طريق أبي كامل أيضاً . وأعلّه الدارقطني بوهم أبي كامل، وسيأتي كلامه إن شاء الله .

(٣) في نسخ « المختصر » : « الدارقطني » .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ٢٨) : ثنا وكيع به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩٩) : حدثنا إبراهيم بن حماد به .

وإسناده معضل وفيه ضعف؛ سليمان بن موسى الزهري، أبو داود الكوفي، من الثامنة، فيه لين خرساني الأصل، نزل الكوفة ثمّ دمشق .

والعبّاس بن يزيد، هو البحراني، صدوق يخطئ .

(٥) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩٩) ثنا جعفر بن أحمد المؤذن نا السري ابن يحيى نا أبو نعيم وقبيصة قالا : نا سفيان به . =

همام[1] وعبدالوهاب بن عطاء الخفَّاف[2] وصِلَة بن سليمان[3] عن ابن جريج مرسلاً[4].

= وإسناده معضل .

وسيأتي عند المصنِّف من طريق أخرى عن سفيان به .

(١) أخرجه عبدالرزاق في « المصنَّف » (١ / ١١) (رقم : ٢٣) - ومن طريقه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩٩) - عن ابن جريج به .

وإسناده معضل .

(٢) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩٩) : ثنا عثمان بن أحمد نا يحيى بن أبي طالب نا عبدالوهاب به .

وعبدالوهاب صدوق، ربما أخطأ، أنكروا عليه حديثاً في فضل العبَّاس، يقال دلَّسه عن ثور، كما في « التقريب » (١ / ٥٢٨) .

وإسناده معضل .

(٣) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩٩) : نا علي بن عبدالله بن مبشر ثنا محمد بن حرب الواسطي نا صلة بن سليمان به .

وصلة ضعَّفه ابن معين، وقال النسائي : متروك . وقال الدارقطني : يترك حديثه عن ابن جريج وشعبة ويعتبر بحديثه عن أشعث .

وانظر : « الميزان » (٢ / ٣٢٠) .

وإسناده معضل .

وأخرجه ابن جرير في « التفسير » (٦ / ١١٨) : ثنا أبو الوليد الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم قال : أخبرني ابن جريج وغيره عن سليمان بن موسى رفعه .

وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » (رقم : ٣٦٠) : ثنا حجاج عن ابن جريج عن سليمان ابن موسى رفعه .

(٤) نازع ابن الجوزي وغيره في صحَّة ما ذكره الدارقطني ووافقه عليه المصنِّف، من وهم أبي كامل الجحدري في الرواية عن غُندر عن ابن جريج، وأنَّ (غُندراً) انفرد بوصله عن ابن جريج وجعله في (مسند ابن عبَّاس) !!، وغيره رواه عن سليمان بن موسى معضلاً .

قال ابن الجوزي في « التحقيق » (١ / ٣٨٥ - مع « التنقيح ») : =

....

= « قلنا : أبو كامل لا نعلم أحداً طعنَ فيه، والرفع زيادة، والزّيادة من الثقة مقبولة، كيف وقد وافقه غيره، فإن لم يعتد برواية الموافق اعتبر بها، ومن عادة المحدثين أنّهم إذا رأوا من وقف الحديث ومن رفعه وقفوا مع الواقف احتياطاً، وليس هذا مذهب الفقهاء .

ومن الممكن أن يكون ابن جريج سمعه من عطاء مرفوعاً، ورواه له سليمان عن رسول الله ﷺ غير مسند » .

ووافقه على ذلك شيخنا الألباني !! فقال في « الصحيحة » (رقم : ٣٦) :

« والحق أنَّ هذا الإسناد صحيح، لأنَّ أبا كامل ثقة، حافظ، احتج به مسلم، فزيادته مقبولة، إلّا أنَّ ابن جريج مدلّس، وقد عنعنه، فإن كانَ سمعه من سليمان، فلا محيد في القول بصحته، وقد صرّح بالتحديث في رواية له من الوجه المرسل عند الدارقطني، لكن في الطريق إليه العبّاس بن يزيد وهو البحراني وهو ثقة، ولكن ضعّفه بعضهم، ووصفه بأنّه يخطئ، فلا تطمئن النّفس لزيادته، لا سيما والطرق كلها عن ابن جريج معنعنة، ثمّ رأيت الزيلعي نقل في « نصب الراية » (١ / ١٩) عن ابن القطان أنّه قال : « إسناده صحيح، لاتّصاله، وثقة رواته » ثمّ ردَّ على الدارقطني بنحو ما فعل ابن الجوزي، وتبعه عبدالحق على ذلك، كما في « تنقيح التحقيق » لابن عبدالهادي !! انتهى كلامه .

قلت : نعم، زيادة الثقة مقبولة، ما لم يظهر لنا غير ذلك، وقد ظهر لنا أنَّ رواية أبي كامل هذه، ليست من باب زيادة الثقة، لأمور :

○ أوّلا : أنَّ سماع غندر عن ابن جريج كان بالبصرة، وابن جريج لمّا حدَّث بالبصرة حدَّث بأحاديث وهم فيها، وسماع مَنْ سمع منه بمكّة أصح .

○ ثانياً : رواه عنه - أي عن ابن جريج - جماعة عن سليمان مرسلاً، وسمعه بعضهم منه بمكّة، وهم : وكيع وعبدالرزاق وسفيان الثوري وصلة بن سليمان وعبدالوهاب وحجاج والوليد بن مسلم كما سبق بيانه ورواية هؤلاء وهم أكثر عددا وفيهم من هو أحفظ من غُندر، فتقديم رواية هؤلاء أحرى .

○ ثالثاً : أنَّ أبا كامل قال - فيما ذكره ابن عدي - : « لم أكتب عن غُندر إلّا هذا الحديث، أفادنيه عنه عبدالله بن سلمة الأفطس » .

والأفطس ضعيف جداً فلعلّه أدخله على أبي كامل !!

○ رابعاً : قال ابن حجر في « النكت على ابن الصلاح » (١ / ٤١٣) في قول ابن =

....

= القطان السابع، وفي مقولة ابن دقيق العيد عنه « لعلَّ أمثل إسناد في هذا الباب » ما نصُّه :

« قلت : وليس بجيد، لأنَّ فيه العلَّة التي وصفناها، والشذوذ فلا يحكم له بالصحَّة » .

وفي كلام الشيخ ما قد يشعر أنَّ عبدالحق الإشبيلي ومحمد بن عبدالهادي قد وافقا ابن الجوزي، والصواب خلاف ذلك .

قال محمد بن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق » (١ / ٣٨٥) :

« وقد زعم ابن القطان أيضاً أنَّ إسنادَ هذا الحديث صحيح، قال : « لثقة رواته وإيصاله، وإنَّما علَّة الدارقطني بالاضطراب في إسناده، فتبعه عبدالحق على ذلك » .

وهو ليسَ بعيب فيه، والذي قال فيه الدارقطني هو : أنَّ أبا كامل تفرَّد به عن غُندر، ووهم فيه عليه، هذا ما قال، ولم يؤيِّده بشيء ولا عضده بحجَّة غير أنَّه ذكر أنَّ ابن جريج الذي دار الحديث عليه يروي عنه عن سليمان بن موسى عن النَّبي ﷺ مرسلاً .

قال : وما أدري ما الذي يمنع أن يكون عنده في ذلك حديثان : مسند ومرسل، والله أعلم » . انتهى كلامه .

قلت : هذا كلام ابن القطان نقله ابن عبدالهادي - ومن قبله ابن التركماني في « الجوهر النقي » (١ / ٦٧) - وعقَّب عليه بقوله : « وفيه نظر كثير »، ثمَّ قال (١ / ٣٨٦) متعقباً ابن الجوزي ومن تابعه :

« وهذه الطريقة التي سلكها المؤلف - أي : ابن الجوزي - ومن تابعه في أنَّ الأخذ بالمرفوع والمتصل في كلِّ موضع طريقة ضعيفة لم يسلكها أحد من المحققين وأئمَّة العلل في الحديث » . انتهى .

وقد عتب ابن التركماني في « الجوهر النقي » (١ / ٦٧ - ٦٨) والزيلعي في « نصب الراية » (١ / ١٩) على البيهقي لأنَّه أعرض عن تخريج حديث ابن عبَّاس في « السنن الكبرى » وكذا حديث عبدالله بن زيد !! فقال :

« فانظر كيف أعرض البيهقي عن حديث عبدالله بن زيد وحديث ابن عبَّاس هذين، واشتغل بحديث أبي أمامة، وزعم أنَّ إسناده أشهر إسناد لهذا الحديث، وترك هذين الحديثين، وهما أمثل منه ؟! ومن هنا يظهر تحامله، والله أعلم » . انتهى .

وكتب الحافظ ابن حجر بخطه على نسخة « نصب الراية » المحفوظة بدار الكتب المصرية، ما نصه : =

وقد قيل عن ابن جريج عن سليمان [بن موسى] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

١٧٢ - [أخبرناهُ محمد بن الحسين وأحمد بن محمد الفقيه قالا : أخبرنا علي بن عمر ثنا ابن مبشر ثنا محمد بن حرب ثنا علي بن عاصم][(١)] عن ابن

= « البيهقي إنّما قال إنّ حديث أبي أمامة أشهرها، ولا يلزم من الشهرة الصحة ولا غيرها، وأمّا كون حديث ابن عبّاس وابن زيد أمثل منه فلا يلزم منه الشهرة الموجودة في حديث أبي أمامة، فتأمّله » .

وتعقبه أحمد شاكر في تعليقه على « جامع الترمذي » (١ / ٥٥) فقال :

« وهذا من الحافظ تكلف واضح في الدفاع عن البيهقي، ولكن يفهم منه أنّه موافق على صحة حديثي ابن عبّاس وعبدالله بن زيد، والذي قاله الزيلعي دقيق مطابق للقواعد الصحيحة عند علماء هذا الفن » .

قلت : لا والله، فإنّه غير مصيب في تعقّبه البيهقي، لأنّه زعم أنّ البيهقي أعرض عن حديثي ابن عبّاس وعبدالله بن زيد رضي الله عنهما، وهو قد ذكر أنّ في الباب أحاديث كثيرة، وأسهب في الكلام عليها في كتابنا هذا .

وهذان الحديثان ليسا بأمثل من حديث أبي أُمامة، وقد تبينّ معنا ذلك في حديث ابن عبّاس، ويأتي كلام المصنّف على حديث عبدالله بن زيد .

وما فهمه الشيخ أحمد شاكر من كلام الحافظ ابن حجر من أنّه يرى صحة حديثي ابن عبّاس وعبدالله بن زيد يناقضه تصريحه وتنصيصه على ضعف هذين الحديثين في « النكت على ابن الصلاح » (١ / ٤١٠ - ٤١١ ، ٤١٢ - ٤١٣) : وكذا قوله في « الدراية » (ص ٧) في حديث ابن عباس :

« أخرجه الدارقطني واختلف في وصله وإرساله، والراجح إرساله » .

وعلى هذا يدل صنيعُه في « التلخيص الحبير » (١ / ٩١ - ٩٢) ولا يفرح بمتابعة الربيع بن بدر أبا كامل، فإنّه متروك . وسيأتي بيان ذلك قريباً إن شاء الله تعالى، والله الموفق .

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « رواه عاصم بن علي » !! كذا فيها جميعاً، والصواب : « علي بن عاصم » .

جريج [... فذكره][1].

قال علي بن عمر[2] : « وهم عليّ بن عاصم في قوله عن أبي هريرة والذي قبله أصحُّ [عن ابن جريج »] .

وقد رواه الربيع بن بدر عن ابن جريج مثل حديث غُندر :

١٧٣ - [أخبرنا أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالله الصفار ثنا أبو نصر بشر بن خداش بن هلال الزبيدي بمكّة ثنا داود بن معاذ بن أخت مخلد بن الحسين ثنا الربيع بن بدر عن ابن جريج .

---

(١) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٠) .

وإسناده ضعيف جداً؛ فيه علي بن عاصم، قال يزيد بن هارون في رواية عنه : ما زلنا نعرفه بالكذب، وقال ابن معين : ليس بشيء . وقال النسائي : متروك الحديث .وقال عنه الحافظ في « التقريب » : « صدوق يخطئ ويصر » .

قلت : ومن أخطائه قوله « عن أبي هريرة » كما قال الدارقطني .

وانظر عنه : « الجرح والتعديل » (٣ / ١ / ١٩٨ - ١٩٩) و « تهذيب الكمال » (ق ٩٧٩) و « الضعفاء والمتروكين » (٧٧) للنسائي و « التهذيب » (٧ / ٣٤٦) و « الميزان » (٣ / ١٣٦) .

ولعلَّ أصوب الأقوال فيه ما عند عبدالله بن أحمد في « العلل » (رقم : ٧٠) : حدثني أبي ثنا وكيع وذكر علي بن عاصم فقال : « خذوا من حديثه ما صحّ ودعوا ما غلط، أو ما أخطأ فيه » .

قال : « كانَ أبي يحتجُّ بهذا، وكان يقول : كان يغلط ويخطئ وكان فيه لجاج ولم يكن متَّهماً بالكذب » .

وسليمان بن موسى لم يسمع من أبي هريرة قاله محمد بن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق » (١ / ٣٨٧) وقال : « والصواب ما قاله الدارقطني إنَّه مرسل » .

(٢) في نسخ « المختصر » : « الدارقطني » .

١٧٤ - وأخبرناه أبو جعفر كامل بن أحمد المستملي قراءة عليه أنا حامد ابن محمد الرفاء ثنا محمد بن صالح الأشج ثنا عبدالله بن الجرَّاح القُهُسْتَانيّ ثنا الربيع بن بدر أنبأ ابن جريج عن عطاء عن ابن عبَّاس قال : قال رسول الله ﷺ][1] :

« مضمضوا واستنشقوا والأذنان من الرَّأس »[2].

١٧٥ - [أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد ابن بالويه قال : سمعت محمد بن عثمان بن أبي شيبة يقول : سمعت يحيى بن معين وسُئل][3] عن الربيع بن بدر ؟ فقال : كانَ ضعيفاً[4].

١٧٦ - [أخبرنا أبو سهل المهراني أنبأ أبو الحسين العطار أخبرني أبو

---

(١) ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

(٢) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٩٩) : ثنا أحمد بن محمد بن يزيد الزعفراني أبو الحسن وثنا محمد بن الحسين الهمداني قالا : نا أبو يحيى بن أبي ميسرة نا يحيى ابن قزعة نا الربيع به .

وقال أيضاً : ثنا أحمد بن عبدالله بن محمد بن النحاس نا أبو بدر عبَّاد بن الوليد (ح) .

وحدثنا القاضي الحسين قال : كتب إلينا عباد بن الوليد نا كثير بن شيبان نا الربيع به .

وقال : « الربيع بن بدر متروك الحديث » وكذا في « التقريب » (١ / ١٤٣) .

وسيأتي كلام المصنِّف في تضعيف جهابذة الجرح والتعديل له .

(٣) بدل ما بين المعقوفين في نسخ « المختصر » : « سُئل ابن معين » .

(٤) رواه ابن حبان في « المجروحين » (١ / ٢٩٧) : ثنا الزيادي ثنا ابن أبي شيبة به .

وقال ابن معين في رواية أبي خالد الدقاق (رقم : ٣١٣) : « ليس بثقة » وقال في « التاريخ » (رقم : ٣٢٧٦ - رواية الدوري) : « ليس بشيء » وكذا في « سؤالات ابن الجنيد » (رقم : ٤١٣) .

وانظر « تاريخ بغداد » (٨ / ٤١٥) و « الجرح والتعديل » (١ / ٢ / ٤٥٥) .

عبدالله النحوي ثنا محمد بن إسماعيل][1] البخاري : « ربيع بن بدر، ويُقال له : عُلَيْلَة السعدي التميمي البصري ضعَّفه قتيبة »[2].

١٧٧ - [أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الحجاجي ثنا أبو الجهم المشعراني ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال : « الربيع بن بدر، يُقال له : عُلَيْلَة[3]، واهي الحديث »[4].

وقد روي عن ابن عبَّاس من وجه آخر :

١٧٨ - أخبرناهُ محمد بن الحسين الصوفي وأحمد بن محمد بن الحارث قالا : أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد ثنا أحمد ابن بكر أبو سعيد بِبَالِس[5] نا محمد بن مصعب القُرْقُسَاني ثنا][6] إسرائيل عن جابر عن جابر عن عطاء عن ابن عبَّاس قال : قال رسول الله ﷺ :

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « قال » .

(٢) « الضعفاء الصغير » (رقم : ١١٧) و « التاريخ الكبير » (٣ / ١ / ٢٧٩ - ٢٨٠) و « التاريخ الصغير » (٢٦٠) .

(٣) انظر : « نزهة الألباب في الألقاب » (رقم : ٢٠٢١) .

(٤) « أحوال الرجال » (رقم : ١٨١) وعنه المزي .

وقد ضعَّف الربيع : أبو داود وأبو حاتم وغيرهما، وقال النسائي وابن خراش : متروك . وقال يعقوب بن سفيان : لا يكتب حديثه .

وانظر : « الضعفاء والمتروكين » (٢٠٠) و « الجرح والتعديل » (١ / ٢ / ٤٥٥) و « تاريخ بغداد » (٨ / ٤١٥) و « المعرفة والتأريخ » (٢ / ٦٦٩) و « سؤالات أبي عبيد الآجري » (رقم : ٣٣٣) و « الميزان » (٢ / ٣٩) و « التهذيب » (٣ / ٢٤٠) .

(٥) بَالِس : كـ (صاحب)، بلد على قرب الفرات .

(٦) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي ذلك من وجه آخر، فروي عن » .

« إذا توضأ أحدكم فيتمضمض وليستنشق والأُذنان من الرَّأس »[1]][2].

قال علي بن عمر [الدارقطني][3] : « جابر ضعيف وقد اختلف عنه فأرسله الحكم[4] بن عبدالله أبو مطيع عن إبراهيم بن طهمان عن جابر عن عطاء وهو أشبه بالصواب[5].

---

(١) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٠) وابن عدي في « الكامل » (١ / ١٩١) قالا : ثنا يحيى بن محمد به .

وإسناده واهٍ بمرّة؛ جابر هو ابن يزيد الجعفي، ضعّفوه، وقد رواه مرّة عن عطاء عن النَّبي ﷺ مرسلاً، وستأتي روايته قريباً .

وأحمد بن بكر أبو سعيد البالسي ضعيف، وقد اتَّهمه الأزدي بالوضع، وأورد ابن عدي هذا الحديث في ترجمته، وقال عقبه :

« وهذا الحديث لا يعرف إلّا بأحمد بن بكر » .

وقال : « قال لنا عبدالملك بن محمد : أحمد بن بكر روى أحديث مناكير عن الثقات ».

وانظر : « الميزان » (١ / ٨٦) و « اللسان » (١ / ١٤٠) .

ورواه عمر بن قيس - وهو ضعيف - عن عطاء عن ابن عبّاس، موقوفاً، كما سيأتي عند المصنِّف .

وقد ذكر الدارقطني أنَّ هذا الحديث اختلف فيه على جابر الجعفي، وأنَّ رواية من أرسله أشبه بالصواب .

وانظر : « تنقيح التحقيق » (١ / ٣٨٧ - ٣٨٨) و « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » (رقم : ٤٦) للغساني و « نصب الراية » (١ / ٧٨) .

وأخرجه المخلص في « الثاني من السادس من الفوائد المنتقاة » - كما في « الصحيحة » (١ / ٥٢) - من هذا الطريق .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من نسخة « الخلافيات » .

(٤) في نسخة « الخلافيات » : « الحاكم » ! وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه .

(٥) « سنن الدارقطني » (١ / ١٠٠) .

١٧٩ - [حدثنا به محمد بن القاسم بن زكريا ثنا عباد بن يعقوب ثنا أبو مطيع عن إبراهيم بن طَهمان عن جابر عن عطاء قال : قال رسول الله ﷺ :

« إنَّ المضمضة والاستنشاق من وظيفة الوضوء، ولا يتم الوضوء إلّا بهما، والأُذنان من الرأس » .[1]]

وروي عن إسماعيل بن مسلم عن عطاء [عن ابن عبّاس] واختلف[2] عنه.

١٨٠ - [أخبرناه أبو عبدالرحمن السلمي وأبو بكر الحارثي قالا : أنبأ علي ابن عمر الحافظ ثنا أبو سهل بن زياد ثنا الحسن بن العباس ثنا سويد بن سعيد ثنا][3] القاسم بن غصن عن إسماعيل [بن مسلم] عن عطاء عن ابن عبّاس قال : قال رسول الله ﷺ :

« المضمضة والاستنشاق سنّة، والأُذنان من الرأس »[4].

---

(١) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠١) : حدثنا به محمد بن القاسم به .

وإسناده ضعيف بمرّة، فيه الحكم بن عبدالله، أبو مطيع البلخي، قال ابن معين : ليس بشيء . وقال مرّة : ضعيف . وقال البخاري : ضعيف صاحب رأي . وقال النسائي : ضعيف . انظر : « الميزان » (١ / ٥٧٤) و « اللسان » (٢ / ٣٣٤) . وعباد متّهم في دينه، كان يشتم عثمان، قال الذهبي في « السير » (١١ / ٥٣٨) : « وما أدري كيف تسمّحوا في الأخذ عمن هذا حاله ؟ وإنّما وثقوا بصدقه »، وانظر - له - « تهذيب الكمال » (١٤ / ١٧٥) .

وللقسم الأوّل منه شاهد ضعيف أيضاً، انظره في « الكامل » لابن عدي (٣ / ١١١٦) و « سنن البيهقي » (١ / ٥٢) و « سنن الدارقطني » (١ / ٨٤) و « العلل المتناهية » (١ / ٣٣٧ - ٣٣٨) .

وانظر : « نصب الراية » (١ / ١٦ - ١٧ ، ٧٧ - ٧٨) و « الميزان » (٢ / ٢٢٥) .

(٢) في نسخة (ب) من « المختصر » : « فاختلف » .

(٣) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « فرواه » .

(٤) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٨٥ ، ١٠١) ومن طريقه المصنّف . =

قال علي [بن عمر][1]: « إسماعيل بن مسلم [المكي][2] [ضعيف][3] والقاسم بن غصن مثله »[4].

قال علي : « خالفه علي بن هاشم فرواه عن إسماعيل بن مسلم المكي عن عطاء عن أبي هريرة، ولا يصح »[5].

١٨١ - [أخبرناه أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أحمد ابن القاسم بن مساور ثنا الحسن بن شبيب المُكَتِّب ثنا علي بن هاشم (ح) .

١٨٢ - وأخبرنا أبو جعفر كامل بن أحمد العزائمي أخبرني محمد بن عبدالله بن يونس أنبأ الحسن بن سفيان ثنا زكريا بن يحيى الواسطي ثنا علي بن هاشم عن إسماعيل عن عطاء عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« من توضأ فليتمضمض وليستنشق، والأذنان من الرأس »[6].

= وأخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » (٦ / ٣٨٤) : أخبرني أبو القاسم عبدالعزيز بن محمد بن نصر الستوري قال : قرئ على أبي بكر أحمد بن سلمان وأنا أسمع ثنا إسحاق بن حاجب ثنا سويد بن سعيد به .

وإسناده ضعيف بمرة، فيه إسماعيل بن مسلم، والقاسم بن غصن، وهما ضعيفان .

(١) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » ومن نسخة (ب) من « المختصر » وفي نسخة (ج) زيادة : « عن عطاء » .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من نسختي (أ) و (ج) من « المختصر » .

(٤) « سنن الدارقطني » (١ / ١٠٥) .

(٥) « سنن الدارقطني » (١ / ١٠٥) .

(٦) أخرجه أبو يعلى في « المسند » (١١ / ٢٥٣) (رقم : ٦٣٧٠) : ثنا الحسن بن شبيب المؤدب به .

=

وفي حديث ابن عبدان :

« إذا توضأ أحدكم ... » والباقي [مثله][1].

إسماعيل بن مسلم المكي هذا لا يحتجُّ بحديثه .

١٨٣ - أخبرنا الحاكم أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ أبو بكر محمد بن عبدالله بن محمد بن يوسف - قرئ عليه من كتابه - ثنا أبو موسى هارون بن عبدالصمد الرحبي ثنا علي بن المديني قال : وسمعته يقول - يعني : يحيى بن سعيد القطان - وقيل له في إسماعيل بن مسلم، قال : بشر بن منصور

= وأخرجه ابن حبان في « المجروحين » (٢ / ١١٠) : أخبرنا الحسن بن سفيان به .

والحسن بن شبيب فيه ضعف، قال ابن حبان في « ثقاته » : « ربما أعزب » . وقال ابن عدي في « الكامل » (٢ / ٧٤٢) : « حدث عن الثقات بالبواطيل، ووصل أحاديث هي مرسلة » . وقال الدارقطني : « أخباري يعتبر به، وليس بالقوي » . وقال أبو بكر بن المقرئ : « كان يوثق » . انظر : « تاريخ بغداد » (٧ / ٣٢٨) و « اللسان » (٢ / ٢١٣) .

إلا أنَّه توبع، فقد تابعه الحسن بن سفيان كما تقدَّم، وتابعه أيضاً : إسحاق بن كعب .

أخرج الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠١) قرئ على أبي محمد بن صاعد يحيى بن محمد وأنا أسمع وحدثنا أبو الحسين عبدالصمد بن علي من كتابه قالا : نا محمد بن غالب بن حرب نا إسحاق بن كعب نا علي بن هاشم به .

وإسناده ضعيف جداً، فيه علي بن هاشم، وإسماعيل بن مسلم :

أمَّا علي بن هاشم بن البَرِيْد، فصدوق يتشيع، كما في « التقريب » .

وبه أعلَّه ابن حبان، وقال عنه : « كان غالياً في التشيُّع، ممن يروي المناكير عن المشاهير حتى كثر ذلك في رواياته مع ما يقلب من الأسانيد » .

قلت : ومع هذا، فقد أعاده في « الثقات » !! فتناقض . ووثقه ابن معين وابن المديني والعجلي . وقال أحمد والنسائي : « ليس به بأس » . وقال أبو زرعة وابن سعد وابن عدي وابن المديني : « صدوق » . فآفة هذا الطريق إسماعيل بن مسلم المكي، وبه أعلَّه المصنِّف كما سيأتي.

(١) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

أسقط شهادته[١].

فقال :

١٨٤ - حدثنا محمد بن المثنى قال : ما سمعت عبدالرحمن بن مهدي يحدث عن إسماعيل بن مسلم المكي[٢].

١٨٥ - أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عباس بن محمد قال : سمعتُ يحيى بن معين يقول : « إسماعيل بن مسلم المكي ليس بشيء »[٣].

---

(١) رواه العقيلي في « الضعفاء الكبير » (١ / ٩٢) : ثنا محمد بن عيسى ثنا صالح ابن أحمد ثنا علي بن المديني به .

وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (١ / ١ / ١٩٨) : ثنا صالح بن أحمد بن حنبل نا علي بن المديني قال : سمعت يحيى - يعني القطان - وسئل عن إسماعيل بن مسلم المكي ؟ قال : لم يزل مختلطاً، كان يحدِّثنا بالحديث الواحد على ثلاثة ضروب .

ورواه ابن عدي في « الكامل » (١ / ٢٧٩) : ثنا ابن حماد ثنا صالح به .

ورواه العقيلي في « الضعفاء » (١ / ٩٢) : ثنا صالح به .

وكذا في « الميزان » (١ / ٢٤٨ - ٢٤٩) وغيره .

(٢) رواه العقيلي في « الضعفاء الكبير » (١ / ٩٢) : ثنا زكريا بن يحيى ومحمد بن صالح ثنا محمد بن المثنى به .

ورواه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (١ / ١ / ١٩٨) : ثنا محمد بن إبراهيم بن شعيب نا عمرو بن علي قال : كان يحيى وعبدالرحمن لا يحدِّثان عن إسماعيل المكي .

ورواه أبو حاتم في « المجروحين » (١ / ١٢٠) : أخبرنا عمر بن محمد الهمداني ثنا عمرو بن علي به .

ورواه ابن عدي في « الكامل » (١ / ٢٧٩) كتب إليَّ محمد بن الحسن بن علي بن بحر ثنا عمرو بن علي به . وكذا في « الميزان » (١ / ٢٤٨) وغيره .

(٣) كذا في « تاريخ ابن معين » (رقم : ٣٢٣٧ - رواية الدوري) وعنه العقيلي =

١٨٦ - أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الطرائفي] قال : [سمعت عثمان] الدارمي [يقول] : « وسألته يعني [يحيى] ابن معين عن إسماعيل بن مسلم المكي ؟ فقال : ليس بشيء . قلت : فإسماعيل بن مسلم العبدي ؟ فقال : ثقة »[1].

١٨٧ - [أخبرنا أبو سهل المهراني أنبأ أبو الحسين العطار أخبرني أبو عبدالله النحوي قال : سمعت محمد بن إسماعيل يقول : « إسماعيل بن مسلم المكي عن الحسن والزهري، تركه ابن المبارك، وربما روى عنه »[2].

= في « الضعفاء الكبير » (١ / ٩٢) وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (١ / ١ / ١٩٨) وابن عدي في « الكامل » (١ / ٢٨٠) : ثنا حماد ثنا عباس به .

وكذا رواه ابن عدي وابن حبان في « المجروحين » (١ / ١٢٠) عن أبي يعلى عن ابن معين مثله .

(١) « تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي » (رقم : ١٢١ ، ١٢٢) .

ورواه ابن عدي في « الكامل » (١ / ٢٨٠) : ثنا محمد بن علي بن إسماعيل ثنا عثمان به .

ورواه ابن حبان في « المجروحين » (١ / ١٢٠) : سمعت محمود يقول : سمعت الدارمي به .

وكذا في « تهذيب الكمال » (٥٥ / ب) و « التهذيب » (١ / ٢٨٩) .

(٢) « الضعفاء الصغير » (رقم : ١٩) و « التاريخ الكبير » (١ / ١ / ٣٧٢) (رقم : ١١٧٩) وفيه زيادة : « وتركه يحيى وابن مهدي » وقال في « التاريخ الصغير » (٢ / ٨٤) : « تركه يحيى وابن مهدي، وتركه ابن المبارك وربما ذكره » .

ورواه العقيلي في « الضعفاء الكبير » (١ / ٩١) : ثني آدم بن موسى سمعت البخاري به مثل ما في « التاريخ الكبير » .

وكذا عند ابن عدي في « الكامل » (١ / ٢٨٠) سمعت ابن حماد وذكره، وقال : ثنا الجنيدي وذكره مثل ما في التاريخ الصغير » . =

١٨٨ - أخبرنا أبوْ عبدالرحمن السلمي أبنأ أبو الحسن الحجاجي ثنا أبو الجهم ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال : « إسماعيل بن مسلم واهي الحديث جداً . قال علي : أجمع أصحابنا على ترك حديثه »[١].

وقد روى هذا الحديث من وجه آخر عن ابن عبَّاس :

١٨٩ - أخبرناهُ محمد بن الحسين بن موسى أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن الحسين بن سعيد الهمداني ثنا أبو يحيى بن [أبي][٢] مسرَّة ثنا خلَّاد ابن يحيى ثنا][٣] محمد بن زياد عن ميمون بن مهران عن ابن عبَّاس أنَّ النَّبي

= وكذا في « التهذيب » (١ / ٢٨٩) .

(١) « أحوال الرجال » (رقم ٢٦١)، وأورد عنه المزي قوله : « واهٍ جداً، كما في « التهذيب » (١ / ٢٨٩) .

وكذا في « الميزان » (١ / ٢٤٩)، وأورد ابن الجوزي في « الضعفاء » (١ / ١٢٠ - ١٢١) (رقم : ٤١٧) مقولة علي .

وقد ضعَّفه جماعة غير المذكورين، منهم : أبو داود السجستاني في « سؤالات أبي عبيد » (رقم : ٥٧) وسفيان بن عيينة فقال : « كان يخطئ في الحديث » وقال أحمد في « العلل » (رقم : ٢٥٥٧ - رواية عبدالله) : « وفي الحديث ضعيف » . وقال في رواية : « منكر الحديث » . وابن حبان في « المجروحين » (١ / ١٢٠) والفسوي في « المعرفة والتأريخ » (٣ / ٦٦) وأبو زرعة في « أجوبته على أسئلة البرذعي » (٤٦٣) و « الضعفاء » (رقم : ١٩) وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » (١ / ١ / ١٩٩) : « ضعيف الحديث، ليس بمتروك، يكتب حديثه » . وتركه النسائي وعلي بن الجنيد .

انظر : « الكامل » (١ / ٢٧٩) و « الضعفاء الكبير » (١ / ٩١) و « التهذيب » (١ / ٢٨٩) و « الضعفاء » (١ / ١٢٠ - ١٢١) لابن الجوزي و « الميزان » (١ / ٢٤٨ - ٢٥٠) .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط .

(٣) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي ذلك من وجه آخر عن » .

ﷺ قال :

« الأُذنان من الرَّأس »(١)](٢).

محمد بن زياد هذا هو الطَّحَّان : كذاب خبيث .

١٩٠ - [أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عباس بن محمد ثنا يحيى بن معين قال : الميموني اسمه محمد بن زياد الطحان، قال سمعت الميموني قال : سمعت ابن عبَّاس قال : « كبَّرت الملائكة على آدم عليه السلام أربعاً »(٣).

---

(١) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠١) ومن طريقه المصنِّف .

وأخرجه العقيلي في « الضعفاء الكبير » (٤ / ٦٧) : حدثنا عبدالله بن أحمد بن أبي مسرَّة به .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » (٦ / ٢١٤١) : ثنا عبدالله بن محمد بن ياسين ثنا محمد بن معاوية الأنماطي ثنا محمد بن زياد به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠١) من طريقين آخرين عن محمد بن زياد به .

وإسناده واهٍ بمرَّة، فيه محمد بن زياد متَّهم بالوضع، ولم يسمع من ميمون، وسيأتي الكلام عليه .

وانظر : « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » (رقم : ٤٩) .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

(٣) أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٦ / ٢١٤١) وابن حبان في « المجروحين » (٢ / ٢٥٠ - ٢٥١) وأبو نعيم في « الحلية » (٤ / ٩٦) وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٢ / ٣٦٤ - تهذيب ابن بدران) وهو موضوع، فيه محمد بن زياد الطحان؛ متَّهم بالوضع، وسيأتي كلام المصنِّف عليه .

وانظر : « البداية والنهاية » (١ / ٩٨) و « كشف الخفاء » (٢ / ٣٦٤) و « السلسلة الضعيفة » (رقم : ٤١٦٤) و « تذكرة الموضوعات » (٦٠٨) .

قال يحيى : قيل له - وهو في السوق - هذه الأحاديث : [فقال : « قد][1] سمعتُها وكان كذَّاباً خبيثاً »[2].

١٩١ - أخبرنا أبو سهل المهراني أنبأ أبو الحسن العطار أنا أبو عبدالله النَّحوي قال : سمعت محمد بن إسماعيل يقول : « محمد بن زياد صاحب ميمون بن مهران، هو متروك الحديث . قال عمرو[3] بن زُرارة : كان محمد بن زياد يُتَّهم بوضع الحديث »[4].

١٩٢ - أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الحجاجي ثنا أبو الجهم ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال : « محمد بن زياد الطحان كان

---

(١) ما بين المعقوفتين في هامش الأصل .

(٢) « تاريخ ابن معين » (رقم : ٤٩٤٠ - رواية الدوري) وعن الدوري به : العقيلي في « الضعفاء الكبير » (٤ / ٦٧) وابن عدي في « الكامل » (٦ / ٢١٤١) .

وفي « سؤالات ابن الجنيد » (رقم : ٤٨٤) : « وسمعت ابن معين يقول : محمد بن زياد الطَّحَّان ليس بشيء، كذاب، الذي يروي عن ميمون بن مهران ما يروي » .

وأطلق ابن أبي مريم عن ابن معين اجتماع النَّاس على طرحه كما في « الكامل » (٦ / ٢١٤١) .

وانظر : « تاريخ بغداد » (٥ / ٢٧٩) و « تهذيب الكمال » (ق ١١٩٩) و « الميزان » (٣ / ٥٥٢) و « التهذيب » (٩ / ١٧١) .

(٣) في الأصل : « عثمان » !! وهو خطأ والتصويب من كتب الرجال .

(٤) « الضعفاء الصغير » (رقم : ٣١٧) وفي « التاريخ الصغير » (٢ / ١٨٨) و « التاريخ الكبير » (١ / ١ / ٨٣) مقولة عمرو بن زُرارة .

ورواه عن البخاري آدم وعنه العقيلي في « الضعفاء الكبير » (٤ / ٦٧) .

ورواه عنه أيضاً الجنيدي وعنه ابن عدي في « الكامل » (٦ / ٢١٤١) .

كذاباً، يحمل عن ميمون بن مهران »[1].

١٩٣ - أخبرنا الحاكم أبو عبدالله الحافظ، قال : محمد بن زياد الجزري اليشكري الحنفي يروي عن ميمون بن مهران وغيره الموضوعات »[2]][3].

---

(١) « أحوال الرجال » (رقم : ٣٦٣) ورواه عنه ابن حماد وعنه ابن عدي في « الكامل » (٦ / ٢١٤١) وأورده عن الجوزجاني : المزي وابن الجوزي في « الضعفاء » (٣ / ٦١) (رقم : ٢٩٩١) وابن حجر وغيرهم .

(٢) « المدخل إلى الصحيح » (رقم : ١٧٠) وبمثل قوله قال أبو نعيم في « الضعفاء » (رقم : ٢٠٩) .

وقد كذَّبه غير واحد من أساطين الجرح والتعديل مثل : أحمد بن حنبل فقال أبو داود في « سؤالات أبي عبيد » (رقم : ٤٩٣) : سمعت أحمد بن حنبل يقول عنه : « ما كان أجرأه !! يقول : حدثنا ميمون بن مهران » أي : إنَّه لم يلقه ولم يسمع منه، وهذا صرَّح به ابن معين أيضاً في « سؤالات ابن الجنيد » (رقم : ٨١٦) فقال : « جاء كتاب البغداديين إلى أبي المليح وأنا حاضر يسألونه عن محمد بن زياد الطحَّان ؟ فقال : جاءنا محمد بن زياد الطحَّان الأعور بعدما مات ميمون بن مهران » . وكذا في « تاريخ بغداد » (٥ / ٢٨٠) .

وقال في « العلل » (رقم : ٥٣٢٢ - رواية ابنه عبدالله) : « كذاب خبيث أعور » .

وقال الترمذي في « جامعه » (٤ / ٣٢٤) بعد حديث في فضائل عثمان : « ضعيف في الحديث جداً » . وقال الفلاس : « كان كذَّاباً متروك الحديث » . وقال أبو حاتم : « متروك الحديث » . كذا في « الجرح والتعديل » (٤ / ٢ / ٢٥٨) .

وكذا قال النسائي في « الضعفاء » (رقم : ٥٤٧) وكذَّبه الدارقطني، وقال ابن حبان في « المجروحين » (٢ / ٢٥٠) : « كانَ ممن يضع الحديث على الثقات، ويأتي عن الأثبات بالأشياء المعضلات، لا يحل ذكره في الكتب إلَّا على جهة القدح، ولا الرواية عنه إلَّا على سبيل الاعتبار عند أهل الصناعة خصوصاً دون غيرهم » . وقال ابن المديني : « رميتُ بما كتبتُ عنه، وضعَّفه جداً » - كذا في « الميزان » (٣ / ٥٥٣) - وكذَّبه أبو زرعة في « أجوبته على أسئلة البرذعي » (٤٤٧ ، ٤٦٥) و « الضعفاء » (رقم : ٢٨٧) .

(٣) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وضعَّفه ابن معين » .

ورواه يوسف بن مهران عن ابن عبَّاس موقوفاً :

١٩٤ - [أخبرنا أبو بكر الحارثي الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا إبراهيم ابن حماد ثنا العباس بن يزيد ثنا وكيع ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عبَّاس قال : « الأذنان من الرَّأس »[١].

١٩٥ - وأخبرنا أبو بكر أنبأ علي نا أبو بكر بن أبي حامد الخطيب نا محمد بن إسحاق الواسطي ثنا أبو منصور نا][٢] عمر بن قيس [المكي][٣] عن عطاء عن ابن عبَّاس [قال : « الأُذنان من الرأس في الوضوء، ومن الوجه في

---

(١) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٢) ومن طريقه المصنِّف .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ٢٨) : ثنا وكيع به .

وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » (رقم : ٣٦١ - بتحقيقي) : ثنا الهيثم بن جميل عن حماد به .

وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٤٠١) (رقم : ٢٩٤) : ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج عن حماد به .

وأخرجه ابن جرير في « التفسير » (٦ / ١١٨) : ثنا ابن بشار ثنا عبدالرحمن ثنا حماد به .

وإسناده ضعيف، فيه ابن زيد بن جُدعان؛ فيه ضعف، تقدَّم الكلام عليه في مسألة (رقم : ١) .

وفيه أيضاً : يوسف بن مهران، لم يرو عنه إلّا ابن جُدعان، وهو لين الحديث، كما في « التقريب » (رقم : ٧٨٨٦) .

وقال ابن فَرْح اللَّخمي في ابن مهران وابن جُدعان : « **ليسا بالقويين** » .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « من رواية علي بن زيد بن جُدعان عنه وليسا بالقويين، ورواه » .

(٣) سقطت من « الخلافيات » .

الإحرام »[1]][2].

وعُمر [بن قيس] ضعيف[3].

١٩٦ - [أخبرني بذلك السلمي والحارثي عن علي بن عمر الحافظ،[4]

---

(١) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠١) ومن طريقه المصنِّف .

وإسناده ضعيف، فيه عمر بن قيس مجمع على ضعفه .

وانظر : « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » (رقم : ٤٧) و « تنقيح التحقيق » (١ / ٣٨٨) .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « موقوفاً » .

(٣) يُلقَّب بـ « سَنْدل » مولى آل الزبير، يُكنى : أبا حفص، قال أحمد في « العلل » (رقم : ١٣٥١ - رواية ابنه عبدالله) : « ليس يَسْوَى حديثه شيئاً، أحاديثه بواطيل » . وقال (رقم : ١٣٥٢) : « فيه جرأة » . وقال ابن معين في « تاريخه » (رقم : ٣٤١ - رواية الدوري) : « ضعيف » . وقال في « سؤالات ابن الجنيد » (رقم : ٨٤٧) : « ليس بشيء » . وقال البخاري في « التاريخ الكبير » (٦ / ١٨٧) و « الضعفاء الصغير » (رقم : ٢٤٩) : « منكر الحديث » . وقال النسائي في « الضعفاء » (رقم : ٤٦٠) : « متروك الحديث » . وقال الجوزجاني في « أحوال الرجال » (رقم : ٢٦٠) : « ساقط » وقال أبو زرعة للبرذعي في « أجوبته عليه » (٣٥٩) : « وانظر إلى عمر في أيِّ درجة من الوهاء » وذكره في « الضعفاء » (رقم : ٢٢٤) ونقل عنه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٣ / ١ / ١٣٠) أنّه قال فيه : « لين الحديث »، ونقل عن أبيه أنّه قال : « متروك الحديث » . وكذا قال أبو داود والدارقطني، ومن قبلهما الفلاس، وقال ابن عدي في « الكامل » (٥ / ١٦٦٩) : « وعمر ضعيف بالإجماع لم يشك أحد فيه » .

وانظر : « تهذيب الكمال » (ق / ٣٣٨) و « المجروحين » (٢ / ٨٥) و « الميزان » (٣ / ٢١٩) و « التهذيب » (٧ / ٤٩١) . وتصحف اسمه في « الخلافيات » وتخريج الأحاديث الضعاف » إلى « عَمرو » بفتح العين، والصواب ضمها .

(٤) قال في « السنن » (١ / ١٠١) : « ضعيف » .

وترجمه في « الضعفاء والمتروكين » (رقم : ٣٧٨) وفي « الميزان » (٣ / ٢١٨) : « تركه .. والدارقطني » وفي « تهذيب التهذيب » (٧ / ٤٩٣) : « وضعَّفه .. والدارقطني » .

وربما نحتاج إلى ضعفه فيما بعد، فسنذكره إن شاء اللَّه تعالى .

وروي عن ابن عبَّاس وابن عمر عن النَّبي ﷺ .

١٩٧ - حدثناهُ أبو عبدالرحمن السلمي إملاءً أنا محمد بن عبدالواحد الرازي ثنا محمد بن أحمد بن علي البرذعي ثنا الحسن بن مأمون البرذعي ثنا بشر ابن عمرو بن سام ثنا أبي عمرو بن سام ثنا][1] عبدالوهاب بن مجاهد عن أبيه عن ابن عمر وابن عبَّاس [قالا : قال رسول اللَّه ﷺ :

« الأُذنان من الرأس »[2].

هذا إسناد واهٍ، لا تقوم به الحجَّة، وأكثر رواته مجهولون، فإنْ سلمَ منهم فعبدالوهاب بن مجاهد علَّة الطريق وهو ليسَ بالقوي ولم يسمع من أبيه .

١٩٨ - أخبرنا محمد بن الحسين السلمي أنا أبو الحسين الحمودي نا محمد بن علي الحافظ حدثنا محمد بن المثنى قال : « [ما][3] سمعتُ يحيى - يعني : ابن سعيد - ولا عبدالرحمن حدثا عن عبدالوهاب بن مجاهد شيئاً قط »[4].

١٩٩ - أخبرنا محمد بن عبداللَّه الحافظ ثنا أبو العباس بن محمد بن

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي بإسناد أكثر رواته مجهولون عن » .

(٢) إسناده ضعيف جداً، وفيه انقطاع؛ عبدالوهاب لم يسمع من أبيه، وفيه كلام كثير كما سيأتي .

(٣) سقطت من الأصل. واستدركتها من مصادر التخريج .

(٤) رواه العقيلي في « الضعفاء الكبير » (٣ / ٧٢) : ثنا محمد بن زكريا وزكريا بن يحيى قالا : ثنا محمد بن المثنى به .

يعقوب ثنا عبَّاس بن محْمد قال : سمعتُ يحيى][1] بن معين [يقول] : عبدالوهاب ابن مجاهد ضعيف .[2]

٢٠٠ - [أخبرنا أبو سهل المهراني أخبرنا أبو الحسن العطار أخبرني أبو عبدالله النحوي قال : سمعت محمد بن إسماعيل يقول][3] : « عبدالوهاب بن مجاهد ابن جبر مولى السائب القرشي عن أبيه . قال وكيع : كانوا يقولون : إنَّه لم يسمع من أبيه شيئاً » .[4]

٢٠١ - أخبرنا الحاكم أبو عبدالله قال : عبدالوهاب بن مجاهد بن جبر يروي[5] عن أبيه أحاديث موضوعة .[6]

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسختيْ (ب) و (ج) من « المختصر » :« مرفوعاً، قال »، وفي نسخة (أ) منه : « موقوفاً، قال » .

(٢) « تاريخ ابن معين » (رقم : ١٥٥٨ - رواية الدوري) وعن الدوري محمد بن عيسى وعنه العقيلي في « الضعفاء الكبير » (٣ / ٧٢) وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٣ / ١ / ٧٠) : « قرئ على العباس بن محمد الدوري به » .

وكذا في رواية معاوية عنه، كما في « الكامل » (٥ / ١٩٣٢) .

وقال ابن معين في « سؤالات ابن الجنيد » (رقم : ٢٦٤) : « لا شيء » . وفي « تاريخ الدارمي » (رقم : ٦٥٦) : « ليس بشيء » . وكذا في « الضعفاء الكبير » (٣ / ٧٢) و « المجروحين » (٢ / ٤٦) و « الكامل » (٥ / ١٩٣٢) و فيه عن ابن أبي مريم عنه مثله وزيادة : « ليس يكتب حديثه » .

(٣) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « [و] قال البخاري » .

(٤) « الضعفاء الصغير » (رقم : ٢٣٤) و « التاريخ الكبير » (٣ / ٢ / ٩٨) .

(٥) في نسخ « المختصر » : « قال الحاكم أبو عبدالله : يروي ... » .

(٦) « المدخل إلى الصحيح » (رقم : ١٣٥) .

وقد ضعف عبدالوهاب جماعة؛ فقال أحمد في « العلل » (رقم : ٤٤٧٧ - رواية عبدالله) : « ليس بشيء ضعيف الحديث » . وقال : « لم يسمع من أبيه » . وقال سفيان =

....

= الثوري : « كذاب » وقال أبو حاتم : « ضعيف » . - كذا في « الجرح والتعديل » (٣ / ١ / ٧٠) - وقال النسائي في « الضعفاء » (رقم : ٣٧٥) : « متروك الحديث » . وقال أبو نُعيم في « الضعفاء » (رقم : ١٢٦) : « لا يكتب حديثه، وليس بشيء، قاله يحيى بن معين وعلي ابن المديني » . وقال ابن سعد في « الطبقات » (٥ / ٤٩٦) : « كان ضعيفاً في الحديث » . وذكره أبو زرعة في كتابه « الضعفاء » (رقم : ٢٠٧) وقال ابن المديني في « سؤالات محمد ابن عثمان بن أبي شيبة » (رقم : ١٢٥) : « غير ثقة، ولا يكتب حديثه » . وترجمه الدارقطني في « الضعفاء والمتروكين » (رقم : ٣٤٥) وفي « التهذيب » (٦ / ٤٥٣) : « قال الدارقطني : « ليس بشيء، ضعيف » » . وقال الجوزجاني في « أحوال الرجال » (رقم : ٢٥٤) : « غير مُقنِع » . وقال ابن حبان في « المجروحين » (٢ / ١٤٦) : « كانَ يروي عن أبيه ولم يره، ويجيب في كل ما يسأل، وإن لم يحفظ؛ فاستحقَّ الترك » . وقال ابن عدي في « الكامل » (٥ / ١٩٣٢) : « وعامّة ما يرويه لا يتابع عليه » وقال الأزدي : « لا تحل الرواية عنه » - كما في « الضعفاء » (٢ / ١٥٨) (رقم : ٢٢١٣) لابن الجوزي - .

وانظر : « الميزان » (٢ / ٦٨٢) و « اللسان » (٦ / ٤٥٣) .

وقد فات المصنِّف طريقاً من طرق حديث عبدالله بن عبّاس !! قال عنها شيخنا الألباني في « السلسلة الصحيحة » (١ / ٥٢ - ٥٣) : « ومن الغرائب أنَّ هذه الطريق مع صحَّتها أغفلها كل من خرّج الحديث من المتأخرين، كالزيلعي وابن حجر، وغيرهما ممن ليس مختصًّا في التخريج . بل أغفله أيضاً الحافظ الهيثمي فلم يورده في « مجمع الزوائد » مع أنَّه على شرطه ! وهذا كله مصداق قول القائل : « كم ترك الأوَّل للآخر »، وهو دليل واضح على أهمية الرجوع إلى الأُمَّهات عند إرادة التحقيق في حديث ما، فإنَّه سيجد ما يجعل بحثه أقرب ما يكون نضجاً وصواباً، والله تعالى هو الموفق » !!

قلت : وهذه الطريق؛ ما أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (١٠ / ٣٩١) (رقم : ١٠٨٤) : ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل ثنا أبي ثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن قارظ بن شيبة عن أبي غطفان عن ابن عبّاس أنَّ النَّبي ﷺ قال :

« استنشقوا مرّتين، والأذنان من الرّأس » .

قال شيخنا في « الصحيحة » (١ / ٥٢) : « وهذا سند صحيح، ورجاله كلهم ثقات، ولا أعلم له علّة » . =

....

= قلت : نعم؛ إنْ كان محفوظاً آخره، وقد أغفله الهيثمي وغيره لأنَّه موجود في « السنن » لأبي داود وابن ماجه .

وقد جاء من ثلاثة طرق عن وكيع من غير ذكر الأُذنين، وكذا رواه عشرة عن ابن أبي ذئب، وهذا يؤكد أنَّ هذه الزيادة ليست محفوظة في هذا الحديث، ولعلّها خطأ من الناسخ أو سبق قلم من الطبراني وعلى أحسن الأحوال فهيَ من شذوذ من دون أحمد، لأنَّ أحمد أخرج الحديث من ثلاثة طرق عن ابن أبي ذئب دونها، كما سيأتي، وإليك ما وقفت عليه من طرق :

أخرج أبو داود في « السنن » (١ / ٣٥) (رقم : ١٤١) : ثنا إبراهيم بن موسى . وابن ماجه في « السنن » (١ / ١٤٣) (رقم : ٤٠٨) : ثنا علي بن محمد كلاهما قال : ثنا وكيع .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ٤٠) : ثنا وكيع وإسحاق الرازي عن ابن أبي ذئب به، بلفظ : « استنشقوا » وقال : « وقال وكيع : « استنثروا » » .

وهذا يؤكد لك خطأ رواية الطبراني، فإنَّها عن وكيع، وفيها : « استنشقوا » مع أنَّه قال خلاف ذلك، كما عند أبي داود وابن ماجه أيضاً .

ورواه بلفظ « استنثروا » عن ابن أبي ذئب غير وكيع، مثل :

○ عبدالله بن المبارك كما عند : النسائي في « الكبرى » (رقم : ٩٧) : أخبرنا سويد ابن نصر قال : أنا عبدالله به . وعبدالله هو ابن المبارك، كما في « تحفة الأشراف » (٥ / ٢٧٧ - ٢٧٨) (رقم : ٦٥٦٧) و « النكت الظراف » وفيهما : « حديث النسائي في رواية ابن الأحمر ولم يذكره أبو القاسم » .

○ وأبو داود الطيالسي في « المسند » (رقم : ٢٧٢٥) - ومن طريقه البيهقي في « السنن الكبرى » (١ / ٤٩) - قال : ثنا ابن أبي ذئب به . بلفظ : « إذا مضمض أحدكم واستنثرَ فليفعل ذلك مرّتين بالغتين أو ثلاثاً » .

وقال الحافظ في « الفتح » (١ / ٢٦٢) : « إسناده حسن » .

وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٣٧٧) (رقم : ٣٥٩) : ثنا علي بن الحسن ثنا إسحاق بن عيسى ابن بنت داوُد بن أبي هند ثنا ابن أبي ذئب به . بلفظ : « إنَّ رسول الله ﷺ استنثر مرّة أو مرّتين » .

وأخرجه الحاكم في « المستدرك (١ / ١٤٨) : أخبرنا بكر بن محمد بن حمدان =

....

= الصيرفي ثنا عبدالصمد بن الفضل ثنا خالد بن مخلد ثنا ابن أبي ذئب به، ولفظه : « استنثروا مرّتين بالغتين أو ثلاثاً » .

وأخرجه ابن الجارود في « المنتقى » (رقم : ٧٧) : ثنا محمد بن يحيى ثنا أسد بن موسى ثنا ابن أبي ذئب به مثله .

ورواه آدم قال : نا ابن أبي ذئب به . كما في « التاريخ الكبير » (٤ / ١ / ٢٠١) وتصحفت فيه « استنثروا » إلى « أبشروا » فلتصحح .

وأخرجه أحمد في « المسند » (١ / ٣٥٢) : ثنا يزيد أنا ابن أبي ذئب به، مثله .

وأخرجه أيضاً (١ / ٢٨٨) : ثنا يحيى عن ابن أبي ذئب به مثله .

وأخرجه أيضاً (١ / ٣١٥) : ثنا هاشم بن القاسم عن ابن أبي ذئب به نحوه .

فهؤلاء ثلاثة - إبراهيم بن موسى، وعلي بن محمد، وأبو بكر بن أبي شيبة - رووه عن وكيع دون ذكر الأُذنين .

وتابع وكيعاً على الرواية دونه أيضاً عشرة، هم :

○ أوّلاً : إسحاق بن سليمان الرازي، وهو كوفي الأصل، ثقة، فاضل، كما في « التقريب » (رقم : ٣٥٧) .

○ ثانياً : عبدالله بن المبارك، ثقة، ثبت، فقيه، عالم، جواد، مجاهد، جُمعت فيه خصال الخير .

○ ثالثاً : أبو داود الطيالسي، سليمان بن داود الطيالسي، ثقة، حافظ .

○ رابعاً : إسحاق بن عيسى ابن بنت داوُد بن أبي هند، وهو صدوق يخطئ، كما في « التقريب » (رقم : ٣٧٦) .

○ خامساً : خالد بن مَخلد القطَواني، أبو الهيثم البجلي، مولاهم، الكوفي، صدوق يتشيّع .

○ سادساً : أسد بن موسى الأموي، المعروف بـ « أسد السُّنّة » صدوق يُغرب .

○ سابعاً : وآدم بن أبي إياس، ثقة، عابد .

○ ثامناً : يزيد .

○ تاسعاً : يحيى بن سعيد القطان، ثقة، متقن، حافظ، إمام، قدوة .

○ عاشراً : هاشم بن القاسم الليثي البغدادي، أبو النضر، لقبه قيصر، ثقة، ثبت . =

وأمَّا حديث جابر [بن عبدالله] [رضي الله عنه][(١)] :

٢٠٢ - [فأخبرني أبو جعفر كامل بن أحمد بن محمد بن عبدالرحمن المستملي بقراءتي عليه أخبرني أبو عمرو الحفاف - عوداً وبدءاً - نا الحبان بن محمد الحباب التستري ثنا عثمان بن حفص ثنا][(٢)] سلَّام نا إسماعيل بن أُميَّة وإسماعيل المكِّي عن عطاء عن جابر [قال : قال رسول الله ﷺ :

= فهذا يؤكد أنَّ ذكر الأُذنين ليس محفوظاً في الحديث ! وأنَّ خطأً ما قد وقع على ما دون أحمد؛ فإنَّ أحمد رواه في « مسنده » من ثلاثة طرق - عن غير وكيع - من غير ذكر الأُذنين .

وابن أبي ذئب هو : محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة، أبو الحارث المدني؛ ثقة، فقيه، فاضل .

وقارظ بن شيبة : وثَّقه ابن حبان، وقال النسائي : ليس به بأس .

فإسناده قويٌّ حسن - إن شاء الله تعالى - وصححه ابن القطان - كما في « التلخيص الحبير » (١ / ٨٢) - .

وقد أورد الحديث هكذا دون الزيادة الأخيرة فيه : ابن عبدالبر في « الاستذكار » (١ / ١٧٢) و « التمهيد » (٤ / ٣٣ - ٣٤) وابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ٨١ - ٨٢) وفي « الفتح » (١ / ٢٦٢) .

وهذا كلُّه يؤكد ما ذهبنا إليه، والله أعلم .

وقد أطلعتُ شيخنا الألباني - فسح الله مدَّته - على ما رقمتُ في سلخ شعبان سنة ١٤١٣هـ فذكر لي : أنَّ لفظة « الأذنان من الرأس » في طريق الطبراني التي كان قد قال عنها : « أغفلها كل من خرج الحديث من المتأخرين » شاذَّة، غير صحيحة، وأنَّه دوَّن ذلك على حواشي نسخته من « الصحيحة » لتأخذ مكانها في طبعة جديدة أو في أوَّل فرصة تسنح له بذلك، والله الموفق، وله الحمد على نعمه السابغة .

(١) ما بين المعقوفتين سقط من نسختيّ (أ) و (ج) من « المختصر » ولم يبق في « الخلافيات » منه إلَّا « عنه » !!

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « فروى عن » .

« إذا توضأ أحدكم فليمضمض وليستنشق، والأذنان من الرَّأس » .[١]

٢٠٣ - أخبرناهُ أبو عبدالله الحافظ في كتاب « التاريخ » أنبأ أبو عمرو بن مطر ... فذكره مثله، إلّا أنّه لم يذكر سلّاماً في إسناده، وهم فيه الراوي عن إسماعيل أو من دونه][٢] وذكر جابر فيه خطأ .

وقد اختلف [فيه][٣] على[٤] إسماعيل المكي كما سبق ذكري له [والله أعلم][٥].

والأشبه بالصَّواب حديث عطاء عن النَّبي ﷺ كما تقدَّم ذكري له؛ والله أعلم .

وأمَّا حديث أبي موسى [الأشعري رضي الله عنه] :

٢٠٤ - [فأخبرناهُ أبو عبدالرحمن السلمي وأبو بكر الحارثي الفقيه قالا : أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا أبو حاتم الرازي ثنا][٦] علي بن جعفر[٧] بن زياد الأحمر ثنا عبدالرحيم بن سليمان ثنا أشعث عن الحسن عن أبي موسى [عن النَّبي ﷺ قال :

---

(١) إسناده ضعيف جداً، سلّام هو أبو سليمان الطويل، متروك .
وعثمان بن حفص، لعلّه ابن خُلدة الزُّرقيّ، قال البخاري : في إسناده نظر .
انظر : « التاريخ الكبير » (٣ / ٢ / ٢١٧) و « الميزان » (٣ / ٣٢) .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

(٣) ما بين المعقوفتين سقطت من نسخة (ج) من « المختصر » .

(٤) في « الخلافيات » : « عن » .

(٥) ما بين المعقوفتين سقطت من « الخلافيات » .

(٦) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « فروي عن » .

(٧) بعدها في نسخ « المختصر » زيادة : « عن علي »، وهي خطأ، والصواب حذفها .

« الأذنان من الرأس »[1]][2].

قال علي [بن عمر][3] : « رفعه علي بن جعفر عن عبدالرحيم، والصواب موقوف؛ فالحسن لم يسمع من أبي موسى .

٢٠٥ - حدثناهُ جعفر بن محمد [الواسطي] ثنا موسى بن إسحاق ثنا عبدالله بن أبي شيبة ثنا عبدالرحيم[4] عن أشعث [عن الحسن][5] عن أبي

---

(١) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٢) ومن طريقه المصنِّف .

وأخرجه العقيلي في « الضعفاء الكبير » (١ / ٣٢) : ثنا محمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس ثنا علي بن جعفر به .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » (١ / ٣٦٤) والطبراني في « الأوسط » (ق ٢٤ / ب) قالا : ثنا علي بن سعيد بن بشير ثنا علي بن جعفر به .

وأخرجه ابن عدي أيضاً قال : ثنا حاجب بن مالك ثنا أبو حاتم الرازي به .

قال ابن عدي عقبه : « ولا أعلم رَفْع هذا الحديث عن عبدالرحيم غير علي بن جعفر، ورواه غيره موقوفاً عن عبدالرحيم » . وقال الطبراني : « لا يروى عن أبي موسى إلّا بهذا الإسناد » . وقال العقيلي : « لا يتابع عليه، الأسانيد في هذا الباب ليِّنة » . وقال الدارقطني عقبه في « السنن » : « رفعه علي بن جعفر عن عبدالرحيم، والصواب موقوف، والحسن لم يسمع من أبي موسى » . وقال في « العلل » (٧ / ٢٥٠) (رقم : ١٣٢٩) نحوه .

قلت : وإسناده ضعيف جداً؛ للانقطاع بين الحسن وأبي موسى، ولضعف أشعث وهو ابن سوار الكندي وللمخالفة على علي بن جعفر، مع الرغم أنّه ثقة، كما قال الراوي عنه أبو حاتم في « الجرح والتعديل » (٦ / ١٧٨) : فقد رواه غيره عن عبدالرحيم موقوفاً .

وانظر : « نصب الراية » (١ / ٢٠) و « التلخيص الحبير » (١ / ٩٢) و « مجمع الزوائد » (١ / ٢٣٤) و « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » (رقم : ٥٢) .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٤) في « الخلافيات » : « عبدالرحمن » !! وهو خطأ .

(٥) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

موسى قال : « الأذنان من الرأس »[1] موقوف » .

قال علي : « تابعه إبراهيم بن موسى الفراء[2] وغيره عن عبدالرحيم » .[3]

٢٠٦ - [أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ أنا الحسن بن محمد الأسفرائيني أنبأ أبو الحسن محمد بن أحمد بن البراء] قال : [سمعت] علي ابن المديني [يقول] : الحسن لم يسمع من أبي موسى [الأشعري .[4]

وقال علي : وكان بالبصرة زمن عمر رضي الله عنه] .

ورواه يونس بن عبيد عن الحسن أنَّه قال : « الأذنان من الرأس »[5] وهو

---

(١) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٣) : ثنا جعفر بن محمد به .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ٢٨) - ومن طريقه ابن عدي في « الكامل » (١ / ٣٦٤) وابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٤٠١) (رقم : ٣٩٦) - : ثنا عبدالرحيم به .

وإسناده فيه ضعف؛ فيه أشعث، ومشاه ابن عدي، فقال : « لم أجد له حديثاً منكراً، ولكنّه يخالف في بعض أحاديثه، وبالجملة فهو ممن يكتب حديثه » .

وصوّب الوقف الدارقطني وتابعه ابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ٩٢) .

(٢) هو الحافظ الكبير أبو إسحاق، قال أبو حاتم : هو في الثقات، مات في حدود (٢٣٠هـ)، له ترجمة في « تذكرة الحفاظ » (٢ / ٤٤٩) .

(٣) « سنن الدارقطني » (١ / ١٠٣) .

(٤) وكذا قال أبو حاتم وأبو زُرعة الرازيّان، وزاد أبو زرعة : « يدخل بينهما أسيد بن المتشمس » . كذا في « المراسيل » (٣٩ - ٤٠) لابن أبي حاتم . وكذا قال البزار في « مسنده » في آخر ترجمة (سعيد بن المسيب عن أبي هريرة)، قاله في « التهذيب » (٢ / ٢٣٥) .

ومقولة ابن المديني في « جامع التحصيل » (ص ١٩٥) .

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » (١ / ٢٨) - ومن طريقه الأثرم في « السنن » (١ / ب) - : ثنا عبدة بن سليمان بن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن به .

=

الصواب .

وأمّا حديث أبي هريرة [رضي اللّه عنه :

٢٠٧ - فأخبرناهُ أبو عبداللّه محمد بن عبداللّه الحافظ رحمه اللّه أنا أبو بكر محمد بن جعفر بن أحمد المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدي ثنا أبو][1] عثمان عمرو بن الحصين البصري عن محمد بن عُلَاثَةَ عن عبدالكريم الجَزَرِيّ عن سعيد بن المسيَّب عن أبي هريرة قال : قال رسول اللّه ﷺ :

[« تمضمضوا واستنشقوا والأُذنان من الرأس »[2]][3] .

٢٠٨ - [أخبرناه أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو محمد دعلج بن أحمد

= وتابع عبدة سعيد بن أبي معشر، كما عند ابن أبي شيبةِ في « المصنَّف » (١ / ٢٨) وابن جرير في « التفسير » (٦ / ١١٨) .

وأخرجه ابن جرير أيضاً : ثنا ابن حميد ثنا هارون عن عيسى بن يزيد عن عمرو عن الحسن به . و (٦ / ١١٩) : ثنا حميدة بن مسعدة ثنا سفيان بن حبيب عن يونس به .

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « فروي عن أبي ... » .

(٢) أخرجه ابن ماجه في « السنن » (١ / ١٥٢) (رقم : ٤٤٥) : ثنا محمد بن يحيى ثنا عمرو بن الحُصَين به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٢) : ثنا دعلج بن أحمد نا محمد بن أيوب الرازي نا عمرو بن الحصين به .

وقال عقبه : « عمرو بن الحُصَين وابن عُلَاثة ضعيفان » .

وإسناده ضعيف جداً، وابن الحصين أشد ضعفاً من ابن عُلاثة .

وبه أعلّه ابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ٩٢) فقال : « وفيه عمرو بن الحصين وهو متروك » . وأعلّه البوصيري في « مصباح الزجاجة » (١ / ١٧٩) (رقم : ١٨٢) بهما معاً . وانظر : « نصب الراية » (١ / ١٩ - ٢٠) و « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » (رقم : ٥٠) و « السلسلة الضعيفة » (١ / ٤٨) .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من نسختي (أ) و (ج) من « المختصر » .

السجزي ثنا محمد بن أيوب الرازي أنبأ عمرو بن الحصين فذكره بنحوه[١]] .

٢٠٩ - أخبرنا[١] [الحاكم][٢] أبو عبدالله [قال] : « تفرَّد به محمد بن عُلَاثَة عن عبدالكريم [بن مالك الجَزَري] وابن عُلاثَة : هو أبو اليسير القاضي محمد بن عبدالله بن علاثة الشامي ذاهب الحديث بمرّة، وله مناكير عن الأوزاعي وغيره من أئمّة المسلمين » .[٣]

فمنها ما :

٢١٠ - [حدثناه عبدالباقي بن قانع الحافظ أنبأ الحسن بن إسحاق التستري ثنا عمرو بن الحصين ثنا ابن عُلاثَة ثنا][٤] الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة [قال : قال رسول الله ﷺ][٥] :

« لا حسد ولا ملق إلّا في طلب العلم » .[٦]

---

(١) انظر الذي قبله .

(١) بدلها في نسخة (ب) من « المختصر » : « قال » وفي نسختيّ (أ) و (ج) : « وقال » .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٣) المدخل إلى الصحيح » (رقم : ١٨١)، وقوله في « التهذيب » (٩ / ٢٧٠) و « الميزان » (٣ / ٢٥٣) .

(٤) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « يذكر (نذكر) [عنه] عن » .

(٥) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

(٦) أخرجه البيهقي في « الشعب » (٥ / ٢٧٧) (رقم : ٦٦٥٦) : أخبرنا أبو عبدالرحمن بن محمد بن عبدالله السراج أنا القاسم بن غانم بن حمويه الطويل نا أبو عبدالله البوشنجي نا عمرو بن الحصين به .

وقال : « وهذا إسناد ضعيف، وهذا لا يصح عن الأوزاعي، وروي [من] أوجه كلها ضعيفة » .

=

[قال أبو عبدالله : « فمن تدبر هذا الحديث اكتفى به عمّا رواه من المناكير »] .

[وقال علي بن عمر :« عمرو بن الحُصَين وابنُ عُلاثَة ضعيفان »[1]] .[2]

وروي عن [يحيى بن سعيد الأنصاري عن ابن المسيب :

= وأخرجه ابن عدي في « الكامل » (٦ / ٢٢٢٧) وابن حبان في « المجروحين » (٢ / ٢٨٠) قالا : أخبرنا الحسن بن سفيان ثنا عمرو بن حصين به .

قال ابن عدي عقبه : « هذا حديث منكر، لا أعلم يرويه عن الأوزاعي غير ابن عُلاثَة » .

وأخرجه ابن الجوزي في « الموضوعات » (١ / ٢١٩) من طريق ابن عدي به .

وأخرجه الخطيب في « التاريخ » (١٣ / ٢٧٥) و « الجامع لأخلاق الراوي » (١ / ١٤٠) (رقم : ١٤٣٣) : أنا أبو بكر البَرْقاني أنا أبو العباس محمد بن أحمد بن حمدان نا محمد بن أيوب بن يحيى بن ضُرَيس أنا عمرو بن حصين به .

وإسناده واهٍ بمرّة، فيه ابن عُلاثَة، وبه أعلّه ابن عدي وتبعه ابن الجوزي وكذا فعل ابن حبان ! وهذا إعلال بالأدنى، لذا تعقب السيوطي ابن الجوزي في « اللآلئ » (١ / ١٩٧ - ١٩٨) بأنّ ابن معين وغيره وثّق ابن عُلاثَة هذا !! والصواب أنّ آفته عمرو بن حصين، فهو كذّاب . وقال الذهبي في « الميزان » (٣ / ٥٩٤) - وأورده في ترجمة ابن عُلاثَة - : « فهذا لعلّ آفته من عمرو، فإنّه متروك » . وكذا قال ابن عرّاق في « تنزيه الشريعة » (١ / ٢٥٩) .

وقد حكم شيخنا الألباني على الحديث في « السلسلة الضعيفة » (رقم : ٣٨٢) بأنّه موضوع، وله شواهد تراها فيها (٣٨١ ، ٣٨٣) لا يفرح بها ألبتّة .

وقد قال ابن قتيبة فيما نقله عنه ابن القيم - وعنه الزّبيدي في « شرح الإحياء » (١ / ٣١٢) - : « وهذا أثر عن بعض السلف » .

قلت : وهذا أشبه وأصوب .

وانظر : « تذكرة الموضوعات » (٢٢) و « موضوعات ابن القيسراني » (٩٨٢) .

(١) « سنن الدارقطني » (١ / ١٠٢) وقال في « الضعفاء والمتروكين » (رقم : ٣٩٠) عن ابن الحُصين : « متروك » .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

٢١١ - أخبرناه محمد بن عبدالله الحافظ قال أنبأ عبدالصمد بن علي بن مكرم البزار ببغداد ثنا إسماعيل بن الفضل البلخي ثنا عبدالوهاب بن الضحاك ثنا] إسماعيل بن عياش عن يحيى [بن سعيد] [الأنصاري][1] عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة [قال : قال رسول الله ﷺ :

« الأذنان من الرأس »[2]][3].

قال الحاكم [أبو عبدالله][4] : تفرّد به إسماعيل [بن عيّاش] عن يحيى [ابن سعيد، وإسماعيل بن عيّاش على جلالة محلّه إذا انفرد بحديث لم يقبل منه لسوء حفظه] وقد [تقدّم ذكري لما قال أئمّتنا - رضي الله عنهم في][5] إسماعيل [بن عيّاش] .

[وروي [من أوجه أخر] عن [أبي هريرة :

٢١٢ - أخبرناه أبو عبدالرحمن السلمي وأبو بكر الحارثي الفقيه أنبأ أبو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا جعفر القلانسيّ ثنا سليمان بن عبدالرحمن ثنا البختري (ح) .

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٢) إسناده ضعيف، لضعف إسماعيل بن عيّاش في غير الشاميين . ويحيى بن سعيد، مدني، ثقة، ثبت .

وهنالك يحيى بن سعيد الأنصاري شامي، ولكنّه متأخر عن المدني هذا، ولم يدرك ابن المسيب، وهو ضعيف .

(٣) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من نسخة « الخلافيات » .

(٥) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « سبق ذكر » .

قال علي : وحدثنا عبدالله[١] [بن أحمد][٢] بن ثابت ثنا القاسم بن عاصم[٣] ثنا سعيد بن شرحبيل ثنا] البختري بن[٤] عبيد[٥] عن أبيه عن أبي هريرة [قال : قال رسول الله ﷺ :

« الأُذنان من الرَّأس »[٦]][٧].

قال علي [بن عمر][٨]: « البختري بن عبيد ضعيف وأبوه مجهول » .[٩]

٢١٣ - أخبرنا[١٠] الحاكم أبو عبدالله [الحافظ رحمه الله في أسامي المجروحين من كتاب « المدخل »] : « بختري بن عبيد الطائي [روى][١١] عن

---

(١) في « الخلافيات » : « عبدالرحمن » والتصويب من « سنن الدارقطني » .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » واستدركته من « سنن الدارقطني » .

(٣) كذا في « سنن الدارقطني » وفي « الخلافيات » : « غصن » !

(٤) في نسخة (أ) من « المختصر » بدلها : « عن » !! وهو خطأ !

(٥) في « الخلافيات » : « عبدالله » !!

(٦) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٢) ومن طريقه المصنِّف .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » (٢ / ٤٩٠) : ثنا محمد بن بشر ومحمد بن خريم الدمشقيان جميعاً عن هشام بن عمار عن البختري به .

وإسناده ضعيف جداً، البختري ضعيف، متروك، وأبوه مجهول، وبهما أعلَّه الدارقطني وتابعه الغساني في « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » (رقم : ٥١) والزيلعي في « نصب الراية » (١ / ٢٠) وشيخنا في « الضعيفة » (١ / ٤٨) .

(٧) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

(٨) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٩) « سنن الدارقطني » (١ / ١٠٢) .

(١٠) في نسخ « المختصر » : « وقال » .

(١١) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

أبيه عن أبي هريرة أحاديث موضوعة، [يروي عنه هشام بن عمار وغيره] » .[١]

وروى عبدالله بن مُحَرَّر عن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة موقوفاً . وعبدالله بن مُحَرَّر ساقط قد تقدَّم ذكري له .[٢]

٢١٤ - [أخبرنا أبو بكر الحارثي الفقيه أنبأ علي بن عمر ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا إسحاق بن إبراهيم أنا عبدالرزاق ثنا عبدالله بن محرَّر عن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة قال : « الأُذنان من الرأس » .[٣]

قال علي : « ابن مُحَرَّر متروك »[٤]] .

---

(١) « المدخل إلى الصحيح » (١ / ١٢٤) (رقم : ٢٧) .

وضعَّفه أبو حاتم في « الجرح والتعديل » (١ / ١ / ٤٢٧)) رقم : ١٧٠٠) فقال : « هو ضعيف، ذاهب الحديث » . وقال ابن عدي في « الكامل » (٢ / ٤٩٠) : « روى عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قدر عشرين حديثاً عامَّتها مناكير ». وقال أبو نُعيم في « الضعفاء » (رقم : ٣٥) : « روى عن أبيه عن أبي هريرة أحاديث موضوعة، روى عنه هشام بن عمَّار وغيره، لا شيء » . وأفاد الذهبي في « الميزان » (١ / ٢٩٩) أنَّ أبا حاتم ضعَّفه، فأنصف فيه، وأنَّ غيره تركه، قلت : وحكم بتركه ابن حبان والأزدي وابن حجر في « التهذيب » (١ / ٤٢٢) و « التقريب » (١ / ٩٤) .

وانظر له : « المجروحين » (١ / ٢٠٢) و « الضعفاء » (١ / ١٣٦) لابن الجوزي .

وانظر ترجمة أبيه في « الضعفاء » لابن الجوزي (٢ / ١٥٩) و « الميزان » (٣ / ١٩) و « التهذيب » (٧ / ٦٦) و « المغني » (٢ / ٤١٩) و « الكاشف » (٢ / ٢٠٨) .

(٢) راجع مسألة (رقم : ٢) .

(٣) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٢) ومن طريقه المصنِّف .

وأخرجه عبدالرزاق في « المصنَّف » (١ / ١٢) (رقم : ٢٧) به .

وإسناده ضعيف؛ فيه عبدالله بن مُحَرَّر، تقدَّم الكلام على ضعفه في مسألة (رقم : ٢) .

(٤) « سنن الدارقطني » (١ / ١٠٢) .

وأمَّا حديث أنس [بن مالك] رضي الله عنه [فروي عن عبدالحكم عن أنس][1] أنَّ رسول الله ﷺ [قال :

« الأُذنان من الرأس »[2]] .

قال [أبو الحسن] [الدارقطني][3] : « عبدالحكم لا يحتجُّ به » .[4]

٢١٥ - [أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسين السلمي أنبأ أبو الحسين الحجاجي ثنا أبو الجهم ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، قال : زياد بن ميمون وأبو هرمز وعبدالحكم الذين يروون عن أنس، لا ينبغي أن يُشتغَل بحديثهم » .[5]

٢١٦ - أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ في أسماء المجروحين من كتاب « المدخل » : « عبدالحكم بن عبدالله القَسمليّ، روى عن أنس أحاديث

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٢) أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٢ / ٤٥٠) : ثنا عبدالله بن أبي سفيان ثنا الحسين بن مرزوق ثنا بشر بن محمد الواسطي ثنا عبدالحكم به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٤) : ثنا عبدالصمد بن علي نا الحسن بن خلف بن سليمان الجرجاني نا إسحاق بن إبراهيم الجرجاني نا عفان بن سيار نا عبدالحكم به .

وأخرجه من طريق عبدالحكم : أبو الحسن الحمامي في « الفوائد المنتقاة » (٩ / ١ / ٢) كما في « السلسلة الضعيفة » (١ / ٥٤) .

وإسناده ضعيف لضعف عبدالحكم، وسيأتي الكلام عليه .

وانظر : « نصب الراية » (١ / ٢٠) و « التلخيص الحبير » (١ / ٩٢) و « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » (ص ٥٩) و « السلسلة الضعيفة » (١ / ٥٤) .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٤) « سنن الدارقطني » (١ / ١٠٤) .

(٥) « أحوال الرجال » (رقم : ١٥٤ - ١٥٦) .

موضوعة » .[١]

٢١٧ - أخبرنا أبو سهل المهراني أنبأ أبو الحسين العطار أخبرني أبو عبدالله النحوي قال : سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول][٢] : « عبدالحكم القَسمَلي البصري عن أنس وأبي [بكر][٣] الصديق منكر الحديث » .[٤]

وروي بإسناد آخر ضعيف عن أنس :

٢١٨ - [أخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي ثنا محمد بن حلبس البخاري ثنا علي بن الحسين بن عبدة البخاري ثنا حفص بن داود الرَّبعي ثنا عيسى الغنجار عن خارجة عن الهيثم بن جماز][٥] عن يزيد

---

(١) « المدخل إلى الصحيح » (رقم : ١٣٤) .

(٢) في نسخ « المختصر » : « وقال البخاري » .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٤) « التاريخ الكبير » (٢ / ٣ / ١٢٩) و « التاريخ الصغير » (٢ / ١٨٣) و « الضعفاء الصغير » (رقم : ٢٤٢) .

وضعفه جماعة آخرون .

قال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » (٦ / ٣٥) : « ضعيف الحديث، منكر الحديث » .

وقال ابن حبان في « المجروحين » (٢ / ١٤٣) : « كان ممن يروي عن أنس ما ليس من حديثه، ولا أعلمه مشافهة لا يحل كتابة حديثه إلّا على جهة التعجب » .

وذكره أبو زُرعة في « الضعفاء » (رقم : ٢١٥) وقال ابن عدي في « الكامل » (٥ / ١٩٧١) : « عامّة ما يرويه لا يتابع عليه » . وقال أبو نعيم في « الضعفاء » (رقم : ١٣٤) : « روى عن أنس نسخة منكرة، لا شيء » .

وانظر : « الضعفاء » لابن الجوزي (٢ / ٨٣) (رقم : ١٨١٦) و « الميزان » (٢ / ٥٣٦) و « التهذيب » (٦ / ١٠٧) .

(٥) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « فذكره بإسناده » .

الرقاشي عن أنس [عن النبي ﷺ قال :

« الأذنان من الرأس »[1]] .[2]

وأمَّا حديث أبي أُمامة[3] [الباهلي صُدَي بن عجلان رضي الله عنه :

٢١٩ - فأخبرناه الحاكم أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن محمد الحافظ

---

(١) أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٣ / ٩٢٥) ومن طريقه المصنِّف .

وإسناده مسلسل بالضعفاء؛ فيه يزيد الرقاشي : ضعيف .

والهيثم بن جماز : قال ابن معين : ضعيف . وقال مرَّة : ليس بذاك . وقال أحمد : تُرك حديثه . وقال النسائي : متروك الحديث . كذا في « الميزان » (٤ / ٣١٩) .

وخارجة هو ابن مصعب، أبو الحجاج السَّرخسي : متروك وكان يدلِّس عن الكذَّابين ويُقال : إنَّ ابن معين كذَّبه، كذا في « التقريب » (رقم : ١٦١٢) .

وعيسى هو ابن موسى البخاري، لقبه غُنجار : صدوق ربما أخطأ، وربما دلَّس، مكثر من التحديث عن المتروكين، قاله الحافظ في « التقريب » (رقم : ٥٣٣١) .

وقد جاء عن أنس موقوفاً عليه ضمن حديث ذكر فيه صفة وضوء النَّبي ﷺ .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » و « الصغير » (١ / ٢٠٢) (رقم : ٣٢٢) : ثنا جعفر ابن حميد بن عبدالكريم بن فرُّوخ بن دَيْزَج بن بلال بن سعد الأنصاري الدمشقي ثني جدي لأمي عمر بن أبان بن مفضل المدني قال : أراني أنس بن مالك الوضوء، وفيه : « ومسح برأسه ثلاثاً، وأخذ ماءً جديداً لسماخَيْه، فمسح سماخَيه . فقلت له : قد مسحت أُذنيك ؟ فقال :

« يا غُلام ! إنَّهما من الرأس، ليس هما من الوجه » .

ثمَّ قال في آخره : « هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ » .

وقال : « لم يرو عمر بن أبان عن أنس حديثاً غير هذا » .

قلت : قال الذهبي في عمر هذا : « لا يُدرى من هو » . انظر : « الميزان » (١ / ٤٠٥) و « المجمع (١ / ٢٣٤) و شيخ الطبراني يحتاج إلى كشف حاله .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

(٣) في نسخة (ب) : « ربيعة » ! وهو خطأ .

ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب نا أحمد بن عبدالحميد الحارثي ثنا أبو أسامة][(١)
عن حماد بن زيد ثنا سنان بن ربيعة أبو ربيعة عن شهر بن حوشب عن أبي أُمامة
[أنَّ رسول اللَّه ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً ومسح برأسه وقال :
« الأُذنان من الرأس » .
وكانَ [رسول اللَّه] ﷺ يمسح المَأْقَيْن(٢)](٣).

---

(١) بدلها في نسخ « المختصر » : « فروى » .

(٢) قال البيهقي في « المعرفة » (١ / ١٧٨) : « وأمَّا الذي روي عن النَّبي ﷺ أنَّه قال :
« الأُذنان من الرأس » .
فأشهر إسناد فيه : حديث حماد بن زيد عن سنان بن ربيعة عن شهر ابن حوشب عن أبي أُمامة . وكان حمَّاد يشك في رفعه - في رواية قتيبة عنه -، فيقول : لا أدري هو من قول النَّبي ﷺ أو أبي أُمامة ؟
وكان سليمان بن حرب يرويه عن حمَّاد، ويقول : « الأذنان من الرأس » إنَّما هو من قول أبي أُمامة، فمن قالَ غيرَ ذلك فقد بدَّل » .
قلت : وكذا قال في « الكبرى » ونصه : « وأشهر إسناد فيه » وساقه مسنداً، ثمَّ قال : « وهذا الحديث يقال فيه من وجهين : أحدهما : ضعف بعض الرواة . والآخر : دخول الشَّك في رفعه » والحقُّ أنَّ هذا الحديث مُشكِل من ثلاثة وجوه :
○ أحدها : أنَّ جماعة - يزيد عددهم عن العشرة - رووه عن حماد بن زيد مرفوعاً، فمن نظر للعدد - ورجَّحه على غيره من المرجِّحات - حكم أنَّ هذا اللَّفظ مرفوعٌ .
○ ثانيها : ومن نظر للحفظ والإتقان وكثرة الملازمة رجَّح رواية سليمان - وهو ممن لازم حمَّاداً تسع عشرة سنة - فحكم أنَّ هذه اللَّفظة موقوفة على أبي أُمامة، وأيَّد ذلك بتردد قتيبة، وببعض الطرق التي وردت عن مسدد عن حماد .
○ ثالثها : من تأمَّل ألفاظه وتمعَّن فيها يجد أنَّ في بعض طرقه ما يقطع أنَّ الإدراج لا يحتمل الوقوع فيه، وأنَّ في بعضها الآخر يحتمل، وهو ما تتابع عليه الرواة، باستثناء محمد =

....

= ابن زياد الزيادي .

وقد حكم المصنِّف في كتابنا هذا - وكذا في « السنن الكبرى » و « المعرفة » - أنَّ الصواب هو رواية سليمان في الوقف وعدم الرفع، ويؤيِّد ذلك إذا قلنا إنَّ إدراجاً وقع فيه، فيكون سليمان قد فصَّل المرفوع من الموقوف، بينما أبهم ذلك مَن عداه، أو أخطأ فيه، ولم ينتبه له، فساقه سياقةً واحدة على أنَّه من كلام النَّبي ﷺ، وبهذا تجتمع الروايات ولا تختلف، ولا نوهِّم إلَّا مَن كان يستحق ذلك، لشذوذه ومخالفته من هم أكثر منه عدداً، وأوثق منه في رواية حمَّاد وإليك تفصيل ذلك وبيانه، والله الموفق لا ربَّ سواه :

رواه عن حمَّاد بن زيد جماعة، هم :

○ أوَّلا : محمد بن زياد الزيادي، أبو عبدالله البصري، يلقَّب (يُؤيُؤ)، صدوق، يخطئ.

أخرجه ابن ماجه في « السنن » (١ / ١٥٢) (رقم : ٤٤٤) : ثنا محمد بن زياد به .

بلفظ : « إنَّ رسول الله ﷺ قال :

« الأذنان من الرأس » . وكان يمسح رأسه مرَّة، وكان يمسح المأْقَيْن » .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٣) : ثنا أبو محمد بن صاعد وأبو حامد الحضرمي محمد بن هارون قالا : ثنا محمد بن زياد به مثله .

وأخرجه في « المؤتلف والمختلف » (٣ / ١٢٠٦) : ثنا أبو حامد به .

ومن دقَّة الدارقطني أنَّه قال بعد هذه الرواية على وجه الخصوص : « وقد وقفه سليمان ابن حرب عن حمَّاد، وهو ثقة ثبت » .

○ ثانياً : سليمان بن حرب، الأزدي الواشحي البصري، قاضي مكَّة، ثقة، إمام، حافظ، قال يعقوب بن سفيان : « سمعت سليمان بن حرب يقول : لزمتُ حمَّاد بن زيد تسع عشرة سنة » كذا في « التهذيب » (٤ / ١٥٨) .

أخرجه أبو داود في « السنن » (١ / ٣٣) (رقم : ١٣٤) : ثنا سليمان بن حرب ثنا حمَّاد به .

وأخرجه المصنِّف من طريقه في هذا الكتاب - كما سيأتي - وفي « السنن الكبرى » (١ / ٦٧) .

ولفظه : « كان رسول الله ﷺ يمسح المأْقَين، قال : وقال :

« الأُذنان من الرأس » » . =

....

= قال سليمان بن حرب : « يقولها أبو أمامة » .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٤) - ومن طريقه البيهقي في هذا الكتاب وفي « السنن الكبرى » (١ / ٦٧ - ٦٨) - : ثنا عبدالله بن جعفر بن خشيش نا يوسف بن موسى القطان ثنا سليمان به .

ولفظه : « كان إذا توضأ مسح مأقيه بالماء، قال : فقال أبو أمامة : الأُذنان من الرأس .

قال سليمان بن حرب : الأذنان من الرأس . إنّما هو قول أبي أُمامة، فمن قال غيرَ هذا فقد بدَّل، أو كلمة قالها سليمان، أي : أخطأ » .

○ ثالثاً : قتيبة بن سعيد الثقفي، أبو رجاء البَغْلاني، ثقة، ثبت .

أخرجه الترمذي في « الجامع » (١ / ٥٣) (رقم : ٣٧) : ثنا قتيبة ثنا حماد به .

ولفظه : « توضأ النّبي ﷺ فغسل وجهه ثلاثاً، ويديه ثلاثاً، ومسح برأسه » وقال : « الأُذنان من الرأس » .

قال أبو عيسى : « قال قتيبة : قال حمّاد : لا أدري هذا من قول النّبي ﷺ أو من قول أبي أمامة » .

وأخرجه أبو داود في « السنن » (١ / ٣٣) (رقم : ١٣٤) ومن طريقه البيهقي في هذا الكتاب وفي « السنن الكبرى » (١ / ٦٧)، وزاد بعد مقولة حماد : « يعني : قصّة الأذنين » .

○ رابعاً : مسدَّد بن مسرهد البصري، أبو الحسن، ثقة، حافظ .

أخرجه أبو داود في « السنن » (١ / ٣٣) (رقم : ١٣٤) : ثنا مسدد وقتيبة عن حماد به، وتقدَّم لفظه، من طريقه البيهقي في هذا الكتاب وفي « الكبرى » (١ / ٦٧) .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٦٦) : أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ أنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد وأبو الربيع قالا : ثنا حماد به . ولفظه : « إنَّ رسول اللّه ﷺ توضأ فغسلَ وجهه ثلاثاً، ويديه ثلاثاً، ومسح برأسه » وقال :

« الأُذنان من الرأس » . وكان يمسح المأْقَين » .

قال الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ١٩) : « واختلف أيضاً على مسدد عن حماد، فروي عنه الرفع، وروي عنه الوقف » ورجَّح الرفع « لأنّه أولى من تغليط الراوي » !!

قلت : نعم؛ ولكن تغليط المتكلم فيه، أولى من تغليط الثقات الحفَّاظ، وسيأتي لهذا =

....

= مزيد بسط إن شاء الله .

○ خامساً : سليمان بن داود العَتَكي، أبو الرَّبيع الزَّهرانيّ، البصري، نزيل بغداد، ثقة، لم يتكلّم أحد فيه بحُجّة .

أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٦٦) كما مضى في الذي قبله .

○ سادساً : يحيى بن حسّان التِّنِّيسي، أصله من البصرة، ثقة .

أخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٣٣) : ثنا نصر بن مرزوق ثنا يحيى به . ولفظه : « إنّ رسول الله ﷺ توضأ فمسح أُذنيه مع الرأس » وقال : « الأذنان من الرأس » .

○ سابعاً : يحيى بن إسحاق، وهو السَّيْلَحيني، أبو زكريا، أو أبو بكر، نزيل بغداد، قال أحمد في رواية حنبل : شيخ صالح، ثقة، صدوق، وقال ابن سعد : كان ثقة، حافظاً لحديثه . كذا في « التهذيب » (١ / ١٥٦) .

أخرجه أحمد في « المسند » (٥/ ٢٦٨) : ثنا يحيى بن إسحاق أنا حماد به . ولفظه : « إنّ النّبي ﷺ توضأ فمضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه، وكان يمسح المأْقَين من العين » قال : « وكان النّبي ﷺ يمسح رأسه مرّة واحدة » وكان يقول : « الأُذنان من الرأس » .

○ ثامناً : خالد بن خِداش، أبو الهيثم المهلّبي مولاهم، البصري، صدوق، يخطئ .

○ تاسعاً : حفص بن عمر، أبو عمر الضرير، البصري، صدوق، عالم .

○ عاشراً : محمد بن الفضل السّدوسي، أبو النعمان البصري، لقبه (عارم)، ثقة، ثبت، تغيّر في آخر عمره .

○ حادي عشر : عفّان بن مسلم بن عبدالله الباهلي، أبو عثمان الصّفّار، ثقة، ثبت، قال ابن المديني : « كان إذا شكّ في حرف من الحديث تركه، وربّما وَهِم » . وقال ابن عدي : « ولا أعلم لعفّان إلّا أحاديث مراسيل عن الحمادين وغيرهما وصلها، وأحاديث موقوفة رفعها، والثقة قد يهم في الشيء، وعفّان لا بأس به صدوق » .

وانظر « التهذيب » (٧ / ٢٠٥ - ٢٠٨) .

○ ثاني عشر : محمد بن أبي بكر المقدّمي، أبو عبدالله الثقفي مولاهم، البصري، ثقة .

أخرجه الطبراني في « الكبير » (٨ / ١٤٢ - ١٤٣) (رقم : ٧٥٥٤) : ثنا علي بن =

....

= عبدالعزيز ثنا عارم أبو النعمان (ح) .
وثنا أبو مسلم الكشي ثنا أبو عمر الضرير (ح) .
وثنا محمد بن علي بن شعيب السمسار ثنا خالد بن خداش (ح) .
وثنا أحمد بن محمد السمري (في المطبوع : « السوطي » وهو تصحيف، والتصويب من « المعجم الصغير » (١ / ٣٥) و « الدعاء » (رقم : ٢٢١ ، ٨٨٥) كلاهما للطبراني) ثنا عفان (وفي الأصل : عثمان، وهو خطأ، والتصويب من كتب الرجال ومصادر التخريج) ابن مسلم قالوا : ثنا حماد به . ولفظه : « إنَّ رسول الله ﷺ توضأ فغسل كفَّيه ثلاثاً ثلاثاً، وطهَّر وجهه ثلاثاً ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً، ومسح برأسه وأُذنيه » وقال :
« الأذنان من الرأس » . وغسل مأْقَيه (وتصحَّفت في المطبوع إلى : « ما فيه ») !!
قال الطبراني : « واللَّفظ لحديث أبي عمر » .
قلت : أي الضرير .
وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٣) : ثنا أحمد بن سلمان نا أبو مسلم ثنا أبو عمر ومحمد بن أبي بكر قالا : نا حماد به . وساق لفظاً مُغايراً، ولعلَّه لفظ محمد بن أبي بكر !!
وهو المقدَّمي قال : « بهذا الإسناد عن النَّبي ﷺ قال :
« الأذنان من الرأس » .
وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » (رقم : ٨٨ ، ٣٥٩ - بتحقيقي) : ثنا عفان بن مسلم عن حماد به . ولفظه : « أنَّه وصف وضوء النَّبي ﷺ فذكر ثلاثاً، قال : ولا أدري كيف ذكر المضمضة والاستنشاق » وقال :
« الأذنان من الرأس » . وكان يمسح المأْقَيْن، أو قال : الماقتين » .
○ ثالث عشر : عبدالله بن الجراح، أبو محمد التميمي، صدوق يخطئ .
أخرجه ابن لمنذر في « الأوسط » (١ / ٣٨١) (رقم : ٣٦٢) : ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الجراح ثنا حماد به نحوه .
○ رابع عشر : حمَّاد بن أُسامة، أبو أُسامة القرشي مولاهم، الكوفي، ثقة ثبت، ربما دلَّس، وكان بأخرة يحدِّث من كتب غيره .
أخرجه البيهقي هنا وابن جرير في « التفسير » (٦ / ١١٨) : ثنا أبو كريب ثنا أبو =

....

= أسامة ثني حماد به . ولفظه : « إنَّ رسول الله ﷺ قال :
« الأذنان من الرأس » » .
ولفظ المصنِّف أدقُّ وأصوب وهو الموافق لجميع الروايات السابقة، والإدراج فيها جميعاً - عدا الأولى - محتمل، وفي بعضها راجح، بخلاف لفظ ابن جرير !! ففيه التصريح برفع هذه اللَّفظة، وكذا وقع عند :
○ خامس عشر : أحمد بن عَبدَة بن موسى الضَّبيّ، أبو عبدالله البصري، ثقة، رمي بالنَّصب .
أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٣ / ١٢٧٧) : أنا الساجي ثنا أحمد بن عبدة به .
○ سادس عشر : الهيثم بن جَميل البغدادي، أبو سهل، نزيل أنطاكيَّة، ثقة من أصحاب الحديث، وكأنَّه ترك، فتغيَّر .
وانظر « التهذيب » (١١ / ٨٠) .
أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٣) : ثنا عبدالغافر بن سلامة نا محمد بن عوف نا الهيثم به .
○ سابع عشر : محمد بن عبدالله بن بَزيع، البصري، ثقة .
أخرجه ابن جرير في « التفسير » (٦ / ١١٨) : ثنا محمد بن عبدالله بن بَزيع ثنا حماد به، إلَّا أنَّه قال : « عن أبي أُمامة، أو عن أبي هريرة - شكَّ ابن بَزيع - أنَّ النَّبي ﷺ قال : « الأذنان من الرأس » .
○ ثامن عشر : عبيدالله - ولعلَّه القواريري - .
أخرجه الخطابي في « غريب الحديث » (١ / ١٤٥ - ١٤٦) : ثني عبدالعزيز بن محمد نا ابن الجنيد عن عبيدالله عن حمَّاد به مختصراً، مقتصراً على : « أنَّه كان يمسح المأقَين » .
وقد رواه مع الشك في رفعه ووقفه .
○ تاسع عشر : معلَّى بن منصور الرازي، أبو يعلى، نزيل بغداد، ثقة سنيّ، فقيه .
أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٣) : ثنا أبو بكر الشافعي نا محمد بن شاذان نا معلَّى به . قال : عن أبي أمامة عن النَّبي ﷺ، أو عن أبي أمامة قال : « الأذنان من الرأس » بالشك .
=

....

= وأخرجه ابن جرير في « التفسير » (٦ / ١١٨) : ثنا أبو كريب ثنا معلّى بن منصور، وفي آخره : « قال حمّاد : لا أدري هذا عن أبي أمامة، أو عن النّبي ﷺ » .

وعزاه العراقي في « التقييد والإيضاح » (ص ١٥١) لابن حبان في « صحيحه » من رواية شهر عن أبي أمامة !!

وتعقبه ابن حجر في « النكت » (١ / ٤١٤ - ٤١٥) بقوله : « فيه نظر، بل ليس هو في « صحيح ابن حبان » ألبتّة لا من طريق أبي أمامة ولا من طريق غيره، بل لم يخرِّج ابن حبان في « صحيحه » لشهر شيئاً » .

فوقع التصريح بالشك بين الرفع والوقف من معلّى وقتيبة، وجزم سليمان بالوقف وجزم بالرّفع الزيادي وأحمد بن عَبدَة والهيثم بن جميل، وصنيع الآخرين المتبقين يحتمل هذا وذاك، فالقول بأنّ الرفع ليسَ فيه تغليط للرواة غير صحيح، ولا سيما أنّ تصريح أمثال سليمان بن حرب - وهو من هو في حماد بن زيد - بأنّ الرفع غلط، يجعلنا نحمل رواية ما يزيد عن العشرة - ومعظمهم ثقات أثبات - لهذه اللّفظة : « الأذنان من الرأس » على أنّها مدرجة في سياق الحديث، وطريقة أداء هؤلاء للحديث يساعد على هذا الاحتمال، فضلاً عن أنّه يحتمل أن لا يكون الزيادي وابن عبدة والهيثم قد رووه كذلك، بينما هذا من تصرف الرواة عنهم، كما رأيناه عن حماد بن أُسامة، وحينئذ يتحقق كلام سليمان وتغليطه لمن رفعه، وفي مثل هذه الحالة - واللّه أعلم - ينبغي أن يحكم للأحفظ، أو للمتوقّف في رفعه احتياطاً، لأنّه لا قرينة مع من يرفعه !! ولا مرجح عندنا على صحة فعله هذا !! واللّه أعلم .

وقد حكم الحافظ ابن حجر في « النكت على مقدّمة ابن الصلاح » (١ / ٤١٥) بإدراج هذه الرواية، فقال : « وقد ذكرت طرق حديث شهر هذا في كتاب « المدرج » بدلائله وكيفيّة الإدراج فيه، بحمد اللّه تعالى » . ونحوه في « التلخيص الحبير » (١ / ٩١) .

أمّا استبعاد الشيخ أحمد شاكر الإدراج برواية الزيادي التي عند ابن ماجه، وقوله في « تعليقه على جامع الترمذي » (١ / ٥٤) : « وهذا اللّفظ لا يحتمل أن تكونَ كلمة « الأذنان من الرأس » مدرجة في الحديث، بل هو نص في أنّها من اللّفظ النّبوي » فغير صحيح، ويعوزه الدِّقة والتتبع والتقصي لطرقه على نحو ما فعلناه، وللّه الحمد والمنّة .

وقد صوّب الوقف على الرفع الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٣) وتابعه الغساني في « تخريج الأحاديث الضعاف » (ص ٥٨) ومحمد بن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق » =

....

= (١ / ٣٨٣) فقال : « والصواب أنّه موقوف على أبي أُمامة كما قال الدارقطني » مع هذا، فإسناد الحديث ليس بذاك، ففيه شهر وسنان .

قال الترمذي عقبه : « هذا حديث حسن، ليس إسنادُه بذاك القائم » .

وكذا في « تحفة الأشراف » (٤ / ١٧١) (رقم : ٤٨٨٧) وفيه : « أنَّ حديث مسدد في رواية أبي الحسن بن العبد وغيره من « سنن أبي داود » ولم يذكره أبو القاسم » .

وقال ابن حجر في « النكت الظراف » : « هو ثابت في رواية أبي عمرو اللؤلؤي أيضاً ».

وقال ابن دقيق العيد في « الإمام » - فيما نقله الزَّيلعي في « نصب الراية » (١ / ١٨) - :

« وهذا الحديث معلول بوجهين : أحدهما : الكلام في شهر بن حوشب . والثاني : الشك في رفعه .

ولكن شهر وثَّقه أحمد ويحيى والعجلي ويعقوب بنَ شيبة .

وسنان بن ربيعة، أخرج له البخاري، وهو وإنْ كان قد لُيِّن، فقال ابن عدي : أرجو أنّه لا بأس به . وقال ابن معين : ليس بالقويّ . فالحديث عندنا حسن » . انتهى .

ورجَّح الزَّيلعي الرَّفع على الوقف، فقال بعد أن نقلَ كلام البيهقي الذي أوردناه في مطلع الكلام على هذا الحديث متعقِّباً له :

« قلت : قد اختلف فيه على حماد، فوقفه ابن حرب عنه، ورفعه أبو الربيع، واختلف أيضاً على مسدد عن حماد فروي عنه الرفع، وروي عنه الوقف، وإذا رفع ثقةٌ حديثاً، ووقفه آخر، أو فعلهما شخص واحد في وقتين ترجَّح الرَّافع، لأنَّه أتى بزيادة، ويجوز أن يسمع الرجل حديثاً، فيفتي به في وقت، ويرفعه في وقت آخر، وهذا أولى من تغليط الراوي، واللّه أعلم » .

وهذا كلام ابن التركماني في « الجوهر النقي » (١ / ٦٦) .

قلت : هذه القاعدة ليست على إطلاقها، والقول هنا بالرفع فيه تغليط لمن صرَّح بوقفها وخطَّأ من رفعها، وهو أعلم النَّاس بحماد وسبق الكشف عن هذا فيما تقدَّم .

وقال الحافظ دَعْلج - فيما رواه عنه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٤) - : سألت موسى بن هارون عن هذا الحديث ؟ قال : « ليس بشيء، فيه شهر بن حوشب، وشهر ضعيف، والحديث في رفعه شك » .

قال شيخنا الألباني في « الصحيحة » (١ / ٤٧) مبيناً الحكم على إسناده : =

٢٢٠ - [أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ نا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبَّاس الدوري] قال : [سمعت يحيى] بن معين [يقول] : « سنان بن ربيعة يحدث عنه حماد [بن زيد][1] ليس بالقوي وقد روى عنه السهمي » .[2]

= « وهذا سند حسن لا بأس به في الشواهد، وفي سنان وشهر ضعف معروف لكنَّهما غير متَّهمين، والحديث عندهم عن جماعة عن حماد به .

وخالفهم سليمان بن حرب، فرواه عنه به موقوفاً .

ورواية الجماعة أولى كما بيَّنتُه في « صحيح سنن أبي داود » (رقم : ١٢٣)، وذكرت هناك من قوَّاه من الأئمَّة والعلماء، كالترمذي، فإنَّه حسنه في بعض نسخ كتابه، وكالمنذري، وابن دقيق العيد، وابن التركماني، والزيلعي، وأشارَ إلى تقويته الإمام أَحمد، فقالَ الأثرم في « سننه » (ق ٢١٣ / ١) بعد أنْ ساقَ الحديث : « سمعت أبا عبدالله يُسأل : الأذنان من الرأس ؟ قال : نعم » » . انتهى .

قلت : احتجَّ به أحمد على أنَّه موقوف لا مرفوع، والدليل عليه ما يلي :

قال حرب : قلت لأبي عبدالله - يعني : أحمد بن حنبل - : الأُذنان من الرأس ؟ قال : نعم . قلت : صحَّ فيه شيء عن النَّبي ﷺ ؟ قال : لا أعلم . كذا في « تنقيح التحقيق » (١ / ٣٨٤) .

واحتجَّ على أنَّه من قول ابن عمر في « مسائل عبدالله » (رقم : ٩٥)، وذكره دون أن يعزوه لأحد في « مسائل ابن هانئ » (١ / ١٥) و « مسائل أبي داود » (ص ٨) .

(٣) بدل ما بين المعقوفتين في نسختيّ (أ) و (ج) من « المختصر » : « مرفوعاً » وجاء متنه كاملاً في نسخة (ب) من « المختصر » وكذا وقع في « الخلافيات » .

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٢) « تاريخ ابن معين » (رقم : ٣٧٣٦ - رواية الدوري) ورواه عن الدوري محمد ابن عيسى وعنه العقيلي في « الضعفاء الكبير » (٢ / ١٧٠) .

ورواه أيضاً عنه ابن حمَّاد وعنه ابن عدي في « الكامل » (٣ / ١٢٧٦)، وقال ابن معين في رواية عثمان الدارمي في « تاريخه » (رقم : ٩٥٠) : « ليس به بأس » . =

٢٢١ - [أخبرنا محمد بن الحسين السلمي ثنا أبو سعيد إسماعيل بن أحمد الجرجاني ثنا أبو القاسم البغوي ثنا محمود بن غيلان ثنا النضر بن شميل[١] ثنا ابن عون، وذكر عنده شهر بن حوشب، فقال : « إنَّ شهراً نَزَكُوه، إنَّ شهراً نَزَكُوه » .[٢]

= ورواه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٦٦) بسنده عن الدوري كما هنا .

وقد ضعف سنان : أبو حاتم الرازي قال في « الجرح والتعديل » (٢ / ١ / ٢٥١) : « مضطرب الحديث » . بينما قال ابن عدي في « الكامل » (٣ / ١٢٧٧) : « ولسنان أحاديث قليلة، وأرجو أنّه لا بأس به » . وأخرج البخاري في (الأطعمة : باب من أدخل الضيفان عشرة عشرة) (١١ / ٥٠٧ - فتح) عن حماد بن زيد عنه عن أنس مقروناً، وذكره ابن حبان في « الثقات » (٤ / ٣٣٧) .

وانظر : « التاريخ الكبير » (٢ / ٢ / ١٦٢) و « الطبقات » لمسلم (رقم : ١٩١٩ - وتعليقي عليه) ففيها مصادر ترجمته .

(١) في الأصل : « إسماعيل » !! وهو خطأ .

(٢) رواه البيهقي في « السنن الكبرى » (١ / ٦٦) كما هنا .

ورواه مسلم في مقدمة « صحيحه » (ص ١٧) ثنا عبيدالله بن سعيد قال : سمعتُ النضر يقول : سُئل ابن عون عن حديث لشهر، وهو قائم على أُسكُفَّة الباب ؟ فقال : « إنَّ شهراً نَزَكوه، إنَّ شهراً نزَكوه » . وانظر : « المجروحين » (٢ / ٣٦١) و « الضعفاء الكبير » (٢ / ١٩١) و « الكامل » (٤ /١٣٥٥) .

ووقع التصريح من ابن عون أنّه ترك شهراً لأنَّ شعبة تركه . راجع : « الكامل » (٤ / ١٣٥٥) و « الضعفاء الكبير » (٢ / ١٩١) و « الميزان » (٢ / ٢٨٣) و « السير » (٤ / ٣٧٨) .

ولم يرتض البخاري كلام ابن عون . قال الترمذي في « جامعه » (٤ / ٣٢٤) : « سألت محمد بن إسماعيل - يعني : البخاري - عن شهر بن حوشب فوثّقه، وقال : إنّما يتكلّم فيه ابن عون » .

وقال يعقوب بن سفيان - كما في « السير » (٤ / ٣٧٨) - : « شهر وإن تكلّم فيه =

قوله : « نَزَكُوه[1] » أي : طعنوا فيه، وأخذته ألسنةُ النَّاس[2].

٢٢٢ - أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو إسحاق الفزاري ثنا أبو الحسين الغازي ثنا عمرو بن علي قال : « لم أسمع يحيى بن سعيد يحدِّث عن شهر شيئاً[3] قط » .[4]

= ابن عون، فهو ثقة » .

وروى خبر ابن عون أيضاً الذي عند المصنِّف : أحمد في «العلل » (رقم : ٤٥٨٤ - رواية عبدالله) وابن قتيبة في « غريب الحديث » (٢ / ٢٧٩) وأورده الذهبي في « السير » (٤ / ٣٧٤) .

(١) هو بالنون والزاي، وفي « الكبرى » و « المعرفة » (١ / ١٧٨) للمصنِّف : « تركوه » بالتاء، وكذا في أكثر المصادر !! والصواب ما أثبتناه وهو ما صوَّبه الهروي في « غريبه » والقاضي عياض في « مشارق الأنوار » (١ / ١٢١) وابن الصلاح في « الصيانة » (١٢١ - ١٢٢) وابن قتيبة في « الغريب » (٢ / ٢٧٩) وابن الأثير في « النهاية » (٥ / ٤٢) والزمخشري في « الفائق » (٣ / ٤٢١) والنووي في « شرح صحيح مسلم » (١ / ٩٢ - ٩٣) ورجَّحه بمؤيِّدات، فقال :

« قوله : « نَزَكوه » هو بالنون والزاي المفتوحتين، معناه : طعنوا فيه، وتكلَّموا بجرحه، فكأنَّه يقول : طعنوه بالنَّيْزَك - بفتح النون، وإسكان المثناة من تحت، وفتح الزاي - وهو رمح قصير : وهذا الذي ذكرته، هو الرواية الصحيحة المشهورة، وكذا ذكرها من أهل الأدب واللُّغة والغريب الهروي في « غريبه » وحكى القاضي عياض عن كثيرين من رواة مسلم، أنَّهم رووه : « تركوه » بالتاء والراء، وضعَّفه القاضي، وقال : الصحيح بالنون والزاي . قال : وهو الأشبه بسياق الكلام، وقال غير القاضي : رواية التاء تصحيف، وتفسير مسلم يردُّها، ويدلُّ عليه أيضاً أنَّ شهراً ليسَ متروكاً، بل وثَّقه كثيرون، من كبار أئمَّة السلف، أو أكثرهم » .

(٢) فسره مسلم بقوله : « أخذته ألسنة النَّاس، تكلَّموا فيه » .

(٣) في الأصل : « شيء » .

(٤) رواه ابن عدي في « الكامل » (٤ / ١٣٥٥) كتب إليَّ محمد بن الحسن ثنا عمرو بن علي به .

=

٢٢٣ - أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي ثنا إسماعيل بن أحمد الجرجاني ثنا أبو القاسم البغوي ثنا محمود بن غيلان ثنا شبابة قال : سمعت شعبة يقول : « كان شهر بن حوشب رافق رجلاً من أهل الشام فسرق عيبته » .[١]

٢٢٤ - أخبرنا أبو سعد الماليني أنا أبو أحمد بن عدي ثنا محمد بن سليمان ثنا بندار ثنا يحيى القطان عن عبّاد بن منصور قال : « حججت مع شهر ابن حوشب فسرق عيبتي في الطريق » .[٢]

= ورواه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٢ / ١ / ٣٨٣) : نا محمد بن إبراهيم نا عمرو به .

ورواه ابن حبان في « المجروحين » (٢ / ٣٦٢) : أخبرنا الهمداني ثنا عمرو بن علي به.

قلت : وعدم تحديث يحيى بن سعيد عن شهر لا يدل إلّا على أنّ شهراً لم يكن من الحفاظ المتقنين، ولا يدلُّ على أنّه كان يردُّ روايات شهر، بدليل أنّ عبدالرحمن بن مهدي كان يقول : « قال سفيان : يحيى بن سعيد يريد شقيقاً عن عبدالله » .

قال ابن أبي حاتم في « تقدمة الجرح والتعديل » (ص ٢٣٣) : « يعني : أنّه لا يرضى إلّا برواية الحفاظ المتقنين » .

وبدليل أنّ يحيى بن سعيد كان يقول - كما في « الجرح والتعديل » (١ / ٣ / ٩) - : « من أراد حديث شهر فعليه بعبدالحميد بن بهرام » .

(١) رواه البيهقي في « السنن الكبرى » (١ / ٦٦) : أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي به .

وهذا سبب تضعيف شعبة لشهر، قال الساجي - كما في « التهذيب » (٤ / ٣٧٢) - « كان شعبة يشهد عليه أنّه رافق رجلاً من أهل الشام فخانه » .

وانظر : تعليقنا على الخبر الآتي .

(٢) أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٤ / ١٣٥٥) ومن طريقه المصنِّف .

وبه عابه ابن حبان في « المجروحين » (٢ / ٣٦١) وتعقّبه ابن الصلاح في « الصيانة » (١٢٢) بقوله : « وقول ابن حبان إنّه سرق عيبة من عديله في الحج غير مقبول » وفي =

٢٢٥ - أخبرنا الحاكم أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن أبي بُكَيْر ثنا أبي قال : « كان شهر بن حوشب على بيت المال، فأخذ خريطةً فيها دراهم، فقال القائل :

لقد باع شهرٌ دينَهُ بخريطةٍ

فمن يأمن القرَّاء بعدك يا شهرُ[1]

= « شرح النووي » (١ / ٩٣) زيادة « عند المحققين، بل أنكروه، والله أعلم » .

قلت : وهذا الإنكار له وجوه، منها :

○ أوّلاً : إنَّ شهراً أوثق من عبّاد .

○ ثانياً : ورد في الرواية السابقة : « وافق رجلاً من أهل الشام » وعبّاد بصري لا شاميّ، واحتمال تعدد القصّة غير وارد .

○ ثالثاً : في الرواية السابقة شيخ البيهقي أبو عبدالرحمن السلمي، صاحب « طبقات الصوفيّة »، وهو متروك، وانظر ما قدمناه عنه في شيوخ المصنِّف .

○ رابعاً : جعل ابن حبان هذه الحادثة والتي تأتي في الخبر التالي واحدة، وهي لم تصح كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى .

○ خامساً : إنْ صحّ هذا النقل فلا نستطيع أن ندين شهراً من أجله، لاحتمال أنْ يكون له عذر مقبول في صنيعه هذا، ولا يحكم لشخص على الآخر إلّا بعد السماع من الجهتين، وهذا واضح جليّ، لا مراء فيه .

(١) رواه البيهقي في « السنن الكبرى » (١ / ٦٦) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ به .

ورواه يعقوب بن سفيان في « المعرفة والتأريخ » (٢ / ٩٨) : ثني العباس بن محمد به .

ورواه عبدالله بن أحمد في « العلل » (رقم : ٣٩٩٧) : ثني أبو خيثمة ثني يحيى بن أبي بُكير به .

ورواه ابن عدي في « الكامل » (٤ / ١٣٥٥) : ثنا محمد بن عمرو بن العلاء ثنا عمرو ابن علي ثنا يحيى به .

قال الذهبي في « السير » (٤ / ٣٧٥) : « إسنادها منقطع، ولعلّها وقعت وتاب =

٢٢٦ - أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسين الحجاجي ثنا أبو الجهم حدثنا إبراهيم بن يعقوب قال : « شهر بن حوشب أحاديثه لا تشبه حديث النَّاس :

عمرو بن خارجة كنت آخذ بزمام ناقة رسول الله ﷺ .[1]

= منها، أو أخذها متأوّلاً أنَّ له في بيت مال المسلمين حقّاً » .

وقال الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ١٨) نقلاً عن ابن القطان في « الوهم والإيهام » ما نصه : « شهر بن حوشب ضعَّفه قوم ووثَّقه آخرون، وممن وثَّقه ابن حنبل، وابن معين، وقال أبو زُرعة : لا بأس به . وقال أبو حاتم : ليس هو بدون أبي الزبير، وغير هؤلاء يضعِّفه » .

قال : « ولا أعرف لمضعِّفه حُجَّة، وأمَّا ما ذكروه عنه من تزيِّيه بزي الجند وسماعه الغناء بالآلات، وأخذه الخريطة من المغنم، فهو إمَّا أنَّه لا يصح عنه، وإمَّا أنَّه خارج على مخرج لا يضرُّه » .

ثمَّ قال : « وخبر الخريطة إنَّما هو لقول شاعر كذب عليه » .

ونحوه في « الجوهر النقي » (١ / ٦٦) لابن التركماني .

قلت : وللخبر علَّة أُخرى، وهي : أنَّ أبا بُكير والد يحيى، مجهول غير معروف بالرواية، لا توجد له ترجمة وذكر في كتب الرجال تنبئ عن حاله .

وروى هذه القصَّة ابن جرير في « التاريخ » (٦ / ٥٣٨ - ٥٣٩) قال : « قال علي : قال أبو بكر الهذلي : وساقها مفصَّلة » .

وأبو بكر الهذليُّ متروك .

(١) أخرجه الترمذي في « الجامع » (رقم : ٢١٢١) والنسائي في « المجتبى » (٦ / ٢٤٧) وابن ماجه في « السنن » (رقم : ٢٧١٢) والطيالسي في « المسند » (رقم : ١٢١٧) وأحمد في « المسند » (٤ / ١٨٦ - ١٨٧، ٢٣٨ - ٢٣٩) والدارمي في « السنن » (٢ / ٣٠١) وسعيد بن منصور في « السنن » (١ / ١٥٠) (رقم : ٤٢٨) وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » (٢ / ٩٠) (رقم : ٧٨٨) و (٤ / ٤٢٨) (رقم : ٢٤٨٢) والدارقطني في « السنن » (٤ / ١٥٢) والبيهقي في « السنن الكبرى » (٦ / ٢٦٤) وأبو يعلى في « المسند » (٣ / ٧٨) (رقم : ١٥٠٨) من طرق عن قتادة عن شهر عن عبدالرحمن بن =

أسماء بنت يزيد : كنت آخذ بزمام ناقة رسول الله ﷺ .[١]

كأنّه مولع بزمام ناقة رسول الله ﷺ، وحديثه دالٌّ عليه، فلا ينبغي أن يُغْترَّ به وبروايته » .[٢]

٢٢٧ - أخبرنا محمد بن الحسين أنا علي بن عمر الحافظ][٣] ثنا دعلج [ابن أحمد] قال : سألت موسى بن هارون عن هذا الحديث ؟ فقال : « ليس بشيء، شهر بن حوشب فيه وشهر [بن حوشب][٤] ضعيف، والحديث في

= غَنم عن عمرو بن خارجة به . وفيه مرفوعاً :

« أيّها النّاس ! إنّ الله أعطى كل ذي حقٍّ حقَّه، فلا وصيّة لوارث ... » .

واختلف على قتادة فيه، كما تراه في « نصب الراية » (٤ / ٤٠٣) .

وحسن إسناده الحافظ ابن حجر في « الفتح » (٣ / ٦٥) .

وانظر : « الإرواء » (٦ / ٨٧ - ٩٦) .

(١) أخرجه أحمد في « المسند » (٦ / ٤٥٥) : ثنا أبو النضر ثنا أبو معاوية - يعني شيبان - .

وأخرجه إسحاق بن راهويه في « المسند » (٤ / ٢ / ق ٢٦٥) : أخبرنا جرير كلاهما عن ليث عن شهر عن أسماء بنت يزيد قالت : « إني لآخذة بزمام العضباء ناقة رسول الله ﷺ، إذا أُنزلت عليه المائدة كلها، فكادت من ثقلها تدق بعضد الناقة » هذا لفظ أحمد .

وإسناده ضعيف، لضعف ليث وهو ابن أبي سُليم، صدوق، سيء الحفظ .

(٢) « أحوال الرجال » (رقم : ١٤١) ومثله عنه بسنده : ابن عدي في « الكامل » (٤ / ١٣٥٥) ونقله أيضاً : المزي وابن حجر في « التهذيب » (٤ / ٣٧٠) .

ومقولة الجوزجاني فيها إستهزاء بشهر !! فلأنّه روى حديثين فيهما ذكر لزمام ناقة رسول الله ﷺ تكلّم فيه، ولا أدري ما المانع - إن صحَّ السند فيهما إلى شهر - من ذلك، ولو أنّ شهراً اضطرب في أحدهما أو فيهما، فهل يطرح حديثه بمجرّد ذلك، ولعلَّ ما أورده الجوزجاني هو أشدُّ ما وقف عليه من أحاديث تدلل على الطعن في شهر بن حوشب !!

(٣) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « قال الدارقطني » .

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » ومن نسختيّ (أ) و (ج) من =

= رفعه شك ».[1]

= « المختصر » .

(١) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٤) .

ومن تمام البحث هنا أن نذكر أقوال بقيّة أئمّة الجرح والتعديل في (شهر بن حوشب) :

قال الإمام أحمد في رواية حرب الكرماني كما في « الجرح والتعديل » (٢ / ١ / ٣٨٣) و « بحر الدم » (رقم : ٤٤٧) : « ما أحسن حديثه ! ووثّقه » .

وقال حنبل : سمعت أبا عبدالله - يعني الإمام أحمد - يقول : « شهر ليس به بأس » . كذا في « السير » (٤ / ٣٧٣) و « الميزان » (٢ / ٢٨٣) .

وقال ابن معين في « تاريخه » (رقم : ٤٠٣١ - رواية الدوري) : « شامي، نزل البصرة، وهو ثقة » . وقال (برقم : ٥١٥٩) : « ثبت » وكذا قال في رواية ابن شاهين عنه في « تاريخ أسماء الثقات » (رقم : ٥١٢) . وقال في رواية أبيّ خالد الدقاق (رقم : ١٠٢) : « ثقة، ليس به بأس » . وقال في رواية أبي بكر بن أبي خيثمة عنه - كما في « الجرح والتعديل » (١ / ٢ / ٣٨٣) - : « ثقة » . وكذا قال في رواية معاوية بن صالح عنه - كما في « الميزان » (٢ / ٢٨٣) - .

وقد حدَّث عنه عبدالرحمن بن مهدي، وكان لا يأخذ عن كلِّ أحد، وكان شديد التّوقي في الأخذ، كما في « تقدمة الجرح والتعديل » (٢٥١ - ٢٦٢) ولهذا حدَّث عنه ابن المديني .

قال يعقوب بن شيبة : « قيل لابن المديني : ترضى حديث شهر ؟ فقال : أنا أُحدِّث عنه، وكان عبدالرحمن يحدِّث عنه، وأنا لا أدع حديث الرجل إلّا أن يجتمعا عليه يحيى وعبدالرحمن على تركه » كذا في « التهذيب » (٤ / ٣٧٠) .

وقد وثّقه العجلي في « ثقاته » (رقم : ٦٧٧) ونقله عنه الذهبي في « السير » (٤ / ٣٧٤) ونقل عن يعقوب بن شيبة قوله عنه : « ثقة، طعن فيه بعضهم » . ونقل قول صالح جَزَرة : « حدَّث بالعراق، ولم يوقف منه على كذب » . وقال أبو زُرعة - كما في « الجرح والتعديل » - : « لا بأس به، ولم يلق عمرو بن عبسة » .

ومع هذا فقد ضعّف بعضهم شهراً، وإليك ما وقفتُ عليه من ذلك مما لم يذكره المصنِّف : =

....

= قال ابن عمّار - كما في « التهذيب » (٤ / ٣٧١) - في شهر : « روى عنه النّاس، وما أعلم أحداً قال فيه غير شعبة . قيل : يكون حديثه حجّة ؟ قال : لا » .

وقال أبو حاتم - كما في « الجرح والتعديل » (٢ / ١ / ٣٨٣) - : « أحبُّ إليّ من أبي هارون العبدي ومن بشر بن حرب، وليس بدون أبي الزبير، لا يحتجّ بحديثه » .

قلت : ألمح من كلامه ردّاً على شعبة لأنّه روى عن بشر - وهو ضعيف - وعلى ابن عون، لأنّه روى عن أبي هارون - وهو كذاب متروك - أمّا أبو الزبير : فإنّ أبا حاتم صرّح في « الجرح والتعديل » (٤ / ١ / ٧٦) أنّه « لا يحتجّ به » كما صرّح بشهر هنا، وقال - مقارناً بينهما - عن شهر : « ليس بدون أبي الزبير » ولم يرتض العلماء قول أبي حاتم في أبي الزبير، واحتجوا به، وحديثه في « الصحيح »، فهل يعامل (شهر) مثله ؟!

شطَّ بعضهم في الحكم على شهر، فقال ابن حبان في « المجروحين » (١ / ٣٦١) : « كان ممن يروي عن الثقات المعضلات، وعن الأثبات المقلوبات » . وتحاشاه في « صحيحه » !

وقال ابن عدي في « الكامل » (٤ / ١٣٥٨) : « وشهر هذا ليس بالقوي في الحديث، وهو ممن لا يحتج بحديثه، ولا يتدين به » . وساق له جملة من الأحاديث وقال عنها : « وعامّة ما يرويه هو وغيره من الحديث فيه من الإنكار ما فيه » ويذكرني كلامه هذا بمَثَل ساقه ابن جرير في « التفسير » (١٢ / ٥٣) قال فيه : « ... وذاك حديث روي عن شهر بن حوشب، فمرّة يقول : عن أم سلمة، ومرّة يقول : عن أسماء بنت يزيد، ولا نعلم (بنت يزيد) !! ولا نعلم لشهر سماعاً يصح عن أم سلمة » !! وغاب عنه أنّ أمّ سلمة في هذا الخبر هي أسماء بنت يزيد، كما قال أبو زرعة - كما في « العلل » (٢ / ٤٤١) - لابن أبي حاتم .

وكذا في « جامع الترمذي » (رقم : ٢٩٣١) مع أنّ سماع شهر من أم سلمة أم المؤمنين ثابت صحيح، كما في « مسند أحمد » (٦ / ٢٩٨ ، ٣١٥) و « جامع الترمذي » (رقم : ٣٥٢٢) .

فمعظم الأحاديث التي ساقها ابن عدي من هذا القبيل، ولا يتسع المقام لسردها وبيان ذلك بالتفصيل، أمّا ابن حبان فقد كفانا مؤنة ذلك إذ لم يورد شيئاً من مقلوباته ومعضلاته .

ومن أفحش العبارات في الحكم على شهر مقولات ابن حزم - على اضطراب شديد فيها -، فقال عنه مرّة في « المحلى » (٧ / ٤٨٤) : « ساقط » ! وقال فيه (١٠ / ٨٣) مرّة أخرى : « ضعيف » . وقال مرّة ثالثة في « الإحكام » (٦ / ٣٣) : « متروك » . =

وبصحّة ما قاله موسى [بن هارون :

٢٢٨ - أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد بن محمد الفقيه أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا][1] أبو داود ثنا سليمان بن حرب ومسدد وقتيبة عن حماد [بن زيد] عن سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن أبي أُمامة ذكر وضوء النّبي ﷺ قال : وكان رسول الله ﷺ يمسح المَأْقَيْنِ قال : وقال :

« الأُذنان من الرأس » .[2]

= وقال النسائي في « الضعفاء والمتروكين » (٢٩٤) : « ليس بالقويّ » . وكذا قال الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٣) وهذا تليين فيه منهما، ولكن ينظر في حاله إلى أقوال الموثّقين، نعم؛ هو ليس بالحافظ المتقن، ولكنّه ليس بمطروح أو ساقط، بل ولا ضعيف بمرّة - كما أطلق موسى بن هارون القول فيه - .

والجرح المجمل لا يقدّم على التعديل، بل هو - فيما أرى - « صدوق » ومنزلته في منزلة من خفّ ضبطه عن ضبط الثقة الحافظ، فهذا يحسّن حديثه، ويحتجّ به، ولا يرد منه إلّا ما قامت القرائن والأدلّة على ردّه، والله أعلم .

وهذا ما قرّره الذهبي في « السير » بقوله في ترجمته : « قلت : الرجل غير مدفوع عن صدق وعلم، والاحتجاج به مترجّح » . وقال في « الضعفاء » (رقم : ١٩٠٣) : « شهر مختلف فيه، وحديثه حسن » . وذكره في « معرفة الرواة » (رقم : ١٦١) .

وعلى هذا درج المخرّجون والمحققون من العلماء، فيحسّن حديثه : ابن دقيق العيد، والزيلعي، والنووي، وابن الملقّن، وابن التركماني، والعراقي، وابن كثير، وابن رجب، وابن حجر، رحمهم الله تعالى .

ويرى شيخنا الألباني - حفظه الله تعالى - تحسّن حديث شهر بالشواهد والمتابعات فحسب، ولا يحسّنه لذاته، ولا شكّ أنّ ثمّة فرقاً بينَ الأمرين، وانظر كلامه في مجلّتنا « الأصالة » (ع ١ / ص ٤٨) .

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « روى » .

(٢) تقدّم تخريجه .

قال سليمان بن حرب : « يقولها أبو أمامة » .

قال قتيبة : « قال حمَّاد : لا أدري هو من قول النَّبي ﷺ أو أبي أمامة يعني : قصَّة الأذنين » .

قال : « قتيبة : عن سنان بن ربيعة » .

٢٢٩ - [وأخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ علي بن عمر ثنا عبدالله بن جعفر][١] ابن خُشَيْش ثنا يوسف بن موسى [القطان] ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد [بن زيد] عن سنان [بن ربيعة] عن شهر [بن حوشب] عن أبي أمامة أنَّه وصف وضوءَ رسول الله ﷺ فقال[٢] : [كان][٣] [رسول الله ﷺ] إذا توضأ مسح مأقَيه[٤] بالماء .[٥] وقال أبو أمامة : « الأذنان من الرأس » .

قال سليمان بن حرب : « « الأذنان من الرأس » إنَّما هو من قول أبي أُمامة فمن قال غير هذا فقد بدَّل، أو كلمة قالها سليمان، أي : أخطأ » .

قال علي بن عمر[٦] : « وقفه سليمان عن حماد، وهو ثقة ثبت » .[٧]

وروي [من وجه آخر عن أبي أمامة :

٢٣٠ - أخبرناهُ أبو عبدالرحمن السلمي ثنا أبو الحسن المحمودي ثنا محمد

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروى الدارقطني عن » .

(٢) في نسختي (أ) و (ج) من « المختصر » : « قال » .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من نسختي (أ) و (ج) من « المختصر » .

(٤) تصحفت في نسختي (أ) و (ج) إلى « بأذنيه » .

(٥) مضى تخريجه .

(٦) في نسخ « المختصر » : « قال الدارقطني » .

(٧) « سنن الدارقطني » (١ / ١٠٣) .

ابن علي الحافظ [(ح) .

٢٣١ - أخبرنا محمد بن الحسين][1] وأبو بكر الحارثي أنبأ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني ثنا ابن مبشر ثنا محمد بن حرب وثنا[2] أحمد بن سلمان نا يحيى بن جعفر قالا نا علي بن عاصم ثنا جعفر بن الزبير، وحدثنا أبو عيسى محمد بن أحمد بن قطن نا العباس بن عبدالله الترقُفي أخبرنا أبو جابر أخبرني] جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أمامة [عن رسول الله ﷺ قال : « الأذنان من الرأس » .[3]] .[4]

---

(١) غير واضحة في الأصل !!

(٢) القائل : وحدثنا هنا هو : الإمام الدارقطني .

(٣) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٤) ومن طريقه المصنِّف .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » (٧ / ٢٦٩٥) : ثنا محمد بن موسى الحلواني ثنا عمر بن يحيى الأبلي ثنا يحيى بن كثير عن جعفر بن الزبير به .

وإسناده ضعيف جداً، القاسم هو ابن عبدالرحمن الدمشقي، صاحب أبي أمامة، صدوق يرسل كثيراً، وقد عنعن، وجعفر بن الزبير الحنفي، الدمشقي، نزيل البصرة، متروك الحديث، وكان صالحاً في نفسه، وسيأتي كلام المصنِّف عليه، وفي إسناده ابن عدي يحيى بن كثير، أبو النَّضر، وهو ضعيف .

ولم ينفرد به جعفر، فرواه عن القاسم أيضاً : أبو معاذ الألهاني .

أخرجه تمام في « الفوائد » (رقم : ١٧٩) : أنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد نا أبو علي الحسن بن علي بن جرير الصُّوري نا سليمان بن عبدالرحمن نا عثمان بن فائد نا أبو معاذ الألهاني عن القاسم به .

وإسناده ضعيف؛ أبو معاذ لم أظفر له بترجمة، وأخشى أن يكون علي بن يزيد الألهاني وهو صاحب القاسم ضعيف، وابن فائد مثله .

(٤) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

[قال الدارقطني][1] : « جعفر بن الزبير متروك » .[2]

٢٣٢ - [أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال : سمعت العباس بن محمد الدوري يقول سمعت يحيى بن معين يقول : « جعفر بن الزبير ضعيف » .[3]

٢٣٣ - أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن المحمودي ثنا محمد ابن علي الحافظ ثنا محمد بن المثنى قال : « ما سمعت يحيى بن سعيد القطان حدث عن محمد بن إسحاق شيئاً قط ولا عن جعفر بن الزبير » .[4]

٢٣٤ - أخبرنا أبو سهل المهراني أنبأ أبو الحسين العطّار أخبرني أبو عبدالله النحوي قال : سمعتُ محمد بن إسماعيل يقول : « جعفر بن الزبير الشامي عن القاسم، وهو متروك الحديث » .[5]

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٢) « السنن » (١ / ١٠٤) وكذا قال في كتابه « الضعفاء والمتروكون » (رقم : ١٤٣) .

(٣) « تاريخ ابن معين » (رقم : ٥١٣١ - رواية الدوري) ومثله في « الكامل » (٢ / ٥٥٨) و « الضعفاء الكبير » (١ / ١٨٣) و « الجرح والتعديل » (١ / ١ / ٤٧٩) وقال في « سؤالات ابن الجنيد » (رقم : ٥٧٠) : « ليس بشيء » .

(٤) رواه ابن عدي في « الكامل » (٢ / ٥٥٨) : أخبرنا الساجي سمعت ابن المثنى به . ومثله في « الضعفاء الكبير » (١ / ١٨٣) للعقيلي، وفي « الجرح والتعديل » (١ / ١ / ٤٧٩) أسند عن يحيى القطان أنّه ضعّفه جداً .

(٥) « التاريخ الكبير » (١ / ٢ / ١٩٢) و « التاريخ الصغير » (٢ / ٢٠٦) و « الضعفاء الصغير » (٢٤) .

وقد ضعّفه غير واحد، فقال أبو زُرعة الرازي في « أجوبة البرذعي » (٤٨٣) : « لا أحدّث عنه، ليس بشيء » . وترجمه في كتابه « الضعفاء » (رقم : ٤٥) وقال ابن المديني =

وروي من وجه آخر عن أبي أمامة :

٢٣٥ - أخبرنا محمد بن الحسين وأحمد بن محمد الحارثي أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا أحمد بن عيسى الخشاب ثنا عبدالله بن يوسف ثنا عيسى بن يونس][1] عن أبي بكر بن أبي مريم قال : سمعتُ راشد[2] ابن سعد عن[3] أبي أمامة [قال : قال رسول الله ﷺ :

« الأذنان من الرأس »[4]] .[5]

= في « سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة » (رقم : ٢١٩) : « كان جعفر لا يكتب حديثه، ضعيفاً، لا يسوى شيئاً » . وقال الجوزجاني في « أحوال الرجال » (رقم : ١٧٧) : « نبذوا حديثه » . وأمر أحمد بالضرب على حديثه . كما في « العلل » (رقم : ٤٨٨٧ - رواية عبدالله) وكذَّبه شعبة كما في « الضعفاء الكبير » (١ / ١٨٢) و « الجرح والتعديل » (١ / ١ / ٤٧٩) و « الكامل » (٢ / ٥٥٨) وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » : « كان ينزل البصرة، وكان ذاهب الحديث، لا أرى أن أحدِّث عنه، وهو متروك الحديث » . وقال ابن حبان في « المجروحين » (١ / ٢١٢) : « روى جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أُمامة نسخة موضوعة أكثر من مئة حديث » . وقال النسائي في « الضعفاء » (٢٩) : « متروك الحديث » . وكذا قال الفلاس وزاد : « وكانَ رجلاً صدوقاً، كثير الوهم » .

وانظر : « المعرفة والتأريخ » (٣ / ١٣٩) و « الميزان » (١ / ٤٠٦) و « التهذيب » (٢ / ٩١) .

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وقال البخاري : هو متروك الحديث . وقال ابن معين : ضعيف، وروي » .

(٢) في « الخلافيات » : « أسد » !! وهو خطأ .

(٣) في « الخلافيات » : « ابن » !! وهو خطأ .

(٤) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٤) ومن طريقه المصنِّف .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » (١ / ١٩٥) : ثنا موسى بن العباس ثنا أحمد بن عيسى به . =

قال علي بن عمر[١] : « أبو بكر بن أبي مريم ضعيف » .[٢]

٢٣٦ - [أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال : سمعت العباس بن محمد يقول : سمعت يحيى][٣] ابن معين [يقول] : « الإفريقي[٤] ليس به بأس وفيه ضعف، وهو أحبُّ إليَّ من أبي بكر ابن أبي مريم الغساني » .[٥]

٢٣٧ - أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الحجاجي ثنا أبو

= وقال : « وبهذا الإسناد لا يرويه إلّا أحمد بن عيسى، وإنّما يروي هذا حماد بن زيد عن سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة » .

قلت : وإسناده ضعيف، فيه أبو بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف، وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى .

وفيه أحمد بن عيسى التنيسي، قال ابن عدي في « الكامل » (١/ ١٩٤) : « له مناكير » . وقال الدارقطني في « الضعفاء » (رقم : ٧٢) : « ليس بالقوي » . وكذا في « سؤالات السلمي للدارقطني » (رقم : ٦٠) وقال ابن حبان في « المجروحين » (١ / ١٤٦) : « يروي عن المجاهيل الأشياء والمناكير، وعن المشاهير الأشياء المقلوبة، لا يجوز عندي الاحتجاج بما انفرد من الأخبار » . واتّهمه بالكذب مسلمة وابن طاهر، وقال ابن يونس : « وكان مضطرب الحديث جدّاً » . كذا في « اللسان » (١ / ٢٤١) .

وانظر : « الميزان » (١ / ٢٤٠) .

(٥) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

---

(١) في نسخ « المختصر » : « قال الدارقطني » .

(٢) « سنن الدارقطني » (١ / ١٠٤) .

(٣) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وقال » .

(٤) هو عبدالرحمن بن زياد .

(٥) « تاريخ ابن معين » (رقم : ٥٠٢٥ - رواية الدوري) وقال في رواية الدوري أيضاً (برقم : ٥١٧٣) : « ليس حديثه بشيء » . وقال في « سؤالات ابن الجنيد » =

الجهم ثنا إبراهيم بن يعقوب قال : « أبو بكر بن أبي مريم ليسَ بالقوي في الحديث، وهو متماسك »[١]] .

وأمَّا حديث عبدالله بن زيد [رضي الله عنه][٢] :

٢٣٨ - [فأخبرناه كامل بن أحمد المستملي أخبرني أبو عمر الحيري ثنا عمران بن موسى بن مجاشع ثنا][٣]سويد بن سعيد ثنا يحيى بن زكريا [بن أبي زائدة] عن شعبة عن حبيب [بن زيد] عن عبَّاد [بن تميم] عن عبدالله بن زيد قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ بثلثيّ مُدٍّ وجعل يدلك والأذنان من الرأس.[٤]

= (رقم : ١٦٠) : « ضعيف الحديث، وهو أقوى من الأحوص » .

(١) « أحوال الرجال » (رقم : ٣٠٨) .

وقد تكلَّم فيه أحمد، فقال في « العلل » (رقم : ٤٣٧٠ -رواية عبدالله) : « ضعيف الحديث متهم » . وقال في رواية أبي داود - كما في « التهذيب » (١٢ / ٢٩) - : « ليس بشيء » . وانظر له أيضاً « المسائل » (٢ / ٢٢٩) لابن هانئ و « بحر الدم » (رقم : ١٢٠٨) .

وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » (٤ / ١ / ٤٥٠) : « ضعيف الحديث. طرقته، فأخذوا متاعه، فاختلط » . وقال أبو زُرعة : « ليس بقوي في الحديث » . وقال ابن حبان في « المجروحين » (٣ / ١٤٦) : « رديء الحفظ لا يحتج به إذا انفرد » .

وانظر : « الميزان » (٤ / ٤٩٧) و « تهذيب الكمال » (ق ٧٩١) و « التهذيب » (١٢ / ٢٨) .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من نسختيْ (أ) و (ج) من « المختصر » .

(٣) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « فروى عن » .

(٤) أخرجه ابن ماجه في « السنن » (١ / ١٥٢) (رقم : ٤٤٣) : ثنا سويد بن سعيد به مرفوعاً : « الأذنان من الرأس » .

قال البوصيري في « مصباح الزجاجة » (١ / ١٧٩) (رقم : ١٨١) : « هذا إسناد حسن، إنْ كان سويد حفظه » !!

....

= قلت : لم يحفظه سويد على النّحو المذكور لما سيأتي .

وقال الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ١٩) : « وهذا أمثل إسناد في الباب لاتصاله وثقة رواته، فابن أبي زائدة، وشعبة، وعبَّاد، احتج بهم الشيخان، وحبيب ذكره ابن حبان في « الثقات » في أتباع التابعين، وسويد بن سعيد، احتج به مسلم » وكذا قال ابن التركماني في « الجوهر النقي » (١ / ٦٧) .

وقال ابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ٩١) : « قوّاه المنذري وابن دقيق العيد، وقد بيَّنتُ أنّه مدرج » وتعقَّبَ في « الدراية » (٧) كلام الزيلعي السابق بأنَّ سويداً هذا قد اختلط .

ولفظ كلام المنذري عليه - كما نقله ابن حجر في « النكت على ابن الصلاح » (١ / ٤١١) - : « هذا الإسناد متصل، ورواته محتج بهم، وهو أمثل إسناد في هذا الباب » .

قلت : أدّاه سويد بلفظين؛ أحدهما : ما عند ابن ماجه، فوهم فيه، إذ رواه حال اختلاطه، والآخر : لفظ المصنِّف، وحدَّث به في صحّته، وضبطه وأتى به على الصواب، وليس فيه : « والأذنان من الرأس » على أنّها من كلام النّبي ﷺ !!

قال الحافظ ابن حجر في « النكت على ابن الصلاح » (١ / ٤١١) بعد كلام المنذري السابق ما نصه : « قلت : هذا الإسناد رجاله رجال مسلم، إلّا أنَّ له علَّة، فإنَّه من رواية سويد ابن سعيد كما ترى، وقد وهم فيه، وذكر الترمذي في « العلل الكبير » أنَّه سأل البخاري عن هذا الحديث، فضعف سويداً .

قلت : وهو وإن أخرج له مسلم في « صحيحه » فقد ضعَّفه الأئمّة، واعتذر مسلم عن تخريج حديثه، بأنّه ما أخرج له إلّا ما له أصل من رواية غيره، وقد كان مسلم لقيه وسمع منه قبل أن يعمى، ويتلقّن ما ليسَ من حديثه، وإنّما كثرت المناكير في روايته بعد عماهُ » .

ثمّ قال رحمه اللّٰه تعالى : « وقد حدَّث بهذا الحديث في حال صحّته فأتى به على الصواب، فرواه البيهقي من رواية عمران بن موسى ... » وساق هذه الرواية .

ثمّ قال : « وقوله : « قال : والأذنان من الرأس » هو من قول عبداللّٰه بن زيد - رضي اللّٰه عنه - والمرفوع منه ذكر الوضوء بثلثي مد، والدّلك » . انتهى .

قلت : يتأكّد لك ذلك إذا علمت أنَّ أبا كريب محمد بن العلاء الهمداني رواه عن ابن أبي زائدة دون الموقوف، كما في « صحيح ابن خزيمة » (١ / ٦٢) (رقم : ١١٨) =

سويد بن سعيد الحَدَثَاني[1] الأنْبَاري : اختلط بعد أن كتب عنه مسلم [ابن الحجاج] ولعلَّه لو عرف تغيره لما روى عنه في « الصحيح »[2].

[قال أبو عيسى الترمذي : قلتُ للبخاري : فإنَّهم يذكرون عن سويد بن سعيد عن ابن أبي زائدة عن شعبة عن حبيب بن زيد، فقال : « هو حبيب بن

= و « مستدرك الحاكم » (١ / ١٦١) و « صحيح ابن حبان » (رقم : ١٠٨٣ - مع الإحسان) .

ورواه دونها أيضاً جماعة عن شعبة غير ابن أبي زائدة، من مثل : يحيى بن سعيد، وعنه مسدَّد، ومن طريقه ابن حبان في « الصحيح » (رقم : ١٠٨٢ - الإحسان) .

ومن مثل : الطيالسي في « المسند » (رقم : ١٠٩٩) - ومن طريقه أحمد في « المسند » (٤ / ٣٩) - .

ومن مثل : إبراهيم بن موسى الرازي وأبو خالد الأحمر ومعاذ بن معاذ، - ومن طريقهم بإسنادين به : البيهقي في « الكبرى » (١ / ١٩٦) - .

وخالف هؤلاء جميعاً : محمد بن جعفر المعروف بـ (غُنْدَر) فرواه عن شعبة عن حبيب عن عبَّاد عن جدَّته - وهي أم عمارة - به . دون ذكر الموقوف أيضاً .

أخرجه أبو داود في « السنن » (رقم : ٩٤) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » (١ / ١٩٦) - .

قال البيهقي عقبه : « قال أبو زُرعة الرازي : الصحيح عندي حديث غُنْدَر » .

وذكره المصنِّف في « المعرفة » (١ / ٢٨٠) على الوجهين من غير ذكر الأُذنين، فقال : « وروينا عن عبَّاد بن تميم عن جدَّته أُم عمارة، وقيل عنه عن عبدالله بن زيد » .

وعلى أيَّة حال فلفظة : « الأذنان من الرأس » غير محفوظة فيه على أنَّها مرفوعة من حديث عبدالله بن زيد، وإنَّما هيَ مدرجةٌ فيه، كما سبق عن ابن حجر . والله أعلم .

(١) في « الخلافيات » : « الحارثي » !!

(٢) انظر : الاعتذار له في صنيعه ذلك في : دراستنا المفردة عن مسلم وأثره في علم الحديث، وفي كتاب « الرواة المتكلم فيهم في صحيح مسلم » لسلطان العكايلة .

زيد، ودَعْ سويد، وضعَّفه جداً، وقال : كلما لقِّن شيئاً تلقَّنه، وضعَّف أمره » .[١]

٢٣٩ - أخبرنا أبو علي الروذباري - قراءة عليه - قال : سمعتُ أبا بكر أحمد بن كامل يقول : سمعت محمد بن موسى يقول : قال يحيى بن معين : « لو أنَّ لي خيلاً ورجالاً خرجنا إلى سويد حتى أُحاربه بلغني أنَّه إنَّما قال ذلك][٢] حين ذكر له روايته عن علي بن مسهر عن أبي يحيى القتات عن مجاهد عن ابن عبَّاس [عن النَّبي ﷺ قال][٣] :

« من عشق فعف، وكتم فمات؛ مات شهيداً » .[٤]

فقال : « لو كان لي فرس ورمح لكنت أغزو سويد بن سعيد » .[٥]

ونحن نذكر حاله أبين من هذا في مسألة القراءة خلف الإمام[٦] [إن شاء

---

(١) عزاها ابن حجر في « النكت على ابن الصلاح » (١ / ٤١١) إلى « العلل الكبير » للترمذي، ولم أرها في مطبوعه، وأصلها الخطي رديء فيه نقص وتصحيف .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وذكر عن ابن معين » .

(٣) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

(٤) الحديث موضوع؛ انظر : الكلام عليه في « الداء والدواء » (٣٥٣ - ٣٥٤) و « زاد المعاد » (٤ / ٢٧٥) - كلاهما لابن القيم - و « التلخيص الحبير » (٢ / ١٤٢) و « التذكرة في الأحاديث المشتهرة » (رقم : ٢٥) و « المقاصد الحسنة » (رقم : ١١٥٣) و « تحذير الخواص » (١١٢) و « تمييز الطيب من الخبيث » (١٤٢٤) و « الأسرار المرفوعة » (٥٠٨) و « الفوائد المجموعة » (٧٦١) و « أسنى المطالب » (١٤٣٩) و « تنزيه الشريعة » (٢ / ٤٩٣) و « التهذيب » (٤ / ٢٧٤) و « الميزان » (٢ / ٢٥٠) و « اللسان » (١ / ١٩٢) و « الدرر المنتثرة » (٣٩٥) و « فيض القدير » (٦ / ١٧٩) و « أبواب السعادة في أسباب الشهادة » (رقم : ٢٨) و « السلسلة الضعيفة » (رقم : ٤٠٩) .

(٥) سيأتي الكلام على سويد مسهباً .

(٦) انظر المسألة (رقم : ٨٤) .

اللَّه] .

وأمَّا حديث سمرة [بن جندب] [رضي اللَّه عنه][(١)] :

٢٤٠ - [فحدثناهُ أبو حازم عمر بن أحمد العَبْدَويّ الحافظ - إملاءً - ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا محمد بن عثمان بن أبي سويد الذارع ثنا هدبة بن خالد ثنا همام بن يحيى عن سعيد بن أبي عروبة قال : كُنتُ إلى جنب منبر][(٢)] الحجاج ابن يوسف فقال في خطبته : سمعت سمرة [بن جندب] يقول : قال رسول اللَّه ﷺ :

[« الأذنان من الرأس »[(٣)]] .

والحجاج[(٤)] [بن يوسف] لا يحتج بحديثه إن كان محفوظاً عنه[(٥)]

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » ومن نسختيّ (أ) و (ج) من نسخ « المختصر » .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « فروى عن » .

(٣) أخرجه تمام الرازي في « مسند المقلِّين من الأمراء والسلاطين » (رقم : ٣) - ومن طريقه : ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١٤ / ٣٨٧ / ١) - : ثني أبو علي محمد بن هارون بن شعيب ثنا محمد بن عثمان به .

وإسناده ضعيف جداً، لضعف أبي علي، وهو الأنصاري، ضعيف جدّاً، إلّا أنّه لم ينفرد به، فقد تابعه أبو عمرو بن مطر - كما عند المصنِّف - .

وأخرجه تمام في « مسند المقلِّين » (رقم : ٤) من طريق أخرى عن أحمد بن سعيد الطبري ثنا هدبة به .

وهدبة ومن فوقه ثقات، وآفته الحجاج بن يوسف الثقفي، وبه أعلَّه المصنِّف .

وانظر : « السلسلة الضعيفة » (١ / ٥٤) .

(٤) في « الخلافيات » : « الحجاج » من غير واو .

(٥) في « الخلافيات » : « عنه محفوظاً » .

والطريق[1] إليه سليم[2] ولا يخفى حاله على أحد .[3]

وأما حديث عائشة رضي الله عنها :

٢٤١ - [فأخبرناه أبو جعفر العزائمي أخبرني أحمد بن إبراهيم الحوري ثنا أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق المروزي حدثنا إسماعيل بن بشر البلخي ثنا][4] عصام بن يوسف ثنا ابن المبارك ثنا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة [قالت : قال رسول الله ﷺ :

« المضمضة والاستنشاق من الوضوء الذي لا تتم الصلاة إلّا به، والأذنان من الرأس » .[5]

---

(١) في نسختيّ (أ) و (ج) من « المختصر » : « وفي الطريق » !!

(٢) في « الخلافيات » : « سليماً » .

(٣) يعجبني هنا كلام للإمام الذهبي في « السير » (٤ / ٣٤٣) : « كان ظلوماً، جبّاراً، ناصبيّاً، خبيثاً، سفّاكاً للدماء، وكان ذا شجاعة وإقدام ومَكر ودَهاء، وفصاحة وبلاغة، وتعظيم للقرآن ... » إلى أن قال : « ... فَنسبُّهُ ولا نحبّه، بل نبغُضُه في اللّه، فإنّ ذلك من أوثق عُرى الإيمان، وله حسَنات مغمورةٌ في بحر ذنوبه، وأمرُه إلى اللّه، وله توحيدٌ في الجملة، ونُظَراء من ظَلَمة الجبابرة والأُمراء » .

وقد شطَّ بعضهم فحكم بكفره !! وهذا خطأ، قال شيخنا الألباني في مجلّتنا « الأصالة » (ع ١ / ص ٤٨) : « نحن نشهد أنّ الحجاج فاجر ظالم، لكننا لا نعلم منه أنّه أنكرَ ما هو معلوم من الدين بالضرورة، فلا يجوز تكفيرُه بمجرّد أنّه فجر، وظلم، وقتل الأبرياء من المسلمين » .

فرجلٌ هذا حاله تردُّ روايته، ولا كرامة .

(٤) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « فروى عن » .

(٥) أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٣ / ١١٦) : ثنا الحسن بن علي بن مهران ثنا عصام بن يوسف به . وقال : « وهذا لا أعرفه إلّا من هذا الوجه » .

قلت : وإسناده فيه ضعف؛ لأنّ عصام بن يوسف البلخي، روى أحاديث لا يتابع =

٢٤٢ - أخبرناه أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو سعيد أحمد بن إبراهيم الفقيه المعدل فذكره بمثله حرفاً بحرف][1].

وهِم فيه[2] عصام [بن يوسف] أو مَن دونه والصواب مرسل .

٢٤٣ - [وأخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي وأبو بكر الحارثي قالا : أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا علي بن الفضل بن طاهر البلخيّ ثنا حمّاد بن محمد بن حفص ببلخ ثنا][3] محمد بن الأزهر[4] [الجوزجاني] ثنا الفضل بن موسى [السِّيناني] عن ابن جريج [فذكره] بمعناه مسنداً .[5]

= عليها - كما في « الميزان » (٣ / ٦٧) - ووقع وهم فيه منه أو من دونه، والصواب أنّه عن سليمان بن موسى مرفوعاً، كما بيّناه سابقاً، والله أعلم .

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « مرفوعاً » .

(٢) في نسخ « المختصر » : « وهو وهم من » .

(٣) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي عن » .

(٤) في نسخة (ب) من « المختصر » : « محمد الأزهري » !!

(٥) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٠) ومن طريقه المصنِّف .

وإسناده واهٍ بمرّة، فيه محمد بن الأزهر، قال أحمد في « العلل » (رقم : ٣١٣٥) : « لا تكتبوا عنه حتى يتوب، وحتى لا يحدِّث عن الكذّابين » . وقال ابن عدي في « الكامل » (٥ / ٢١٤٣) : « ليس بالمعروف، وإذا لم يكن معروفاً ويحدِّث عن الضعفاء، فسبيلهم سبيل واحد، لا يجب أن يشتغل برواياتهم وحديثهم » .

وانظر : « الجرح والتعديل » (٣ / ٢ / ٢٠٩) و « الضعفاء الكبير » (٤ / ٣٢) و « الميزان » (٣ / ٤٦٧) و « اللسان » (٥ / ٦٤) و « بحر الدم » (رقم : ٨٧٠) .

وبه أعلّه الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ٢٠) وابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ٩٢) .

قال علي[١] : « كذا قال والمرسل أصح » .[٢]

قال البيهقي رحمه الله تعالى[٣] : « هؤلاء الذين وصلوا هذا الإسناد، تارة عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عبّاس [كما قدّمنا ذكره]، وتارة عن ابن جريج عن سليمان [بن موسى] عن الزهري عن عروة عن عائشة، وغير ذلك مما سبق ذكرنا له، ليسوا من أهل الصدق والعدالة، بحيث إذا انفردوا[٤] بشيء يقبل ذلك منهم أو جاز الاحتجاج بخبرهم[٥]، فكيف إذا خالفوا الثقات، وباينوا الأثبات، وعمدوا إلى المعضلات؛ فجوّدوها، وقصدوا إلى المراسيل والموقوفات؛ فأسندوها، والزيادة إنّما هيَ مقبولة عن المعروف بالعدالة، والمشهور بالصدق والأمانة، دون من كان مشهوراً بالكذب والخيانة، أو منسوباً إلى نوع من الجهالة [فقد :

٢٤٤ - أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن أحمد الأصبهاني أنبأ أبو نصر الداني أنبأ أبو سفيان بن محمد الجوهري أنبأ علي بن الحسين ثنا عبدالله بن الوليد العدل][٦] عن [سفيان] الثوري عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال : قال رسول الله ﷺ :

---

(١) في نسخ « المختصر » : « الدارقطني » .
(٢) « سنن الدارقطني » (١ / ١٠٠) .
(٣) في « الخلافيات » : « قال الشيخ » .
(٤) في نسخ « المختصر » : « تفردوا » .
(٥) في نسخ « المختصر » : « بهم » .
(٦) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وقد روى » .

[« من توضأ فليمضمض وليستنشق، والأذنان من الرأس »[١]] .

وهذا هو الصواب وبذلك[٢] لا تثبت الحجّة عندنا .

[وقد روي من وجه آخر عن عائشة رضي اللّه عنها من قولها :

٢٤٥ - أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي وأبو بكر الحارثي أنا علي بن عمر الحافظ ثنا عبداللّه بن محمد بن عبدالعزيز ثنا طالوت بن عبّاد نا][٣] اليمان أبو حذيفة عن عمرة قالت : سألت عائشة رضي اللّه عنها عن الأُذنين ؟ قالت : من الرأس . وقالت : كان رسول اللّه ﷺ يمسح أُذنيه ظاهرهما وباطنهما إذا توضأ .[٤]

[قال علي بن عمر : « اليمان ضعيف » .[٥]

٢٤٦ - أخبرنا محمد بن عبداللّه الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري] قال : [سمعت يحيى] بن معين [يقول] : يمان ابن المغيرة [ليس بشيء .[٦]

٢٤٧ - [أخبرنا أبو سهل المهراني أنبأ أبو الحسن أخبرني أبو عبداللّه

(١) مضى تخريجه، وإسناده معضل .

(٢) في نسخة (ب) من « المختصر » : « وبغير ذلك » .

(٣) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروى عن » .

(٤) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٥) ومن طريقه المصنِّف .
وإسناده ضعيف؛ لضعف اليمان كما سيأتي .

(٥) وكذا قال في « سؤالات السلمي » (رقم : ٤٤٨) وترجمته في « الضعفاء والمتروكين » (رقم : ٦٠٧) .

(٦) « تاريخ ابن معين » (رقم : ٣٢١٩ - رواية الدوري) وكذا قال في « سؤالات ابن الجنيد » (رقم : ٤٩٥) .

الروياني قال: سمعت محمد بن إسماعيل][1] البخاري : « يمان بن المغيرة][2] أبو حذيفة : العَنَزي .

قال وكيع : التيمي منكر الحديث » .[3]

٢٤٨ - [أخبرنا محمد بن الحسين السلمي أنبأ أبو الحسين الطرائفي قال : سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول : قلت ليحيى : واليمان بن المغيرة، كيف حديثه ؟ قال : « ليس بشيء » .[4]

٢٤٩ - أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسين الحجاجي ثنا أبو الجهم ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال : « يمان بن المغيرة لا يحمد النَّاسُ حديثه » .[5]

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين من « أخبرنا ... » إلى « هنا » في نسخ « المختصر » : « وقال » .

(٢) ما بين المعقوفتين - من « ليس بشيء » ... إلى هنا - ساقط من نسخة (ج) من « المختصر » .

(٣) « التاريخ الكبير » (٤ / ٢ / ٤٢٥) و « التاريخ الصغير » (٢ / ١٨٣) و « الضعفاء الصغير » (١٢٣) .

(٤) « تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي » (رقم : ٩٠٥) .

(٥) « أحوال الرجال » (رقم : ١٨٦) .

قلت : وضعّفه أبو زُرعة، فترجمه في « الضعفاء » (رقم : ٣٧٨) وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » (٤ / ٢ / ٣١١) : « منكر الحديث » . وقال النسائي : « ليس بثقة » .

وانظر : « المعرفة والتأريخ » (٣ / ٦٠) و « الكنى » للدولابي » (١ / ١٤٤) و « المجروحين » (٣ / ١٤٣) و « الميزان » (٤ / ٤٦١) .

وقد روى الحديث أيضاً عن :

○ عبدالله بن أبي أوفى :

أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٦ / ٢٢٨٤) : ثنا أحمد بن محمد بن عنبسة =

....

= ثنا محمد بن يزيد المُستملي ثنا يزيد بن هارون أخبرنا فائد بن عبدالرحمن أبو وفاء قال : قال عبدالله بن أبي أوفى : « رأيتُ رسول الله ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً، وقال :

« والأذنان من الرأس » » .

قال ابن عدي : « وهذا حديث باطل بهذا الإسناد » .

قلت : وقال عن محمد بن يزيد : « يسرق الأحاديث، ويزيد فيها ويضع » . وانظر : في ترجمته « اللسان » (٥ / ٤٢٩) .

○ سلمة بن قيس الأشجعي :

أخرجه الخطيب البغدادي « الفصل للوصل » (ق ١٢٠ / أ) : أنا أبو بكر محمد بن علي بن محمد بن موسى السلمي بدمشق أنا الحسين بن عبدالله بن محمد بن إسحاق الأطرابلسي (ح) .

وأنا أبو إسحاق إبراهيم بن عيسى النَّحوي بدمشق أيضاً أنا أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد الشرابي قالا : نا خيثمة بن سليمان الأطرابلسي قال : حدثني - وفي حديث السلمي أخبرنا - وزير بن القاسم الجُبَيلي نا آدم بن أبي إياس نا شعبة، عن منصور عن هلال بن يساف عن سلمة بن قيس الأشجعي أنَّ النَّبي ﷺ قال :

« إذا توضأت فأنْثِرْ، وإذا استجمرت فأوتر » .

قال السلمي : « والأذنان من الرأس » .

قال الخطيب عقبه : « قوله في هذا الحديث « الأذنان من الرأس » خطأ فظيع، ووهم شنيع، وذلك أنَّ الجزء المرفوع منه « فأوتر » حسب لا يزاد عليه، والوهم في هذا الحديث من وزير بن القاسم وهمه على آدم، أو من خيثمة على وزير، والحديث في كتاب آدم عن شعبة وآخره : « فأوتر » » .

وساق طرقاً كثيرة تؤكد ذلك .

قلت : كان آدم يقول : « كنت أكتب عند شعبة وكنت سريع الخط، وكان النَّاس يأخذون من عندي » . قاله أبو حاتم في « الجرح والتعديل » فما يوجد في كتابه هو الصواب . وكذا تتابع الثقات الأثبات من الرواة دون ذكر الأذنين .

انظر الحديث وتخريجنا له في « الطهور » لأبي عبيد (رقم : ٢٨٧) .

وربما استدلوا بما :

٢٥٠ - [أخبرنا أبو علي الروذباري رحمه الله أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا الحسن بن علي ثنا يزيد بن هارون ثنا عبَّاد بن منصور عن عكرمة بن خالد عن سعيد بن جُبير][١] عن ابن عبَّاس [رضي الله عنهما][٢] : رأى رسول الله ﷺ يتوضأ[٣] ... فذكر الحديث [كله] ثلاثاً ثلاثاً .

قال : « ومسح برأسه وأُذنيه مسحةً واحدة » .[٤]

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « روى » .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » ونسختيّ (أ) و (ج) من نسخ « المختصر » .

(٣) في « الخلافيات » : « أنَّ رسول الله ﷺ توضأ » وما أثبتناه هو الموافق لما في « سنن أبي داود » .

(٤) أخرجه أبو داود في « السنن » (١ / ٣٢ - ٣٣) (رقم : ١٣٣) ومن طريقه المصنِّف .

وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » (رقم : ٨٣ - مطوّلاً) ثنا يزيد بن هارون به . و (٣٥٢ - مختصراً) مقتصراً على « مسح برأسه وأُذنيه » .

وأخرج أصل الحديث - من غير تفصيل صفة الوضوء - من طرق عن سعيد به . البخاري في « الصحيح » كتاب اللباس : باب الذَّوائب (١٠ / ٣٦٣) (رقم : ٥٩١٩) وأبو داود في « السنن » (٢ / ٤٥) كتاب الصلاة : باب في صلاة اللَّيل والحسن بن عرفة في « جزئه » (رقم : ٨١) والطبراني في « الكبير » (١١ / ٤٤٨) (رقم : ١٢٢٧٣) .

ورواه عن عكرمة ابن طاوس وعنه معمر وعنه عبدالرزاق في « المصنَّف » (٣ / ٦٣) (رقم : ٤٧٠٦) مختصراً - دون ذكر صفة الوضوء أيضاً - إلَّا أنَّه أسقط (سعيداً) منه .

وأخرجه من طريق عبدالرزاق : النسائي في « الكبرى » - كما في « التحفة » (٥ / ١٠٧) وأبو داود في « السنن » (٢ / ٤٧) (رقم : ١٣٦٥) والبيهقي في « الكبرى » (٣ / ٨) والطبراني في « الكبير » (١١ / ١٣٢) (رقم : ١١٢٧٢) . =

....

= ورواه زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عبّاس مطوّلاً، وفيه : « ثمّ غرف غرفة فمسح برأسه وأذنيه داخلهما بالسبابتين، وخالف بإبهاميه إلى ظاهر أُذنيه، فمسح ظاهرهما وباطنهما » .

أخرجه من طريق ابن عجلان عن زيد به : أبو عبيد في « الطهور » (رقم : ٨٦ - بتحقيقي) وابن أبي شيبة في « المصنّف » (١ / ٣٨) من طريق ابن إدريس عن ابن عجلان به، ومن طريقه :

ابن ماجه في « السنن » (١ / ١٥١) (رقم : ٤٣٩) وابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٣٨٤ - ٣٨٥) والبيهقي في « السنن الكبرى » (١ / ٦٧) .

وأخرجه من طرق عن ابن إدريس به :

الترمذي في « الجامع » (١ / ٥٢) (٣٦) أبواب الطهارة : باب ما جاء في مسح الأذنين ظاهرهما وباطنهما، والنسائي في « المجتبى » (١ / ٧٤) كتاب الطهارة : باب مسح الأذنين مع الرأس وما يستدلّ به على أنّهما من الرأس، و « الكبرى » (رقم : ١٢١) والبيهقي في « السنن الكبرى » (١ / ٦٧) وابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٣٧٦) وابن خزيمة في « الصحيح » (١ / ٧٧) (رقم : ١٤٨) .

وقال الترمذي : « حديث ابن عبّاس حسن صحيح . والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم : يرون مسح الأذنين، ظهورهما وبطونهما » .

قلت : محمد بن عجلان فيه ضعف يسير، إلّا أنّ للحديث شواهد، فيرتقي لدرجة الصحة، فقد تابعه :

١ - سليمان بن بلال :

كما عند البخاري في « الصحيح » (١ / ٢٤٠) (رقم : ١٤٠) كتاب الوضوء : باب غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة .

٢ - سفيان :

كما عند أبي عبيد في « الطهور » (رقم : ١٠٣) وخرجناه هناك .

٣ : عبدالعزيز بن محمد :

كما عند أبي عبيد في « الطهور » (رقم : ١٠٥ و ٣٥١) والنسائي في « المجتبى » (١ / ٧٣) و « السنن الكبرى » (رقم : ١٠٦ و ١٠٧ و ٢٠٩) وابن حبان في « الصحيح » (٢ / ٢٠٤) (رقم : ١٠٧٣ - مع الإحسان) ولم يذكر فيه غسل الرجلين، وقال عقبه : =

وهذا لو صحَّ فلا حجَّة لهم فيه إذ يجوز أنَّه عزل سبابتيه فمسح بها أذنيه(١)، كما روى في بعض الأخبار والحكاية حكاية حال .(٢)

وقد روي عن طلحة بن مُصَرِّف عن أبيه عن جدِّه :

٢٥١ - [أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبدالحميد الحارثي ثنا طلق بن غنَّام وعمر بن حفص بن غياث أنبأ ليث ثنا طلحة عن أبيه عن جدِّه] قال : كان رسول الله

= « قال عبدالعزيز : وأخبرني من سمع ابن عجلان يقول في ذلك : وغسل رجليه » .

وابن خزيمة في « الصحيح » (١ / ٨٨) (رقم : ١٧١) .

٤ - هشام بن سعد :

كما عند : أبي داود في « السنن » (١ / ٣٤) (رقم : ١٣٧) كتاب الطهارة : باب الوضوء مرَّتين)، والحاكم - كما في « الفتح » (١ / ٢٤١) .

وشذ في لفظة : « تحت النعل » من قوله : « فرش على رجله اليمنى وفيها النعل، ثمَّ مسحها بيديه، يد فوق القدم ويد تحت النعل » قاله البيهقي في « السنن » (١ / ٧٣) والحافظ في « الفتح » (١ / ٢٤١) .

٥ - معمر :

كما عند عبدالرزاق في « المصنَّف » (١ / ٤١) (رقم : ١٢٦) وابن الجارود في « المنتقى » (رقم : ٦٩) .

٦ - داود بن قيس :

كما عند عبدالرزاق في « المصنَّف » (١ / ٤٢) (رقم : ١٢٧) وابن الجارود في « المنتقى » (رقم : ٦٩) .

٧ - أبو بكر بن محمد :

كما عند عبدالرزاق في « المصنَّف » (١ / ٤٢) (رقم : ١٢٩) .

(١) في « الخلافيات » : « رأسه » !!

(٢) وبنحو هذا قال في « الكبرى » (١ / ٦٧) و « المعرفة » (١ / ١٧٨) .

ﷺ إذا مسح رأسه استقبل رأسه بيديه حتى يأتي على أذنيه وسالفته .[1]

---

(١) أخرجه البيهقي في « السنن الكبرى » (١ / ٦٠) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ به .

وأخرجه أيضاً من طريق أخرى قال : وأخبرنا أبو القاسم عبدالواحد بن محمد بن إسحاق ابن النجار المقرئ بالكوفة أنا أبو القاسم جعفر بن محمد بن عمرو الأحمسي ثنا أبو حصين الوادعي ثنا يحيى الحماني ثنا حفص به . ولفظه : « إنَّه أبصرَ النَّبي ﷺ حين توضأ مسح رأسه وأذنيه، وأمرَّ يديه على قفاه » .

ثمَّ قال : « ورواه عبدالوارث عن ليث بن أبي سُليم، فقال : « مسح رأسه حتى بلغ القذال » وهو أوَّل القفاء، ولم يذكر الإمرار » .

قلت : أخرجه أبو داود في « السنن » (١ / ٣٢) (رقم : ١٣٢) : ثنا محمد بن عيسى ومسدد قالا : ثنا عبدالوارث به .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (١٩ / ١٨٠) (رقم : ٤٠٧) : ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا أبو معمر المقعد، ثنا عبدالوارث به .

و (برقم : ٤٠٨) : ثنا معاذ بن المثنى ثنا مسدد به .

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٣٠) : ثنا ابن أبي داود ثنا أبو معمر ثنا عبدالوارث به .

وأخرجه أيضاً قال : ثنا ابن مرزوق ثنا عبدالصمد بن عبدالوارث ثنا أبي - وتصحفت في مطبوعه إلى « أُبيّ » ! - وحفص بن غياث عن ليث به .

وأخرجه عبد بن حميد في « المنتخب » (رقم : ٣٨٤) : ثنا زكريا بن عدي ثنا حفص ابن غياث به .

ورواه عن ليث أيضاً : أبو سلمة الكندي، كما عند الطبراني في « الكبير » (١٩ / ١٨٠ - ١٨١) (رقم : ٤٠٩) .

ومعتمر كما عند أبي داود في « السنن » (رقم : ١٣٩) والطبراني في « الكبير » (١٩ / ١٨١) (رقم : ٤١٠) .

وعثمان بن مقسم البري كما عند ابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٦ / ٣٩) .

ومدار الأسانيد السابقة على ليث - وهو ابن أبي سليم - ضعيف، كما تقدَّم بيانه في مسألة (رقم : ٢) .

=

....

= وتابعه مالك بن مغول :

أخرجه الطبراني في « الكبير » (١٩ / ١٨١) (رقم : ٤١١) : ثنا الحسين بن إسحاق التستري ثنا سعيد بن عنبسة الخزاز ثنا شعيب بن حرب ثنا مالك به . بلفظ : « توضأ فمسح رأسه » . والخزاز متهم بالكذب .

وأخرجه الطبراني أيضاً (برقم : ٤١٢) : ثنا محمد بن عبدالله الحضرمي ثنا أحمد بن مصرف بن عمرو اليامي ثني أبي مصرف بن عمرو بن السري بن مصرف بن كعب بن عمرو عن أبيه عن جدِّه يبلغ به كعب بن عمرو قال : رأيت النبي ﷺ توضأ فمسح باطن لحيته وقفاه » .

قال ابن القطان : « هو إسناد مجهول، مصرف بن عمرو السري وأبوه وجده السري لا يعرفون » .

وقال عبدالحق في « الأحكام الكبرى » : « لا أعرفه بهذا الإسناد، وما كتبته حتى أسأل عنه » كذا في « الميزان » (٦ / ٤٢) .

قال ابن قطلوبغا في : « من روى عن أبيه عن جده » (ص ٢٩٧) (رقم : ١٦٨) : « وطلحة هذا أحد الثقات التابعين وأحد أئمة الكوفة المشهورين بالورع والعبادة، روى عن أنس وابن أبي أوفى، وعنه : الأعمش ومسعر وشعبة والكبار، ومات سنة اثنتي عشرة ومئة، قال ابن إدريس : كانوا يسمُّونه : (سيد القراء) .

وأبوه (مُصَرِّف) - بتشديد الراء - لم أعثر على ترجمته .

وزعم العلائي أنَّه انفرد بإخراج حديثه أبو داود !! وهذا إنْ كان أخذه من لازم تخريج الصحيفة؛ فمسلَّم، وهو وارد على الذهبي حيث أخلَّ به في « تذهيبه » و « كاشفه » وإن كان ظنَّه مصرف بن عمرو اليامي أبو القاسم، شيخ أبي داود ومطيَّن وأبي زُرعة وغيرهم . فهو خطأ نسخ، يُنزَّه مثله عنه؛ فإنَّ هذا توفي سنة أربعين ومئتين، نعم؛ هو قريب لطلحة المذكور، ولاعبرة بذلك .

وأمَّا جده؛ فاختلف في تسميته على قولين، فقيل : عمرو بن كعب، وهو الأكثر، وقيل : كعب بن عمرو، وهو همداني، يامي، صحابي، نزل االكوفة، رضي اللّه عنه » .

وانظر : « نصب الراية » (١٧/١ - ١٨) .

٢٥٢ - [أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ أخبرني أبو الحسين أحمد بن محمد الطرائفي - قراءة عليه - قال : سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول : سمعت علي بن عبدالله المديني يقول][١] : قلت لسفيان : [إنَّ][٢] ليثاً روى عن طلحة بن مُصَرِّف عن أبيه عن جدِّه أنَّه رأى النَّبي ﷺ توضأ فأنكر ذلك سفيان وعجب أن يكون جد طلحة لقيَ النَّبي ﷺ .

قال عليّ : وسألت عبدالرحمن بن مهدي عن نسب جد طلحة فقال : عمرو بن كعب أو كعب بن عمرو، وكانت له صحبة .[٣]

٢٥٣ - [أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة أنبأ][٤] أبو داود قال : مسدد فحدثت به [يعني بحديث طلحة هذا] يحيى - [يعني] ابن سعيد القطان - فأنكره ..

قال أبو داود : وسمعت [أحمد][٥] يقول : « ابن عيينة زعموا[٦] [كان][٧] ينكره ويقول : إيش[٨] هذا طلحة بن مصرف عن أبيه عن جدِّه ؟»[٩]

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « قال ابن المديني » .

(٢) ما بين المعقوفتين سقطت من « الخلافيات » .

(٣) « تهذيب الكمال » (ق ٦٣١) و « التهذيب » (٥ / ٣٠) و (٨ / ٤٣٧) و « الاستيعاب » (٣ / ٢٩٦) و « أسد الغابة » (٤ / ٤٨٥) و « الإصابة » (٣ / ٣٠٠) .

(٤) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « قال » .

(٥) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٦) في نسختيّ (أ) و (ج) من « المختصر » زيادة : « أنَّه » .

(٧) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٨) في نسخة (ب) من « المختصر » : « ليس » !!

(٩) « سنن أبي داود » (١ / ٣٢) .

٢٥٤ - [أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ومحمد بن الحسين السلمي قالا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبّاس بن محمد الدوري قال : قلت ليحيى بن معين : طلحة بن مُصَرِّف عن أبيه عن جدّه، رأى جدُّه رسول الله ﷺ] ؟

قال يحيى[١] : « المُحَدِّثون يقولون : رآه . وأهل بيت طلحة يقولون : ليست له صحبة » .[٢]

٢٥٥ - وروي عن عروة بن قبيصة عن رجل من الأنصار عن أبيه عن عثمان أنّه قال : « الأذنان من الرأس » .[٣]

وليس من شرطنا قبول خبر رجل لا يعرف باسمه فكيف بعدالته وصدقه ؟

٢٥٦ - [أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق ثنا أبو عبدالله - يعني أحمد ابن حنبل - ثنا وكيع ثنا حسين عن ابن بحر العبسيّ عن زيد العمّي][٤] عن إبراهيم

---

(١) في نسخ « المختصر » : « ابن معين » .

(٢) « تاريخ ابن معين » (رقم : ١٢٨ - رواية الدوري) .

(٣) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٤ - ١٠٥) : ثنا الحسين بن إسماعيل ثنا أحمد بن منصور نا يزيد، وثنا جعفر بن محمد الواسطي نا موسى بن إسحاق نا أبو بكر ثنا يزيد بن هارون نا الجريري عن عروة به .

وقال قبله : « وروي عن عثمان بن عفان من قوله، وفي إسناده رجل مجهول، رواه عن أبيه عن عثمان » .

قلت : بل مجهولان، كما قال الهيثمي في « المجمع » (١ / ٢٣٤) وعزاه لأحمد في « المسند » وهو فيه (١ / ٦٠ - ٦١) : ثنا يزيد بن هارون به .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » (١ / ٢٩) : ثنا يزيد بن هارون به .

(٤) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي » .

قال : أمَّا أنا فأغسل مقدمها مع وجهي، وأمسح مؤخرهما مع رأسي فإن كانتا من الوجه كنت قد غسلتهما وإن كانتا من الرأس كنت قد مسحتهما .[(١)]

وبلغني عن أبي العباس ابن سريج أنّه كان يغسلهما ثلاثاً مع الوجه ويمسحهما ثلاثاً مع الرأس وثلاثاً على الانفراد[(٢)] خروجاً من الخلاف[(٣)] [والله

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ٢٩) : ثنا ابن فضيل عن حصين عن إبراهيم به نحوه .

وأخرجه عبدالرزاق في « المصنَّف » (١ / ١٣) (رقم : ٣٢) عن الثوري عن منصور عن أبي معشر عن إبراهيم به نحوه .

وأخرجه أبو يوسف في « الآثار » (رقم : ١٢) عن أبي حنيفة عن حمَّاد عن إبراهيم به .

وانظر - غير مأمور - : « موسوعة إبراهيم النخعي الفقهيَّة » (٢ / ٧٠٦) .

(٢) ذكره عن ابن سريج السبكي في « طبقات الشافعيَّة الكبرى » (٣ / ٣٠) والزيلعي في « نصب الراية » (١ / ٢٢ - ٢٣) وتصحف فيه اسمه إلى : « ابن شريح » فليصحح .

(٣) الخروج من الخلاف، والعمل بالأحوط من المسائل التي استشكلها الشاطبي في « الموافقات » (١ / ١٠٥ - ١٠٦) وقرر فيها كلاماً نفيساً، ومما قال عنها : « ولا زلتُ منذ زمان استشكله، حتى كتبتُ فيها إلى المغرب وإلى إفريقيَّة، فلم يأتني جواب بما يشفي الصدر » .

قلت : ولذا تجد هذه المسألة قد تعرض لها العلماء - قديماً وحديثاً - على اختلاف مشاربهم، وتباين اهتماماتهم وتخصصاتهم، لما لها من تعلُّقٍ بالحديث ومصطلحه من وجه، وبالفقه وأصوله وقواعده من وجه آخر، وبالزهد والتزكية من وجهٍ ثالث .

وقد كشفنا اللِّثام عن هذه المسألة ونظراء لها في كتابنا « مسائل أُشكلت على العلماء » فانظره .

وانظر لهذه المسألة أيضاً : « بدائع الفوائد » (٣ / ٢٥٧) و « تهذيب السنن » (١ / ٦٠) و « إغاثة اللَّهفان » (١ / ١٢٩ - ١٣٠) - كلها لابن القيم - و « ملء العيبة » (٣ / ٢٤٨) و « الطهور » لأبي عبيد بتحقيقي، و « إيضاح السالك » (١٦٠) للونشريسي =

أعلم][1] وبه[2] التوفيق .[3]

= و « فتح الباري » (١ / ١٢٧) و « الفواكه العديدة » (٢ / ١٣٦) و « تمام المنّة »
(١٥٩) و « الدين الخالص » (٤ / ١٧٦ ، ١٨٢) .

(١) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٢) في « الخلافيات » : « وبالله » .

(٣) الذي أراه راجحاً في هذه المسألة أنّ الأذنين من الرأس، يمسحان مع الرأس
بالماء الذي يمسح به الرأس؛ لأنّ ذلك ثابت عن جمع من السلف، وعلى الرغم من تضعيف
المصنّف لحديث « الأذنان من الرأس » مرفوعاً من جميع طرقه - وهو أشهر مثال يذكره
علماء المصطلح على الحديث الضعيف مع تعدد طرقه !! - إلّا أنّ بعضهم قد حسّنه بتعدد
الطرق !!

قال ابن حجر في « النكت على ابن الصلاح » (١ / ٤١٥) : « وإذا نظر المنصف
إلى مجموع هذه الطرق علم أنّ للحديث أصلاً، وأنّه ليس مما يطرح، وقد حسنوا أحاديث
كثيرة باعتبار طرق لها دون هذه، والله أعلم » .

ونقل عن العلائي تعقبه على مقولة ابن الصلاح في « المقدّمة » (٣٠) : « إنّا نجد
أحاديث محكوماً بضعفها مع كونها قد رويت بأسانيد كثيرة » ثمّ مثّل على ذلك بحديث
« الأذنان من الرأس » .

نقل عن العلائي قوله : « وفي التمثيل بذلك نظر، لأنّ الحديث المشار إليه ربما ينتهي
بعض طرقه إلى درجة الحسن » !!

قلت : وقد ذهب شيخنا الألباني في « السلسلة الصحيحة » (١ / ٥٥) إلى أبعد
من هذا، فقال بعد أن أورد جُلّ طرقه وختم تخريجه بحديث عبدالله بن زيد - رضي الله
عنه - ونقل مقولة البوصيري فيه التي نقلناها في موطنها، قال حفظه الله ورعاه :
« قلت : ولكن ذلك لا يمنع أن يكون حسناً لغيره، ما دام أنّ الرجال كلهم ثقات،
ليس فيهم متّهم، وإذا ضمّ إليه طريق ابن عبّاس الصحيح وطريقه الآخر الذي صححه ابن
القطان وابن الجوزي والزيلعي وغيرهم، فلا شكّ حينئذ في ثبوت الحديث وصحّته، وإذا
ضمّ إلى ذلك الطريق الأخرى عن الصحابة الآخرين، ازداد قوّة، بل إنّه ليرتقي إلى درجة
المتواتر (!!) عند بعض العلماء » .

=

....

ـ قال أبو عبيدة - المفتقر إلى رحمة الله وعفوه - : الذي تبيَّن لي من خلال ما سطَّرته آنفاً أنَّ الحديث بجميع طرقه معلولة، وكذا طريق حديث ابن عبّاس التي وصفها شيخنا - حفظه الله - بـ « الصحيحة » فهي ليست كذلك، والله أعلم .

إلّا أنَّ الإمام أحمد احتجَّ بـ « الأُذنان من الرأس » على أنّه من قول ابن عمر رضي الله عنه .

وورد موقوفاً على غير واحد منهم رضوان الله عليهم ونهجهم وسبيلهم وفهمهم حجّة ما ينبغي العدول عنها بحال، فكيف إذا تأيّد بالمرفوع ؟

قال الصنعاني في « سبل السلام » (١ / ٤٩) بعد أن تكلّم على طرق حديث « الأذنان من الرأس » ما نصه : « ويشهد لها أحاديث مسحهما مع الرأس مرّة واحدة، وهي أحاديث كثيرة عن علي وابن عبّاس والرُّبيّع وعثمان، كلهم متّفقون على أنَّ مسحهما مع الرأس مرّةً واحدةً، أي : بماء واحد، كما هو ظاهر لفظة « مرّة »، إذ لو كان يؤخذ للأذنين ماء جديد ما صدق أنّه « مسح رأسه وأذنيه مرّة واحدة » وإن احتمل أنَّ المراد أنّه لم يكرر مسحهما، وأنّه أخذ لهما ماءاً جديداً فهو احتمال بعيد، وتأويل حديث « أنّه أخذ لهما ماءً خلاف الذي مسح به رأسه » أقرب ما يقال فيه : إنّه لم يبق في يده بلّة تكفي لمسح الأذنين، فأخذ لهما ماءً جديداً » .

قلت : وهذا اللّفظ لم يصح كما بيّناه في مطلع هذه المسألة، وقد ورد التصريح بأخذ ماء جديد ولكن بلفظ : « للرأس » لا « للأذنين » في حديث ضعيف جدّاً .

أخرجه الطبراني في « الكبير » (٢ / ٢٦٠ - ٢٦١) (رقم : ٢٠٩١) : ثنا محمد بن عبدالله الحضرمي ثنا أبو الربيع الزهراني ثنا أسد بن عمرو عن دهثم عن نمران بن جارية عن أبيه رفعه : « خذوا للرأس ماءً جديداً » .

قال الهيثمي في « المجمع » (١ / ٢٣٤) : « وفيه دهثم بن قران، ضعّفه جماعة، وذكره ابن حبان في « الثقات » » .

قلت : وذكره في « المجروحين » (١ / ٢٩٠) أيضاً وقال : « كان ممن ينفرد بالمناكير عن المشاهير، ويروي عن الثقات أشياء لا أصول لها » .

ونمران بن جارية مجهول . ـ

....

= وذكر هذا الحديث عبدالحق الإشبيلي في « أحكامه » ولكن بلفظ : « الأذنين » بدل الرأس، فقال – فيما نقله عنه الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ٢٢) :« وقد ورد الأمر بتجديد الماء للأذنين، من حديث نـمران بن جارية عن أبيه عن النّبي ﷺ، وهو إسناد ضعيف » .

وتعقبه ابن القطان في كتابه « الوهم والإيهام » وقال : « إنّ هذا حديث لا يوجد أصلاً لا بسند ضعيف ولا بصحيح » .

وقال : « وهو لم يعزه إلى موضع فيتحاكم إليه » .

قال : « وكأنّه اختلط عليه بحديث نمران بن جارية عن أبيه جارية بن ظفر أنَّ رسول اللّه ﷺ قال :

« خذوا للرأس ماءً جديداً » وأمّا الأمر بتجديد الماء للأذنين فلا وجود له في علمي » .

وانظر : « التلخيص الحبير » (١ / ٩٠) و « السلسلة الضعيفة » (رقم : ٩٩٥) .

مسألة (١٠)

وتفريق الوضوء غير جائز في قوله القديم .[1]
وقال : يجوز[2] في الجديد .[3]

(١) وهو مذهب أحمد، قال ابنُ قدامة في « المغني » (١ / ١٣٨ - ١٣٩) : « الموالاة أن لا يترك غسل عضو حتى يمضي زمن يجفّ فيه العضو الذي قبله في الزمان المعتدل » .

وانظر : « مسائل أبي داود لأحمد » (١٠) و « مسائل ابن هانئ » (١ / ٦ - ٧) و « مسائل عبدالله » (٢٨) و « الكافي » (١ / ٣٢) و « الإنصاف » (١ / ١٣٩) و « كشاف القناع » (١ / ٩٣) و « المحرر » (١ / ١٢) و « شرح منتهى الإرادات » (١ / ٤٦) .

أمّا مذهب مالك فمختلف في هذا الباب، فقال : « من تعمّد ذلك فإني أرى عليه أن يعيد الغسل » وحكى ابن القاسم عنه أنّه قال : « إنْ قام لأخذ الماء وكان قريباً، بنى على وضوءه، وإن تطاول ذلك وتباعد فأرى أن يعيد الوضوء من أوّله » كذا في « المدونة الكبرى » (١ / ١٥ ، ١٦) والظاهر أنَّ مذهبه وجوب الموالاة إنْ كان ذاكراً قادراً عليها .

وانظر مذهبه في : « الاستذكار » (١ / ٢٦٧) و « مقدمات ابن رشد » (١ / ١٦) و « الخرشي » (١ / ١٢٧) و « الشرح الصغير » (١ / ١١١ - ١١٣) و « حاشية الدسوقي » (١ / ٩٠ - ٩٣) .

(٢) في نسخ « المختصر » : « بجوازه » .

(٣) انظر : « الأم » (١ / ٣٠ - ٣١) و « المهذب » (١ / ٢٦) و « المجموع » (١ / ٤٥١) و « الروضة » (١ / ٦٤) و « مغني المحتاج » (١ / ٦١) و « نهاية المحتاج » (١ / ١٧٨ - ١٧٩) و « حاشية القليوبي وعميرة » (١ / ٥٥) .

وهو مذهب أبي حنيفة .(٤)

ووجه(١) قولنا لا يجوز من طريق الخبر ما :

٢٥٧ - [أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ - قراءة عليه - قال : حدثني محمد بن صالح بن هانئ ثنا إبراهيم بن محمد الصيدلاني ثنا سلمة بن شبيب ثنا الحسن بن محمد بن أَعْيَن أنبأ مَعْقِل عن أبي الزبير عن جابر قال : أخبرني](٢) عمر [بن الخطاب] أنَّ رجلاً توضأ فترك موضع ظُفُرٍ على قدميه(٣) فأبصره النَّبي ﷺ فقال :

« ارجع فأَحسِن وضوءَك » .

فرجع ثمَّ صلى .(٤)

أخرجه مسلم في « الصحيح »(٥) [عن سلمة بن شبيب] .

---

(٤) انظر : « المبسوط » (١ / ٥٦) و « الهداية » (١ / ١٣) و « تبيين الحقائق » (١ / ٦) و « البحر الرائق » (١ / ٢٨ - ٢٩) و « فتح باب العناية » (١ / ٤٧) و « حاشية ابن عابدين » (١ / ١٢٢ - ١٢٣) .

(١) في نسخ « المختصر » : « ووجهة » .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « روى عن » .

(٣) في نسخة (أ) من « المختصر » : « بدنه » وفي نسخة (ب) منه : « يديه » !! والصواب ما أثبتناه .

(٤) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٧٠) مثله سواء .

(٥) في نسخ « المختصر » : « صحيحه » .

وهو في « صحيح مسلم » كتاب الطهارة : باب وجوب استيعاب جميع أجزاء محلّ الطهارة (١ / ٢١٥) (رقم : ٢٤٣) : ثني سلمة بن شبيب به .

وأخرجه البزار في « البحر الزخار » (١ / ٣٤٩ - ٣٥٠) (رقم : ٢٣٢) : ثنا سلمة ابن شبيب به .

=

....

= وأخرجه أبو عوانة في « مسنده » (١ / ٢٥٢) من طريقين آخرين عن سلمة بن شبيب به .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٨٤) : أخبرنا أبو نصر بن قتادة ثنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن زكريا نا أبو الفضل أحمد بن سلمة البزّار نا الحسن بن محمد بن أَعين به .

وقد انتقد على مسلم إخراجه هذا الحديث في « صحيحه »، ووجه ذلك : أنَّ المعروف في هذا أنَّه موقوف على عمر لا مرفوعاً إلى النَّبي ﷺ؛ وقد ألمح إلى ذلك المصنِّف في « الكبرى » (١ / ٨٤) فقال : « ورواه أبو سفيان عن جابر بخلاف ما رواه أبو الزُّبير » .

وقال الحافظ ابنُ حجر في « النكت الظراف » (٨ / ١٦ - ١٧) : « وقد أعلَّ بعضُ الحفَّاظ صحَّتَه، فقد نقل الدَّقاق الأصبهاني الحافظ عن أبي علي النيسابوري أنَّ هذا الحديث مما عيب على مسلم إخراجه، وقال : الصواب ما رواه أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : رأى عمر في يد رجلٍ مثل موضع ظُفُر ... فذكره موقوفاً .

قال أبو علي : هذا هو المحفوظ، وحديث معقل خطأٌ لم يُتابع عليه » .

وقال البزار : « وهذا الحديث لا نعلم أحداً أسنده عن عمر إلّا من هذا الوجه » وقد رواه الأعمش عن أبي سفيان عن عمر موقوفاً » .

قلتُ : والمرفوع له طريق آخر، قال أبو الفضل الهروي في « علل الأحاديث في كتاب « الصحيح » لمسلم » (رقم : ٥) : « ووجدت فيه - أي : في « صحيح مسلم » - من حديث ابن أَعْيَنَ عن معقل عن أبي الزبير ... » وساقه، وقال : « وهذا الحديث إنَّما يعرف من حديث ابن لهيعة عن أبي الزبير بهذا اللَّفظ، وابن لهيعة لا يحتجُّ به .

وهو خطأٌ عندي، لأنَّ الأعمش رواه عن أبي سفيان عن جابر، فجعله من قول عمر » .

قلت : والحديث - إن تكلِّم عليه من هذا الطريق - فهو صحيح، له شواهد، سيأتي بيانها، وانظر : « التلخيص الحبير » (١ / ٩٥) .

أمَّا طريق ابن لهيعة، فأخرجها أحمد في « المسند » (١ / ٢١ ، ٢٣) وابن ماجه في « السنن » (١ / ٢١٨) (رقم : ٦٦٦) وأبو عوانة في « المسند » (١ / ٢٥٣) .

وقد رواه - في بعض طرقه - عن ابن لهيعة : عبدالله بن وهب، وهو ممَّن روى عنه قبل اختلاطِه، فهذا الطريق صحيح؛ والله أعلم .

وأخرجه أبو عروبة في « حديث الجزريين » (٤٩ / ١) من طريق أبي الزبير به، كما في « الإرواء » (١ / ١٢٧) (رقم : ٨٦) .

وروي هذا المتن بعينه من حديث أنس بن مالك بإسناد صحيح .

٢٥٨ - [أخبرنا أبو الحسين ابن بشران أنا أبو عمرو بن الشمائل أنا أحمد ابن يوسف الثعلبي ثنا هارون بن معروف ثنا ابن وهب (ح) .

٢٥٩ - وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفَّار ثنا أبو حكيم الأنصاري ثنا حرملة ثنا ابن وهب .

٢٦٠ - وأخبرنا أبو بكر الحارثي الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ أنبا أبو بكر النيسابوري ثنا أحمد بن عبدالرحمن بن وهب ثنا عمي ثنا جرير بن حازم أنَّه سمع قتادة بن دعامة حدثنا أنس بن مالك] أنَّ رجلاً جاء إلى النَّبي ﷺ قد توضأ وترك على قدميه مثل موضع الظُّفُر فقال [له][1] رسول اللَّه ﷺ : « ارجع فأحسن وضوءك »[2] .

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من نسخ « المختصر » .

(٢) أخرجه أحمد وابنه عبدالله في « المسند » (٣ / ١٤٦) وأبو داود في « السنن » (١ / ٤٤) (رقم : ١٧٣) - ومن طريقه أبو عوانة في « المسند » (١ / ٢٥٣) وقرن الصغاني مع أبي داود والبيهقي في « الكبرى » (١ / ٨٣) - وأبو يعلى في « المسند » (٥ / ٣٢٢) - ومن طريقه أبو نُعيم في « الحلية » (٨ / ٢٣٠) - خمستهم قال : ثنا هارون بن معروف به .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٧٠) من طريق محمد بن إسحاق الصغاني ثنا هارون به .

وأخرجه أبو الشيخ في « طبقات المحدثين بأصبهان » (٣ / ٤٢٢ - ٤٢٣) (رقم : ٥٨٦) - ومن طريقه أبو نُعيم في « تاريخ أصبهان » (١ / ١٢٣) - : ثنا أحمد بن إبراهيم بن الفيض ثنا هارون به .

وأخرجه ابن ماجه في « السنن » (١ / ٢١٨) (رقم : ٦٦٥) ثنا حرملة بن يحيى به .

وأخرجه ابن حزم في « المحلى » (٢ / ٧١ - ٧٢) من طريق بكر بن مضر عن =

....

= حرملة به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٨) - ومن طريقه المصنِّف - : ثنا أبو بكر النيسابوري - وهو ابن خزيمة أخرجه في « الصحيح » (١ / ٨٥) - به .

وقد تابع الثلاثة المذكورين في الرواية عن ابن وهب - فيما وقفتُ عليه - اثنان آخران :

○ أحدهما : أصبغ بن الفرج، كما عند : ابن خزيمة في « الصحيح » (١ / ٨٤ - ٨٥) (رقم : ١٦٤) .

○ والآخر : أحمد بن عمرو بن السرح، كما عند : ابن عدي في « الكامل » (٢ / ٥٥٠) ومن طريقه : السهمي في « تاريخ جرجان » (٤٠٢) والضياء في « المختارة » (١٨٠ / أ) .

قال ابن عدي : « تفرَّد به ابن وهب عن جرير بن حازم، ولابن وهب عن جرير غير ما ذكرتُ، غرائب » .

وقال أبو نُعيم : « غريب من حديث جرير عن قتادة، لم يروه عنه إلّا ابن وهب » .

وقال أبو داود : « وهذا الحديث ليس بمعروف عن جرير بن حازم، ولم يروه إلّا ابن وهب » .

قلتُ : وجرير ثقة وإن كان في حديثه عن قتادة ضعف، ولذا قال الدارقطني عقبه : « تفرَّد به جرير بن حازم عن قتادة، وهو ثقة » وكأنّه لم يرتضِ كلامَ أبي داود ! إلّا أنَّ عبدالله بن أحمد قال : سألتُ يحيى بن معين عن جرير بن حازم ؟ فقال : ليس به بأس . فقلتُ : إنَّه يحدِّث عن قتادة عن أنس أحاديث مناكير ! فقال : ليس بشيء، هو عن قتادة ضعيف .

وقال ابن عدي في آخر ترجمته : « له أحاديث كثيرة عن مشايخه، وهو مستقيم الحديث، صالح فيه، إلّا روايته عن قتادة فإنّه يروي أشياء عن قتادة لا يرويها غيره » . ولذا تحاشاه البخاري في « صحيحه » في روايته عن قتادة إلّا أحاديث يسيرة، توبع عليها، كما قال الحافظ في « هدي الساري » (٣٩٥)، وانظر : « نصب الراية » (١ / ٣٦) و « التلخيص الحبير » (١ / ٩٥ - ٩٦) و « إرواء الغليل » (١ / ١٢٧) و « تنقيح التحقيق » (١ / ٤٠٧ - ٤٠٨) .

وورد نحوه من طريق المغيرة بن سقلاب ثنا الوازع عن سالم عن أبيه [عن جدِّه عمر] عن أبي بكر الصديق، وفي آخره « ارجع فأتم وضوءك » . =

رواة هذا الحديث كلهم[١] ثقات، مجمع على عدالتهم .[٢]

وشاهده ما :

= أخرجه أبو عوانة في « المسند » (١ / ٢٥٣) والدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٩) والطبراني في « الأوسط » (٣ / ١١٧) (رقم : ٢٢٤٠) و « الصغير » (١ / ١٨) والعقيلي في « الضعفاء الكبير » (٤ / ١٨٢) وابن عدي في « الكامل » (٦ / ٢٣٥٧) وابن أبي حاتم في « العلل » (١ / ٦٧) .

قال الطبراني عقبه : « لا يروى عن أبي بكر إلّا بهذا الإسناد تفرّد به المغيرة بن سقلاب » . وقال ابن عدي : « ولا أعلم رواه عن الوازع بهذا الإسناد غير مغيرة » . وقال العقيلي : « ولا يتابعه إلّا من هو نحوه » . وقال أبو حاتم - فيما نقل ابنه في « العلل » (١ / ٦٧) (رقم : ١٧٦) - : « هذا حديث باطل بهذا الإسناد ووازع بن نافع ضعيف الحديث » .

قلت : وضعّف وازعاً : النسائي وأحمد وابن معين وأبو حاتم والدارقطني، كما في « نصب الراية » (١ / ٣٦) .

وبه أعلّه محمد بن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق » (١ / ٤٠٨) .

وقال الدارقطني عقبه - وتبعه الغساني في « تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني » (رقم : ٥٨) - : « الوازع بن نافع ضعيف الحديث » . وانظر : « مجمع الزوائد » (١ / ٢٤١) وترجمة (وازع) في « الجرح والتعديل » (٤ / ٢ / ٣٩) و « الكامل » (٧ / ٢٥٥٥) و « الضعفاء الكبير » (٤ / ٣٣٠) و « الضعفاء » لأبي زُرعة (٢ / ٦٦٧) و « التاريخ الكبير » (٤ / ٢ / ١٨٣) و « المجروحين » (٣ / ٨٣) و « الميزان » (٤ / ٣٢٧) و « اللسان » (٦ / ٢١٣) .

وفي الباب : ما أخرجه الطبراني في « الأوسط » من حديث ابن مسعود أنّ رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الرجل يغتسل من الجنابة فيخطئ بعض جسده الماءُ ؟ قال : « ليغسل ذلك المكان ثمّ ليصلِّ »، وفي إسناده عاصم بن عبدالعزيز الأشجعي، تفرّد به، قاله ابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ٩٥) .

(١) في نسخ « المختصر » : « رواته كلهم ... » .

(٢) ولكن في رواية جرير عن قتادة شيء ! وقد بيّنّا ذلك، ولله الحمد .

٢٦١ - [أخبرناهُ أبو علي الرُّوذباريّ أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا حيوة بن شريح ثنا بقيَّة عن بَحير - يعني : ابن سعد][١] - عن خالد عن بعض أصحاب النَّبي ﷺ :

إنَّ النَّبي ﷺ رأى رجلاً يصلي في ظهر قدمه لمعة قَدْر الدرهم لم يصبها الماء فأمره النَّبي ﷺ أن يعيد الوضوء [والصلاة][٢] » .[٣]

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « روى أبو داود بإسناده » .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٣) أخرجه البيهقي في « السنن الكبرى » (١ / ٨٣) بسنده ومتنه سواءً .

وأخرجه أبو داود في « السنن » (١ / ٤٥) (رقم : ١٧٥) ومن طريقه المصنِّف .

وأخرجه أحمد في « المسند » (٣ / ٤٢٤) : ثنا إبراهيم بن أبي العباس ثنا بقيَّة به . وفيه تصريح بقيَّة بالتحديث وسماعه من بحير .

قال البيهقي عقبه في « الكبرى » : « كذا في هذا الحديث، وهو مرسل » وحكم بإرساله في « المعرفة » (١ / ١٨٢) أيضاً، وكذا قال ابن القطان، كما في « التلخيص الحبير » (١ / ٩٦) .

وضعَّفه ابن حزم في « المحلى » (٢ / ٧٠ - ٧١) فقال عنه : « فإنَّ هذا الخبر لا يصح، لأنَّ روايه بقيَّة، وليس بالقوي، وفي السند من لا يُدرى من هو » !!

وضعَّفه النووي في « المجموع » (١ / ٤٥٥) ولم يذكر مستنده في ذلك .

وضعَّفه المنذري ببقيَّة، فقال في « مختصر سنن أبي داود » (١ / ١٢٨) : « وفي إسناده بقيَّة بن الوليد، وفيه مقال » !!

قلتُ : من عادة ابن حزم إعلال الحديث بجهالة صحابيه ! وهذا فيه تشديد؛ فإنَّ الصحابة عدول، ولا يضرُّ إبهامهم، إن شاء الله تعالى .

وقد تُعقِّب مَنْ ضعَّف هذا الحديث، فقال محمد بن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق » (١ / ٤٠٧) : « وتكلَّم فيه البيهقي وابن حزم وغيرهما بغير مستندٍ قويّ » .

وقال قبل ذلك : « قال الأثرم : قلتُ لأحمد : هذا إسناد جيِّد ؟ قال : نعم . وقد =

....

= احتجَّ الإمام أحمد أيضاً [به] في رواية غير واحد من أصحابه » .

وقال ابن دقيق العيد في « الإمام » - فيما نقل الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ٣٥) - : « وبقيّة مدلس، إلّا أنَّ الحاكم رواه في « المستدرك » فقال فيه : حدثنا بحير بن سعد، فزالت تهمة التدليس » .

قلت : لم أظفر به في « المستدرك » وعزاه له أيضاً ابن التركماني والحافظ ابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ٩٦) وأخشى أن يكون عزوه له وهماً، فإني مررتُ به - بطبعتيه !! وبفهارِسه - فلم أعثر على أثر ولا على ذكر له !!

وقال أيضاً متعقِّباً البيهقي : « عدم ذكر اسم الصحابي لا يجعل الحديث مرسلاً، فقد قال الأثرم : سألت أحمد بن حنبل عن هذا الحديث ؟ فقال : إسناده جيد . فقلتُ له : إذا قال التابعي حدثني رجل من أصحاب النَّبي ﷺ ولم يسمِّه، أيكون الحديث صحيحاً ؟ قال : نعم . انتهى » .

وتعقَّب البيهقيَّ ابنُ التركماني، فقال في « الجوهر النقي » (١ / ٨٣ - ٨٤) : « قلت : تسميته هذا مرسلاً ليس بجيِّد، لأنَّ خالداً هذا أدرك جماعةً من الصحابة؛ وهم عدول، فلا يضرُّهم الجهالة، قال الأثرم : قلتُ - يعني : لابن حنبل - : إذا قال رجل من التابعين حدثني رجل من أصحاب النَّبي ﷺ ولم يسمِّه فالحديث صحيح ؟ قال : نعم » .

قلت : ولعلَّ هذا من أحمد على إطلاقه، وليس في هذا الحديث بخصوصه، كما أوهم صنيع محمد بن عبدالهادي وصرَّح به ابن القيم في « تهذيب السنن » (١ / ١٢٩)، فكان عليه أن يبيِّن ويذكر أنَّ هذا الحديث بعينه من المفردات التي عناها الإمام، والله أعلم .

ثمَّ قال ابن التركماني : « إنَّ في سند الحديث بقيّة وهو مدلِّس، وقد عنعن، والحاكم أورد هذا الحديث في « المستدرك » ! من طريقه ولفظه قال : « حدثني بحير » فكان الوجه أن يخرجه البيهقي من طريق الحاكم ليسلم الحديث من تهمة بقيّة » .

قلت : ولعلّه منشأ الوهم في نسبة الحديث لـ « المستدرك » وتابعه من بعده عليه ممَّن سبق ذكرُهم، والله أعلم .

وردَّ ابن القيم في « تهذيب السنن » (١ / ١٢٨ - ١٢٩) على المنذري وابن حزم، فقال : « والجواب عن هاتين العلَّتين :

أمّا الأولى : فإنَّ بقيّة ثقة في نفسه، صدوق، حافظ !! وإنَّما نقم عليه التدليس، مع =

٢٦٢ - [أخبرنا أبو عبدالله الحافظ أنبأ القاضي أبو الحسن علي بن الحسين ابن مطرف ثنا ابن صاعد ثنا محمد بن عبدالله المخرمي ثنا قراد أبو نوح ثنا شعبة عن إسماعيل بن مسلم][١]عن أبي المتوكل قال: توضأ ابن عمر وبقي على رجله قطعة لم يصبها الماء، فأمره النبي ﷺ أن يعيد الوضوء [والصلاة][٢]» .[٣]

= كثرة روايته عن الضعفاء والمجهولين، وأمّا إذا صرّح بالسماع فهو حُجّة، وقد صرّح في هذا الحديث بسماعه له، وأورد طريق أحمد .

وأمّا العلّة الثانية : فباطلة أيضاً على أصل ابن حزم، وأصل سائر أهل الحديث، فإنّ عندهم جهالة الصحابي لا تقدح في الحديث، لثبوت عدالة جميعهم .

وأمّا أصل ابن حزم فإنّه قال في كتابه في أثناء مسألة : « كل نساء النّبي ﷺ ثقات فواضل عند اللّه عزّ وجل مقدّسات بيقين » . انتهى .

قلتُ : قال هذا لأنّ في رواية أحمد : « عن خالد عن بعض أزواج النّبي ﷺ » .

وردّ ابن حجر في « التلخيص » (١ / ٩٦) على النووي فقال : « وفي هذا الإطلاق نظر لهذه الطرق » .

قلت : الحديث صحيح بشواهده بلا شك، أعني : وقوع القصّة بين يديه ﷺ .

ولكن ماذا قال لهذا الرجل ؟ أقال له : « ارجع فأحسن وضوءك » كما في الحديثين السابقين ؟ أم « أمره أن يعيد الوضوء » كما في هذا الحديث ؟

فليس مراد من تكلّم على هذا الحديث، كالبيهقي وابن حزم - وغيرهما - إلّا إنكار هذه اللّفظة، لأنّهم ذكروا تضعيفه في معرض كلامهم على عدم وجوب الموالاة !!

وحينئذ تعلم أنّ هذا الحديث ليس هو نحو حديث أنس السابق عند المصنّف، نعم؛ هو شاهد له - كما قال المصنّف - ولكنّه قاصر !

واللّفظة الأولى هيَ المحفوظة، وهي التي رواها مسلم في « صحيحه »، واللّه أعلم .

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي » .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في « العلل » (١ / ٥٤) (رقم : ١٣٤) : ثنا أبي ثنا قراد أبو نوح به . =

وهذا منقطع .[1]

[و][2] روي ذلك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه موقوفاً :

٢٦٣ - [أخبرناهُ محمد بن إبراهيم أنبأ أبو نصر العراقي[3] ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد] عن سفيان عن الأعمش عن أبي سفيان [عن جابر قال : رأى عمر رجلاً يتوضأ فبقيَ في رجله لمعة فقال : « أعد الوضوء » .[4]

= كذا في « التلخيص الحبير » (١ / ٩٥)، وفي مطبوع « العلل » : « سمعتُ أبي وذكر حديثاً رواه قرَّاد ... » قال ابن حجر : « وأعلّه بالإرسال » .

قلت : ونصُّ كلامه : « فقال أبي : أبو المتوكل لم يسمع من عمر، وإسماعيل هذا ليس به بأس » .

وأعلّه المصنّف بالانقطاع أيضاً .

ورد في جميع النسخ في هذا الحديث : « توضأ ابن عمر »، وفي « العلل » : « توضأ عمر »؛ وهو الأصوب؛ لأنَّ أبا المتوكل سمع من ابن عمر ولم يسمع من عمر نفسه، والله أعلم .

(١) لأنَّ أبا المتوكل - واسمه علي بن داود، ويقال : دُؤَاد - النَّاجي لم يسمع من عمر، كما قال أبو حاتم في « المراسيل » (١٣٩) و « العلل » (١ / ٥٤) أيضاً .

وانظر ترجمته في « تهذيب الكمال » (٢٠ / ٤٢٥ - ٤٢٦) .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٣) اسمه : أحمد بن عمرو بن محمد، كما صرَّح به في « الكبرى » .

(٤) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٨٤) بسنده ومتنه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ٥٨) : ثنا أبو معاوية، وأبو يعلى في « المسند » (٤ / ٢٠٣) (رقم : ٢٣١٢) : ثنا ابن نمير ثنا محمد بن عبيد كلاهما عن الأعمش به .

وإسناده صحيح على شرط مسلم، وقد ضعَّفه ابن حزم في « المحلى » (٢ / ٧١) =

٢٦٤ - وعن سفيان عن خالد الحذَّاء][1]عن أبي قلابة عن عمر مثله .[2]

وأمَّا وجه قولنا أنَّه يجوز : ما :

٢٦٥ - [أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ][3] الشافعي - [رحمه اللَّه] - أنبأ مالك عن نافع عن ابن عمر أنَّه بال في السوق، فتوضأ وغسل وجهه ويديه، ومسح برأسه، ثمَّ دخل المسجد؛ فدعى لجنازة فمسح على خفَّيه ثمَّ صلَّى .[4]

= فقال : « وأبو سفيان ضعيف » وقال في موطن آخر (٨ / ٧) : عنه : « ساقط » !!

قلت : قال شعبة : « حديثه عن جابر صحيفة »، وقال ابن عدي في « الكامل » (٤ / ١٤٣٢) : « وطلحة بن نافع، أبو سفيان، صاحب جابر، وقد روى عن جابر أحاديث صالحة رواها الأعمش عنه، ورواها عن الأعمش الثقاتُ، وهو لا بأس به، وقد روى عن أبي سفيان هذا غيرُ الأعمش بأحاديث مستقيمة » .

وانظر : « هدي الساري » (٤١١) .

(١) ما بين المعقوفتين سقط على ناسخ « الخلافيات » .

(٢) أخرجه عبدالرزاق في « المصنَّف » (١ / ٣٦) (رقم : ١١٨) عن معمر، وابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ٥٧) : ثنا ابن عُلَيَّة كلاهما عن خالد الحذَّاء به .

ورجاله رجال الصحيح إلّا أنَّ انقطاعاً فيه، فإنَّ أبا قِلابة لم يدرك عمر، كما قال ابن حزم في « المحلى » (٢ / ٧١) والمزي في « تهذيب الكمال » (١٤ / ٥٤٣) والذهبي في « الكاشف » (رقم : ٢٧٥٩) .

(٣) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « روى » .

(٤) أخرجه البيهقي في « المعرفة » (١ / ١٨٢) (رقم : ٩٩) : أخبرنا أبو زكريا وأبو سعيد وأبو بكر قالوا : ثنا أبو العباس به .

وأخرجه مالك في « الموطأ » (رقم : ٤٨ - رواية يحيى) و (رقم : ٨٩ - رواية أبي مصعب) وعنه الشافعي في « الأم » (١ / ٣١) و « المسند » (١٦) وعنه الربيع وعنه ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٤٢١) (رقم : ٤٣١) . =

وروي [ذلك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه :

٢٦٦ - أخبرناه أبو عبدالرحمن السلمي أنا علي بن عمر الحافظ نا أحمد ابن عبدالله نا الحسن بن عرفة ثنا هشيم عن الحجاج وعبدالملك عن عطاء] عن عبيد بن عمير اللَّيثي أنَّ عمر [بن الخطاب رضي الله عنه] رأى رجلاً وبظهر قدميه لمعة لم يصبها الماء [قال :] فقال له عمر [رضي الله عنه] : أبهذا الوضوء تحضر الصلاة ؟ فقال : يا أمير المؤمنين ! البرد شديد وما معي ما يدفيني[1]، فرقَّ[2] له بعد ما همَّ به، قال : فقال له : اغسل ما تركت من قدمك وأعِدْ الصَّلاةَ، وأمر له بخميصة .[3]

= وأخرجه البيهقي في « الصغرى » (رقم : ٩١) : أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك به نحوه .

وأخرجه في « الكبرى » (١ / ٨٤) : أخبرنا أبو الحسن محمد بن حسن المهرجاني الفقيه ثنا أبو سهل بشر بن أحمد بن بشر ثنا داود بن الحسين البيهقي نا قتيبة بن سعيد نا مالك به نحوه . وقال : « وهذا صحيح عن ابن عمر، ومشهور عن قتيبة بهذا اللَّفظ » . وصححه النَّووي في « المجموع » (١ / ٤٥٥) .

(١) يدفيني : من (الدِّفء) - بالكسر - : نقيض حدَّة البرد، يقال : أدفأ من الأصواف والأوبار، قاله في « التعليق المغني » (١ / ١١٠) .

(٢) أي : ألان له الكلام .

(٣) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٨٤) : أخبرناه أبو بكر أحمد بن محمد ابن أحمد الحارث الفقيه أنا علي بن عمر به .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٩ - ١١٠) ومن طريقه المصنِّف .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ٥٧) - ومن طريقه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٠٩) - : ثنا عبدالرحيم بن سليمان عن حجاج عن عطاء به . =

هذا يدلُّ على أنَّ الذي أمر به عمر [رضي الله عنه] من إعادة الوضوء[١] على طريق الاستحباب .[٢]

وقوله ﷺ : « ارجع فأحسن وضوءك »[٣] يريد به [إن شاء الله تعالى][٤] غسل ما لم يصبه الماء .

والحديث الآخر منقطع .

وحديث ابن عمر ثابت لا شكَّ فيه .

وحديث عمر [الآخر] إسناده جيِّد .

والصحيح[٥] أنَّه يجوز كما قال في الجديد .[٦]

٢٦٧ - [أخبرنا أبو عبدالله الحافظ نا أبو محمد أحمد بن عبدالله بن محمد المزني ثنا أبو بكر محمد بن عمير الرازي قدم علينا هراة ثنا علي بن إسحاق ثنا إسماعيل بن يحيى ثنا مسعر عن حميد بن سعد][٧] عن أبي سلمة

= وإسناده ضعيف، من أجل حجاج - وهو ابن أرطأة - إلّا أنَّ الدارقطني قرن معه عبدالملك - وهو ابن أبي سليمان العزرمي، وهو صدوق - وباقي الإسناد رجاله ثقات، وجوَّده المصنِّف كما سيأتي قريباً .

(١) في نسخ « المختصر » : « الصلاة » .

(٢) وقال في « الكبرى » (١ / ٨٤) قبل أن يسنده : « وقد روي عن عمر ما دلَّ على أنَّ أمره بالوضوء كان على طريق الاستحباب، وإنَّما الواجب غسل تلك اللمعة فقط » .

(٣) مضى تخريجه .

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٥) في نسخة (ب) من « المختصر » : « فالصحيح » .

(٦) وهذا ما رجَّحه المصنِّف في « الكبرى » (١ / ٨٤) و « المعرفة » (١ / ١٨٢ - ١٨٣) و « الصغرى » (١ / ٣٩) .

(٧) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروى » .

ابن عبدالرحمن عن أبيه قال : أتيت النبي ﷺ، فقلت : يا رسول الله ! إنَّ أهلي تغار [عليّ] إذا وطئت جواريَّ .

قال : « ولم تعلمهنَّ بذلك ؟ » .

فقلت[1] : من قبل الغسل .

قال : « فإذا كان ذلك منك؛ فاغسل[2] رأسك عند أهلك، فإذا حضرت الصلاة فاغسل[3] سائر بدنك » .[4]

وفي هذا - إن صحّ - [دليل على] جواز تفريق الغسل، إلّا أنّه غير معروف، وفي إسناده ضعف .[5]

---

(١) في نسخ « المختصر » : « قلتُ » .

(٢) و (٣) في « الخلافيات » : « فاغسلي » !!

(٤) أخرجه أبو بكر الإسماعيلي عن إسماعيل بن يحيى به .

قاله صاحب « الإمام » فيما نقل عنه الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ٣٦ - ٣٧)، وقال : « وإسماعيل متروك عندهم » .

قلت : واتُّهم بالكذب، انظر ما يأتي .

(٥) في إسناده إسماعيل بن يحيى بن عبيدالله التيمي، قال الدارقطني في « الضعفاء والمتروكين » (رقم : ٨١) : « متروك، كذاب » . وقال الحاكم في « المدخل إلى الصحيح » (رقم : ٨) : « روى عن مالك ومسعر بن كدام وابن أبي ذئب وغيرهم أحاديث موضوعة » . وقال صالح جزرة : « كان يضع الحديث » . وقال الأزدي : « ركن من أركان الكذب » . وقال ابن عدي في « الكامل » (١ / ٢٩٧) : « تحدَّث عن الثقات بالبواطيل » وساق له نحو ثلاثين حديثاً - ليس منها المذكور - وقال : « وعامّة ما يرويه من الحديث بواطيل عن الثقات وعن الضعفاء » . وقال ابن حبان في « المجروحين » (١ / ١٢٦) : « كان يروي الموضوعات عن الثقات وما لا أصل له عن الأثبات، لا يحلُّ الرواية عنه ولا الاحتجاج به بحال » . وقال الذهبي في « الميزان » (١ / ٢٥٣ - ٢٥٤) : « قلت : مجمع على تركه » . =

٢٦٨ - [أخبرنا أبو بكر الحارثي أنبا أبو محمد بن حيّان ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر ثنا][١] عمر بن عبدالواحد حدثني الأوزاعي حدثني [محمد] بن عجلان أنَّ رجلاً أتى سعيد بن المسيب فقال[٢] : إني اغتسلت ونسيت أن أصبَّ على رأسي، قال : فأمر رجلاً عنده أن يأتي به الجب فيصب على رأسه دلواً من ماء .[٣]

[قال][٤] : ولا يأخذ به الأوزاعي .[٥]

= وانظر : « الجرح والتعديل » (١ / ١ / ٢٠٣) و « الضعفاء » (١ / ١٢٣) لابن الجوزي و « المغني » (١ / ٨٩) و « اللّسان » (١ / ٤٤١ - ٤٤٢) .

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروى عن » .

(٢) في نسختي (أ) و (ج) من « المختصر » : « قال » .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ٧٠) عن حاتم بن إسماعيل عن عبدالرحمن بن حرملة أنَّ رجلاً من أهله اغتسل من الجنابة، ونسي أن يغسل رأسه، قال : فأمرني أن أسأل سعيد بن المسيب ... وساق نحوه .

وأخرج عبدالرزاق في « المصنَّف » (١ / ٣٦) (رقم : ١١٥) عن أبي بكر بن أبي سبرة عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب، قال : « من ترك من مواضع الوضوء شيئاً فليَعُدْ فليغسل الذي ترك ثمّ ليُعِد الصلاة، وإنْ كان مثل الشعر » .

وحكى مذهب ابن المسيب من عدم اشتراط الموالاة : ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٤٢١) وابن القاسم في « المدوّنة الكبرى » (١ / ١٥) وابن حزم في « المحلى » (٢ / ٦٩) وابن حجر في « الفتح » (١ / ٢٦٠) والعيني في « العمدة » (٣ / ٢١١) وصاحب « عون المعبود » (١ / ٦٧) .

وانظر « فقه سعيد بن المسيب » (١ / ٦٦) (رقم : ١٧) .

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من نسخة (ب) من « المختصر » .

(٥) روي عن الأوزاعي وجوب الموالاة، وكان يقول - كما قال ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٤٢٠) - : « إذا ترك غسل عضو من الأعضاء حتى جفَّ الوضوء أعادَ =

٢٦٩ - [أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد[١] ثنا ابن ناجية ثنا أبو الوليد بن مسلم أخبرني رجل عن عمرو بن دينار عن جابر أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال لذلك الرجل - يعني : رجلاً توضأ فترك في رجليه موضع درهمٍ لم يصبه الماء - :

« انطلق فأحسن وضوءك » .

فرجع الرجل فغسل ذلك المكان .[٢]]

= الوضوء » ونحوه عنه في : « المجموع » (١ / ٤٩٢) و « الفتح » (١ / ٣٧٥) و « النيل » (١ / ١٥٢) .

وحكى عنه الجصاص في « أحكام القرآن » (٢ / ٤٣٥) روايتين، واقتصر ابن حزم في « المحلى » (٢ / ٦٩) عنه على عدم وجوب الموالاة .

وانظر : « فقه الأوزاعي » (١ / ٣٧ - ٣٩) (رقم : ٢١) .

وفي نسختيّ (أ) و (ج) من « المختصر » زيادة : « واللَّه أعلم » .

(١) كذا في الأصل، وفي « تهذيب الكمال » (١ / ٤٠٢):« أحمد بن أبي عبيداللَّه، واسمه : بشر السَّليميّ الأزدي » قال النسائي عنه : ثقة، وقال في موضع آخر : لا بأس به .

(٢) إسناده ضعيف، من أجل المبهم الذي فيه .

وأخرجه سعيد بن منصور في « سننه » عن يحيى بن أبي كثير رفعه، كما في « الجامع الكبير » (٩ / ٤٣٥) (رقم : ٦٨٥٥ - ترتيبه : « الكنز »)؛ فهو معضل .

والراجح في هذه المسألة ما رجَّحه المصنِّف من عدم وجوب الموالاة، « لأنَّ اللَّه جلَّ ذكره أوجب في كتابه غسل أعضاء، فمن أتى بغسلها، فقد أتى بالذي عليه، فرّقها أو أتى بها نسقاً متتابعاً، وليس مع من جعل حدَّ ذلك الجفوف حجّة، وذلك يختلف في الشتاء والصيف » قاله ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٤٢١) .

وهذا ما رجَّحه ابن حزم في « المحلى » (٢ / ٦٨ - ٦٩) وهو مذهب جمهور العلماء، واللَّه أعلم .

مسألة (١١)

ولا يجوز الوضوء إلّا مرتّباً .[١]

وقال أبو حنيفة : يجوز منكوساً .[٢]

وقد قال اللّه عزَّ وجل[٣] : ﴿ [يا أيُّها الذين آمنوا][٤] إذا قمتم إلى

---

(١) انظر : « الأم » (١ / ٣١) و « المهذيب » (١ / ٢٦) و « فتح العزيز » (١ / ٣٦٠) و « الروضة » (١ / ٥٥) و « المجموع » (١ / ٤٨٠) و « مغني المحتاج » (١ / ٥٤) و « نهاية المحتاج » (١ / ١٦٠) و « حاشية القليوبي وعميرة » (١ / ٥٠) .

وهذا مذهب الحنابلة أيضاً، انظر : « مسائل أبي داود » (١١) و « مسائل أحمد وإسحاق » (١ / ٣) و « المغني » (١ / ١٣٦) و « الكافي » (١ / ٣١) و « المحرر » (١ / ١٢) و « الإنصاف » (١ / ١٣٨) و « كشاف القناع » (١ / ٩٢ - ٩٣) و « شرح منتهى الإرادات » (١ / ٤٦) .

(٢) انظر : « الأصل » (١ / ٤١) و « الهداية » (١ / ٣١) و « شرح فتح القدير » (١ / ٣٠ - ٣١) و « بدائع الصنائع » (١ / ٢١) و « تبيين الحقائق » (١ / ٦) و « البحر الرائق » (١ / ٢٨) و « فتح باب العناية » (١ / ٤٦) و « حاشية ابن عابدين » (١ / ١٢٢) وإلى سُنّيّة الترتيب ذهب مالك في « المدوّنة » (١ / ١٤ - ١٥) .

وانظر : « مقدّمات ابن رشد » (١ / ١٦) و « قوانين الأحكام الشرعيّة » (٣٦) و « الشرح الصغير » (١ / ١٢٠) و « حاشية الدسوقي » (١ / ٩٩) .

وانظر في المسألة أيضاً : « المحلى » (٢ / ٩١ - ٩٥) و « الاستذكار » (١ / ١٨٥) و « الأوسط » (١ / ٤٢٢ - ٤٢٣) و « شرح السُنّة » (١ / ٤٤٦) .

(٣) في نسخة (ب) من « المختصر » : « تعالى » .

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من نسخة (ب) من « المختصر » .

الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين ﴾ .[١]

فوجب الابتداء بما بدأ الله به بدليل [ما :

٢٧٠ - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان الشيرازي[٢] - قراءة عليه من أحاديثه - أنبأ سليمان بن أحمد الطبراني ثنا ابن أبي مريم [نا][٣] الفريابي (ح) .

٢٧١ - وأخبرنا علي أنا سليمان قال : وحدثنا حفص بن عمر ثنا قبيصة قالا : ثنا سفيان عن جعفر عن أبيه عن][٤] جابر [بن عبدالله قال : قال رسول الله ﷺ] :

« ابدؤوا بما بدأ الله عزَّ وجل به : ﴿ إنَّ الصفا والمروة من شعائر الله ﴾[٥] » .[٦]

---

(١) المائدة : ٦ .

(٢) في « الخلافيات » : « شيرازي » !!

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، واستدركته من مصادر التخريج .

(٤) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « حديث » .

(٥) البقرة : ١٥٨ .

(٦) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٨٥) بسنده ومتنه .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (٢ / ٢٥٤) : نا جعفر بن أحمد المؤذن أنا السري بن يحيى نا قبيصة به .

وأخرجه أحمد في « المسند » (٣ / ٣٩٤) : ثنا موسى بن داود ثنا سليمان بن بلال عن جعفر به، بلفظ : « ابدؤوا » !! بصيغة الأمر .

وكذا رواه الدارقطني في « السنن » (١ / ٢٥٤) من طريق سفيان بن عيينة نا سفيان =

....

= الثوري به .

ومن طريق محمد بن علي الجعفي عن جعفر بن محمد به، ومن طريق الهيثم بن معاوية الزمرائي نا حاتم بن إسماعيل نا جعفر بن محمد به !

ورواه سائر أصحاب حاتم بلفظه « نبدأ » أو « أبدأ »، وكذا اجتمع أصحاب جعفر فرووه هكذا، لا بصيغة الأمر، مما جعل بعض الحفاظ يحكم بشذوذ رواية الأمر .

وقد عزى بعضهم هذه اللَّفظة « لصحيح مسلم » فوهم، وتعقَّبه الزيلعي في « نصب الراية » (٣ / ٥٤ - ٥٥) فقال : « وإنَّما ذكرت ذلك لأنَّ بعض الفقهاء عزا لفظ الأمر لمسلم، وهو وهم منه؛ وقد يحتمل هذا من المحدِّث، لأنَّ المحدث إنَّما ينظر في الإسناد وما يتعلَّق به، ولا يحتمل ذلك من الفقيه، لأنَّ وظيفته استنباط الأحكام من الألفاظ، فالمحدث إذا قال : أخرجه فلان، فإنَّه يريد أصل الحديث لا بتلك الألفاظ بعينها، ولذلك اقتصرَ أصحاب الأطراف على ذكر طرف الحديث، فعلى الفقيه إذا أراد أن يحتج بحديث على حكم أن تكون تلك اللَّفظة التي تعطيه موجودة فيه، حتى إنَّ بعض الفقهاء احتجَّ بهذه اللَّفظة؛ أعني قوله : « ابدؤوا بما بدأ اللّٰه به » على وجوب الترتيب في الوضوء، وقد بسط القول في ذلك الشيخ تقي الدين في « شرح الإلمام » ولم يحسن شيخنا علاء الدين رحمه اللّٰه إذ أهمل ذكر هذا الحديث، معتمداً على ما في حديث جابر، فإنَّه خلافه، ولكنَّه قلَّد غيره، فأهملاه .

وقال في « الإمام » : الحديث واحد، ومخرجه واحد، ولكنَّه اختلف اللَّفظ، وقد يؤخذ الوجوب بلفظ الخبر أيضاً مع ضميمة قوله عليه السلام : « خذوا عني مناسككم » .

أخرجه مسلم عن أبي الزبير عن جابر، قال : رأيت رسول اللّٰه ﷺ يرمي على راحلته يوم النحر، ويقول لنا : « خذوا عني مناسككم، فإني لا أدري لعلي لا أحجُّ بعد حجتي هذه » » . انتهى .

وقد ألمح ابن دقيق العيد أيضاً في « الإلمام بأحاديث الأحكام » (رقم : ٥٦) إلى ثبوت الحديث بغير صيغة الأمر، فقال : « والحديث في « الصحيح » لكن بصيغة الخبر « نبدأ » و « أبدأ » لا بصيغة الأمر، والأكثر في الرواية هذا، والمخرج للحديث واحد » . وزاد - فيما نقل عنه ابن حجر في « التلخيص الحبير » (٢ / ٢٥٠) - : « وقد اجتمع مالك وسفيان ويحيى بن سعيد القطان على رواية « نبدأ » بالنون التي للجميع » قال ابن حجر عقبه : « قلت : وهم أحفظ من الباقين » . =

٢٧٢ - [أخبرناه أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا النفيلي وعثمان بن أبي شيبة وهشام بن عمار وسليمان بن عبدالرحمن الدمشقيَّان قالوا : أنا حاتم بن إسماعيل ثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر عن النَّبي ﷺ ... وذكر][1] حديث الحج بطوله .

قال[2] : ثمَّ خرج من الباب إلى الصَّفا [يعني : رسول اللَّه ﷺ][3] فلما دنا من الصفا قرأ :

« ﴿ إنَّ الصفا والمروة من شعائر اللَّه ﴾[4] نبدأ بما بدأ اللَّه به » .

فبدأ بالصفا .[5]

= قلت : وأخرجه النسائي في « المجتبى » (٥ / ٢٣٦) : أخبرنا علي بن حُجْر ثنا إسماعيل - هو : ابن جعفر - ثنا جعفر بن محمد به . وفي آخره « فابدأوا بما بدأ اللَّه به » .

وأخرجه في « الكبرى » - كما في « تحفة الأشراف » (٢ / ٢٧١ - ٢٧٢) (رقم : ٢٥٩٣)، ومن طريقه ابن حزم في « المحلى » (٢ / ٦٦) - : ثنا إبراهيم بن هارون البلخي ثنا حاتم بن إسماعيل ثنا جعفر به . وفي آخره : « ابدأوا بما بدأ اللَّه به » .

وصححه ابن الملقن في « تحفة المحتاج » (٢ / ١٧٤) (رقم : ١١١٥) فقال : « رواه النسائي بإسناد على شرط الصحيح » .

قلت : وأنكر شيخنا في « الإرواء » (٤ / ٣١٧) (رقم : ١١٢٠) وجود الحديث في « السنن الصغرى » للنسائي، وشكك في وجوده بلفظة « ابدؤوا » في « الكبرى » !!

فوهم في ذلك، وحكم على لفظة « ابدؤوا » فيه بالشذوذ، ويؤيد ما قال أنَّ جماعة رووه عن حاتم بغير هذه اللَّفظة، وانظر ما يأتي .

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « في « صحيح مسلم » ... » .

(٢) في نسخ « المختصر » : « الطويل وفيه » .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٤) البقرة : ١٥٨ .

(٥) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (٥ / ٦ - ٩) بسنده ومتنه مطوّلاً . =

....

= وأخرجه أبو داود في « السنن » (٢ / ١٨٢ - ١٨٦) (رقم : ١٩٠٥) مطوَّلاً، وفيه الجزء المذكور، ومن طريقه المصنِّف .

وأخرجه الدارمي في « السنن » (٢ / ٤٤ - ٤٩) : أخبرنا إسماعيل بن أبان و « ٢ / ٤٩) : أخبرنا محمد بن سعيد الأصبهاني، وابن ماجه في « السنن » (٢ / ١٠٢٢ - ١٠٢٧) (رقم : ٣٠٧٤) : ثنا هشام بن عمار، والنسائي في « الكبرى » - كما في « التحفة » (٢ / ٢٧١ - ٢٧٢) ومن طريقه ابن حزم في « المحلى » (٢ / ٦٦) - : ثنا إبراهيم بن هارون البلخي، والدارقطني في « السنن » (٢ / ٢٥٤) من طريق الهيثم بن معاوية الزمرائي، وابن خزيمة في « الصحيح » (٤ / ٢٥١) (رقم : ٢٨٠٩) - ولم يذكر فيه الجزء الذي عند المصنِّف من الحديث - وابن الجارود في « المنتقى » (رقم : ٤٦٩) من طريق عبدالله ابن محمد النُّفيلي، والبيهقي في « الكبرى » (٥ / ٣٩ - ٤٠ ، ٩٠ ، ١٠١ ، ١١١ - ١١٢، ١١٤ ، ١١٨ ، ١٢١ ، ١٢٤ ، ١٢٥ ، ١٢٩ ، ١٣٣ - ١٣٤ ، ١٤٤ ، ١٤٦ - ١٤٧) مختصراً دون ذكر القسم الموجود عند المصنِّف، وذكره (٥ / ٩٣) من طريق هشام بن عمار وأبي بكر بن أبي شيبة كلهم عن حاتم بن إسماعيل به .

ولفظ ابن أبان والنفيلي وابن أبي شيبة : « أبْدَأُ » ولفظ هشام بن عمار : « نبدأ » .

ولفظ البلخي والزمرائي : « ابدؤوا » .

وأخرجه مسلم في « صحيحه » باللَّفظ الأوَّل، انظر ما سيأتي .

ورواه عن جعفر باللَّفظ الثاني، جماعة، منهم :

○ أوَّلاً : وهيب بن خالد، وعنه الطيالسي في « المسند » (رقم : ١٦٦٨) والعباس بن الوليد النَّرسي وعنه أبو يعلى في « مسنده » (٤ / ٢٣ - ٢٦) (رقم : ٢٠٢٧) .

○ ثانياً : يحيى بن سعيد، كما عند : ابن الجارود في « المنتقى » (رقم : ٤٦٥) وأبي يعلى في « المسند » (٤ / ٢٦) (رقم : ٢٠٢٨) - ولم يسق لفظه - وابن خزيمة في « الصحيح » (٤ / ٢٣٠) (رقم : ٢٧٥٧) - وفيه « أبدأ » !! -

○ ثالثاً : مالك في « الموطأ » (١ / ٣٧٢) (رقم : ١٢٦ - رواية يحيى » و (ص ٢١٣ ، ٢٢٠ - رواية محمد) و (رقم : ١٣١١ - رواية أبي مصعب) ومن طرق عنه : أحمد في « المسند » (٣ / ٣٨٨) والنسائي في « المجتبى » (٥ / ٢٣٩) والبيهقي في « الكبرى » (١ / ٨٥ و ٥ / ٨٣ ، ٩٣) و « المعرفة » (١ / ١٨٣) (رقم : ١٠٠) =

[أخرجه مسلم في « الصحيح »[١] عن أبي بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن راهويه عن حاتم بن إسماعيل .

قالوا : ويقتضي الترتيب بدليل هذا الخبر، وبدليل ما :

٢٧٣ - أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنا وكيع بن الجراح ثنا سفيان بن عبدالعزيز بن رُفيع عن تَميم بن طَرَفَة][٢] عن عدي بن حاتم قال : خطب رجل عند رسول الله ﷺ فقال : من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى .

فقال رسول الله ﷺ : « بئس الخطيب أنت، قل : ومن يعص الله ورسوله

= وأبو نعيم في « الحلية » (٣ / ٢٠٠) .

وكذا رواه غير واحد عن جعفر، - انظر : « إرواء الغليل » (٤ / ٣١٧) - وحديث جابر من الأحاديث المهمّة، ساق فيه حجّة النّبي ﷺ، قال عنه النووي : « هو أحسن الصحابة سياقاً لرواية حديث حجّة الوداع، فإنّه ذكرها من حين خروج النّبي ﷺ من المدينة إلى آخرها، فهو أضبط لها من غيره » .

وقال عن الحديث : « وهو حديث عظيم مشتمل على جملٍ من الفوائد، ومهمات من مهمات القواعد، قال القاضي عياض : وقد تكلّم النّاس على ما فيه من الفقه وأكثروا، وصنّف فيه أبو بكر بن المنذر جزءاً كبيراً، وخرّج فيه من الفقه مئة ونيّفاً وخمسين نوعاً، ولو تقصّي لزيد على هذا القدر قريباً منه » .

قلت : وطرقه كثيرة، ولم أعتن فيما سابق إلّا باللّفظ الذي أورده المصنّف، وقد اعتنى به عناية تليق به شيخنا الألباني فجمع طرقه وألفاظه في جزء خاصّ، سمّاه : « حجّة النّبي ﷺ »، وهو مطبوع .

(١) في كتاب الحج: باب حجّة النّبي ﷺ (٢ / ٨٨٦ - ٨٩٢)(رقم : ١٢١٨).

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وفي حديث مسلم » .

فقد غوى » .[١]

[أخرجه مسلم في « الصحيح »[٢] عن أبي بكر بن أبي شيبة وابن نمير عن وكيع] .

فإن عارضوه[٣] بما :

٢٧٤ - [أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن عبدالله العطار ببغداد ثنا العباس بن محمد الدُّوري ثنا يحيى بن حماد أنبأ شعبة (ح) .

٢٧٥ - وأخبرنا الأستاذ أبو بكر بن فورك أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس ابن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن منصور][٤] عن عبدالله بن يسار

---

(١) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (٣ / ٢١٦) بسنده ومتنه .
وأخرجه في « الكبرى » أيضاً (١ / ٨٦) من طريق أُخرى عن أحمد بن سلمة، و (٣ / ٢١٦) من طريق أُخرى عن سفيان به .
وأخرجه أحمد في « المسند » (٤ / ٢٥٦) وابن حبان في « الصحيح » (رقم : ٢٧٩٨ - مع الإحسان) من طريق وكيع به .
وأخرجه أبو داود في « السنن » (رقم : ١٠٩٩) و (٤٩٨١) والحاكم في « المستدرك » (١ / ٢٨٩) من طريق يحيى، وأحمد في « المسند » (٤ / ٣٧٩) والنسائي في « المجتبى » (٦ / ٩٠) والطحاوي في « المشكل » (٤ / ٢٩٦) من طريق عبدالرحمن كلاهما عن سفيان به .
وإسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين، غير تميم بن طَرَفة فمن رجال مسلم .
قال الحاكم عقبه : « صحيح على شرط الشيخين » ! ووافقه الذهبي !! وقد وهم فهو في « صحيح مسلم » - كما سيأتي - وليس هو على شرط البخاري، وإنّما على شرط مسلم وحده .

(٢) في كتاب الجمعة : باب تخفيف الصلاة والخطبة (رقم : ٨٧٠) .

(٣) في نسخ « المختصر » : « عارضوا » .

(٤) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « قد روى » .

عن حذيفة قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا تقولوا : ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا : ما شاء الله وحده » .

وفي رواية [يحيى بن حماد] :

« قولوا : ما شاء الله ثمّ شاء فلان » .(١)

٢٧٦ - [حدثناه أبو سعد الزاهد - رحمه الله - املاءً أنبأ أبو بكر محمد ابن إبراهيم بن حسنويه الورّاق ثنا أبو عمرو أحمد بن نصر ثنا عمرو بن علي ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة ... فذكره بإسنادٍ مثلِه، إلاّ أنّه قال :

« ولكن قولوا : ما شاء الله ثمّ شاء فلان » .(٢)

---

(١) أخرجه الطيالسي في « المسند » (رقم : ٤٣٠) ومن طريقه أبو داود في « السنن » (٤ / ٢٩٥) (رقم : ٤٩٨٠) والمصنّف هنا . وأخرجه المصنّف من طريق أبي داود السجستاني في « الأسماء والصفات » (١٤٤) .

وأخرجه احمد في « المسند » (٥ / ٣٩٤) والطحاوي في « مشكل الآثار » (١ / ٩٠) من طريق عفان بن مسلم، وأحمد في « المسند » (٥ / ٣٨٤) عن يحيى بن سعيد و (٥ / ٣٩٨) عن محمد بن جعفر، وحجاج، وابن السني في « عمل اليوم واللّيلة » (رقم : ٦٧١) من طريق محمد بن جعفر، والنسائي في « اليوم واللّيلة » (رقم : ٩٨٥) من طريق خالد، والبيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٦) و « الاعتقاد » (٨٣) من طريق حفص بن عمر الحوضي، وابن أبي الدنيا في « الصمت » (رقم : ٣٤١) من طريق يزيد بن هارون كلهم عن شعبة به .

وإسناده صحيح، وقال عنه الذهبي في « المهذب » (٣ / ١٩٠) : « صالح » .

وصححه النووي في « الأذكار » (٣٠٨) وشيخنا في « الصحيحة » (رقم : ١٣٧) .

وله شواهد كثيرة منها الآتي عند المصنّف .

(٢) مضى تخريجه في الحديث السابق .

وقال مسعر عن مَعْبَد بن خالد عن عبدالله بن يسار عن قُتَيلة - امرأةٍ من جُهينة - أنَّ يهودياً أتى النَّبي ﷺ فذكر قصَّة ... « ولكن قولوا : ما شاء اللَّه ثمَّ شئت » .[1]]

وهذا لا يعارض ما رُوِّينا،[2] فإنَّه غير مخرج في واحد من « الصحيحين »،[3] ولا لعبد اللَّه بن يسار[4] هذا ذكر في « الصحيح »، وبذلك

---

(١) أخرجه النسائي في « عمل اليوم واللَّيلة » (رقم : ٩٨٦) و « المجتبى » (٧ / ٦) من طريق الفضل بن موسى، والطبراني في « الكبير » (٢٥ / ١٤ - ١٥) (رقم : ٧) من طريق عبدالله بن محمد بن المغيرة وعلي بن مسهر ثلاثتهم عن مسعر بن كدام به . وسنده صحيح، صحَّحه الحافظ ابن حجر في « الإصابة » (٤ / ٣٧٨) وشيخنا في « الصحيحة » (رقم : ١٣٦) .

ورواه عن معبد : المسعودي، وأخرجه من طرق عنه : أحمد في « المسند » (٦ / ٣٧١) والطحاوي في « المشكل » (١ / ٣٥٧) وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » (٦ / ١٨٠) (رقم : ٣٤٠٨) وابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٨ / ٣٠٩) والحاكم في « المستدرك » (٤ / ٢٩٧) والطبراني في « الكبير » (٢٥ / ١٣ - ١٤ ، ١٤) (رقم : ٥ ، ٦) والبيهقي في « الكبرى » (٣ / ٢١٦) وابن الأثير في « أسد الغابة » (٧ / ٢٣٩ - ٢٤٠) .

قال الحاكم : « صحيح الإسناد » ووافقه الذهبي .

وتعقَّبهما شيخنا في « الصحيحة » (١ / ٢١٤) بقوله : « قلت : المسعودي، كان قد اختلط » !

قلت : ورواه عنه يحيى بن سعيد، وسماعه منه قديم، وإسناده قويّ .

وتابعهما في الرواية عن معبد : المغيرة، كما عند النسائي في « عمل اليوم واللَّيلة » (رقم : ٩٨٧) إلّا أنَّه أسقط منه « عبدالله بن يسار » .

وانظر : « فتح الباري » (١١ / ٥٤٠) و « السلسلة الصحيحة » (رقم : ١٣٦ - ١٣٩ ، ١٠٩٣) .

(٢) في نسخ « المختصر » : « رويناه » .

(٣) نصَّص صاحبا « الصحيحين » على أنَّهما لم يستوعبا الأحاديث الصحيحة في =

يقع الترجيح .[١]

فإن كان ثابتاً فإنّما نهاه[٢] عن القول الأوّل وأمره بحرف « ثمّ » الذي هو للتراخي؛ لأنَّ مشيئة اللّه [تعالى][٣] قديمة لم تزل ولا تزال، ومشيئة العبد تكون متراخية، فلا يشاء إلّا ما قد شاء اللّه، فنهاه عن حرف « الواو » الذي يوهم الاشتراك، وأمره بحرف « ثمّ » الذي هو للتراخي .

وأمّا الطاعة : فإنّ طاعة رسول اللّه ﷺ طاعة اللّه بفرض اللّه طاعته، فلو اقتصر على [ذكر][٤] رسول اللّه ﷺ كان جائزاً، فلما ذكر اللّه معه بلفظ الجمع كرهه وأحب أن يبدأ بذكر اللّه ثمّ بذكره، ليكون أحسنَ في الأدب،

= كتابيهما، وقد اعتنى ببيان ذلك شيخ المصنّف الحاكم في رسالته « المدخل إلى الإكليل » . وانظر : دراستنا المفردة بعنوان « الإمام مسلم وأثره في علم الحديث ومنهجه في الصحيح ».

(٤) ولكن وثّقه النسائي، كما قال المزي في « تهذيب الكمال » (١٦ / ٣٢٧) وذكره ابن حبان في « ثقاته » (٥ / ٥١) وقال عنه ابن حجر في « التقريب » : « ثقة » . ولا أعلم احداً قدح فيه، اللّهمّ إلّا قول ابن معين فيما رواه عنه الدارمي في « تاريخه » (رقم : ٥٦٧) لـمّا سأله عن حديثه هذا : ألقيَ حذيفة ؟ فقال : « لا أعلمه » . وروى له أبو داود والنسائي .

---

(١) قلت : تفضيل « الصحيحين » على غيرهما من حيث الجملة، لا من حيث مفردات الأحاديث، وقد أسهب في بيان ذلك ابن حجر في « النكت على ابن الصلاح »، فراجعه، فإنّه مهم .

(٢) في نسخ « المختصر » : « نهى » .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » ومن نسختيّ (أ) و (ج) من « المختصر » .

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من نسخة (ب) من « المختصر » .

ولولا[١] احتمال الواو للترتيب لما أمره بذلك مع كراهية الجمع .

٢٧٧ - [أخبرنا الحاكم أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ وأبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد ابن عبدالله بن الحكم أنبأ ابن وهب (ح) .

٢٧٨ - وحدثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني قال : قرئ على ابن وهب أخبرك يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد اللَّيثي أخبره أنَّ][٢] حُمران مولى عثمان [أخبره أنَّ عثمان] بن عفان رضي الله عنه دعا [يوماً][٣] بوضوء، فتوضأ؛ فغسل كفَّيه ثلاث مرَّات، ثمَّ مضمض واستنثر[٤] ثلاث مرَّات، ثمَّ غسل وجهه ثلاث مرَّات، ثمَّ غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاث مرَّات، ثمَّ غسل [يده][٥] اليسرى مثل ذلك[٦] ثمَّ مسح برأسه ثمَّ غسل رجله اليمنى إلى الكعبين ثلاث مرَّات، ثمَّ غسل اليسرى مثل ذلك، ثمَّ قال : رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ نحو وضوئي هذا، ثمَّ قال :

[قال] رسول الله ﷺ : « من توضأ نحو وضوئي هذا ثمَّ قام فركع ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدَّم من ذنبه »[٧] .

---

(١) في نسخة (ب) من « المختصر » : « فلولا » .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « واتَّفق البخاري ومسلم على صحَّة حديث » .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٤) في « الخلافيات » : « واستنشق » !! وما أثبتناه هو الصواب .

(٥) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٦) في نسخ « المختصر » : « كذلك » .

(٧) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٤٩) : أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق =

[اتَّفق البخاري ومسلم على إخراجه في « الصحيح » : فرواه البخاري[١] من حديث الزهري، ورواه مسلم[٢] عن أبي الطاهر وحرملة عن ابن وهب .

وهكذا حدَّث عبدالله بن زيد .[٣]

ولم يرو عن النَّبي ﷺ أنَّه توضأ منكوساً قط .

= و « الصغرى » (رقم : ٧٠) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر ابن الحسين . و « المعرفة » (١ / ١٧٣) (رقم : ٨٥) : أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسين القاضي في آخرين قالوا : ثنا أبو العباس به .

وأخرجه النسائي في « المجتبى » (١ / ٨٠) وابن خزيمة في « الصحيح » (١ / ٨١) (رقم : ١٥٨) وأبو عبيد في « الطهور » (رقم : ٢ ، ٧٨ - بتحقيقي) وابن حبان في « الصحيح » (رقم : ١٠٥٥ - مع الإحسان) وأبو عوانة في « المسند » (١ / ٢٣٨) والدارقطني في « السنن » (١ / ٨٣) من طرق عن يونس بن عبدالأعلى الصَّدفي به .

وابن عبدالحكم وبحر بن نصر ثقتان كما قال المصنِّف عقبه في « الكبرى »، والحديث صحيح، وانظر ما سيأتي .

(١) في « صحيحه » كتاب الوضوء : باب المضمضة في الوضوء (١ / ٢٦٦) (رقم : ١٦٤) عن أبي اليمان عن شعيب بن أبي حمزة عن الزهري به .

وقد رواه جماعة أيضاً عن الزهري كما فصَّلته في تعليقي على كتاب « الطهور » (رقم : ١) لأبي عبيد .

(٢) في « صحيحه » كتاب الطهارة : باب صفة الوضوء وكماله (١ / ٢٠٤ - ٢٠٥) (رقم : ٢٢٦)، وفيه : « وقال ابن شهاب : وكان علماؤنا يقولون : هذا الوضوء أسبغ ما يتوضأ به أحدٌ للصلاة » .

ولم يذكر أبو الطاهر وحرملة التكرار في المضمضة والاستنشاق .

(٣) أخرجه البخاري في « صحيحه » (١ / ٢٨٩ ، ٢٩٤ ، ٢٩٧ ، ٣٠٢) (الأرقام : ١٨٥ ، ١٨٦ ، ١٩١ ، ١٩٢ ، ١٩٧ ، ١٩٩) ومسلم في « صحيحه » (١ / ٢١٠ - ٢١١) (رقم : ٢٣٥ ، ٢٣٦) من طريق عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن عبدالله ابن زيد . وانظر : « الطهور » (رقم : ٩٢) وتعليقنا عليه .

٢٧٩ - وقد أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنا محمد بن أيوب ثنا أبو الوليد ثنا عكرمة بن عمار (ح) .

قال :

٢٨٠ - وأخبرنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب وأبو عمرو محمد بن أحمد قالا : ثنا عبدالله بن محمد بن شيرويه ثنا العباس بن عبدالعظيم العنبري ثنا النضر ابن محمد عن عكرمة بن عمار ثنا شداد بن عبدالله أبو عمار ويحيى بن [أبي] كثير عن أبي أمامة - قال عكرمة : ولقي شداد أبا أمامة وواثلة وصحب أنس إلى الشام وأثنى عليه فضلاً وخيراً عن أبي أمامة - قال : قال عمرو بن عَبَسة السُّلَميُّ : كنت أنا في الجاهليَّة أظنُّ أنَّ النَّاس على ضلالةٍ وأنَّهم ليسوا على شيء، وهم يعبدون الأوثان، قال :

فسمعتُ رجلاً بمكَّة يخبر أخباراً، فقعدتُ على راحلتي، فقدمتُ عليه، فإذا رسول الله ﷺ مُستخفياً، جُرَءَاءُ عليه قومُه، فتَلَطَّفْتُ حتى دخلتُ عليه بمكَّة، فقلتُ له : ما أنت ؟

فقال : « أنا نبيٌّ » .

فقلتُ : ومانبيٌّ ؟

قال : « أرسلني الله تبارك وتعالى » .

قلتُ : بأيِّ شيء أرسَلَكَ ؟

فقال : « أرسلني بصلةِ الأرحام، وكسر الأوثان، وأن يُوَحَّد لا يُشرَك به شيئاً » .

قلتُ له : فمن معك ؟

قال : « حرٌّ وعبدٌ » .

- قال : ومعه يومئذ أبو بكر وبلال رضي الله عنهما ممَّن آمن به - .

فقلتُ : إني متَّبِعُك .

قال : « إنَّك لا تستطيع ذلك يومَك هذا، ألا ترى حالي وحالَ النَّاس ؟ ولكن ارجع إلى أهلك، فإذا سمعت بي قد ظهرتُ فأْتني » .

قال : فذهبتُ إلى أهلي، وقدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينة،[١] فقدمَ عليَّ نفرٌ من أهل يثرب من أهل المدينة . فقلتُ : ما فعل هذا الرَّجلُ الذي قدمَ المدينة ؟ فقالوا[٢] : النَّاس إليه سِرَاعٌ .[٣] وقد أراد قومُه قَتْلَهُ فلم يستطيعوا ذلك . فقدمتُ المدينة، فدخلتُ عليه، فقلتُ : يا رسول الله ! أتعرفني ؟

قال : « نعم؛ ألست الذي لقيتني بمكَّة ؟ » .

قال : قلتُ : بلى، [فقلت][٤] : يا نبيَّ الله ! أخبرني عمَّا علمك الله وأجْهَلُهُ، أخبرني عن الصلاة ؟

قال : « صلِّ صلاة الصبح، ثمَّ أقْصِر عن الصَّلاة حتى تطلع الشمسُ وحتى ترتفعُ، فإنَّها تطلع بين[٥] قرنَيْ شيطان، وحينئذ يسجدُ لها الكفار، ثمَّ صلِّ، فإنَّ

---

(١) في « صحيح مسلم » زيادة : « وكنتُ في أهلي، فجعلتُ أتَخَبَّرُ الأخبارَ، وأسألُ النَّاس حين قَدِمَ المدينة، حتى قَدِمَ عليَّ نفرٌ ... » .

(٢) في الأصل : « فقال » !!

(٣) كان قدوم عمرو إلى المدينة بعد مضيّ بدر وأُحد والخندق، بل بعد خيبر، وقبل الفتح، كما في « الإصابة » .

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من « الأصل » .

(٥) في « صحيح مسلم » : « فإنَّها تطلع حين تطلع بين ... » .

الصلاة محضورة[١] مشهودة،[٢] حتى يَستَقِلَّ الظِّلُّ بالرُّمحِ، ثمَّ أَقْصِرْ عن الصلاة، فإنَّ حينئذ تُسْجَرُ جهنَّم، فإذا أقبلَ الفيء فصلِّ، فإنّ الصلاة مشهودةٌ محضورة، حتى تصلي العصر، ثمَّ أقصر عن الصلاة، حتى تغرُب الشَّمسُ، فإنَّها تغرُبُ بين قَرنَيْ شيطان، وحينئذ يسجد لها الكفَّار » .

قال :][٣] قلتُ : يا رسول الله ! فالوضوء حدِّثني عنه .

قال[٤] : « ما منكم من رجلٍ يُقَرِّبُ وضوءَهُ فيمضمض ويستنشق فَينتَثِرُ إلّا خرَّت[٥] خطايا وجههِ من أطراف لحيته وفيه[٦] وخياشيمه مع الماء، ثمَّ إذا غسل وجهه كما أمره الله إلّا خَرَّتْ[٧] خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء، ثمَّ يغسل يديه إلى المرفقين إلّا خرَّتْ[٨] خطايا يديه من أنامله مع الماء، ثمَّ يمسح رأسه إلّا خرَّتْ[٩] خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء، ثمَّ يغسل قدميه إلى الكعبين إلّا خرَّت[١٠] خطايا رجليه من أنامله مع الماء، فإنْ هو قام فصلَّى

---

(١) أي : يحضرها أهل الطاعات .

(٢) أي : تشهدها الملائكة .

(٣) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وفي حديث عمرو بن عَبَسَة المخرَّج في « صحيح مسلم » ... » .

(٤) في نسخة (ب) من « المختصر » : « فقال » .

(٥) في نسخة (أ) من « المختصر » : « خرجت » .

(٦) في نسخة (ب) من « المختصر » : « وفمه » .

(٧) في « الخلافيات » ونسختي (أ) و (ج) من « المختصر » : « خرجت » .

(٨) في نسختي (أ) و (ج) من « المختصر » : « خرجت » .

(٩) في نسخة (ج) من « المختصر » : « خرجت » .

(١٠) في نسخ « المختصر » : « خرجت » .

[فحمد اللَّه وأثنى عليه، ومجَّدهُ بالذي هو له أهل، وفرَّغ قلبه للَّه، إلّا انصرف من خطيئته كيوم ولدته أمُّهُ » .

فحدَّث عمرو بن عَبَسة بهذا الحديث أبا أمامة صاحبَ النَّبي ﷺ، فقال له أبو أمامة : يا عمرو بن عَبَسة ! انظر ما تقولُ في مقامٍ واحدٍ يُعطى هذا الرجل ؟ فقال عمرو[١] : يا أبا أمامة ! لقد كَبِرَتْ سنِّي، ورقَّ عظمي، واقتربَ أجلي، وما بي حاجةٌ أن أكذب على اللَّه ولا على رسوله، لو لم أسمعه من رسول اللَّه ﷺ إلّا مرَّتين أو ثلاثاً - حتى عدَّ سبع مرّات - ما حدَّثتُ به أبداً، ولكنّي سمعتُه أكثر من ذلك » .[٢]

---

(١) في الأصل : « يا عمرو » ! والصواب حذف « يا » .

(٢) أخرجه ابن خزيمة في « الصحيح » (١ / ٨٥) (رقم : ١٦٥) : نا محمد بن يحيى نا أبو الوليد به مختصراً .

وأخرجه أحمد في « المسند » (٤ / ١١٢) - ومن طريقه المزي في « تهذيب الكمال » (٢٢ / ١٢١ - ١٢٢) - : ثنا عبداللَّه بن يزيد، وابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٤ / ٢١٥ - ٢١٧) وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » (٣ / ٣٩) (رقم : ١٣٢٧) كلاهما عن أبي الوليد الطيالسي كلاهما عن عكرمة به .

وأخرجه الحاكم في « المستدرك » (١ / ١٦٣ - ١٦٥) والبيهقي في « الدلائل » (٢ / ١٦٨) من طريق العباس بن سالم عن أبي سلام عن أبي أمامة عن عمرو بن عبَسة به .

قال الحاكم عقبه : « قد خرَّج مسلم بعض هذه الألفاظ من حديث النَّضر بن محمد الجرشي عن عكرمة عن عمَّار بن شداد عن أبي أمامة قال : قال عمرو بن عَبَسة، وحديث العباس بن سالم هذا أشفى وأتم من حديث عكرمة بن عمَّار » .

وأخرجه ابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » (رقم : ١٣٢٦ ، ١٣٢٩ ، ١٣٣٠) والطيالسي في « المسند » (رقم : ١١٥٣) وأحمد في « المسند (٤ / ١١١) وابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٤ / ٢١٧) من طرق أخرى مختصراً، وفي بعضها كلام .

وأصل القصَّة في « صحيح مسلم »، انظر ما سيأتي .

لفظ حديث العنبري .

أخرجه مسلم بن الحجاج في « الصحيح »[١] عن أحمد بن جعفر المعقِريّ عن النَّضر بن محمد .

٢٨١ - أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي (ح) .

٢٨٢ - وأخبرنا أبو علي الروذباري - واللَّفظ له - أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا][٢] أبو داود [قالا :] ثنا مسدد ثنا أبو عوانة[٣] عن موسى ابن أبي عائشة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه أنَّ رجلاً أتى النَّبي ﷺ فقال : يا رسول الله ! كيف الطهور ؟ فدعا بماء في إناء، فغسل كفيه ثلاثاً، ثمَّ غسل وجهه ثلاثاً، ثمَّ غسل ذراعيه ثلاثاً، ثمَّ مسح برأسه؛ فأدخل أصبعيه السبَّاحتين في أذنيه [ومسح بإبهاميه على ظاهر أذنيه وبالسباحتين][٤] باطن أذنيه، ثمَّ غسل رجليه ثلاثاً [ثلاثاً][٥] ثمَّ قال :

« هكذا[٦] الوضوء فمن زادَ على هذا أو نقص؛ فقد أساء وظلم، أو ظلم

---

(١) في كتاب صلاة المسافرين وقصرها : باب إسلام عمرو بن عبسة (١ / ٥٦٩ - ٥٧١)، ولم يذكر مسلم « كما أمره الله » بعد غسل القدمين وذكرها ابن خزيمة . وكذا بعد مسح الرأس، وذكرها أحمد . وانظر : « تنقيح التحقيق » (١ / ٤٠٠) .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « فذكر باقي الحديث، وروى » .

(٣) في « الخلافيات » : « أبو عبدالله » !! وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه .

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من نسخة (ج) من « المختصر » .

(٥ / ما بين المعقوفتين سقط من نسخة (ب) من « المختصر » .

(٦) في نسخة (ب) : « هذا » .

وأساء » .[١]

ورواه الفضل بن موسى السِّيْنَانيّ[٢] وغيره عن [سفيان] الثوري عن موسى ابن أبي عائشة عن عمرو بن شعيب عن جده عبدالله بن عمرو دون ذكر شعيب في الإسناد، وقد وصله عبيدالله بن عبيدالرحمن الأشجعي[٣] الثقة الثبت[٤]، وتابعه يعلى بن عبيد[٥] كلاهما عن [سفيان] الثوري عن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه فلا يضرهما من خالفهما .

وربّما استدلَّ أصحابنا بما :

٢٨٣ - [أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبدالحميد الحارثي حدثني خالي محمد بن

---

(١) أخرجه أبو داود في « السنن »(١ / ٣٣)(رقم : ١٣٥) ومن طريقه المصنِّف .
وجوَّد الحافظ ابن حجر في « الفتح » (١ / ٢٤٤) إسناده، إلّا أنّه قال : « لكن عدَّه مسلم في جملة ما أنكروه على عمرو بن شعيب، لأنّ ظاهره ذمّ النّقص عن الثلاثة، والنّقص عنها جائز فعَلَه ﷺ، فكيف يعبِّر عنه بأساء وظلم ؟
وقال ابن المَوّاق : إن لم يكن اللّفظ شكّاً من الراوي، فهو في الأوهام البيّنة إذ الوضوء مرّة ومرّتين لا خلاف في جوازه، والآثار بذلك صحيحة » . وقد مضى هذا الحديث (برقم : ١٣٠) وخرَّجناهُ هناك . وانظر : « نصب الراية » (١ / ٢٩ - ٣٠) .
(٢) في « الخلافيات » ونسخ « المختصر » : « الشيباني » بالشين، والصواب بالسين كما في « الأنساب » (٧ / ٢٩٩) و « المؤتلف والمختلف » (١٤٠١) للدارقطني .
(٣) كان أثبت النّاس كتاباً في الثوري، كما في « التقريب »، وتقدَّمت روايته، انظر التعليق على (رقم : ١٣٠) .
(٤) في نسختي (أ) و (ج) من « المختصر » : « اللّبيب » .
(٥) ثقة إلّا في حديثه عن الثوري ففيه لين، كما في « التقريب »، وانظر التعليق على (رقم : ١٣٠) .

سعيد بن زاده الأسدي حدثني عبدالرحيم(١) بن زيد العمي عن أبيه](٢) عن معاوية بن [قرّة حدثني](٣) ابن عمر وأنس [بن مالك] أنّ رسول اللّه ﷺ توضأ مرّة مرّة، ثمّ قال :

« هذا وضوء الصلاة الذي لا يقبل اللّه الصلاة إلّا به » .

ثمّ توضأ مرّتين مرّتين، ثمّ قال :

« هذا [وضوئي](٤) وضوء الأنبياء قبلي ووضوء(٥) إبراهيم خليل الرحمن [من توضأ ثمّ قال : أشهد أن لا إله إلّا اللّه وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمداً عبده ورسوله، اللّهمّ اجعلني من التّوابين، واجعلني من المتطهرين، فتح له ثمانية أبواب الجنّة، يدخل من أيها شاء » .(٦)](٧)

---

(١) في « الأصل » : « عبدالرحمن » وهو خطأ، والتّصويب من مصادر التخريج و « السنن الكبرى » (١ / ٨١) .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « روى زيد العمي » .

(٣) ما بين المعقوفتين في هامش نسخة (ب) من « المختصر » .

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من نسخة (ب) من « المختصر » .

(٥) في نسخة (ب) : « وضوء » والصواب زيادة « و » في أوّله، كما أثبتناه .

(٦) أخرجه أبو يعلى في « المسند » (٩ / ٤٤٨) (رقم : ٥٥٩٨) و « المعجم » (رقم : ٤٦) : ثنا أحمد بن بشير المذكر . وابن ماجه في « السنن » (رقم : ٤١٩) والطبراني في « الأوسط » (٢ / ق ٩٠) - وكما في « مجمع البحرين » (١ / ٣٤٣) (رقم : ٤٢٧) - من طريقين عن مرحوم بن عبدالعزيز العطار . وابن حبان في « المجروحين » (٢ / ١٦١ - ١٦٢) من طريق محمد بن موسى الحرشي . وابن الأعرابي في « معجمه » (رقم : ١٤١ ، ٧٤٨) من طريق سوار بن عمارة أربعتهم عن عبدالرحيم العمي به .

وإسناده واهٍ بمرّة، فيه عبدالرحيم العمي، كذّبه ابن معين، وأبوه ضعيف، كما بيّناه في مسألة (رقم : ١) وفيه انقطاع أيضاً، فإنّ معاوية لم يدرك ابن عمر . =

....

= وتصحف اسم شيخ أبي يعلى (محمد) على محقق « مسنده » فرسمه « أحمد » !! ولم يعرفه ! وهو مترجم في « الجرح والتعديل » (٢ / رقم : ١١٧٢) وضعَّفه يحيى والدارقطني، كما في « الميزان » و « اللسان » .

وقد ضعَّفه أبو حاتم وأبو زُرعة، فنقل ابن أبي حاتم في « العلل » (١ / ٤٥) عن أبيه قوله : « عبدالرحيم بن زيد متروك الحديث، وزيد العمي ضعيف الحديث، ولا يصحّ هذا الحديث عن النَّبي ﷺ » . ونقل عن أبي زُرعة قوله فيه : « هوعندي حديث واهٍ، ومعاوية بن قرّة لم يلحق ابن عمر » . ونقله عن أبي حاتم : البوصيري في « زوائد ابن ماجه » (١ / ٦١) وقال عن الانقطاع الذي فيه : « وصرَّح به الحاكم في « المستدرك » » .

قلت : يشير إلى مقولة الحاكم فيه (١ / ١٥٠) بعد رواية حديث أبي هريرة في الوضوء مرّتين مرّتين : « وشاهده الحديث المرسل المشهور عن معاوية بن قرّة عن ابن عمر ... وذكره » فقوله : « المرسل » يقتضي ما صرَّح به البوصيري، وغمز به المصنِّف في « الكبرى » (١ / ٨١) بعبدالرحيم وأبيه، فقال : « وليسوا في الرواية بأقوياء » . وضعَّفه الحافظ ابن حجر في « الفتح » (١ / ٢٣٣ ، ٢٣٦) وأطلق الضَّعف على طرقه كلها .

وانظر : « نصب الراية » (١ / ٢٨) و « تنقيح التحقيق » (١ / ٤٠٢) و « مجمع الزوائد » (١ / ٢٣٩) و « الاختيارات العلميَّة » (١١) لابن تيمية .

(**تنبيهات**) :

○ الأولى : وقع اضطراب في الرواية فيه عن معاوية، وأشار إلى ذلك الطبراني، فقال عقبه : « هكذا رواه مرحوم عن عبدالرحيم بن زيد عن أبيه عن معاوية بن قرّة عن أبيه عن جده. ورواه غيره عن معاوية بن قرّة عن ابن عمر، وعن معاوية بن قرّة عن عبيد بن عمير عن أبيّ بن كعب »، وهذا مما يضعف الحديث .

○ الثانية : وجه احتجاج القائلين بوجوب الترتيب به، أنَّهم قالوا : « لا يخلو أن يكون رتَّب أم لم يرتب، ولا يجوز أن يكون لم يرتب، فثبت أنَّه رتَّب » وتجوَّز بعض الحنابلة في سرد هذا الحديث، فقال الشيخ ابن ضويان - مثلاً - في « منار السبيل » (١ / ٢٥) : « توضأ رسول الله ﷺ مرتَّباً (!!) وقال : ... وسرده » وهكذا صنع الصنعاني في « سبل السلام » (١ / ٧٣) فإنَّه قال قبله : « توضأ رسول اللَّه على الولاء ... » ولفظة : « الولاء » و « مرتَّباً » مما لا أصل له في شيء من الطرق، كما نبَّه عليه شيخنا في « الصحيحة » (رقم : ٢٦١) . =

وهذا غير ثابت فإنَّ زيد العمِّي ليس بالقوي .[1]

[وتابعه سلام بن سليم،[2] ومحمد بن الفضل بن عطيَّة[3] عن زيد

= ○ الثالثة : لا دلالة في الحديث - على فَرَض صحَّته - على الموالاة ولا على الترتيب، بل فيه فضيلة للتكرار . انظر تفصيل ذلك في « السلسلة الصحيحة » (رقم : ٢٦١) .

○ الرابعة : أمَّا حديث أنس رضي اللّٰه عنه فأخرجه ابن شاهين في « الترغيب » (ق ٢٦٢ / ١ - ٢) من طريق محمد بن مصفى أنا ابن أبي فديك قال : حدثني طلحة بن يحيى عن أنس وذكره نحوه مرفوعاً .

وعزاه الحافظ ابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ٨٢ - ٨٣) لأبي علي بن السكن في « صحيحه » .

قال شيخنا الألباني في « السلسلة الصحيحية » (١ / ٤٦٦) : « وهذا إسناد رجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف، ولكنَّه منقطع، فإنَّ طلحة بن يحيى هو ابن النعمان بن أبي عياش الزرقي لم يذكروا له رواية عن أحد من الصحابة، بل ولا عن التابعين » .

(٧) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « الحديث » .

---

(١) انظر كلامنا عليه في مسألة (١) .

(٢) أخرجه الطيالسي في « المسند » (رقم : ١٨١) وابن أبي حاتم في « العلل » (١ / ٤٥) والدارقطني في « السنن » (١ / ٨٠) وابن عدي في « الكامل » (٣ / ١١٤٦) والبيهقي في « الكبرى » (١ / ٨٠) من طريق سلام الطويل عن زيد العمِّي به .

وإسناده واهٍ بمرَّة، فيه سلام الطويل وزيد العمِّي .

(٣) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٧٩) من طريق محمد بن الفضل عن زيد به .

وأخرجه ابن ماجه في « السنن » (رقم : ٤٢٠) والهيثم بن كليب الشاشي في « مسنده » (ق ١٠٦ / أ - ب) والدارقطني في « السنن » (١ / ٨١) والآجري في « الأربعين » (ص ٥٨) والعقيلي في « الضعفاء الكبير (٢ / ٢٨٨) من طريق عبداللّٰه بن عرادة - وزاد العقيلي عبداللّٰه بن عبدالوهاب الحجبي - كلاهما عن زيد به . وقال العقيلي : « كلاهما فيه نظر » . =

العمي، وكلهم ضعفاء .]

ورواه المسيب بن واضح عن حفص بن ميسرة عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر، والله أعلم :[1]

٢٨٤ - [أخبرنا أبو سعد يحيى بن أحمد بن علي الصائغ بالرَّيّ وأبو أحمد الحسين بن علوسا بأسد آباد همدان قالا : ثنا أبو الحسن علي بن الحسن القاضي الجراحي ثنا عبدالله بن سليمان بن الأشعث ثنا المسيب بن واضح عن

= وأشار إلى الطريق السابقة (عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه) وقال : « وهذا الإسناد أصلح » .

وقال ابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ٨٢) : « وعبدالله بن عرادة وإن كانت روايته متصلة، فهو متروك » .

وأخرجه أحمد في « المسند » (٢ / ٩٨) والدارقطني في « السنن » (١ / ٨١) من طريق أبي إسرائيل عن زيد العمّي عن نافع عن ابن عمر . وانظر : « الدعاء » (رقم : ٣٨٥ ، ٣٨٦) للطبراني .

وقال الذهبي في « التلخيص » : « مداره على زيد العمّي، وهو واهٍ » وكذا قال ابن الملقّن في « مختصر المستدرك » (رقم : ٢٨) .

وقال الهيثمي في « المجمع » (١ / ٢٣٠) : « رواه أحمد، وفيه زيد العمّي وهو ضعيف، وقد وثق، وبقيّة رجاله رجال الصحيح » !!

وتعقّبه الشيخ أحمد شاكر، فقال في « شرح المسند » (٨ / ٨٦) : « والعجب من الهيثمي أنْ يسهو فيذكر أنّ رجاله رجال الصحيح، وما كان أبو إسرائيل الملائي من رجال الصحيح قط، ما روى له واحد من الشيخين، وما صحّح له واحد من الأئمّة » .

قلت : وقرر الدارقطني في « العلل » (٤ / ٥٢ / أ) أنّه « وهم فيه، والصواب قول من قال : عن معاوية بن قرّة » . وإسناده كسابقه .

(١) بعدها في نسخة (ب) من « المختصر » : « ببعض معناه وإسناده ليس فيه » وفي نسختي (أ) و (ج) منه : « ببعض معناه وزيادة ليس فيه » .

حفص بن ميسرة عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال : توضأ رسول الله ﷺ مرّة مرّة، وقال :

« وهذا وضوء من لا يقبل الله له الصلاة إلّا به » .

ثمّ توضأ مرّتين مرّتين، فقال :

« هذا وضوء من يضاعف الله له الأجر مرّتين مرّتين » .

ثمّ توضأ ثلاثاً ثلاثاً، ثمّ قال :

« هذا وضوئي ووضوء المرسلين من قبلي » .[١]][٢] .

وهذا أيضاً ضعيف، والله أعلم .

---

(١) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٨٠) : أخبرنا أبو حازم العبدوي الحافظ أنا أبو أحمد الحافظ أنا أبو عروبة الحسين بن أبي معشر السلمي بحران (ح) .

وأخبرنا أبو سعد يحيى بن أحمد، وساقه بلفظ ابن أبي عروبة .

وأخرجه في « المعرفة » (١ / ١٧٥) (رقم : ٨٨) : أخبرناه أبو عبدالله الحافظ أخبرنا أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا المسيب به .

قال عقبة في « الكبرى » : « وهذا الحديث من هذا الوجه ينفرد به المسيب بن واضح، وليس بالقويّ » . وقال في « المعرفة » : « المسيب بن واضح غير محتج به، وروي من أوجهٍ كلها ضعيفة » .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٨٠): نا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا العباس ابن الفضل بن رشيد (ح) .

وثنا دعلج بن أحمد ثنا الحسن بن سفيان قالا : نا المسيب به . وقال : « تفرّد به المسيب ابن واضح عن حفص بن ميسرة، والمسيب ضعيف » .

وهذا الطريق - على ضعفه - هو أمثل طرق هذا الحديث، كما قال الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ٢٧)، وفيه أيضاً : « وقال عبدالحق في « أحكامه » : « هذا الطريق من أحسن طرق هذا الحديث، ونقل عن ابن أبي حاتم أنّه قال : المسيب صدوق، لكنّه كثير الخطأ » .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وذكره بإسناده فيه [ثمّ] قال » .

وربَّما استدلوا بما :

٢٨٥ - [أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا جعفر ابن محمد ثنا موسى بن أبي إسحاق ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن سليمان بن موسى][1] عن مجاهد قال : قال عبدالله : « لا بأس أن تبدأ برجليك قبل يديك » .[2]

قال علي [بن عمر][3] : « هذا مرسل ولا يثبت » .[4]

وجهةُ[5] إرساله أنَّ مجاهد لم يسمع من عبدالله بن مسعود[6] فالرواية المشهورة عن عبدالله في اليمين والشِّمال .

٢٨٦ - [أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنبأ أبو إسحاق إبراهيم ابن عبدالله ثنا أبو أحمد محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « روي » .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ٥٥) ومن طريقه الدارقطني في « السنن » (١ / ٨٩) وابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٤٢٢) (رقم : ٤٣٣) ومن طريقه أيضاً عند المصنِّف .

وأخرجه عبدالرزاق في « المصنَّف » - ومن طريقه ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٣٨٨) (رقم : ٣٧٥) - عن ابن جريج به . وهو ساقط من مطبوع « المصنَّف » .

وإسناده ضعيف، لانقطاعه، كما سيأتي .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٤) « سنن الدارقطني » (١ / ٨٩) .

(٥) في نسخة (ب) من « المختصر » : « ووجه » .

(٦) وكذا قال في « الكبرى » (١ / ٨٧) و « المعرفة » (١ / ١٨٤) .

قلت : وعدم سماعه من ابن مسعود، قاله أبو حاتم في « المراسيل » (٢٠٤ - ٢٠٦) .

وانظر ترجمته في : « تهذيب الكمال » (٢٧ / ٢٢٨) .

إسماعيل البخاري ثنا موسى ثنا عبدالواحد سمع الفرات بن أحنف سمع أباهُ سمع][1] عبدالله الهلالي سمع [عبدالله][2] بن مسعود : « إنْ شاء بدأ في الوضوء بيساره »[3].

٢٨٧ - [وأخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أحمد بن عبدالله الوكيل ثنا الحسن بن عرفة ثنا هشيم عن عبدالرحمن المسعودي حدثني سلمة بن كهيل] عن[4] أبي العُبَيْدَيْن[5] عن

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « عن » .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٣) أخرجه الخطيب في « الموضح » (٢ / ٣٢٠) : أخبرنا ابن الفضل القطان أخبرنا علي ابن إبراهيم المستملي ثنا أبو أحمد بن فارس به .

وأخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (٢ / ١ / ٥١) ترجمة (رقم : ١٦٥٠) في ترجمة (الأحنف) بإسنادٍ حسن، والأحنف هو الهلالي، وثّقه ابن معين . وانظر : « تعجيل المنفعة » (٢٥) .

والفرات روى عنه جماعة، وسمّوه بأسماء مختلفة، كما في « الموضح » (٢ / ٣١٨ - ٣٢١) وهو ثقة، مخضرم .

وعبدالواحد هو ابن غياث المِرْبَدي، قال أبو زرعة : صدوق . ووثّقه الخطيب البغدادي في « تاريخه » (١١ / ٥) وابن حبان في « ثقاته » (٨ / ٤٢٦) . وانظر : « تهذيب الكمال » (١٨ / ٤٦٦) .

وموسى هو ابن هارون بن بشير القيسي، قال أبو زُرعة : لا بأس به . روى له البخاريُّ مقروناً بغيره، وترجمه ابن حبان في « الثقات » (٩ / ١٦٠) وقال : « ربّما أخطأ » . وانظر : « تهذيب الكمال » (٢٩ / ١٦٢) .

وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » (رقم : ٣٢٥) : ثنا هشيم أخبرنا المسعودي عن أبي محمد الهلالي عن ناس من قومه أنّه سألوا ابن مسعود به .

(٤) في نسخ « المختصر » : « وعن » .

(٥) بتصغير وتثنية، وفي « الخلافيات » : « العبيد » !! والصواب ما أثبتناه، انظر : =

عبدالله [بن مسعود] أنّه سُئل عن رجل توضأ فبدأ بمياسرهِ ؟ فقال : « لا بأس » .(١)

واحتجوا بما :

٢٨٨ - [أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر ثنا جعفر بن محمد الواسطي ثنا موسى بن إسحاق ثنا أبو بكر - يعني : ابن أبي شيبة - ثنا معتمر بن سليمان عن(٢) عوف](٣) عن عبدالله بن عمرو بن هند قال : قال علي رضي الله عنه : « ما أبالي إذا(٤) أتممت وضوئي بأيِّ أعضائي بدأت » .(٥)

[قال :

= « الطبقات » للإمام مسلم (رقم : ١٢٢١) وتعليقنا عليه .

(١) في نسختي (أ) و (ج) من « المختصر » زيادة : « به » .
وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٨٩) ومن طريقه المصنِّف .
وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » (رقم : ٣٢٦ - بتحقيقي) : ثنا هشيم به .
قال الدارقطني عقبه : « صحيح » .

(٢) في « الخلافيات » : « ابن » والصواب ما أثبتناهُ، كما في مصادر التخريج .

(٣) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « روى » .

(٤) في نسختي (أ) و (ج) : « إذ » .

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ٥٥) - ومن طريقه ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٤٢٢) (رقم : ٤٣٢) والدرقطني في « السنن » (١ / ٨٨ - ٨٩) ومن طريقه المصنِّف - .

ووقع في مطبوع « مصنَّف ابن أبي شيبة » : « ... عن عوف بن عبدالله بن عمر » ! وتابعه عليه محقق « الأوسط » لابن المنذر، إلّا أنَّ فيه : « عمير » بدل « عمرو » ! وصوابه : « عوف عن عبدالله بن عمرو »، كما أثبتناه .

وإسناده ضعيف، للانقطاع الذي فيه، كما سيأتي .

٢٨٩ - وأخبرنا علي ثنا محمد بن القاسم ثنا إسماعيل بن موسى نا معتمر وخلف بن أيوب عن عوف بهذا .[١]]

وهذا منقطع .[٢]

روى أبو علي الصَّواف في كتاب « العلل » لأحمد عن عبدالله بن أحمد ابن حنبل عن أبيه عن الأنصاري عن عوف عن عبدالله بن عمرو بن هند أنَّ علياً رضي الله عنه قال : ما أبالي بأي أعضائي بدأت إذا[٣] أتممت الوضوء .[٤]

قال عوف : ولم يسمعه من علي .[٥]

ثمَّ هو مطلق،[٦] وأظنُّه أراد ما :

---

(١) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٨٩) ومن طريقه المصنِّف .
وإسناده ضعيف، كسابقه، لما سيأتي .

(٢) وكذا قال في « الكبرى » (١ / ٨٧) و « المعرفة » (١ / ١٨٤) وعنه ابن الملقِّن في « خلاصة البدر المنير » (رقم : ١١٤) .

(٣) في نسختي (أ) و (ج) من « المختصر » : « إذ » .

(٤) أخرجه أحمد في « العلل » (١ / ٢٠٥) (رقم : ٢١٤ - رواية عبدالله) وأبو عبيد في « الطهور » (رقم : ٣٢٤) كلاهما قال : ثنا محمد بن عبدالله الأنصاري به .

(٥) كذا في « العلل » (١ / ٢٠٥) لأحمد وعنه المصنِّف في « الكبرى » (١ / ٨٧) و « المعرفة » (١ / ١٨٤) وابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ٨٨) .
وقد نصَّ أبو حاتم الرازي في « المراسيل » (١٠٩) أنَّ عبدالله بن عمرو بن هند لم يسمع من علي، وكذا قال ابن عبدالبر، كما في « التهذيب » (٥ / ٣٤١) . وقال عنه في « التقريب » : « صدوق، لم يثبت سماعه من علي » .
وليَّنه الدارقطني فقال عنه : « ليس بقويّ » كما في « الميزان » (رقم : ٤٤٨٦) و « المغني » (رقم : ٣٢٨٧) .
وانظر : « تهذيب الكمال » : (١٥ / ٣٧١) .

(٦) وقال المصنِّف نحوه في « الكبرى » (١ / ٨٧) وتعقَّبه ابن التركماني في =

٢٩٠ - [أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ علي بن عمر ثنا جعفر بن محمد نا موسى بن إسحاق نا أبو بكر ثنا حفص بن غياث عن إسماعيل بن[١] أبي خالد][٢] عن زياد قال : قال علي : « ما أبالي لو بدأت بالشمال قبل اليمين إذا توضأت » .[٣]

٢٩١ - [وأخبرنا أبو بكر بن الحارث أنبأ علي بن عمر ثنا أحمد بن عبدالله بن محمد الوكيل ثنا الحسن بن عرفة ثنا هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد] عن[٤] زياد مولى بني مخزوم قال : [قيل لعلي : إنَّ أبا هريرة يبدأ بميامنه

= « الجوهر النقي » بقوله : « قلت : ليس ذلك بمطلق بل هو عام، لأنَّ « أيّاً » من ألفاظ العموم » .

قلت : المطلق من حيث إنَّ عمومه بدليٌّ تناوبيٌّ يشبهُ العامَّ، والمقيَّد بما اقترن به من قيد قلّل من شيوعه بحيث جعله خاصّاً ببعض ما يصدق عليه المطلق يشبه الخاص، ومن هنا ذهب جمهور الأصوليين - عدا الحنفيّة - إلى أنَّ كل ما يصلح مخصِّصاً للعام، يصلح مقيِّداً للمطلق، للشَّبه بينهما، فتعقَّب ابن التركماني بناءً على التفرقة بين التخصيص والتقييد عند الحنفيّة - وهذا مما لا يلزم المصنِّف - فالتقييد عند الحنفيّة نوع من قصر العام على بعض أفراده، ولكن لا يسمُّونه تخصيصاً، لعدم استقلاله بالمعنى، ويميِّزون بينهما، بثلاثة أمور، انظرها في « كشف الأسرار » (١ / ٣١٢ وما بعده) للبزدوي و « المدخل إلى علم أصول الفقه » (١٩٢ - وما بعدها) للدواليبي، و « المناهج الأصوليّة في الاجتهاد بالرَّأي » (٥٧٣) للدَّريني .

(١) في الأصل « عن » وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « روى » .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١ / ٥٥) - ومن طريقه الدارقطني في « السنن » (١ / ٨٩) ومن طريقه المصنِّف - .

وإسناده ضعيف لما سيأتي .

(٤) في نسخ « المختصر » : « وعن » .

في الوضوء، فدعا بماءٍ فتوضأ فبدأ بمياسره .[1]][2]

٢٩٢ - [وأخبرنا أبو بكر بن الحارث أنبأ علي بن عمر ثنا محمد بن القاسم بن زكريا نا إسماعيل بن بنت السدي نا علي بن مسهر عن إسماعيل بن أبي خالد عن زياد مولى بني مخزوم، قال :][3] [سأل رجلٌ علياً رضي الله عنه : أبدأ بالشمال قبل يميني في الوضوء ؟ فأضرط[4] به عليٌّ رضي الله عنه، ثمَّ دعا بماء فبدأ بشماله قبل يمينه .[5]

وهكذا رواه وكيع ومروان بن معاوية[6] عن إسماعيل .

---

(١) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٨٨) ومن طريقه المصنِّف .
وأخرجه أبو عبيد في « الطهور » (رقم : ٣٢٣ - بتحقيقي) ثنا هشيم به، وفي آخره : « عن علي وأبي هريرة مثله » .
وإسناده ضعيف، لما سيأتي .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » وسقط منه إسناد الأثر التالي، فخلط الناسخ - بسبب هذا السقط - فجعل المتن الآتي لهذا السند !! وأثبتُّ ما بين المعقوفتين من نسخ « المختصر » وبه تتم هذه المسألة فيها، إذ ورد فيها بعده : « والله أعلم » .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط على الناسخ، وأثبتُّه - عدا أوَّله - من « سنن الدارقطني » .

(٤) في « الأصل » : « فأضربه » !! وهو خطأ، والتَّصويب من « سنن الدارقطني » .
قال الجوهري في « الصحاح » مادَّة (ضرط) : « قولهم : أضرط وضرط به؛ أي : هزء به » .

(٥) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ٨٧ - ٨٨) ومن طريقه المصنِّف .
وإسناده ضعيف، لضعف زياد مولى بني مخزوم، قال ابن معين عنه : « لا شيء » . وهو غير زياد مولى عبدالله بن عباس المخزومي، الأول : كوفي، والثاني : مدني، ثقة، من رجال مسلم . انظر : « الميزان » (٢ / ٩٥) و « اللِّسان » (٢ / ٤٩٩) .

(٦) أخرجه الدارقطني في « السنن »(١ / ٨٧) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٨٧) - نا ابن صاعد نا عبدالجبار بن العلاء ثنا مروان به . وإسناده ضعيف، كسابقه .

وروي عن شعبة، لما :

٢٩٣ - أخبرنا أبو عبدالله الحافظ أخبرني محمد بن أحمد بن بالويه ثنا محمد بن يونس نا روح نا شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد عن رجل عن فراس أنَّ رجلاً سأل علياً رضي الله قال : أغسل اليمين قبل الشمال ؟ فضرط[1] به، ثمّ دعا بماء، فغسل يده اليسرى قبل اليمنى .[2]]

(١) في الأصل : « فضربه » والصواب ما أثبتناه .

(٢) إسناده ضعيف، للإبهام الذي فيه .

وأخرجه ابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٣٨٧ - ٣٨٨) (رقم : ٣٧٤) عن علي نحوه، بإسناد فيه ضعف أيضاً .

والآثار عن علي وابن مسعود - رضي الله عنهما - إنَّما هي في الأعضاء خاصَّة، وهذا جائز حسن، لأنَّ الله لم يأمر المكلَّف بيمين قبل يسار، إنَّما نزل بالجملة في ذكر الأيدي، وذكر الأرجل، فهذا الذي أباحَ العلماءُ تقديم المياسر على الميامن، وهو خلاف الوضوء المنكوس، أفاده أبو عبيد في « الطهور » (٣٥٣) .

وقال الإمام أحمد - في « مسائل ابنه عبدالله » (٢٧ - ٢٨) - : « والذي روي عن علي وابن مسعود : « ما أبالي بأيِّ أعضائي بدأت »، قال : إنَّما يعني اليسرى قبل اليمنى، ولا بأس أن يبدأ بيسار قبل يمين، لأنَّ مخرجها من الكتاب واحد، قال تعالى : ﴿ اغسلوا وجوهكم وأيديكم وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم ﴾ فلا بأس أن يبدأ باليسار قبل اليمين » . انتهى .

قلتُ : ومع هذا فقد ثبت في « الصحيحين » من حديث عائشة أنَّ رسول الله ﷺ كان يعجبه التيمُّن ما استطاع في ترجُّله ونعله ووضوئه .

فمن أراد اتباع السنَّة فعليه أن يبدأ باليمنى قبل اليسرى، أمَّا الترتيب في أعضاء الوضوء فهذا مما لا بُدَّ منه، والاحاديث التي اعتمد عليها القائلون بغير ذلك : الصريح منها غير صحيح، والصحيح منها لا يفيد ما ذهبوا إليه .

انظر : « تنقيح التحقيق » (١ / ٤٠٢ - ٤٠٣) وهنالك مؤيِّدات كثيرة لهذا القول، ولا يتَّسع المقام لسرد ذلك بالتَّفصيل، والله أعلم .

مسألة (١٢)

وليس للمحدث مسُّ المصحف .[١]

وقال - يعني العراقيين - : له ذلك .[٢]

[ودليلنا من طريق الخبر، ما :

٢٩٤ - أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ إمام أهل الحديث في عصره - رحمه الله - ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبدالجبار

---

(١) انظر : « الأوسط » (٢ / ١٠٢) لابن المنذر و « المهذب » (١ / ٣٢ ، ٤٥) و « المجموع » (١ / ١٧) و « مغني المحتاج » (١ / ٣٦ ، ٧١) و « نهاية المحتاج » (١ / ٢٠١) و « حاشية القليوبي وعميرة » (١ / ٦٤) .

وإلى هذا ذهب مالك، انظر : « بداية المجتهد » (١ / ٣٢) و « الخرشي » (١ / ١٧٣) و « الشرح الصغير » (١٠ / ١٧٦) و « قوانين الأحكام الشرعيّة » (٤٤) و « حاشية الدسوقي » (١ / ١٣٨) .

وهذا مذهب أحمد أيضاً، انظر : « مسائل أحمد وإسحاق » (١ / ١٤) و« مسائل عبدالله » (٣٣) و « المحرر » (١ / ١٦) و « المغني » (١ / ١٤٧) و « الإنصاف » (١ / ٢٢٢ - ٢٢٣) و « كشاف القناع » (١ / ١٥٢ - ١٥٣) و « شرح منتهى الإرادات » (١ / ٧٢) .

(٢) انظر : « أحكام القرآن » (٥ / ٣٠٠) للجصاص و « شرح فتح القدير » (١ / ١٤٨ - ١٤٩) و « تبيين الحقائق » (١ / ٥٧) و « بدائع الصنائع » (١ / ٣٣) و « فتح باب العناية » (١ / ٢١٨ - ٢١٩) و « حاشية ابن عابدين » (١ / ١٧٣) .

وهذا مذهب داود، انظر : « المحلى » (١ / ١٠٢ - ١١١) .

العُطَارِديّ ثنا يونس بن بكير عن أبي إسحاق حدثني عبدالله بن أبي بكر عن أبيه][1] أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال : هذا كتاب رسول الله ﷺ عندنا الذي كتبه لعمرو بن حزم حين بعثه إلى اليمن يُفَقِّه أهلَها ويعلّمهم السُّنة فذكر الحديث .

وقال : « لا[2] يمس أحد القرآن إلّا وهو طاهر » .[3]

٢٩٥ - [أخبرنا أبو بكر بن الحارث أنا أبو محمد بن حيّان ثنا محمد بن سهل ثنا أبو مسعود أنبأ عبدالرزاق عن معمر عن عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جدّه أنّ النّبي ﷺ كتب في عهده : « ولا يمس القرآن إلّا طاهر » .[4]

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « لنا ما روي عن » .

(٢) في نسخ « المختصر » : « فلا » .

(٣) إسناده ضعيف وهو مرسل، فيه أحمد بن عبدالجبار العُطاردي، ضعّفه غير واحد، ولم يكن من أصحاب الحديث، لا يتورّع أن يحدّث عن كلّ أحد، انظر : « الميزان » : (١ / ١١٢ - ١١٣)، ويونس بن بُكير صدوق يخطئ، وضعّفه أبو داود السجستاني وقال عنه : « ليس هو عندي حُجّة، يأخذ كلام ابن إسحاق فيوصله بالأحاديث، سمع من محمد بن إسحاق بالرّي » . وضعّفه النسائي، انظر : « تهذيب الكمال » (٣٢ / ٣٩٤) وأخشى أن يكون شيخه في هذا الحديث « ابن إسحاق » وليس « أبا إسحاق » كما رسمه الناسخ، وإلّا فهو « إبراهيم بن يزيد الكوفي » فيما ذكر المزي في « تهذيب الكمال » (٣٢ / ٣٩٤) !!

ومع هذا الضّعف فهو مرسل، فأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، تابعي، مدنيّ، ثقة، بل من الثقات الرّفعاء، وليس له سماع من النّبي ﷺ، انظر ترجمته في : « الطبقات » للإمام مسلم وتعليقنا عليه و « تهذيب الكمال » (١٤ / ٣٤٩) .

(٤) أخرجه عبدالرزاق في « المصنّف » (١ / ٣٤١ - ٣٤٢) (رقم : ١٣٢٨) - وهو عنده مختصراً بالأرقام (١٧٤٠٨ ، ١٧٦١٩ ، ١٧٦٧٩) - عن معمر عن عبدالله =

....

= - زاد في « التفسير »(٢٧٣) ومحمد ابني أبي بكر - عن أبي بكر به، دون « عن جده » !
وأخرجه ابن خزيمة في « الصحيح » (٤ / ١٩) (رقم : ٢٢٦٩) : ثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم، والدارقطني في « السنن » (٣ / ٣١٠) : نا محمد بن أحمد بن قطن نا أحمد بن منصور، وابن الجارود في « المنتقى » (رقم :: ٧٨٤ ، ٧٨٦) : ثنا محمد بن يحيى ثلاثتهم عن عبدالرزاق به، وفيه : « عن أبيه عن جده » ولكن مختصراً، لم يذكر الأوّل منه إلّا صدقة البقر، والثاني والثالث ذكرا العقول، وليس فيه ما عند المصنِّف .
وأخرجه عثمان بن سعيد الدارمي في « الرد على بشر المريسي » (١٣١ - ١٣٢) : ثنا نعيم بن حماد عن ابن المبارك عن معمر به، وفيه : « عن أبيه عن جده » !!
وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٢١) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٨٧) - ثنا محمد بن مخلد نا الحسن بن أبي الربيع نا عبدالرزاق به مثل رواية « المصنِّف »، و (١ / ١٢١) - أيضاً - : ثنا محمد بن مخلد نا ابن زنجويه ثنا عبدالرزاق مثل رواية « التفسير »، وقال : « مرسل، ورواته ثقات » .
فقولهُ : « عن جده » - في هذا السند - من أوهام أبي مسعود أو مَنْ دونه، قال الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ١٩٧) بعد أن ذكر رواية البيهقي هذه وعزاها « للخلافيات » : « قلت : لم أجده عند عبدالرزاق في « مصنَّفه » وفي « تفسيره » إلّا مرسلاً » .
قلت : هذا هو الصواب، والله أعلم .
وكذا رواه - أيضاً - ابن المنذر في « الأوسَط » (٢ / ١٠٣) (رقم : ٦٣٠) : ثنا إسحاق عن عبدالرزاق به .
وذكره ابن عدي في « الكامل » (٣ / ١١٢٤) عن معمر عن الزهري !! عن أبي بكر ابن عمرو بن حزم، وقال : « فأفسد إسناده » !!
وأخرجه مرسلاً بإسنادٍ رجاله ثقات رجال الشيخين : مالك في « الموطأ » (١ / ١٩٩) (رقم : ١٤١ - رواية يحيى) و (١ / ٩٠) (رقم : ٢٣٤ - رواية أبي مصعب) و (٦٦٣ - رواية الشيباني) - ومن طريقه عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي في « مسائل أحمد » (رقم : ١٠٠) - من طريق مصعب بن عبدالله الزبيري .
وأبو داود في « المراسيل » (رقم : ٩٣) : ثنا القعنبي وابن أبي داود في « المصاحف » (٢١٢) من طريق ابن وهب، والبيهقي في « المعرفة » (١ / ١٨٦) (رقم : ١٠٦) من =

كذا في كتابي « عن جده »، ولم يذكر[1] غيره، عن عبدالرزاق .

٢٩٦ - أخبرنا أبو عبدالله الحافظ - فيما وجدتُ فيه سماعي بخط الشعبي في المحرم سنة ستٍ وأربعين بتاريخ ذي القعدة سنة ثلاث وأربع مئة - أنبأ أبو جعفر محمد بن عبيد بن إبراهيم الأسدي الحافظ بهمذان في شهر ربيع الأوّل سنة ست وأربعين وثلاث مئة ثنا إبراهيم بن الحسين بن ديزيل ثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثني أبي عن عبدالله ومحمد ابنَيْ أبي بكر يخبرانه عن أبيهما عن جدهما عن رسول الله ﷺ أنّه كتب هذا الكتاب لعمرو بن حزم حين بعثه إلى اليمن : « هذا كتاب رسول الله ﷺ الذي كتبه لعمرو بن حزم حين أمّره على اليمن؛ كتب رسول الله ﷺ منها :

« أن لا يمس القرآن إلّا طاهر » .[2]

= طريق ابن بكير، وابن خير الإشبيلي في « فهرسة ما رواه عن شيوخه » (١٤) من طريق يحيى بن يحيى كلهم عن مالك به .

قال ابن خير عقبه : « فهذا الحديث أصل في صحة الرواية على وجه المناولة، لأنّ النّبي عليه السلام دفعه إليه وأمره به، فجاز لعمرو بن حزم العمل به، والأخذ بما فيه » .

قال البيهقي عقبه : « ورواه الشافعي عن مالك، وهو منقطع » .

وقال ابن عبدالبر في « التمهيد » (١٧ / ٣٣٨) : « لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث بهذا الإسناد » .

قلت : علّته علّة الطريق الذي قبله، وقد وصله بعضهم من طريق مالك، ولكن لا يصح كما سيأتي .

(١) كذا في الأصل ! ولعلّ الصواب : « يذكره » .

(٢) أخرجه ابن زنجويه في « الأموال » (٣ / ٩٣٩ - ٩٤٠) (رقم : ١٦٨٣) والحاكم في « المستدرك » (١ / ٣٩٥) وابن حزم في « المحلى » (٦ / ١٣ ، ٣٧) من طريق ابن أبي أويس به مختصراً، وليس فيه ما عند المصنّف .

٢٩٧ - أخبرنا أبو نصر عمر بن عبدالعزيز أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا أبو عبدالله أحمد بن الحسن بن عبدالجبار الصوفي ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثني الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أنَّ رسول الله ﷺ كتب إلى أهل اليمن كتاباً[1] فيه الفرائض والسنن والدِّيات، وبعث به مع عمرو بن حزم ... فذكر الحديث، وفيه :

= وعزاه الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ١٩٨) من هذا الطريق لـ « الخلافيات » وقال عقبه : « وأبو أويس صدوق، أخرج له مسلم في المتابعات، وقد روي هذا الحديث من طرق أخرى مرسلة » وقال أيضاً : « قال السهيلي في « الروض الأنف » : « حديث « لا يمس القرآن إلّا طاهر » مرسل لا يقوم به الحجّة » » .

قلت : قد وصله بعضُهم عن مالك !! فأخرجه الدارقطني في « غرائب مالك » من حديث أبي ثور هاشم بن ناجية عن مبشّر بن إسماعيل عن عبدالله بن أبي بكر عن أبيه عن جدِّه، ومن طريق إسحاق الطباع أخبرني مالك عن عبدالله بن أبي بكر عن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه نحوه .

قال الدارقطني عقب الطريق الأولى : « تفرد به أبو ثور عن مبشر عن مالك فأسنده عن جده » ثمّ قال : « الصواب عن مالك، ليس فيه عن جده » .

قلت : كما تقدم في تخريج الحديث السابق، وكذا ورد في « الموطأ » (٢ / ٨٤٩ - رواية يحيى) و (٢ / ٢٢١ - رواية أبي مصعب) وعنه النسائي في « المجتبى » (٨ / ٦٠) والبيهقي في « الكبرى » (٨ / ٧٣ ، ٨١) والبغوي في « شرح السُّنة » (رقم : ٢٧٥ ، ٢٥٣٨) مختصراً مقتصراً على العقول .

قال ابن دقيق العيد في « الإمام » : « وقوله فيه : « عن جده » يحتمل أنْ يراد به جدّه الأدنى، وهو محمد بن عمرو بن حزم، ويحتمل أن يراد به جده الأعلى، وهو عمرو بن حزم وإنّما يكون متصلاً إذا أُريد به الأعلى، لكن قوله : « كان فيما أخذ عليه رسول اللّه ﷺ » يقتضي أنّه عمرو بن حزم، لأنّه الذي كُتِب له الكتاب » .

كذا في « نصب الراية » (١ / ١٩٧ ، ١٩٨) .

(١) في الأصل : « كتاب » !

« ولا يمس القرآن إلّا طاهر » .[1]

---

(١) أخرجه في « الكبرى » (١ / ٣٠٩) بسنده ومتنه : وقال عقبه : « أرسله غيره، والله أعلم » .

وأخرجه في « الكبرى » (٤ / ٨٩) أيضاً : حدثنا أبو عبدالرحمن محمد بن الحسين السلمي ثنا محمد بن المؤمّل ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا الحكم بن موسى (ح) .

وحدثنا أبو عبدالرحمن السلمي وأبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة قالا : أنبأ أبو عمرو محمد بن جعفر بن محمد بن مطر به مطوّلاً جداً، وفيه المذكور .

وأخرجه الحاكم في « المستدرك » (١ / ٣٩٥ - ٣٩٧) - ومن طريقه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٨٧ - ٨٨) - ثنا أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى ثنا صالح بن عبدالله بن محمد بن حبيب الحافظ ثنا الحكم بن موسى به .

وزاد الحاكم : « وحدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري » ثنا أبو عبدالله محمد بن إبراهيم بن سعيد العبدي ثنا أبو صالح الحكم بن موسى به .

وأخرجه النسائي في « المجتبى » (٨ / ٥٧ - ٥٨) : أخبرنا عمرو بن منصور، وأبو داود في « المراسيل » (رقم : ٢٥٩) مختصراً والدارمي في « السنن » (٢ / ١٦١ ، ١٨٨ ، ١٨٩ - ١٩٠) قال الأول : حدثنا وقال الثاني أخبرنا الحكم، وعثمان بن سعيد الدارمي في « الرد على بشر المريسي » (١٣١)، والدارقطني في « السنن » (١ / ١٢٢ و ٢ / ٢٨٥) : ثنا أبو بكر النيسابوري نا محمد ابن يحيى - وزاد في الموطن الأوّل : وثنا الحسين بن إسماعيل نا إبراهيم بن هانئ -، والخطيب في « تاريخه » (٨ / ٢٢٨) من طريق محمد بن إسماعيل الترمذي كلهم عن الحكم بن موسى به .

وأخرجه ابن حبان في « الصحيح » (١٤ / ٥٠١ - ٥١٠) (رقم : ٦٥٥٩ - مع الإحسان) وابن عدي في « الكامل » (٣ / ١١٢٣ - ١١٢٤) : أخبرنا الحسن بن سفيان وأبو يعلى وحامد بن شعيب في آخرين قالوا : حدثنا الحكم بن موسى به مطوّلاً .

وعزاه محمد بن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق » (١ / ٤١٠) إلى الإمام أحمد عن الحكم وهو في « المسند » - كما وقع التصريح به في « الكامل » لابن عدي (٣ / ١١٢٣) وذكر ابن عساكر في « الترتيب » (رقم : ٣٧٨) مسند عمرو بن حزم من ضمن جملة =

....

= المسانيد التي أخرجها أحمد في « مسنده » وهو ساقط من مطبوعه برمّته .

وأخرجه البغوي في « مسائل أحمد » (رقم : ٧٣ ، ٩٩) عن أحمد به .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » - ومن طريقه المزي في « تهذيب الكمال » (١١ / ٤١٩) - عن محمد بن عبدالله الحضرمي عن الحكم به .

وأخرجه اللّالكائي في « شرح أصول اعتقاد أهل السُّنة » (٢ / ٣٤٤) (رقم : ٥٧١) : أخبرنا عيسى بن علي نا عبدالله بن محمد البغوي (ح) .

وأخبرنا محمد بن الحسين الفارسي أنا أحمد بن سعيد الثقفي ثنا محمد بن يحيى الذهلي كلاهما قال : ثنا الحكم به .

وأخرجه ابن أبي عاصم في « الديات » (رقم : ٤٢ ، ٤٨) : ثنا أبو يعقوب إسحاق بن سليمان البغدادي ثنا الحكم به مختصراً .

ولفظ النسائي وأبي داود والدارمي - عدا الموطن الأول - لم يرد فيه ما ذكره المصنِّف .

وإسناده ضعيف قال غير واحد من الأئمّة : ليس هو سليمان بن داود إنّما هو سليمان بن أرقم، غلط الحكم بن موسى في اسم والده، وإليك من ذهب إلى ذلك :

○ قال أبو داود السجستاني في « المراسيل » (ص ٢١٣) :

« والذي قال : « سليمانُ بن داود » وهم فيه .

حدثنا الحكم بن موسى حدثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود الخولاني - ثقة - عن الزهري عن أبي بكر بن محمد عن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده : وهم فيه الحكم » .

○ وقال النسائي بعد أن أخرجه في « المجتبى » (٨ / ٥٨ - ٥٩) عقب هذه الرواية، :

« خالفه - أي : الحكم بن موسى - محمدُ بن بكار بن بلال، أخبرنا الهيثم بن مروان بن الهيثم بن عمران العَنْسيّ ثنا محمد بن بكار بن بلال ثنا يحيى ثنا سليمان بن أرقم ثني الزهري به ... وساقه مختصراً .

وقال عقبه : « قال أبو عبدالرحمن : وهذا أشبه بالصواب، والله أعلم، وسليمان بن أرقم متروك الحديث، وقد روى هذا الحديث يونس عن الزهري مرسلاً » ثمّ ساقه من =

....

= وجهين كذلك .(*)

○ وقال أبو زُرعة الدمشقي في « تاريخ دمشق » (١ / ٤٥٥) (رقم : ١١٥١) :

« حُدِّثتُ أنّه وُجد في كتاب يحيى بن حمزة عن سليمان بن أرقم عن الزهري، ولكن الحكم بن موسى لم يضبطه » .

قال هذا بعد أن نقل عن أحمد خلافه، قال (رقم : ١١٥٠) :

« عرضتُ على أحمد بن حنبل حديثَ يحيى بن حمزة الطَّويلَ في الديات، فقال : هذا رجل من أهل حران يقال له : سليمان بن أبي داود، ليس بشيء » .

فكأنَّ أبا زُرعة الدمشقي لم يرتضِ هذا، فأردفه بما قال، وقد صرَّح بهذا :

○ القاضي عبدالجبار الخولاني قال في « تاريخ داريّا » (٨٦) بعد أن أخرجه من طريق أبي زُرعة ثنا الحكم بن موسى به .

قال : « فأقول : إنَّ هذا غلط من الحكم بن موسى، وقد قال أحمد بن حنبل : « إنَّ الذي حدَّث بحديث الصَّدقات عن الزهري هو سليمان بن داود الجزري » وهذا غلط أيضاً، والذي صحَّ عندنا أنّه روى حديث الصدقات عن الزهري هو سليمان بن أرقم هكذا هو مكتوب في أصل يحيى بن حمزة (سليمان بن أرقم)، وهو الصواب » .

وما حكم القاضي الخولاني بغلطه، ذهب إليه أحمد - كما تقدَّم - وغير واحد من الأئمّة، منهم :

○ البخاري : فإنّه أورده في « التاريخ الكبير » (٢ / ١ / ١٠) في ترجمة سليمان بن داود الخولاني وقال : « وفيه نظر » .

○ ابن معين :

حكم أنَّ الراوي هو : سليمان بن داود، وبه أعلَّه .

قال ابن عدي في « الكامل » (٣ / ١١٢٣) : « سمعتُ أبا يعلى يقول : سئل يحيى =

....

(*) ورواه عن الزهري مرسلاً : عثمان بن سعيد في « الرد على المريسي العنيد » (١٣١) وأبو عبيد في « الأموال » (٤٤٩) والبخاري في « التاريخ الكبير » (٢ / ١ / ١٠) والعقيلي في « الضعفاء الكبير » (٢ / ١٢٧) وأبو داود في « المراسيل » وقال ابن حجر في « التلخيص الحبير » (٤ / ٢٦) : « وهي مع إرسالها أصح إسناداً من الموصول » .

....

= ابن معين - وهو حاضر - عن حديث الصدقات الذي كان يحدِّث به الحكم بن موسى عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري ؟ قال : سليمان بن داود ليس يعرف، ولا يصح هذا الحديث » .

وقال عثمان بن سعيد الدارمي في « تاريخه » (رقم : ٣٨٦) : « قلت : فسليمان بن داود الذي يروي حديث الزهري في الصدقات، من هو ؟ فقال : ليس بشيء » .

ونقل كلامه ابن حبان في « المجروحين » (١ / ٣٣٤) وتعقَّبه بقوله :

« هذا شيء قد اشتبه على شيوخنا لاتِّفاق الاسمين، أمَّا سليمان بن داود اليماني الذي يروي عن الزهري ويحيى بن أبي كثير، فهو ضعيف كثير الخطأ، وسليمان بن داود الخولاني الذي يروي عن الزهري حديث الصدقات، فهو دمشقي، صدوق مستقيم الحديث » .

قلت : وكلامه متعقَّبٌ، بأن يحيى فرق بينهما في رواية أبي خالد الدقاق (رقم : ٤١ - ٤٣) فقال : « وسليمان بن داود الشامي، روى عن الزهري حديث عمرو بن حزم، ليس هو بشيء، وسليمان بن داود اليمامي، ليس هو بشيء » ثمَّ قال بعد هذه المغايرة : « ولم يتابع سليمان بن داود في حديث عمرو بن حزم أحد، وليس في الصدقات حديث له إسناد !! » .

وتعقَّب ابنَ معين تلميذُه الدارمي، فلم يوافقه على قوله في سليمان بن داود، فقال :

« قال أبو سعيد : أرجو أنَّه ليس كما قال يحيى، وقد روى عنه يحيى بن حمزة أحاديث حساناً كلها مستقيمة، وهو دمشقي خولاني » .

وتعقَّب ابن عدي كلامَ الدارمي، ولم يرتضِ أيضاً كلام من قال إنَّه « سليمان بن أرقم » وكذا لم يرتض توثيق ابن داود، وبه أعلَّه، فقال في « الكامل » (٣ / ١٢٣) : مخطِّئاً الفريقين :

« وهذا الذي ذكر عن أحمد بن حنبل مما قد ذكرتُه أنَّ هذا سليمان بن داود من أهل الجزيرة، وما ذكرتُ أنَّه وجد في أصل يحيى بن حمزة عن سليمان بن أرقم، ولكن الحكم لم يضبطه، وجميعاً خطأٌ، والحكم بن موسى قد ضبط ذلك وسليمان بن داود الخولاني صحيح كما ذكره الحكم، وقد رواه عنه غير يحيى بن حمزة إلا أنَّه مجهول » . انتهى .

قلت : إنْ كان الحكم قد ضبطه، فإسناده صحيح !! فقد وثَّق جماعة سليمان بن داود الخولاني، وثقَّه ابن حبان في « الثقات » (٦ / ٣٨٧) وقال في « الصحيح » (١٤ / ٥١٥ - مع الإحسان) : « ثقة مأمون » ومن أجل ذلك أدرج حديثه في « الصحيح » .

قال البيهقي في « الكبرى » (٤ / ٩٠) : « وقد أثنى على سليمان بن داود الخولاني =

....

= هذا : أبو زُرعة الرازي، وأبو حاتم الرازي، وعثمان بن سعيد الدارمي، وجماعة من الحفاظ، ورأوا هذا الحديث الذي رواه في الصدقة موصول الإسناد حسناً، والله أعلم .

قلت : هذا صحيح على فرض ضبط الحكم له، وإلّا فلا يصحّ من حديث عمرو بن حزم إلّا مرسلاً .

قال الحافظ ابن حجر في « التهذيب » (٤ / ١٩٠) :

« أمّا سليمان بن داود الخولاني، فلا ريب في أنّه صدوق، لكن الشبهة دخلت على حديث الصدقات من جهة أنّ الحكم بن موسى غلط في اسم والد سليمان، فقال : سليمان بن داود وإنّما هو سليمان بن أرقم، فمن أخذ بهذا، ضعف الحديث، ولا سيّما مع قول من قال : إنّه قرأه كذلك في أصل كتاب يحيى بن حمزة .

○ قال الحافظ أبو عبدالله بن مندة : قرأتُ في كتاب يحيى بن حمزة بخطّه عن سليمان ابن أرقم عن الزهري .

وأمّا من صحّحه فأخذه على ظاهره في أنّه سليمان بن داود، وقُوّي عندهم أيضاً بالمرسل الذي رواه معمر عن الزهري، والله أعلم » .

وعدّ ابن عدي في « الكامل » (٣ / ١١٢٤) رواية معمر شاهداً لهذا الطريق فقال : « وأمّا حديث الصدقات، فله أصل في بعض رواة معمر عن الزهري عن أبي بكر بن عمرو بن حزم، فأفسد إسناده، وحديث سليمان بن داود مجوّد الإسناد » !!

قلت : رواه معمر عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم، كما تقدّم .

ومن تخبيطات بعضهم وأوهامه وعدم معرفته بهذا الفن، أنّه ذكر في رسالته « إعلام الخائض » (٢٥) حديث حكيم بن حزام، ثمّ أردفه بشواهده، فذكر طريق معمر هذه خاتماً بها شواهد الحديث، ثمّ ذكر حديث عمرو بن حزم !! فظنّ هذا المسكين أنّ هذه الطريق مستقلّة، ولا صلة لها بحديث عمرو ! ثمّ قال : « وادّعى ابن التركماني المشاغب !! - كذا - في تعليقه على البيهقي أنّ السند منقطع، وأبهم محل الانقطاع، وليس كذلك، ثمّ جعل يتخوّض في إثبات احتمال رواية معمر عن عبدالله بن أبي بكر، من خلال وفياتهما، وأعمارهما، ثمّ قال : فالمعاصرة حاصلة، فتأمّل » .

وهكذا يصنع من اشتغل في غير فنّه، وقديماً قيل : « من اشتغل بغير فنّه فقد أتى بالعجائب » . =

....

= فالانقطاع ليس بين معمر وعبدالله بن أبي بكر، وتمام كلام ابن التركماني في « الجوهر النقي » (١ / ٨٧) : « كذا ذكر هو - أي : البيهقي - في كتاب « المعرفة » » فأين المشاغبة ؟ ولنترك بيان الانقطاع الذي فيه لمراجعة هذا الفهيم النابه !! فلعلَّ عنده ما ليس عند الأقدمين ! ولله في خلقه شؤون !!

وانظر - لزاماً - : « السنن الكبرى » (٤ / ٩٤) و « نصب الراية » (٢ / ٣٤٤) .

وقد أعلَّ غير واحد - عدا المتقدمين - هذا الإسناد، بأنَّ الحكم وهم فيه :

○ قال أبو الحسن الهروي : الحديث في أصل يحيى بن حمزة عن سليمان بن أرقم، غلط عليه الحكم .

○ وقال صالح جزَرة : ثنا دحيم قال : نظرتُ في أصل كتاب يحيى : حديث عمرو بن حزم في الصدقات فإذا هو عن سليمان بن أرقم صالح الحديث !، فكتب هذا الكلام عنّي مسلم ابن الحجاج .

○ قال الذهبي بعد أن نقل ذلك في « الميزان » (٢ / ٢٠١ - ٢٠٢) :

« قلت : ترجَّح أنَّ الحكم بن موسى وهم ولا بُدّ » .

ثمَّ قال : « قلت : رجَّحنا أنَّه ابن أرقم، فالحديث إذاً ضعيف الإسناد » .

ونقل ذلك ابن التركماني في « الجوهر النقي » (٤ / ٨٦ - ٨٨) ومحمد بن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق » (١ / ٤٠٩ - ٤١٢) .

فمداره بهذا الطول على الحكم، قال الخطيب في « تاريخ بغداد » (٨ / ٢٢٨) : « وأمّا حديث عمرو بن حزم فلا أعلم أحداً تابع عليه الحكم بن موسى » .

وقد اضطرب فيه، فرواه مرّة عن إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده، كما عند الدارقطني في « السنن » (٣ / ٢٠٩) .

وإسناده ضعيف : فإسماعيل روايته عن غير أهل بلدته ضعيفة، وهو شامي، ويحيى بن سعيد مدني .

وللحديث شواهد، يشدُّ بعضها بعضاً، يصل بها إلى درجة الاحتجاج .

قال البيهقي في « الكبرى » (٤ / ٩٠) : « ورويناه عن سالم ونافع موصولاً ومرسلاً، ومن حديث عمرو بن حزم موصولاً، وجميع ذلك يشدُّ بعضه بعضاً، وبالله التوفيق » .

وقال يعقوب بن سفيان : « لا أعلم في جميع الكتب كتاباً أصحَّ من كتاب عمرو بن =

٢٩٨ - أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن علي بن عمر ثنا الحسين بن إسماعيل ثنا سعيد بن محمد بن ثواب نا أبو عاصم أنبا أبن جريج عن سليمان بن موسى قال : سمعت سالماً يحدِّث][1] عن أبيه قال : قال رسول

= حزم، كان أصحاب النبي ﷺ والتابعون يرجعون إليه، ويدعون آرائهم » .

كذا في « تهذيب الكمال » (١١ / ٤١٩) و « تنقيح التحقيق » (١ / ٤١٢) .

وقال الحافظ عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي في « جزئه في مسائل عن الإمام أحمد » (رقم : ٣٨) : « وسئل أحمد عن حديث عمرو بن حزم في الصَّدقات، صحيح هو ؟ فقال : أرجو أن يكون صحيحاً » .

وصححه إسحاق، كما قال ابن المنذر في « الأوسط » (٢ / ١٠١) ونقل كلاماً عنه هو في « مسائله لأحمد » (ص ٥) وعزاه ابن حجر في « المطالب العالية (١ / ٢٨ - ٢٩) لـ « مسند » إسحاق بن راهويه .

ورواه أبو الحسن الزعفراني في « فوائد أبي شعيب » عن البغوي به، قاله شيخنا في « الإرواء » (١٢٢)، وانظر : « فتح الباري » (١٢ / ٢٢٦) ولكتاب عمرو بن حزم في الديات وجادَات كثيرة لا مجال لذكرها هنا، تجعل الباحث يجزم أنَّ النبي ﷺ كتب كتاباً لعمرو بن حزم لأنَّ التابعين ومن بعدهم وجدوا هذا الكتاب وقرأوه وعملوا بما فيه، ولذا احتجَّ به الإمام أحمد وابن معين وغيرهما، مع تصريحهم بضعف الطريق المسندة إليه، وقد تقدَّم ذلك عن أحمد، وتقدَّم عن ابن معين تضعيف الطريق المسندة، ومع هذا فنقل عنه الدوري في « التاريخ » (رقم : ٦٤٧) قال : « سمعتُ يحيى يقول : حديث عمرو بن حزم أنَّ النبي ﷺ كتب لهم كتاباً، فقال له رجل : هذا مسند ؟ قال : لا، ولكنَّه صلح » وقال الشافعي في « الرسالة » (٤٢٢ - ٤٢٣) : « لم يقبلوه حتى ثبت عندهم أنَّه كتاب رسول الله ﷺ » .

وقال ابن عبد البر : « هذا كتاب مشهور عند أهل السير معروف ما فيه عند أهل العلم معرفة يستغنى بشهرتها عن الإسناد، لأنَّه أشبه التواتر في مجيئه، لتلقي الناس له بالقبول والمعرفة »، وانظر - لزاماً - « العواصم والقواصم » لابن الوزير (١ / ٣٣٣ - ٣٣٥) .

ولكثير من فقرات هذا الكتاب شواهد يعتضد بها وستأتينا شواهد الحديث الذي عند المصنِّف، وبه يصح هذا الحديث، والله الموفق لا ربَّ سواه .

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروى الدارقطني بسنده =

الله ﷺ :

« لا يمس القرآن إلّا طاهراً » .(١)

= (في « مسنده ») عن سالم ... » .

(١) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٨٨) : أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا علي بن عمر به .

وأخرجه الطبراني في « الصغير » (٢ / ١٣٩) و « الكبير » (١٢ / ٣١٣ - ٣١٤) (رقم : ١٣٢١٧) : ثنا أبو زكريا يحيى بن عبدالله الدينوري بالبصرة، واللّالكائي في « شرح أصول اعتقاد أهل السُّنة » (٢ / ٣٤٤) (رقم : ٥٧٣) : أخبرنا عبدالله بن أحمد أخبرنا الحسين بن إسماعيل كلاهما عن سعيد بن محمد بن ثواب به .

وقال الطبراني عقبه في « الصغير » : « لم يروه عن سليمان بن موسى إلّا ابن جريج، ولا عنه إلّا أبو عاصم، تفرّد به سعيد بن محمد » .

قال الهيثمي في « المجمع » (١ / ٢٧٦): « رواه الطبراني في « الكبير » و « الصغير » ورجاله موثقون » .

وقال ابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ١٣١) : « وإسناده لا بأس به، ذكر الأثرم أنّ أحمد احتجّ به » .

وقال الجورقاني في « الأباطيل » (١ / ٣٧٢) : « هذا حديث مشهور حسن » .

قلت : وقد أعلّ الحديث بثلاث علل ! - وكلها مما ينازع فيه - وهي :

○ أولاً : فيه ابن جريج، وهو مدلس وقد عنعن .

○ ثانياً : فيه سليمان بن موسى، قال الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ١٩٨) : « سليمان بن موسى الأشدق مختلف فيه، فوثّقه بعضهم، وقال البخاري [في « الضعفاء الصغير » (٥٣ - ٥٤)] : « عنده مناكير » . وقال النسائي [في « الضعفاء والمتروكين » (٥٠)] : « ليس بالقوي » » .

○ ثالثاً : جهالة سعيد بن محمد بن ثواب، فترجمه الخطيب في « تاريخه » (٩ / ٩٤) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، فكأنّه مجهول الحال قاله شيخنا في « إرواء الغليل » (١ / ١٥٩) .

قلت : ومع هذا فهي مما لا توهن الحديث، ولا تجعله مطروحاً ! فعنعنة من أخرج لهم =

٢٩٩ - [أخبرنا أبو الحسن العلاء بن محمد بن أبي سعيد المهرجاني أنبأ بشر بن أحمد الإسفرايني ثنا أبو محمد بن ناجية ثنا سعيد بن محمد بن ثواب المصري، ... فذكره بنحوه، إلّا أنّه قال : « إنَّ النّبي ﷺ » .[١]

٣٠٠ - أخبرنا علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسن أحمد بن إسحاق الطسي ثنا محمد بن عبدالله الخصوصي ثنا عبدالله بن عبدالمؤمن ثنا عمر بن يونس ثنا محمد بن جابر عن طارق عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا يمس القرآن إلّا طاهر » .[٢]

٣٠١ - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الحسن محمد بن الحسن السراج نا محمد بن عبدالله الخصوصي ... فذكره بإسناده، إلّا أنّه قال : « عن أبي طارق » .[٣]

٣٠٢ - وأنبأني أبو عبدالله الحافظ إجازة أنا أحمد بن سليمان الفقيه ببغداد ثنا جعفر بن أبي عثمان الطيالسي ثنا إسماعيل بن إبراهيم قال : سمعت

= الشيخان متساهل فيها، وهي محمولة على السماع، وسليمان بن موسى وثّقه ابن معين في « تاريخ الدارمي » (رقم : ٢٦ ، ٣٦٠) ودحيم، كما في « الجرح والتعديل » (٤ / ١٤١) والترمذي وابن عدي في « الكامل » (٣ / ١١١٩)، وسعيد بن محمد صحّح له الدارقطني حديثاً في « سننه » في إتمام الصلاة في السفر .

وانظر : « نصب الراية » (١ / ١٧٨) و « مجمع البحرين » (١ / ٣٤٦) (رقم : ٤٣١) و « تنقيح التحقيق » (١ / ٤١٤ - ٤١٥) و « التلخيص الحبير » (١ / ١٣١) .

وعلى كلّ حال، ما قبله وبعده يشهد له .

(١) مضى تخريجه .

(٢) إسناده واهٍ بمرّة، ومسلسل بالمجاهيل والضعفاء .

(٣) إسناده كسابقه .

أبي يحدّث عن سويد أبي حاتم صاحب الطعام أنبأ مطر الورّاق عن حسان بن بلال][1] عن حكيم بن حزام أنَّ رسول الله ﷺ بعثه والياً إلى اليمن فقال : « لا تمسّ القرآن إلّا وأنت طاهر » .[2]

---

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي » .

(٢) أخرجه الحاكم في « المستدرك » (٣ / ٤٨٥) ومن طريقه المصنّف .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٢٢) : ثنا محمد بن مخلد ثنا جعفر بن أبي عثمان به .

وأخرجه اللّالكائي في « شرح أصول اعتقاد أهل السنّة » (٢ / ٣٤٥) (رقم : ٥٧٤) : أخبرنا عبيدالله بن أحمد أنا محمد بن مخلد به .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (٣ / ٢٠٥) (رقم : ٣١٣٥) و « الأوسط » (١ / ق ١٨٨) : ثنا بكر بن أحمد بن مقبل البصري ثنا إسماعيل بن إبراهيم به .

وقال عقبه في « الأوسط » : « لا يروى عن حكيم إلّا بهذا الإسناد » .

وقال الدارقطني : « قال لنا ابن مخلد : سمعتُ جعفراً يقول : سمع حسان بن بلال من عائشة وعمار . وقيل له : سمع مطر من حسان ؟ فقال : نعم » .

ونقل عنه ابن الجوزي في « التحقيق » (١ / ٤١٥ - مع التنقيح) أنّه قال : « رواته ثقات » !!

وانفرد بذلك، وهذا غير صحيح عنه فإنّه ترجم لسويد في « ضعفائه » (رقم : ٢٧٩) وقال عنه في « سؤالات البرقاني » (رقم : ٢٠٧) : « ليّن يعتبر به » !!

وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرّجاه » !!

وحسن الحازمي إسناده، كما في « التلخيص الحبير » (١ / ١٣١) ونقل عنه - أي الحازمي - ابن الملقن في « خلاصة البدر المنير » (١ / ٥٧) (رقم : ٧٠) أنّه قال : « حسن غريب » .

قلت : أنّى له الصحّة أو الحسن وفيه مطر وسويد !!

قال الهيثمي في « المجمع » (١ / ٢٧٧) : « وفيه سويد أبو حاتم، ضعّفه النسائي وابن معين في رواية، ووثّقه في رواية، وقال أبو زُرعة : ليس بالقوي، حديثه حديث أهل الصدق » =

....

= وأجمل حاله ابن حجر، فقال في « التقريب » : « صدوق، سيء الحفظ، له أغلاط » .
وانظر - لزاماً - عنه : « تهذيب الكمال » (١٢ / ٢٤٢) و « الميزان » (٢ / ٢٤٧) .
وأمّا مطر فضعّفه الجمهور، وأخرج له مسلم في المتابعات، انظر : « الميزان » (٤ / ١٢٦) وضعّفه جماعة، منهم :
○ محمد بن عبدالهادي : فقال في « التنقيح » (١ / ٤١٥) - وعزاه للالكائي - : « بإسنادٍ فيه نظر » .
○ ابن حجر : فقال في « التلخيص الحبير » (١ / ١٣١) :
« وفي إسناده سويد أبو حاتم وهو ضعيف، وذكر الطبراني في « الأوسط » أنّه تفرّد به » .
○ النووي : نقل عنه ابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ١٣١) ما نصُّه :
« واعترض النووي على صاحب « المهذب » في إيراده له عن حكيم بن حزام بما حاصله : أنّه تبع في ذلك الشيخ أبا حامد، يعني في قوله : « عن حكيم بن حزام » والمعروف في كتب الحديث أنّه عن عمرو بن حزم، قلت : حديث عمرو بن حزم أشهر » .
وقال : « ثمّ إنَّ الشيخ محي الدين في « الخلاصة » ضعف حديث حكيم بن حزام وحديث عمرو بن حزم جميعاً، فهذا يدلُّ على أنّه وقف على حديث حكيم بعد ذلك، والله أعلم » .
وقال ابن الملقن في « خلاصة البدر المنير » (١ / ٥٧) (رقم : ١٧٠) : « استغربه النووي فلم ينسبه إلّا إلى رواية صاحب « المهذب » والشيخ أبي حامد وقال : إنّه على خلاف المعروف، وهو عجب » .
وعزاه الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ١٩٨) إلى البيهقي في « سننه » !! وهو وهم، وإنّما أخرجه في « الخلافيات » كما قال ابن الملقّن وابن حجر .
وقال ابن الملقّن : « قال الرافعي : ويروى أنّه قال : « لا يحمل المصحف ولا يمسّه إلّا طاهر » قلت : غريبة »
وقال ابن حجر في « التلخيص الحبير » (٢ / ١٣٢) : « هذا اللّفظ لا يعرف في شيء من كتب الحديث، ولا يوجد ذكر حمل المصحف في شيء من الروايات، وأمّا المس ففيه الأحاديث الماضية » .
قلت : واللّاحقة أيضاً .

٣٠٣ - [وأخبرنا أبو بكر بن الحارث أنبأ علي بن عمر أنا محمد بن مخلد ثنا جعفر بن أبي عثمان حدثني إسماعيل بن إبراهيم المنقري قال : سمعتُ أبي ثنا سويد أبو حاتم أنا مطر الورّاق عن حسان بن بلال عن حكيم بن حزام][1] أنَّ النَّبي ﷺ قال :

« لا تمس القرآن إلّا وأنت على طهر ».[2]

٣٠٤ - [وأخبرنا أبو بكر بن الحارث أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا مهران الرازي حدثني جعفر الطيالسي ... فذكره بنحوه .[3]

= وللحديث شاهد آخر أغفله المصنِّف، أخرج الطبراني في « الكبير » (٩ / ٣٣) (رقم : ٨٣٣٦) وابن أبي داود في « المصاحف » (٢١٢) من طريق إسماعيل المكي عن القاسم ابن أبي بزّة عن عثمان بن أبي العاص قال : كان فيما عهد إليّ رسول الله ﷺ :

« لا تمس المصحف، وأنت غير طاهر » .

وإسناده ضعيف ومنقطع، إسماعيل هو ابن رافع المكي، ضعَّفه يحيى بن معين، والنسائي، وقال البخاري : ثقة، مقارب الحديث، كذا في « مجمع الزوائد » (١/ ٢٧٧)، والقاسم لم يدرك عثمان .

قال ابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ١٣١) : « رواه الطبراني وابن أبي داود في « المصاحف » وفي إسناده انقطاع، وفي رواية الطبراني من لا يعرف » !

وانظر : « نصب الراية » (١ / ١٩٨) و « تنقيح التحقيق » (١ / ٤١٦) .

وله شاهد آخر من حديث ثوبان، أورده علي بن عبدالعزيز في « منتخب مسنده » وفي إسناده خصيب بن جحدر، وهو متروك، قاله الحافظ ابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ١٣٢) . وانظر - لزاماً - « نصب الراية » (١ / ١٩٩) .

وانظر : مجمع البحرين » (١ / ٣٤٧) (رقم : ٤٣٢) و « إرواء الغليل » (١ / ١٥٨ - ١٥٩) .

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وفي رواية » .

(٢) مضى تخريجه .

(٣) مضى تخريجه .

٣٠٥ - [أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ أنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا الحسن بن[1] الربيع ثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن إبراهيم][2] عن علقمة قال : كنا مع سلمان الفارسي [رضي الله عنه] في سفر فقضى حاجته، فقلنا له : توضأ حتى نسألك عن آية من القرآن . فقال : سلوني إنّي لست أمسّه فقرأ علينا ما أردنا ولم يكن بيننا وبينه ماء .[3]

قال الحاكم [أبو عبدالله][4] : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين [يعني البخاري ومسلم] » .[5]

وقد رواه [أيضاً] جماعة من الثقات عن الأعمش عن إبراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد [عن سلمان :

٣٠٦ - أخبرناهُ أبو عبدالله الحافظ قال : حدثناه أبو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا أحمد بن يونس الضبي ثنا أبو بدر شجاع بن الوليد عن الأعمش (ح) .

---

(١) في الأصل : « ثنا » وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه .

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروي » .

(٣) أخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٢٣) : ثنا علي بن عبدالله بن مبشّر ومحمد بن مخلد قالا : نا العباس الدوري به .

وقال عقبه : كلهم ثقات، خالفه جماعة » .

قلت : أي خالف جماعة أبا الأحوص - في إحدى الروايتين عنه - فرووه عن الأعمش عن إبراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد، كما سيأتي، فروايته هذه، شاذّة، والله أعلم .

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من « الخلافيات » .

(٥) « المستدرك » (٢ / ٤٧٧) وقد أخرجه من طريق عبدالرحمن بن يزيد عن سلمان .

٣٠٧ - وأخبرنا أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبدالله بن نمير ثنا أبي وأبو معاوية عن الاعمش (ح) .

٣٠٨ - وأخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي - وسياق الحديث له - أنبأ علي ابن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا الحساني ثنا وكيع ثنا الأعمش عن إبراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد] قال : كنا مع سلمان فخرج يقضي حاجته ثمَّ جاء فقلت[1] : يا أبا عبدالله ! لو توضأت لعلنا نسألك عن آيات . قال : إني لست أمسه إنَّما ﴿ لا يمسه إلّا المطهرون ﴾[2] فقرأ علينا ما شئنا » .[3]

---

(١) في « الخلافيات » : « فقلنا » وما أثبتناه الموافق لما في « سنن الدارقطني » .

(٢) الواقعة : ٧٩ ..

(٣) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٨٨) مثله من الطريق الأولى والثالثة فحسب .

وأخرجه في « المعرفة » (١ / ١٨٥) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ أخبرنا أبو الوليد به من الطريق الثاني .

وأخرجه الحاكم في « المستدرك » (٢ / ٤٧٧) : أخبرنا أبو زكريا العنبري ثنا محمد بن عبدالسلام ثنا إسحاق أنبأ جرير عن الاعمش به نحوه .

وقال : « صحيح على شرط الشيخين » .

وأخرجه الدارقطني في « السنن » (١ / ١٢٤) : ثنا محمد بن مخلد نا الحساني به .

وأخرجه أيضاً من طريق شجاع بن الوليد وأبي معاوية وأبي الأحوص ووكيع وابن فضيل كلهم عن الأعمش عن إبراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد به .

وقال : « كلها صحاح » .

وقال البيهقي عقبه في « الكبرى » : « هكذا رواه جماعة عن الأعمش، ورواه أبو الأحوص - في إحدى الروايتين عنه - عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن سلمان » .

وأخرجه اللّالكائي في « شرح أصول اعتقاد أهل السنَّة » (٢ / ٣٤٥) (رقم : ٥٧٥) : أخبرنا محمد بن عمر بن محمد بن حميد ثنا محمد بن مخلد ثنا محمد بن =

٣٠٩ - [أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنا محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد ابن إبراهيم البوشنجي ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك][1] عن إسماعيل بن محمد ابن سعد [بن أبي وقاص] عن مصعب بن سعد أنَّه قال : كنت أمسك المصحف على سعد بن أبي وقاص فاحتككت فقال [سعد] : لعلَّك مسستَ ذكَرَكَ ؟ فقلت : نعم . قال : قم فتوضأ فقمت فتوضأ ثمَّ رجعت .[2]

[هذا ثابت، رواه مالك في « الموطأ » .

٣١٠ - أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس بن يعقوب ثنا أحمد بن

= إسماعيل الحساني به .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنّف » (١ / ١٢٦) : ثنا أبو معاوية به .

وجوّده الزيلعي في « نصب الراية » (١ / ١٩٩) ونقل تصحيح الدارقطني له، وكذا ابن حجر في « الدراية » (١ / ٨٨) ومحمد بن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق » (١ / ٤١٧) . وانظر : « التلخيص الحبير » (١ / ١٣٢) .

(١) بدل ما بين المعقوفتين في نسخ « المختصر » : « وروى مالك في « الموطأ » ... » .

(٢) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١ / ٨٨) : أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي أنا جدي أبو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي به .

وأخرجه في « المعرفة » (١ / ٢٢٤) : أخبرنا زكريا بن أبي إسحاق أخبرنا أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا ابن بكير به .

وأخرجه ابن أبي داود في « المصاحف » (٢١١) من طريق ابن وهب أخبرني مالك به .

وأخرجه مالك في « الموطأ » (١ / ٤٢) (رقم : ٥٩ - رواية يحيى) و (١ / ٤٧ - ٤٨) (رقم : ١٢ - رواية أبي مصعب الزبيري) وإسناده صحيح .

وله طرق أُخرى كثيرة، انظرها في : « المصاحف » لابن أبي داود (٢١١ - ٢١٢) و « مصنَّف عبدالرزاق » (١ / ١١٤) (رقم : ٤١٤ ، ٤١٥) و « مصنَّف ابن أبي شيبة » (١ / ١٨٩ - ١٩٠ / ط دار الفكر) .

عبدالجبار ثنا يونس عن ابن إسحاق، فذكر قصَّة في إسلام عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه، ودخلوه على أخته ...، فقال عمر رضي اللَّه عنه لأُخته : أرأيت ما كنت تقرأين ؟ أعطيك موثقاً من اللَّه لا أمحوها حتى أردّها إليك، فلما رأتْ ذلك أخته، ورأتْ حرصه على الكتاب رجَتْ أن تكون دعوةُ رسول اللَّه ﷺ له، فقالت : إنَّك نجس، و ﴿ لا يمسّه إلّا المطهرون ﴾ ... وذكر باقي الحديث .[١]]

---

(١) أخرجه البيهقي في « الدلائل » (٢ / ٢٢١ - ٢٢٢) : أخبرنا أبو عبداللَّه الحافظ به . وقال قبل ذلك : « وقد رواه محمد بن إسحاق بن يسار في « المغازي » » .

قلت : انظر : « سيرة ابن هشام » (١ / ٢٧٠ - ٢٧٦) .

ولقصَّة إسلام عمر التي يتداولها العوام وفيها المذكور عند المصنِّف طرق كثيرة لا تسلم من مقالٍ، وهي :

○ **أوّلاً** : أخرجها ابن شبّة في « تاريخ المدينة » (٢ / ٦٥٧)، وابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٣ / ٢٦٧)، وأبو يعلى الموصلي - كما في « تنقيح التحقيق » (١ / ٤١٦) -، والدارقطني في « السنن » (١ / ١٢٣) مختصراً، والطبراني في « الأوسط » (١ / ق ١٠١) مختصراً جداً، والبيهقي في « الكبرى » (١ / ٨٨) مختصراً و « دلائل النبوّة » (٢ / ٢١٩) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق عن القاسم بن عثمان البصري عن أنس بن مالك به .

قال الطبراني عقبه : « لا يروى عن أنس إلّا بهذا الإسناد، تفرّد به إسحاق » .

وقال ابن حجر في « التلخيص الحبير » (١ / ١٣٢) : « في إسناده مقال » .

قلت : والقاسم بن عثمان آفة هذا الطريق، ضعَّفه الدارقطني فقال : « ليس بالقوي » . وقال البخاري : « له أحاديث لا يتابع عليها » . وقال العقيلي في « الضعفاء الكبير » (٣ / ٤٨٠) : « عن أنس لا يتابع على حديثه، حدَّث عنه إسحاق الأزرق أحاديث لا يتابع عليها » . وبه أعلَّه محمد بن عبدالهادي في « تنقيح التحقيق » (١ / ٤١٦ - ٤١٧) والذهبي في « الميزان » (٤ / ٢٩٥) فقال في ترجمته : « حدث عنه إسحاق الأزرق بمتن حفظ (قلت : =

....

= وهو « هل يكب الناس على جهنم إلّا حصائد ألسنتهم ») وبقصّة إسلام عمر، وهي منكرة جداً » .

وانظر : « مجمع البحرين » (٦ / ٢٤٠) (رقم : ٣٦٤٥) .

○ **ثانياً** : أخرجها محمد بن عثمان بن أبي شيبة في « تاريخه » - كما في « الإصابة » (٤ / ٤٨١) - وأبو نعيم في « الدلائل » (١ / ٢٤١) و« الحلية » (١ / ٤٠) من طريق إسحاق بن عبدالله عن أبان بن صالح عن مجاهد عن ابن عباس به .

وإسنادها واهٍ جداً، وآفتها إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة، قال البخاري : تركوه . وقال ابن معين : ليس بشيء . وتركه عمرو بن علي الفلاس وأبو زُرعة وأبو حاتم الرازيان والنسائي والدارقطني . وقال أحمد : لا تحل عندي الرواية عنه .

○ **ثالثاً** : أخرجها البزار في « المسند » (٣ / ١٦٩ - زوائده) وأبو نعيم في « الحلية » (١ / ٤١) والبيهقي في « الدلائل » (٢ / ٢١٦) وابن الأثير في « أسد الغابة » (٤ / ١٤٧) وابن الجوزي في « الحدائق » (١ / ٣٥٣) من طرق عن إسحاق بن إبراهيم الحُنَيني ثنا أسامة بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده .

وإسنادها ضعيف، الحُنَيني وأسامة كلاهما ضعيف .

○ **رابعاً** : أخرجها الطبراني في « الكبير » (٢ / ٩٧) من طريق إسحاق بن إبراهيم ثنا يزيد بن ربيعة ثنا أبو الأشعث عن ثوبان به .

ويزيد بن ربيعة واهٍ جداً وفي روايته عن ثوبان تخليط كبير .

○ **خامساً** : أخرجها أبو نعيم في « الحلية » (١ / ٣٩ ، ٤٠) من طريق يحيى بن يعلى الأسلمي عن عبدالله بن المؤمَّل عن أبي الزبير عن جابر .

ويحيى الأسلمي وابن المؤمَّل كلاهما ضعيف، وفيه أبو الزبير وهو مدلس، وقد عنعن .

وبين متون هذه الطرق اختلاف، يصل إلى حدّ النّكرة في بعض المواطن، وقد أتينا على تفصيل ذلك في كتاب مستقلّ، جمعتُ فيه - ولله الحمد والمنَّة - أشهر القصص الضعيفة والموضوعة، والتي يتداولها العوامّ، والله الموفق، لا ربَّ سواه .

والراجح في هذه المسألة ما قاله ابن المنذر في « الأوسط » (٢ / ١٠٣) :

« ورخص بعض من كان في عصرنا للجنب والحائض في مس المصحف، ولبس =

....

= التعويذ، ومس الدرهم والدنانير التي فيها ذكر الله تعالى على غير طهارة .

وقال : معنى قوله : ﴿ لا يـمسه إلّا الـمطهرون ﴾ الـملائكة، كذلك قال أنس، وابن جبير، ومجاهد، والضحاك، وأبو العالية، وقال : وقوله : ﴿ لا يمسه إلّا المطهرون ﴾ خبر بضم السين، ولو كان نهياً لقال : لا يمسّه واحتج بحديث أبي هريرة وحذيفة عن النّبي ﷺ أنّه قال : « المؤمن لا ينجس » » .

الفهارس العلمية

- فهرس الآيات .
- فهرس الأحاديث .
- فهرس الآثار .
- فهرس أسماء الكتب الواردة في المتن .
- فهرس أسماء الرواة الذين تكلم فيهم المصنِّف بجرح أو تعديل .
- الفوائد والتعقبات والتحقيقات .
- الموضوعات والمحتويات .

فهرس الآيات

الآية	السورة	رقم الآية	رقم الآية في المتن
إنَّ الصفا والمروة	البقرة	١٥٨	٢٧١ ، ٢٧٢
يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر	البقرة	٢٥٩	١٨
فلم تجدوا ماءاً فتيمموا	النساء	٤٢	١٦
فلم تجدوا ماءاً	المائدة	٦	١٦
يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم	المائدة	٦	١١٦ ص ٣٠١ت، ص ٤٦٨-٤٦٩ت، ٢٩٣ ص ٤٩٥ت
قل لا أجد فيما أوحي إلي	الأنعام	١٤٥	٨٦ ، ٨٧
إنَّ السمع والبصر	الإسراء	٣٦	١١٦ ص ٣٠٠ت
يا أيها النّاس إنَّ وعد اللّه	لقمان	٣٣	١١٩ ص ٣١٤ت
لا يمسه إلّا المطهرون	الواقعة	٧٩	٣٠٨ ، ٤٣٤ ، ص ٥١٩ت
وثيابك فطهر	المدثر	٤	٢ ، ٣ ، ٤

فهرس الأحاديث

الحديث	الراوي	الرقم
ابدؤوا بما بدأ الله	جابر	٢٧١، ص٤٦٩ت
احذر لا يأكلك كلب الله	قتادة	٧١ ص ٢٤٢ت
أخذ لهما ماءاً خلاف	طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده	ص ٤٤٩ت
ادفنوا الأظفار والدم	ابن عمر	٧٦
إذا استيقظ أحدكم	أبو هريرة	١١٤ ص ٢٩٦ت
إذا توضأ أحدكم	ابن عباس	١٧٨
	أبو هريرة	١٨٢
	جابر	٢٠٢
إذا توضأ أحدكم فأنثر	سلمة بن قيس	٢٤٩ ص ٤٣٩ت
إذا جاء أحدكم المسجد	أنس	١٢
إذا دبغ الإهاب فقد طهر	ابن عباس	٥٢، ٧٢، ص ٢٤٣ - ٢٤٤ت
إذا مرّت على المكان القذر	أم سلمة	٦ ص ١٣٣ت

فهرس الآثار

الأثـر	القائـل	رقمـه
إذا ترك من مواضع الوضوء شيئاً	ابن المسيب	ص ٤٦٥ت
إذا حكَّ أحدكم جلدَه فلا يمسحه	سلمان	١٥
الأذنان من الرأس	أبو أمامة	٢٢٩، ص ٤٠٧ت
	الحسن البصري	ص ٣٩٦ت
	عبدالله بن عباس	١٩٤ ، ١٩٥
	عبدالله بن عمر	١٤٢، ١٤٣، ١٤٤ ،١٥٤،١٦١،١٦٢، ،١٦٣،١٦٤،١٦٥، ١٦٦
	عثمان بن عفان	٢٥٥
	أبو موسى الأشعري	٢٠٥
	أبو هريرة	٢١٤
أرأيت ما كنتِ تقرأين ؟	عمر بن الخطاب	٣١٠
أعد الوضوء	عمر بن الخطاب	٢٦٣

فهرس أسماء الكتب الواردة في المتن

فهرس أسماء الرواة الذين تكلم فيهم المصنِّف بجرحٍ أو تعديل

الفوائد والتعقبات والتحقيقات

أولا : فيما يخص الرواة والعلماء .

○ اتصال السماع وعدمه :

* * * * *

○ المتفق والمفترق :

* * * * *

*****

○ المناظرات :

*****

○ التعقبات والاستدراكات :

* * * * *

○ شذوذ الرواة :

* * * * *

* * * * *

○ رجوع العلماء :

* * * * *

ثانياً : فيما يخص الكتب والمصنّفات :

○ التصحيفات :

* * * * *

○ **النقص والسقط** :

* * * * *

○ استدراكات :

* * * * *

○ الصحيحان :

* * * * *

* * * * *

ثالثاً : فيما يخص المتون والقواعد والاصول :

○ زيادة الثقة والتفردات والشذوذ :

* * * * *

○ أصول الفقه :

* * * * *

○ الفقه :

* * * * *

○ القواعد الفقهية :

*****

○ اللُّغة :

الموضوعات والمحتويات